



سلسلة إحياء التراث الإسلامي  
(٧٩)

جمهورية العراق  
ديوان الوقف السني  
مركز البحوث والدراسات الإسلامية

# التلخيص في تفسير القرآن العظيم



تأليف

موفق الدين أبي العباس أحمد بن يوسف الموصلي  
الشافعي المعروف بالكواشي (المتوفي ٦٨٥هـ/١٢٨١م)

دراسة وتحقيق بقلم

الاستاذ الدكتور محيي هلال السرحان

الجزء الرابع

٢٠٠٩م

الطبعة الأولى

١٤٣٠هـ

## السيرة الذاتية

- الاسم الرباعي واللقب: محيي هلال سرحان ابراهيم العقيلي.
- التولد: تكريت ١٩٣٢/٧/١.
- التحصيل الدراسي: ماجستير في الشريعة الإسلامية/ الفقه المقارن/ جامعة بغداد ١٩٧١.
- ماجستير في الشريعة الإسلامية/ الفقه المقارن/ كلية الشريعة والقانون بجامعة الازهر ١٩٧٤.
- دكتوراه في الشريعة الإسلامية / الفقه المقارن/ كلية الشريعة والقانون/ جامعة الازهر ١٩٨٢.
- حصل على لقب استاذ سنة ١٩٩٠.
- له عدة مؤلفات وتحقيقات وبحوث واشراف على دراسات الماجستير والدكتوراه.
- عضو نقابة المعلمين.
- عضو الجمعية التاريخية.
- عضو مشارك في نقابة الصحفيين.
- مارس التدريس في جامعات كثيرة.
- أحيل على التقاعد بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٥.

طبع بمطبعة هيئة ادارة واستثمار اموال الوقف السني







سلسلة إحياء التراث الإسلامي  
(٧٩)

جمهورية العراق

ديوان الوقف السني

مركز البحوث والدراسات الإسلامية

# التلخيص في تفسير القرآن العظيم

تأليف موفق الدين أبي العباس أحمد بن يوسف الموصللي  
الشافعي المعروف بالكواشي (المتوفى ٦٨٠هـ / ١٢٨١م)

دراسة وتحقيق

بقلم

الدكتور محيي هلال السرحان

٢٠٠٩م

١٤٣٠هـ

الجزء الرابع



٢٢٧

ك ٣٢٥

الكواشي، موفق الدين ابي العباس احمد بن يوسف الموصلني الشافعي

(ت ٦٨٠هـ - ١٢٨١م)

التلخيص في تفسير القرآن العظيم. دراسة وتحقيق محيي هلال السرحان. -

بغداد: ديوان الوقف السني، ٢٠٠٩م.

٤١٥ص. ٢٥سم. (سلسلة إحياء التراث الإسلامي، ٧٩)

١- القرآن تفسير أ - محيي هلال السرحان (محقق) ب - العنوان

ج - السلسلة.

جميع الآراء التي في هذا المطبوع تمثل رأي كاتبها وهي لا تعبر

بالضرورة عن رأي المركز


حقوق الطبع محفوظة للمركز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ  
﴿ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾

الزخرف الآية: ٤٤





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### بين يدي هذا الجزء

أحمد الله العلي العلام ، وأصلي على خاتم الرسل الكرام سيدنا محمد بأفضل الصلاة وأتم السلام، وعلى آله وصحبه الامجاد العظام، ومن تبعهم باحسان على مر الليالي والشهور والاعوام .

أما بعد : فأقدم اليك أيها القارئ الكريم الجزء الرابع من كتاب ((التلخيص في تفسير القرآن العظيم)) للامام موفق الدين أبي العباس أحمد بن يوسف الموصلبي الشافعي المعروف بـ: الكواشي (المتوفى ٦٨٠هـ — ١٢٨١م) الذي ضم تفسير سورة النساء، وقد سرت في تحقيقه على المنهج الذي سلكته في تحقيق الاجزاء السابقة منه، ومعتمداً في تحقيقه على النسخ الخطية التي اعتمدها في تحقيق تلك الاجزاء نفسها .

وانما اقتضى التنويه الى ذلك لأن قسماً من الاجزاء التي ستلي هذا الجزء سنستعين في تحقيقها بنسخ أخرى الى جانب هذه النسخ النفيسة . وكلني أمل أن يحظى هذا الجزء بالقبول كما حظيت أجزاءه الاولى، بما وجدته عند كثير من إخواني الاعزاء من الثناء والسرور والتشجيع، والحث على الاسراع في طبعه ....

وأجد لزاماً عليّ أن أقدم شكري الوافر والعرفان بالجميل الى ديوان الوقف السني متمثلاً برئيسه الاخ الدكتور الشيخ أحمد عبد الغفور، وبأخي الكريم الاستاذ الدكتور عبد الرزاق أحمد الحربي، وأخي الفاضل الشيخ جاسم محمد الجبوري، وسائر أعضاء لجنة احياء التراث الاسلامي ومركز البحوث والدراسات الاسلامية الذين لم أذكر أسماءهم، لكن محلهم في القلب، لما لمستته في الجميع من التوجه

الصادق الى خدمة ديننا القويم وخدمة تراثه العريق الذي هو مجسداً، وفخرنا،  
فجزى الله الجميع خيراً، وأتابهم الثواب الحسن في الدنيا والآخرة .  
كما أشكر أولئك الذين ساندوني، وشجعوني، واستحثوني على الإسراع في  
طبع هذا الأثر الخالد، فإليهم مني وافر التحية وفائق التقدير .  
وأدعو الله جل شأنه أن يأخذ بأيدينا جميعاً الى ما فيه الخير، وأن يعيننا على  
اتمام طبع هذا التفسير، انه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير، وإنه لنعم المولى  
ولنعم النصير .

محقق الكتاب

الاستاذ الدكتور محيي هلال السرحان

## المصطلحات والرموز المستخدمة

في هذا الجزء

### ١- مصطلحات المؤلف :

- (كا) : الوقف الكافي .
- (تا) : الوقف التام .
- (حسن) : الوقف الحسن .
- (القراءة) : هي القراءات السبع المشهورة .
- (وقرى) : للقراءات الشاذة .
- (أو) : بمعنى : وقيل .

### ٢- مصطلحات التحقيق :

- (ش) : وهي النسخة المعتمدة في التحقيق التي هي في حوزتي، وهي نسخة مقروءة على المؤلف وعليها اجازته، واشير اليها في كثير من الأحيان بلفظ (الاصل)
  - (ف) : نسخة مكتبة المتحف العراقي بجزأياها الاول (رقم ٢٠٨١٢) والثاني (رقم ٢٠٨١٥) في مخطوطات المتحف
  - (ص) : نسخة مكتبة المدرسة الأمنية في مكتبة الاوقاف العامة بالموصل بجزأياها الاول ورقمه فيها (٣/٩) والثاني ورقمه فيها (٣/١٠)
  - (ك) : نسخة مكتبة المتحف العراقي المرقمة : ٢٠٥٦٩
- وقد شرحت اوصاف كل نسخة من هذا النسخ في الجزء الاول من هذا الكتاب .

a

b

c

d

e

[ ٩٢ - أ ]

## سورة النساء

مدنيّة

وهي مائة وخمس أو ست أو سبع وسبعون آية



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا<sup>(١)</sup> وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ولما كانت التقوى ملاك الامر وعمود الدين أمر تعالى بني آدم بها مشيراً الى منته عليهم فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ ومحل ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ أي : آدم — نصب بـ (خلقكم) .

وتعطف [٩٢-ب] ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي: حواء، لأنها خلقت من قصيراه<sup>(١)</sup> — على (خلقكم)

تلخيصه: خلقكم من آدم وخلق من آدم حواء، وأخرت في الذكر وان كانت مقدمة في الخلق، لأن الواو لا ترتب.

﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا﴾ نعت لـ (رجالاً)، ولم يؤنثه حملاً على المعنى، لأن (رجالاً) بمعنى: عدد

﴿وَنِسَاءً﴾ (تسا) ولم يقل كثيرة، لان (نساء) جمع كثرة .

أو : اكتفى بذكر الرجال لأنهم في مقابلتهن .

١- قصيراه: قال الازهري: القصرى والقصيرى الضلع التي تلي الشاكلة بين الجنب والبطن انظر تهذيب اللغة (مادة قصر) : ٣٦١/٨ ، وقد نقل ابن منظور عبارة الازهري في اللسان ط مرتبة على اوائل الكلمات) : ٣٦٤٩/٥ ، والعبارة فيها اشارة الى ما رواه ابن ماجه عن الشافعي انه قال: ((ان الله تعالى لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير)) فانظر سنن ابن ماجه ١/١٧٥ كتاب الطهارة الباب ٧٧ الحديث ٥٢٥.



وقرئ : وخالق وبأث<sup>(١)</sup> رفعاً اسم فاعل، ورفعاً خبر مبتدأ .

ولما كانت هذه المذكورات دالة على وجوب التقوى، لأن من يكون كذلك تجب تقواه وعبادته، أمرَ بتقواه ثانياً مصرحاً باسمه عاطفاً على الاول فقال ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ﴾ أي: تقسمون .

**القراءة :** بالتشديد<sup>(٢)</sup>، أصله تتساءلون، ادغمت التاء في السين بعد ابدالها سيناً لقرب التاء من السين للهمس.

وبالتخفيف<sup>(٣)</sup>، على حذف احدى التاءين تخفيفاً، لأن السين مشاركة للتاء في الهمس، فكأنه جمع بين ثلاث تاءات .

**والقراءة :** ﴿ وَالْأَرْحَامَ ﴾ ( ك ا ) جـ ر ا ع ط ف ا  
ع ل ي ال ض م ي ر ف ي ( ب ه ) ، وأبـهـ

١ - قوله: وقرئ: وخالق وبأث رفعاً... قلت هي قراءة خالد الحذاء ذكر ذلك ابن خالويه فانظر مختصر ابن خالويه في شواذ القراءات: ٢٤، الكشف: ٤٩٣/١ ولم يذكر القارئ، ونقل الرازي ذلك عنه دون ذكر القارئ في تفسيره: ١٦٢/٩، والبحر المحيط: ١٥٥/٣، دون ذكره كذلك، معجم القراءات: ٢/٢.

٢ - قوله: القراءة بالتشديد...قلت: أي بتشديد السين، وهي قراءة ابن كثير، ونافع، وابن عامر، وأبي عمرو بخلاف عنه، ويعقوب وأبي جعفر وذلك على ادغام التاء الثانية في السين، فانظر السبعة: ٢٢٦، والتيسير للداني: ٩٣ وجامع البيان للداني ايضاً: ٤٧١، الكشف: ٤٩٣/١ المحرر الوجيز: ٨/٤، والبحر المحيط: ١٥٧/٣، معجم القراءات: ٤/٢ .

٣ - قوله: وبالتخفيف... قلت: هي قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وأبي عمرو، بخلاف عنه، والحسن، والاعمش، وخلف، فانظر المصادر السابقة، وهذه القراءة هي اختيار ابي عبيد القاسم بن سلام فانظر كتاب القراءات لابي عبيد القاسم بن سلام جمع ودراسة بقلم الدكتور جاسم الحاج جاسم محمد الدليمي مطبعة الوقف السنني بغداد ط ١ سنة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م ص ٣٢٤ .

## البصري<sup>(١)</sup>، واجاؤه الكوفي<sup>(٢)</sup>.

١ - قوله: وأباه البصري... قلت هو إشارة الى ما ذهب اليه أئمة مدرسة البصرة النحوية وقراؤها من أنه يقبح أن يعطف الظاهر على الضمير المجرور، كقولهم مررت بك وزيد (بجر زيد)، ومن أئمة نحاة البصرة سيبويه والمبرد، فانظر الكتاب لسبويه: ٣٨١/٢، والمقتضب للمبرد: ١٥٢/٤، والكامل: ٣٩/٤ بل رأى بعضهم أن ذلك لحن، واحتجوا على ذلك بأن عطف الظاهر على الضمير المجرور قليل الاستعمال وبعيد عن القياس، لأن المضمرة في (به) عوض من التتوين، ولأن المضمرة المخفوض لا يفصل عن الحرف، ولا يقع بعد حرف العطف، ولأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان يحسن في أحدهما ما يحسن في الآخر ويقبح في أحدهما ما يقبح في الآخر، فكما لا يجوز: (واتقوا الله الذي تساءلون بالارحام) فكذلك لا يحسن: (تساءلون به والارحام) فإن أعدت الخافض حسن. (انظر كتاب الكشف لمكي: ٣٧٦/١) وعلل ابن الأثيري ذلك بأن الجار والمجرور بمنزلة شيء واحد، فاذا عطفت على الضمير المجرور - والضمير اذا كان مجرورا اتصل بالجار ولم يفصل منه ... فكأنك قد عطفت الاسم على الحرف الجار، وعطف الاسم على الحرف لا يجوز، (انظر الانصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: ٤٦٥/٢ المسألة ٦٥)، ولذلك قرأ الجمهور بفتح الميم من (الارحام) على أنها معطوفة على لفظ الجلالة على معنى اتقوا الله واتقوا الارحام انظر السبعة: ٢٢٦، مشكل اعراب القرآن لمكي: ١٧٦/١، والبحر المحيط: ١٥٧/٣، والدر المصون: ٥٥٤/٣، معجم القراءات للخطيب: ٥/٢ .

٢ - قوله: وأجازه الكوفي، قلت هو إشارة الى رأي الكوفيين في جواز العطف على الضمير الخفوض، ومنهم الامام ابو زكريا الفراء فانظر معاني القرآن له: ٢٥٢/١، واحتجوا على ذلك بقولهم: ان ذلك قد جاء في التنزيل وفي كلام العرب واستشهدوا بالقراءة الواردة بجر (الارحام) وهي قرءة حمزة الزيات وهو أحد القراء السبعة، وهي ايضا قراءة قرأ بها كثير من أئمة القراء ومنهم: ابن عباس، وابراهيم النخعي، وقتادة، والمطوعي، ومجاهد، والحسن البصري، وغيرهم بالجر على أنه معطوف الضمير (الهاء) في (به) أو على أنه مجرور بياء مقدرة أو بالقسام، فانظر المصادر السابقة وانظر الحجة لابن خالويه: ١١٨، والحجة لابن علي الفارسي ٦٢/٢، والحجة لابن زنجلة: ١٩٠، تفسير القرطبي: ٢/٥، وكتاب نحو الفراء الكوفيين لخديجة احمد مفتي ط ١ دار الفيصلية بمكة المكرمة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م ص ١٠٣، ١٣٠، ٣٧٣، ٣٩٥ .

أو : قسماً من الله تعالى، لأنهم كثيراً كانوا يقسمون ويتناشدون بالله والرحم. والقسم أولى، للخروج من الخلاف، لأنه تعالى أمر بالتقوى، ثم أقسم أنه على كل رقيب، ليخشى، ويداوم على التقوى، وأقسم بالارحام تشریفاً وتبهيها ان صلتها من التقوى، وأن حقيقة الارحام هي سبب وجود من توجد منه التقوى ونصباً مفعولاً، أي: اتقوا الله واتقوا الأرحام أن تقطعوها .

أو : عطفاً على محل الجار والمجرور، كمررت بزيد وعمراً .

وقرئ : تساءلون<sup>(١)</sup> به وبالارحام<sup>(٢)</sup> .

وقرئ : والارحامُ رفعاً<sup>(٣)</sup> مبتدأ محذوف الخبر، أي: والارحام مما يتساءل بها.

وإن جعلت (والارحام) قسماً لم تقف عليها، لأن جوابه : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ

عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (حسن)

ونزل في من أخذ مال يتيمه<sup>(٤)</sup> ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾<sup>(٥)</sup> أي

احفظوها، ولا تتعرضوا لها، وسلموها اليهم وقت استحقاقهم تسليمها اليهم .

١ - ف : تسألون .

٢ - قوله وقرئ تساءلون به وبالارحام ... قلت: أي باعادة حرف الجر (الباء) وهي قراءة عبدالله

بن مسعود والاعمش فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٤، الكشاف: ٤٩٣/١، تفسير الرازي:

٢٧٢/١، البحر المحيط: ١٥٧/٣، الدر المصون: ٥٥٥/٣، معجم القراءات: ٦/٢ .

٣ - قوله: وقرئ والارحامُ رفعاً ... قلت: هي قراءة عبد الله بن يزيد، على أنها مبتدأ والخبر

محذوف تقديره (محترمة) فانظر المحتسب: ١٧٩/١، المحرر الوجيز: ٨/٤، والتبيان:

٣٢٧/١، البحر المحيط: ١٥٧/٣، الدر المصون: ٥٥٥/٣ وفيه ان القارئ عبد الله بن مسعود

كما يفهم من سياق كلامه، وهو سهو. وانظر تفسير القرطبي: ٥/٥، معجم القراءات: ٦/٢ .

٤ - في الاصل: يتيمه (بالتاء) مؤنث يتيم، وما أتيناها عن ص ك ف ومن كتب التخريج.

٥ - قوله: ونزل في من أخذ مال يتيمه ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ قلت: روى ابن أبي حاتم عن

سعيد بن جبيرة قوله ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ وذلك أن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير

لابن أخ له يتيم فلما بلغ اليتيم طلب ماله فمنعه عمه فخاصمه الى النبي ﷺ نزلت الآية=

وَلَا تَتَّبَدُّوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا<sup>(٢)</sup> وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَنِّي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً

« وَلَا تَتَّبَدُّوا الْخَبِيثَ » أي الحرام « بِالطَّيِّبِ » بالحلال، لأنهم كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم، وهو خبيث في حقهم، ويضعون مكانه الرديء من أموالهم، وهو طيب لهم<sup>(١)</sup>.

أو كانوا لا يورثون النساء والصبيان<sup>(٢)</sup>، فيأخذ الأكبر جميع الميراث، فنصيبه طيب له، وما يأخذه من مال غيره خبيث له .

ثم أكد ذلك بقوله: « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ » أي: لا تَضْمُوا إِلَيْهَا فِي الْإِنْفَاقِ، فـ(إلى) متعلقة بمحذوف، وهو في موضع الحال، أي مضافة إلى أموالكم، [ ٩٣ - أ ] وإذا أكل مال اليتيم وله مال كان أشد قبحاً .

=فانظر تفسير ابن أبي حاتم: ٨٥٤/٣ الحيز ٤٧٢٨ والدر المنثور: ١١٧/٢ وتفسير اللباب: ١٥٢/٦ . وأسباب النزول: ٨١ .

١ - قوله: كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ... ويضعون مكانه الرديء ... قلت روي ذلك من قول سعيد بن المسيب والنخعي والزهري والسدي والضحاك، أنهم قالوا: كانوا أولياء اليتامى وأوصياؤهم يأخذون الجيد والرفيع من مال اليتامى ويجعلون مكانه الرديء والخسيس، فربما كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم ويجعل مكانها الشاة المهزولة، ويأخذ الدرهم الجيد وي طرح مكانه الزيف ويقول: درهم بدرهم، فذلك تبدلهم، فنهاهم الله تعالى عنها، فانظر تفسير الطبري: ١٥٣/٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٥٥/٣ الخبر: ٤٧٣٦، وتفسير ابن المنذر: ٥٥٠/٢ الخبر: ١٣١٣ - ١٣١٤، والكشف والبيان: ٢٢٤/٢، وتفسير البغوي: ٣٩٠/١ .

٢ - قوله: أو كانوا لا يورثون النساء والصبيان ... قلت هو ما روي عن عبد الرحمن بن زيد فانظر تفسير الطبري: ١٥٣/٤، والكشف والبيان: ٢٢٤/٢، وتفسير البغوي: ٣٩٠/١، وتفسير الثعالبي الموسوم بجواهر الحسان في تفسير القرآن: ٣٤٧/١ .

﴿ إِنَّهُ ﴾ أي: الأكل .

﴿ كَانَ حُوبًا ﴾ إثماً<sup>(١)</sup>.

أو: قتلاً<sup>(٢)</sup>.

﴿ كَبِيرًا ﴾ (حس) عظيماً .

وقرئ : بفتح الحاء<sup>(٣)</sup> مصدر حاب يحوب: أثم .

١ - تفسير (الحوب) بالإثم رواه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وغيرهم عن ابن عباس ومجاهد والسدي وقتادة والحسن وسعيد بن جبير وعكرمة وابن سيرين والضحاك وأبي مالك ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم وأبي سنان، فانظر تفسير الطبري: ١٥٤/٤، وتفسير ابن المنذر: ٥٥١/٢ الاخبار: ١٣١٧ - ١٣١٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٥٦/٣، الخبر: ٤٧٤٠، وهو الذي ذهب اليه جمهور المفسرين فانظر تفسير مقاتل بن سليمان: ٢١٣/١ وفيه يقول ان هذا المعنى هو بلغة الحبش، ومعاني القرآن للفراء: ٢٥٣/١، وغيرهم.

وروي عن ابن عباس وقتادة وغيرهما تفسيره بالظلم وعن عبد الرحمن بن زيد تفسيره بالذنب الكبير فانظر تفسير الطبري: ١٥٤/٤ - ١٥٥ وهو الذي ذهب اليه الزمخشري في الكشاف: ٤٩٦/١ وابن زنين في تفسيره الذي اختصر فيه تفسير يحيى بن سلام: ١٤٤/١، وسيذكر المؤلف ان من معانيه القتل، وقال الأزهري: والحوب: الهلاك انظر تهذيب اللغة مادة (حاب): ٢٢٩/٥، وقد نقل ذلك عنه ابن منظور في اللسان مادة (حوب). والحوب فيه ثلاث لغات (حوباً) بالضم وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم وأهل الحجاز و(حوباً) بالفتح وهي لغة بني تميم و(حاباً) على المصدر فانظر الكشف والبيان للثعالبي: ٢٢٤/٢ - ٢٢٥، وتفسير القرطبي: ١٠/٥، وللحوب ومشتقاته معان أخرى أشارت اليها معاجم اللغة .

٢ - قوله: أو قتلاً ... قلت قال الفراء بعد أن ذكر معنى الحوب انه الاثم: ((ورأيت بني أسد يقولون: الحائب: القاتل)) انظر معاني القرآن: ٢٥٣/١، ونقل الأزهري ذلك عنه في تهذيب اللغة (مادة حاب) ٢٢٩/٥ وابن منظور في اللسان (حوب) وقد ذكرنا في الهامش السابق أن الأزهري ذكر أنه الهلاك .

٣ - قوله: وقرئ بفتح الحاء ... قلت: هي قراءة الحسن وابن سيرين، وهي لغة بني تميم، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٤، ومعاني القرآن للفراء: ٢٥٣/١، والكشاف: ٤٩٦/١ والمحزر الوجيز: ١٣/٤ وقال: وهي لغة بني تميم ثم قال: هو بفتح الحاء المصدر وبضمها الاسم، =

وحابياً<sup>(١)</sup>، كقال قولاً وقالاً .

ولما نزلت هذه الآية تخرجوا من ولاية اليتامى، وكان فيهم من تحته العشر من الأزواج<sup>(٢)</sup>، أو: الثماني<sup>(٣)</sup> فلا يقوم بحقوقهن ولا يعدل بينهن. فنزل<sup>(٤)</sup>: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا ﴾ أي: تعدلوا ﴿ فِي الْيَتَامَى ﴾ من أقسط يُقسط: عدل .  
وقرئ : بفتح التاء<sup>(٥)</sup>، من قسط يُقسط: جار، فتكون (لا) زائدة .

= وانظر تفسير الرازي: ١٧٠/٩، والبحر المحيط: ١٦١/٣، والدر المصون: ٥٥٧/٣،  
ومعجم القراءات: ٨/٢ .

١ - قوله: وحابياً ... قلت: أي قرئ أيضاً وحابياً ... وهي قراءة أبي بن كعب فانظر المصادر السابقة وانظر تفسير القرطبي: ١١/٥، وتفسير الراغب الاصفهاني: ١٠٨٣/٢، واتحاف فضلاء البشر للبنا: ٥٠٢/١ .

٢ - روي عن ابن عمر أن غيلان بن سلمة التقي اسلم وتحتة عشر من النسوة فقال له النبي ﷺ: ((خذ منهن أربعاً))، فاختر منهن أربعاً، وفارق بقيتهن، فانظر سنن ابن ماجه: ٦٢٨/١، الحديث ١٩٥٣ وانظر طبقات ابن سعد ٦٦/٨ الترجمة: ٢٤٩١، وأسد الغابة: ٣٤٣/٤، الترجمة: ٤١٨٤ .

٣ - روي عن حميضة بنت الشمردل عن قيس بن الحارث أنه قال: أسلمت وعندني ثماني نسوة، فأتي النبي ﷺ فقلت ذلك له، فقال: ((اختر منهن أربعاً)) فانظر سنن ابن ماجه: ٦٢٨/١، الحديث: ١٩٥٢، وتفسير مقاتل: ٢١٤/١ والكشف والبيان: ٢٢٦/٢، وطبقات ابن سعد ١٨٢/٨، الترجمة: ٢٧٧٩، وتفسير الراغب الاصفهاني: ١٠٩٠/٢ .

٤ - قوله: ولما نزلت هذه الآية تخرجوا من ولاية اليتامى، وكان منهم من تحته العشر من الأزواج أو الثماني، فلا يقوم بحقوقهن ولا يعدل بينهن فنزل ((وَإِنْ خِفْتُمْ...)) قلت: هو ما روي عن سعيد بن جببر وقتادة والربيع والضحاك والسدي فانظر تفسير الطبري: ١٥٥/٤، وأسباب النزول للواحدي: ٨٢، وتفسير البغوي: ٣٩١/١ .

٥ - قوله: وقرئ بفتح التاء ... قلت: هي قراءة ابراهيم النخعي ويحيى بن وثاب والاعمش والمفضل، وذلك بفتح التاء وكسر السين من باب ضرب فانظر: المحتسب: ١/١٨٠، مختصر ابن خالويه: ٢٤، التبيان للعكبري: ١/٣٢٨ وقال: وتكون (لا) زائدة، والكشاف: =

وجواب الشرط ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ﴾ ما حلَّ ﴿لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ .

و(ما) بمعنى (من)

أو: (ما) تكون من صفات العقلاء، والنساء من العقلاء، و(من) تبعيض، لأن

منهن من لا تحل .

المعنى: كما تخرجتم من ولاية اليتامى، فتخرجوا من كثرة التزويج مخافة

الجور .

أو : كانوا لا يتخرجون من الزنا ويتخرجون من ولاية اليتامى، فقليل لهم: إن

خفتم الجور في اليتامى فخافوا الزنا، فانكحوا .

أو : كان الرجل يتزوج اليتيمة تحت حجره ان كانت<sup>(١)</sup> جميلة ذات مال، وإن

كانت ذميمة فقيرة رغب عنها، وربما اجتمع عشر نسوة منهن عنده فنهوا عن ذلك .

واليتامى يقع على الذكر والانثى، واحده یتيم ویتيمة، وهو من لا أب له من

الناس، ومن غيرهم من لا أم له<sup>(٢)</sup>.

ثم بين المباح من النساء فقال: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ لا تنصرف هذه

الأعداد<sup>(٣)</sup>، كذلك الى عشار.

---

= ١/ ٤٩٦، والمحزر الوجيز: ٤/ ١٣، والبحر المحيط: ٣/ ١٦٢، والدر المصون: ٣/ ٥٦٠

ومعجم القراءات: ٢/ ٩.

١ - قوله: (تحت حجره ان كانت) سقط من ف .

٢ - العبارة (من الناس ومن غيرهم من لا أم له) سقطت من منن ك وثبتت على هامشها .

٣ - قوله: لا تنصرف هذه الاعداد ... قلت هذا رأي الزمخشري وغيره انظر الكشاف ١/ ٤٩٦

وقد عورض على ذلك فانظر اللباب في علوم الكتاب: ٦/ ١٦٢. ونقل الفراء عن بعض

العرب انه جعلها نكرات وذهب بها مذهب الاسماء فأجراها (أي صرفها) فانظر معاني

القرآن: ١/ ٢٥٤. ونقل ابو جعفر النحاس عن الكسائي جواز صرفها فانظر اعراب القرآن

له: ١/ ٤٣٤.

وقد جاء في الشعر<sup>(١)</sup>، لأن فيها عدلين: عدل عن تكريرها، وعدل عن صيغها .

أو : للعدل والوصف، وهي نكرات لأنه يدخلها لام التعريف، لأنك تقول: المثنى، والثلاث، والرابع .

ومحلها نصب بدل من (ما) .

أو : حال من النساء .

وزعم بعضهم أنه حال من ( ماطاب )<sup>(٢)</sup> .

١ - قوله: وقد جاء في الشعر ... قلت: فمن ذلك قول ساعدة بن جؤية (من الطويل)

ولكنما أهلي بوادِ أنيسنة

سباع تبغى الناس مثنى وموحد

فانظر ديوان الهذليين ١/ ٢٣٧ .

وكما في قول امرئ القيس: (من الطويل)

يفاكهننا سعدٌ ويفدو لجمعنا

بمثنى الزقاق المترعات وبالجزر

فانظر ديوانه بشرح حسن السندوبي: ١٠٢ القصيدة ٢٣ .

وقد وردت في قوله تعالى: ﴿أُولَىٰ أجنحةٍ مثنى وثلاث ورباع﴾ (فاطر: ١) وفي قوله: ﴿أن

تقوموا لله مثنى وفرادى﴾ (سبأ: ٤٦)، كما وردت في الحديث ومن ذلك قوله: ((صلاة الليل

مثنى مثنى)) أخرجه البخاري في الوتر من صحيحه ١/ ٢١٩ الحديث: ٩٩٠، ٩٩٣، ومسلم

في صحيحه: ١/ ٥١٦ الحديث ١٤٥ الباب: ٢٠ من صلاة المسافرين، التسلسل العام: ٧٤٩،

كلاهما عن عبد الله بن عمر كما أخرجه غيرهما عنه .

٢ - قوله: وزعم بعضهم انه حال من (ما طاب) قلت ذكر هذا الرأي ابو حيان والسمين الحلبي

وابن عادل ولم يذكروا قائله وذكروا ان الذي ذهب الى انها حال من النساء هو ابو البقاء،

فانظر التبيان ١/ ٣٢٨، والبحر المحيط: ٣/ ١٦٣، الدر المصون: ٣/ ٥٦٢، واللباب:

١٦١ / ٦ .



والواو للتخيير، وليست للعطف المهيأ<sup>(١)</sup> للجمع في زمان واحد، ولو كان كذلك لجاز الجمع بين تسع نسوة، وذلك غير جائز، وإن أجازَه أهل الظاهر<sup>(٢)</sup>، لأن التسع من خصائص النبي ﷺ، لأنه ﷺ نهى عن تزويج أكثر من أربع<sup>(٣)</sup>، ولجاز له أن يتزوج بما شاء، لأنك إذا قلت: جاء القوم مثني وثلاث ورباع، لم يقتضِ

١ - المهيأ بكتابة الهمزة على الألف كذا وردت في الاصل وفي ص على انها اسم مفعول وقد كتبت في ك ف : المهيئ برسم الهمزة على الباء، ويصح ذلك أيضا، اذ ستكون على صيغة اسم فاعل.

٢ - الظاهر لغة اسم فاعل من الفعل ظهر بمعنى بان وهو عند الفقهاء ما بان المراد منه بصيغته.. وظاهر اللفظ هو اللفظ المحتمل معنيين فأكثر هو في أحدهما أظهر.. أو ما يتبادر منه عند الاطلاق معنى مع تجويز غيره... وهو عند الاصوليين لفظ ظهر المراد منه بنفس الصيغة أي المراد المختص بالوضع الأصلي او العرفي دون المراد المختص بالمتكلم، لأنه لو علم مراد المتكلم يكون نصا، لأن مراد المتكلم هو ما سبق لأجله الكلام. وله معان اخرى عند النحويين وغيرهم، فانظر كشاف اصطلاحات الفنون باب الظاء المعجمة فصل السراء المهملة: ٣ / ١٧٣، ومعجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعة جي ص ٢٩٥. أما أهل الظاهر فهم أتباع مذهب داود بن علي الاصفهاني المتوفى ٢٧٠هـ ومن انتمت بهم ابن حزم، وسموا بالظاهرية لأنهم يأخذون بظواهر النصوص الشرعية ويرفضون استنباط العلال منها انظر معجم لغة الفقهاء: ٢٩٥ وأما قوله (وإن أجازَه أهل الظاهر) فيبدو أنه لا يقصد به اتباع داود الظاهري، وإنما هو عام في الجامدين على ظواهر النصوص، فالذي يفهم من كلام ابن حزم أنه لا يجيزه، اذ يقول ما نصه: ((ولا يحل لأحد أن يتزوج أكثر من اربع نسوة اماء أو حرائر، أو بعضهن حرائر وبعضهن اماء...)) إلى أن يقول: ((وأيضاً فلم يختلف في أنه لا يحل لأحد زواج أكثر من اربع نسوة أحد من أهل الاسلام، وخالف في ذلك قوم من الروافض لم يصح لهم عقد الاسلام...)) انظر المحلى ٩ / ٤٤١ الفقرة: ١٨١٦.

٣ - قوله: لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن تزويج أكثر من اربع ... قلت علقه البخاري فانظر صحيح البخاري: ٢ / ٥٦٣ الباب ١٩ من النكاح عند الرقم ٥٠٩٨ وهو امر اجمعت عليه الامة المحمدية فانظر الاقتناع في مسائل الاجماع: ٣ / ١١٧٠ الفقرة: ٢١٥٣، وموسوعة المناهي الشرعية في صحيح السنة النبوية لأبي أسامة سليم بن عيد السهلاي (دار ابن عفان - القاهرة - ط ١) ١٤١٩هـ - ١٩٩٩ ج ٣ ص ٢٤، الباب ٤٧٦.

حصرهم في هذا العدد، بل يجوز أن يكونوا في غاية الكثرة جاءوا مثني وثلاث ورباع، وقال به بعضهم<sup>(١)</sup>. وجوز بعضهم الزواج بثماني عشرة امرأة<sup>(٢)</sup>.  
 وقرئ: ثَلَّثَ ورُبِّع<sup>(٣)</sup>، مختصر<sup>(٤)</sup> من ثلاث ورباع .  
 المعنى : تزوجوا أن شئتم مثني، وان شئتم ثلاث، وان شئتم رُبَاع .  
 تلخيصه: أنتم مخيرون في ذلك .  
 ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ<sup>(٥)</sup> أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ فيهن وبينهن في النفقة والقسم ﴿فَوَاحِدَةً﴾. أي فانكحوا واحدة .

- ١ - قوله: وقال به بعضهم ... ذكر ذلك ابو حيان في البحر المحيط ولم يذكر ذلك القائل فانظر البحر المحيط: ١٦٣ / ٣، وانظر اللباب في علوم الكتاب ١٦٤ / ٦ - ١٦٥، ولم يذكر القائل ايضاً ... وناقش الرازي هؤلاء ولم يذكر من هم فانظر تفسيره: ١٧٤ / ٩ - ١٧٥.
- ٢ - قوله: وجوز بعضهم الزواج بثماني عشرة امرأة ... قلت ذكر ذلك ابو حيان الاندلسي وابن عادل الحنبلي وغيرهما ولم ينسبوه الى قائل معين فانظر البحر المحيط: ١٦٣ / ٣، واللباب في علوم الكتاب: ١٦٥ / ٦ وتفسير الرازي ١٧٤ / ٩، وتفسير الالوسي: ١٩٢ / ٤.
- ٣ - قوله: وقرئ ثَلَّثَ ورُبِّع مختصر من ثلاث ورباع ... قلت: هي قراءة النخعي وابن وثاب والأعمش والمغيرة، فانظر: الكشاف: ١ / ٤٩٧، وتفسير القرطبي: ٥ / ١٥، والبحر المحيط: ١٦٣ / ٣، والدر المصون: ٣ / ٥٦٥، وتفسير الالوسي: ٤ / ١٩٢، ومعجم القراءات: ٢ / ١٠.
- ٤ - قوله: (ثلاث وربيع مختصر) سقط من متن ك وثبت على حاشيتها.
- ٥ - ص : فان كنتم ... وهو سهو .

وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا<sup>(٣)</sup> وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا

.....  
وقرئ : فواحدة<sup>(١)</sup> رفعاُ خبر مبتدأ، أي : فالمقنع واحدة .  
﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ من السراري<sup>(٢)</sup>، لأنه لا يلزم فيهن من الحقوق ما يلزم في الحرائر .

و(ما) في (ما ملكت) [٩٣- ب] بمعنى (من) وقرئ : بها<sup>(٣)</sup>.  
﴿ ذَلِكَ ﴾ أي الواحدة، والسراري ﴿ أَدْنَى ﴾ أي : أقرب .  
﴿ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ أي : تجوروا في النفقة والقسم بينهن .  
أو : أن لا تجاوزوا ما فرض عليكم .  
وأصل العول المجاوزة .  
الشافعي: أن لا يكتر عيالكم<sup>(٤)</sup>.

١- قوله: وقرئ فواحدة رفعاُ... قلت هي قراءة الحسن والجحدري، وأبي جعفر والاعمش وابن هرمز وأبي زيد عن أبي عمرو من طريق الأهوازي فانظر البحر المحيط: ٣/ ١٦٤، والدر المصون: ٣/ ٥٦٦، ومعجم القراءات: ٢/ ١١.

٢ - السراري: جمع السرية، وهي الأمة التي بوأتها بيتاً، وهي فعلية منسوبة الى السر وهو الاخفاء لانها كثيرا ما يسرها سيدها ويسترها عن حرتة. (الصحاح).

٣ - قوله: وقرئ بها ... قلت أي قرئ (او من ملكت) وهي قراءة ابن أبي عبله فانظر الكشاف: ١/ ٤٩٧، والبحر المحيط: ٣/ ١٦٤، وتفسير الالوسي: ٤/ ١٩٦، ومعجم القراءات: ٢/ ١١.

٤ - قوله: الشافعي: ان لا يكتر عيالكم... قلت قد ورد قوله هذا في كتابه احكام القرآن اذ يقول ((وقوله ﴿ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ أي لا يكتر من تعولوا [كذا بحذف النون] اذا اقتصر المرء على واحدة وان أباح له اكثر منها، أنا ابو الحسن بن بشران العدل ببغداد، أنا أبو عمر محمد بن عبدالواحد اللغوي صاحب تغلب في كتاب (ياقوتة الصراط) في قوله عز وجل ﴿ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ أي أن لا تجوروا و (تعولوا) تكثر عيالكم وروينا عن زيد بن أسلم في هذه الآية ذلك أدنى أن لا يكتر من تعولونه)) فانظر أحكام القرآن بتحقيق الشيخ الجليل استاذنا المرحوم عبد الغني=

وأخذ عليه هذا القول<sup>(١)</sup>، قالوا: انما يقال من لكثرة العيال أعال يُعيل إعالة:  
كثر عياله .

=عبدالخالق ط المكتبة العلمية بيروت ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م ج ١ ص ٢٦٠ — ٢٦١، والام  
(بولاق) ٥ / ٩٥، والمختصر على هامش الام: ٥ / ٦٦، وقد رواه البيهقي بسنده عنه في سننه  
الكبرى: ٧ / ٤٦٥ — ٤٦٦، وانظره كذلك في كتاب (تفسير الامام الشافعي) جمعه وحققه  
مجدي بن منصور بن سيد الشوري ط دار الكتب العلمية بيروت ط ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م  
ص ٦٣.

١ - قوله: وأخذ عليه هذا القول ... قلت: قال ابو بكر الرازي الجصاص: وقال الشافعي في قوله  
تعالى: ﴿ ذَلِكْ اَدْنَى اَلَّا تَعُوْلُوْا ﴾ معناه: أن لا يكثر من تعولون، قال: وهذا يدل على أن على  
الرجل نفقة امرأته، وقد خطأه الناس في ذلك من ثلاثة أوجه:  
أحدها: أنه لا خلاف بين السلف وكل من روى عنه تفسير هذه الآية أن معناه: أن لا تميلوا،  
وأن لا تجوروا، وأن هذا الميل هو خلاف العدل الذي أمر الله به من القسم بين النساء.  
والثاني: خطؤه في اللغة، لأن أهل اللغة لا يختلفون في أنه لا يقال في كثرة العيال: عال  
يعول، ذكره المبرد وغيره من أئمة اللغة ، وقال ابو عبيدة معمر بن المثنى أن لا تعولوا قال:  
أن لا تجوروا، يقال: علت علي أي جرت.

والثالث: أن في الآية ذكر الواحدة أو ملك اليمين، والاماء في العيال بمنزلة النساء، ولا  
خلاف أن له أن، يجمع من العدد من شاء يملك اليمين، فعلمنا أنه لم يرد كثرة العيال وأن  
المراد نفي الجور والميل بتزوج امرأة واحدة اذ ليس معها من يلزمه القسم بينه وبينها، اذ لا  
قسم للاماء بملك اليمين والله اعلم. انتهى انظر احكام القرآن للجصاص: ٢ / ٥٧، قلت: وقد  
ورد تفسير (أن تعولوا) بمعنى تكثر عيالك مروياً عن عدد من العلماء والائمة في التفسير  
واللغة، منهم زيد بن اسلم وجابر بن زيد، وأجازه الاصمعي وابن الاعرابي، ونقله الكسائي  
وابو عمرو الدوري وغيرهم ممن سبقوا الامام الشافعي وانشدوا قول الشاعر

وان الموت يأخذ كل حي بلا شك وإن أمشى وعالا

أي كثرت ماشيته وعياله، ويؤيد ذلك قراءة طاووس أن لا تعيلوا... وغير ذلك من الادلة،  
فلا يكون في قول الشافعي ما يستوجب تخطئته، وقد رد على الجصاص وغيره من القائلين  
بتخطئة الشافعي كثير من العلماء بادلة وجيهة قوية ومحكمة، فانظر تفسير الطبري: =

أبو حاتم<sup>(١)</sup>:

الشافعي أعلم بلغة العرب منا فلعلها لغة<sup>(٢)</sup>.

وروي أنها لغة حمير<sup>(٣)</sup>

= ١٦١ / ٤ (وروي ذلك عن ابن زيد)، وتفسير ابن ابي حاتم: ٣ / ٨٦٠ الخبر: ٤٧٦٣ (وروي ذلك عن زيد بن اسلم) وتفسير الراغب الاصفهاني: ٢ / ١٠٩٣ - ١٠٩٤، وتفسير البغوي: ١ / ٣٩٢، والكشاف: ١ / ٤٩٧ - ٤٩٨، وفيه توجيه لطيف لذلك، والمحرر الوجيز: ٤ / ١٧ - ١٨، وتفسير القرطبي: ٥ / ٢٢، والبحر المحيط: ٣ / ١٦٥ وعلى هامشه البحر الماد له ايضا في الموضوع نفسه والدر المصون: ٣ / ٥٦٨، والدر المنثور: ٢ / ١١٩، وتفسير الالوسي: ٤ / ١٩٧ وسيأتي قول المؤلف ان ذلك من لغة حمير، وانظر مادة (عول) في التهذيب واللسان والقاموس والتاج، ففيها اقوال كثير من العلماء في تأييد قول الشافعي ﷺ.

١ - ابو حاتم: هو سهل بن محمد بن عثمان السجستاني (المتوفى ٢٥٥هـ) وقد مرت ترجمته انظر ج ٣ من هذا الكتاب ص: ٥١.

٢ - قول ابي حاتم السجستاني تجده في تفسير الكشف والبيان ٢ / ٢٢٨ وتفسير البغوي: ١ / ٣٩٢، وتفسير القرطبي: ٥ / ٢٢ وتفسير اللباب لابن عادل الحنبلي: ٦ / ١٧٠، ولم أجد في كتابه الموسوم (فعلت وأفعلت) تحقيق د. خليل ابراهيم العطية مطبعة جامعة البصرة: ١٩٧٩م.

٣ - قوله: وروي أنها لغة حمير ... قلت: نقل ذلك الامام ابو عمرو الدوري امام الفراء، فانظر المصادر السابقة، والبحر المحيط: ٣ / ١٦٥، وتحفة الاريب بما في القرآن من الغريب لابي حيان: ١٨٧، وتفسير الالوسي: ٤ / ١٩٧، ومعجم لغات القبائل والامصار: ١ / ٢١٥، وحمير: بكسر الحاء وسكون الميم قبيلة من بني سبأ من القحطانية، وهم بنو حمير بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان، ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول من التبابعة قال الجوهري واسم حمير: العرنجج، ويرد في أخبارهم انهم كانوا يعبدون الشمس وكان لهم بيت بصنعاء يقال له: (رثام) يعظمونه ويتقربون عنده بالذبايح، وقدم رسول ملوك حمير سنة تسع للهجرة على رسول الله ﷺ... فأنظر صحاح الجوهري (مادة حمر) ٢ / ٦٣٨ والانساب للسمعاني: ٢ / ٢٧٠، واللباب: ١ / ٣٩٢ وقلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان للقلقشندي ص: ٣٩، ونهاية الارب في معرفة انساب العرب له ايضا ص ٢٢٢ ونهاية الارب للنويري: =

ويجوز أن الشافعي نظر الى السبب الموجب للجور والمجاوزة، وذلك يقع غالباً بكثرة العيال، فيكون من باب الكناية<sup>(١)</sup>، والواحدة يكون العيال منها أقل من الجماعة غالباً، وكذلك السراري، لأنه يجوز له العزل منهن بغير إذنهن . ويعضد الشافعي ما قرئ : (تَعِيلُوا) بضم التاء، وكسر العين من (أعال): كثر عياله<sup>(٢)</sup>.

ومما يؤكد ما ذكرت أنه يغلب على الظن أن الشافعي ما كان يجهل الفرق بين (عال): اذا زاد وجار وبين (أعال): كثر عياله، لأن هذا ليس من خفي العلم حتى يظن به ذلك .

وأيضاً فجميع المستعمل من (ع و ل) وتعكيسه يشمل معنى الزيادة .  
ثم أمر الأزواج بإيتاء مهور نسائهم<sup>(٣)</sup>  
أو : أمر الاولياء<sup>(٤)</sup>.

---

٢= / ٢٩٣ ولب اللباب للسيوطي: ٨٣، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة لكخاله:  
١ / ٣٠٥ - ٣٠٦ .

١ - قوله: فيكون من باب الكناية ... قلت هو الذي ذهب اليه الزمخشري في الكشف ١ / ٤٩٨ .  
٢ - قوله: ما قرئ تعيلوا بضم التاء وكسر العين من أعال: كثر عياله ... قلت: هي قراءة طاووس فانظر المختصر في شواذ القراءات لابن خالويه: ٢٤ والكشاف: ١ / ٤٩٨، والبحر المحيط: ٣ / ١٦٦، وتفسير القرطبي: ٥ / ٢٢، والدر المصون: ٣ / ٥٧٠، ومعجم القراءات: ١٢ / ٢ .

٣ - قوله: تم امر الازواج بإيتاء مهور النساء ... قلت هو ما روي عن ابن عباس وقتادة وابن زيد وابن جريح من أن الخطاب للازواج وهو الذي رجحه الطبري مراعاة للسياق فانظر تفسير الطبري: ٤ / ١٦٢ وتفسير القرطبي: ٥ / ٢٣ .

٤ - قوله: أو أمر الاولياء ... قلت: هو ما روي عن أبي صالح أن أولياءهن كانوا يأخذون مهورهن فانظر المصدرين السابقين، وتفسير ابن ابي حاتم: ٣ / ٨٦٠، الخبر: ٤٧٦٥ .

لأنهم كانوا يأخذون مهور بناتهم ولا يعطونهن شيئاً، فقال: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ﴾ أي مهورهن، جمع صَدَقَةٌ ﴿نَحْلَةٌ﴾<sup>(١)</sup> عطية عن طيب نفس، نصب مصدر، لأنّ النحلة والإيتاء واحد .

أو : مصدر في موضع<sup>(٢)</sup> الحال من المخاطبين، أي: ناحلين .

أو : من النساء .

أو : من الصدقات، أي: منحولات .

قال ﷺ : ((أحق<sup>(٣)</sup> الشروط أن توفوا بما<sup>(٤)</sup> استحللتم به الفروج))<sup>(٥)</sup>.

١ - ورد في هامش الاصل قوله: ((ابو عبيدة: لاتكون النحلة الا مسماة معلومة تمت)) ولم أجد ذلك في كتابه مجاز القرآن : ١ / ١١٧، وقد ورد هذا القول منسوبا الى ابي عبيدة في تفسير البغوي: ١ / ٣٩٢.

٢ - ك : مواضع .

٣ - في الاصل كما في ك ف : (حق) بحذف الهمزة، وما أثبتناه عن نسخة ص، وعن صحيح البخاري ومسلم وكتب التخريج التي سنكرها، فقد جاءت فيها لفظة (أحق) أو بتقديم (إن) عليها بلفظ: ((إن أحق الشروط...)).

٤ - ص : ما .. قلت: وذلك صحيح... فتكون (ما) هي الخبر للمبتدأ (أحق) .. وفي ما اثبتناه تكون (بما) متعلقة بـ (توفوا) وجملة (أن توفوا...) بتأويل مصدر هو الخبر .

٥ - حديث: ((أحق الشروط...)) رواه جمع غفير من المحدثين في حديث صحيح عن عقبه بن عامر الجهني، فانظر مصنف عبد الرزاق: ٦ / ٢٢٨، الحديث: ١٠٦١٣، ومسند أحمد: ٤ / ١٥٠، ١٥٢، وصحيح البخاري: ١ / ٦٠٤، الحديث: ٢٧٢١، ٢ / ٥٧٥ الحديث: ٥١٥١، وصحيح مسلم: ٢ / ١٠٣٥، الحديث ٦٣ من النكاح، وتسلسله العام ١٤١٨، وسنن ابن ماجة: ١ / ٦٢٨، الحديث: ١٩٥٤، وسنن ابي داود: ٢ / ٢٤٤، الحديث: ٢١٣٩، والجامع الكبير المعروف بسنن الترمذي: ٢ / ٤٢٠ - ٤٢١، الحديث ١١٢٧، وسنن النسائي الكبرى ٣ / ٣٢٢، ٣٢٣، الحديث: ٥٥٣١، ٥٥٣٣، وصحيح ابن حبان: ٩ / ٤٠٢ الحديث ٤٠٩٢، والمعجم الكبير للطبراني: ١٧ / ٢٧٤ - ٢٧٥ الأحاديث ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، والسنن الكبرى للبيهقي: ٧ / ٢٤٨ وتحفة الاشراف: ٧ / ٣١٦، الحديث: ٩٩٥٣ =

روي أن ناساً كانوا يتأثمون أن يأخذوا مما أعطوا نساءهم<sup>(١)</sup> شيئاً، فنزل<sup>(٢)</sup>:  
**﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ﴾** أي من المال<sup>(٣)</sup>، لأن الصدقات مال **﴿نَفْساً﴾**  
 نصب تمييز، لأن (نفساً) في معنى الجنس، فهو كعشرين درهما.  
 و(من) هنا للجنس، بدليل جواز قبول الرجل جميع الصداق<sup>(٤)</sup> كقوله  
**﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾**<sup>(٥)</sup> إلا عند<sup>(٦)</sup> الليث بن سعد<sup>(٧)</sup>، فإنه لا

=وفتح الباري: ٥/ ٣٢٣، الحديث ٢٧٢١، ٩/ ٢١٧ الحديث: ٥١٥١، والمسند الجامع: ١٣/ ٢٦، الحديث: ٩٨٣٩.

١ - ص : لنسائهم .  
 ٢ - قوله: روي أن ناساً كانوا يتأثمون أن يأخذوا مما أعطوا نساءهم شيئاً فنزل **﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ...﴾** قلت: روى ذلك الطبري بسنده عن معتمر عن أبيه (سليمان بن أيوب التيمي) قال: زعم حضرمي (أي ابن لاحق) أن أناساً كانوا يتأثمون أن يرجع احدثهم عن شيء مما ساق إلى امرأته، فقال تبارك وتعالى **﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَّرِيئاً﴾** تفسير الطبري: ٤/ ١٦٣.

٣ - ص : أي المال .... بسقوط لفظة (من).

٤ - ك : الصدقات .

٥ - سورة الحج من الآية : ٣٠ .

٦ - ص : إلا عن الليث .

٧ - الليث بن سعد: هو ابو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي مولا هم المصري الامام البارع، من تابعي التابعين، سمع عطاء بن ابي رباح وعبد الله بن أبي مليكة وناقياً مولى ابن عمر وسعيداً المقبري والزهرري، وغيرهم وروى عنه محمد بن عجلان، وهشام بن سعد وهما من شيوخه، وقيس بن الربيع، وعبد الله بن المبارك، وابن وهب، وغيرهم، كان فقيه مصر ومحدثها، وكانوا يرجعون الى رأيه ومشورته، اراده المنصور أن ينوب عنه على الاقليم فاستعفى من ذلك، وكان ثقة كثير الحديث سرياً نبيلاً يحسن القرآن والنحو ويحفظ الحديث والشعر حسن المذاكرة توفي على المشهور سنة ١٧٥هـ فانظر ترجمته واخباره في طبقات ابن سعد (ط الخانجي) ٩/ ٥٣٤، الترجمة: ٤٩٠١، التاريخ الكبير للبخاري: ٧/ ٢٤٦، =



يجوز أن تتبرع المرأة الا بالشيء اليسير<sup>(١)</sup>.  
قالوا : فان وهبت شيئاً ثم طلبته علم أنها لم تطب نفساً به<sup>(٢)</sup>.

=الترجمة: ١٠٥٣، الجرح والتعديل: ١٧٩ / ٧، الترجمة: ١٠١٥، النقات: ٣٦٠ / ٧، تاريخ بغداد: ٣ / ١٣، الترجمة: ٦٩٦٦، تهذيب الاسماء واللغات: ١ / ١ / ٧٥، الترجمة: ٩٧ وفيات الاعيان: ٤ / ١٢٧، الترجمة: ٥٤٩ تذكرة الحفاظ: ١ / ٢٢٤، الترجمة: ٢١٠، سير اعلام النبلاء: ٨ / ١٣٦، الترجمة: ١٢ تقريب التهذيب مجموعاً الى الكاشف وغيره من الكتب: ٥١٩ الترجمة: ٥٦٨٤.

١ - قول الليث بن سعد تجده في تفسير الراغب الاصفهاني وفيه أنه قال: لا يجوز عتق ذات الزوج ولاهبتها الا في اليسير من غير اذن زوجها: ١٠٩٧ / ٢، وقد أورد قول الليث الامام الزمخشري وقال بعد ذلك وعن الاوزاعي لا يجوز تبرعها ما لم تلد أو تقم في بيت زوجها سنة. الكشاف: ١ / ٤٩٨، وانظر تفسير الالوسي: ٤ / ١٩٩.

٢ - قوله: قالوا: فان وهبت شيئاً ثم طلبته علم انها لم تطب نفساً به ... نقل ذلك السرازي عن بعض العلماء فقال: قال بعض العلماء إن وهبت ثم طلبت بعد الهبة علم أنها لم تطب نفساً، وعن الشعبي أن امرأة جاءت مع زوجها شريفاً في عطية أعطتها اياه وهي تطلب الرجوع فقال شريح: رد عليها، فقال الرجل: أليس قد قال الله تعالى ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ...﴾ فقال : لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه، وروي عنه ايضاً: أقبلها في ما وهبت ولا أقبله لأنهن يخدعن، وحكى أن رجلاً من آل أبي معيط أعطته امرأته الف دينار صداقاً كان لها عليه فلبث شهراً ثم طلقها فخاصمته الى عبد الملك بن مروان، فقال الرجل: أعطتني طيبة به نفسها، فقال عبد الملك: فإن الآية التي بعدها ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾ اردد عليها. وعن عمر بن الخطاب ؓ أنه كتب الى قضاته: إن النساء يعطين رغبة ورهبة فأبما امرأة اعطته ثم أرادت أن ترجع فذلك لها والله اعلم ... انظر تفسير الرازي ٩ / ١٨٣ واللباب في علوم الكتاب لابن عادل: ٦ / ١٧٨ - ١٧٩، وقول عمر ؓ قد ورد في كتابه الى المغيرة بن شعبه بلفظ: (فأرادت أن تعتصر) فانظر ذلك في جمهرة رسائل العرب لأحمد زكي صفوت ج ١ ص: ٢٥٥ الرسالة: ٢٨٠ ومعنى (تعتصر) أي ترجع، وانظر مادة (عصر) في لسان العرب، ففيها قول عمر ؓ بلفظ (تعتصر) .

فَكَلُّوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا<sup>(٤)</sup> وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا  
وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا<sup>(٥)</sup> وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا  
بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ

وتعليقه الشرط بطيب النفس مؤذن بالاحتياط في قبول ما تهبه المرأة .

تلخيصه : اذا وهبتكم شيئاً ﴿ فَكَلُّوهُ هَنِيئًا ﴾ طيباً ﴿ مَرِيئًا ﴾ (كا) سائغاً لا  
ينغصه شيء، فعيل بمعنى: مَفْعَل، ومنه المريء في الحلقوم، لمروء<sup>(١)</sup> الطعام فيه .  
ونصبهما<sup>(٢)</sup> صفة مصدر محذوف، أي أكلاً هنيئاً مريئاً .

أو : حال من الضمير في (كلوه)، أي: كلوه وهو هنيء مرييء .

وأصلهما صفتان أقيمتا مقام المصدرين أي: هنأ ومرءأ<sup>(٣)</sup> والمراد المبالغة  
في الإباحة، وإزالة التبعة يقال: أمرأتي الشيء. فإذا قلت: هنأني ومرأني تهمزهما،  
ولم [٩٤ - أ] تأتِ بـألفٍ في أول (مرأني) تبعاً لـ (هنأني)، وربما وقف بعضهم  
على (فكلوه)، ويبتدئ (هنيئاً مريئاً) دعاء .

﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ ﴾ أي المبذرين من الرجال والنساء والصبيان

﴿ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي ﴾

وقرئ : اللاتي<sup>(٤)</sup> .

﴿ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

١ - في الاصل وك وص : لمور (بالراء) وما أثبتناه عن ف .

٢ - ص : ونصبها وهو تصحيف .

٣ - ص ك : أو المراد .

٤ - قوله: وقرئ اللاتي ... قلت: هي قراءة الحسن والنخعي وهارون عن ابي عمرو فانظر

اعراب القرآن للنحاس: ١/ ٤٣٦، والحرر الوجيز: ٤/ ٢١، البحر: ٣/ ١٦٩، والدر

المصون: ٣/ ٥٨٠، معجم القراءات: ٢/ ١٦ .

**القراءة :** ﴿ قِيَامًا ﴾ مصدر قام، أي يقيمكم لطلبها والانتفاع قياماً وقيماً، جمع قيمة، كديمة ودييم، فهي قيمة لأمتعتكم ومعاشكم، ولو كان مصدرًا لم يعتل كالحول.

أو : هو مصدر بمعنى القيام، كقولهم عَوَّذاً، بمعنى: عيذاً .

وقرئ : قواماً<sup>(١)</sup>، وهو ما يقام به الشيء .

قالوا : وكان السلف يقولون: المال سلاح المؤمن<sup>(٢)</sup>.

وعن بعضهم: اكتسبوا المال، فإنكم في زمان إذا احتاج أحدكم [ كان ]<sup>(٣)</sup> أول ما يأكل دينه<sup>(٤)</sup>.

المعنى: احفظوا أموالكم عن السفهاء .

﴿ وَارزُقُوهُمْ فِيهَا ﴾، أي اجعلوا لهم فيها رزقا .

أو : (في) بمعنى (من) .

﴿ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (حسن)، عدوهم عدة جميلة، بأن يقول: إن

١- قوله: وقرئ قواماً... قلت: هي قراءة عبد الله بن عمر والحسن بكسر القاف وواو بعدها وقيل هي مصدر قاوم، وقيل هو اسم غير مصدر وهو ما يقام به كقولك هو ملاك الامر لما يملك به، فانظر المحتسب: ١/ ٢٨٢، اعراب القرآن للنحاس: ١/ ٤٣٦، الكشاف: ١/ ٥٠٠، التبيان للعكبري: ١/ ٣٣١، مختصر ابن خالويه: ٢٤، البحر المحيط: ٣/ ١٧٠، الدر المصون: ٣/ ٥٨٢، معجم القراءات: ٢/ ١٨، قلت: وقرئ (قواما) بفتح القاف فانظر المصادر نفسها وهي قراءة عيسى بن عمر الثقفي وانظر كتاب عيسى بن عمر الثقفي: ١٠٩.

٢- قوله: وكان السلف يقولون: المال سلاح المؤمن ... قلت: ذكر ذلك الامام الزمخشري في الكشاف: وتتمته فيه: ((ولأن أترك ما لا يحاسبني الله عليه خير من أن أحتاج الى الناس)) فانظره فيه ١/ ٥٠٠، وانظره في روح المعاني: ٤/ ٢٠٢، ولم ينسبها لأحد.

٣- الزيادة من هامش الاصل ومن سائر النسخ ك ص ف .

٤- قوله: وعن بعضهم: ((اكتسبوا المال، فأنكم في زمان اذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل دينه)) قلت: روى هذا القول دون أن ينسبه الى احد الامام الزمخشري في الكشاف: ١/ ٥٠٠، والالوسي في روح المعاني: ٤/ ٢٠٢.

ربحت، أو غنمت أعطيتك، هذا إذا لم يكن ممن تلزم نفقته<sup>(١)</sup>.  
﴿وَابْتَلُوا﴾ أي: أختبروا ﴿الْيَتَامَى﴾ في عقولهم وتصرفاتهم في أموالهم،  
والقيام عليها قبل البلوغ .

﴿حَتَّى﴾ هنا غاية، جيء بها ليبتدأ<sup>(٢)</sup> بعدها الكلام، وما بعدها جملة شرطية،  
لأن في ﴿إِذَا﴾ معنى الشرط، وفعل الشرط ﴿بَلَّغُوا النِّكَاحَ﴾ أي: صاروا أهلاً أن  
يَنكحوا وَيُنكحوا .

وجواب ﴿فَإِنْ أَنْسْتُمْ﴾ أي: أبصرتهم وقرئ: أَحْسَنْتُمْ<sup>(٣)</sup>، بمعنى أحسستهم  
﴿مَنْهُمْ رُشْدًا﴾: هداية إلى مصالحهم في دينهم ودنياهم، وقرئ: رَشَدًا بفتح الحاء  
وضمين<sup>(٤)</sup> ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾.

و﴿فَإِنْ أَنْسْتُمْ﴾، وجوابها، جواب (إذا)، والعامل في (إذا) ما في الجواب من  
معنى الفعل .

والمعنى: وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم واستحقاق أخذ مالهم، بشرط إيناس  
رشدهم فادفعوها إليهم .

١ - ورد في هامش الاصل قول الناسخ بلغ قراءة على مؤلفه أبقاه الله تعالى بالموصل المحروسة.

٢ - ليبتدأ (كذا) بالبناء للمجهول في الاصل و ص ف ، وفي نسخة ك: (ليبتدئ) بالبناء للمعلوم .

٣ - قوله: وقرئ: أَحْسَنْتُمْ بمعنى أحسستهم ... قلت: هي قراءة ابن مسعود فانظر معاني القرآن

للغراء: ١/ ٢٥٧، المحرر الوجيز: ٤/ ٢٢، البحر المحيط: ٣/ ١٧٢، الدر المصون:

٣/ ٥٨٤، روح المعاني: ٤/ ٢٠٥، معجم القراءات: ٢/ ١٩ ولم أجد هذه القراءة في

مصحف ابن مسعود ضمن كتاب المصاحف ص: ٦٠.

٤ - قوله: وقرئ: رشدا بفتح الحاء وضمين ... قلت: اما قراءة الفتحين فهي قراءة ابن مسعود

وأبي عبد الرحمن السلمي وأبي السَّمال وعيسى الثقفي.. وأما قراءة الضميتين فهي قراءة

الحسن فانظر المصادر السابقة. وقوله (بضمين) ليس في ص .

وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ

« وَلَا تَأْكُلُوهَا » أيها الأوصياء « إِسْرَافًا » بغير حق، « وَبِدَارًا » إسراعاً، وهما مصدران في موضع الحال، أي مسرفين ومبادرين .

أو : مفعول له، أي لإسرافكم ومبادرتكم .

« أَنْ يَكْبَرُوا » (حس) أَنْ يَسْتَحِقُوا أَخْذَهَا .

ومحل (أَنْ يَكْبَرُوا) نصب مفعول (بِدَارًا) .

تلخيصه: لا تفرطوا في أموالهم مسرعين قبل أخذهم إياها منكم .

ثم بين حالي<sup>(١)</sup> الأوصياء فقال : « وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ » أي: يطلب

العفة من نفسه ويمتنع عن أكلها اغتناء<sup>(٢)</sup> بماله .

« وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ » (كسا) بما عرف شرعاً .

قال رجل : يارسول الله إنني فقير، ولي يتيم، فقال: ((كل من مال يتيمك غير

مسرف ولا مبادر ولا متأثل))<sup>(٣)</sup>.

١ - ك : حال ... وما أثبتناه عن الاصل وعن ف ص .

٢ - ص ك : اعتناء (بالعين المهملة) وهو تصحيف وما أثبتناه عن الاصل وعن ف .

٣ - حديث: ((كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل)) أخرجه عن عمرو بن شعيب

عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص، الامام أحمد في مسنده: ٢ / ٢١٥ - ٢١٦ ،

وابن ماجة في سننه: ٢ / ٩٠٧ ، الحديث: ٢٧١٨ ، وابو داود في سننه: ٣ / ١١٥ ، الحديث:

٢٨٧٢ والنسائي في السنن الكبرى: ٤ / ١١٣ ، الحديث: ٦٤٩٥ ، وابن الجارود في المنتقى:

٢٣٩ ، الحديث: ٩٥٢ ، والبيهقي في السنن الكبرى: ٦ / ٢٨٤ ، والبغوي في تفسيره: ١ / ٣٩٦

وفي كتابه الآخر شرح السنة: ٤ / ٤٣٢ ، الحديث: ٢١٩٨ ، والسيوطي في الجامع الكبير

(ط: دار الكتب العلمية) ٥ / ٣٧١ ، الحديث: ١٥٧٣٠ ، والدر المنثور: ٢ / ١٢٢ وانظر كنز

العمال (ط حلب) ١٥ / ١٧٧ ، الحديث: ٤٠٤٨٧ . ومعنى (ولا متأثل) أي غير جامع يقال =

فان أكل عند الضرورة يغرم عند بعضهم، وعند بعضهم لا يغرم<sup>(١)</sup>.

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

(( أنزلت نفسي من [٩٤-ب] مال الله منزلة والي اليتيم، ان استغنيت

استغففت، وان افتقرت أكلت بالمعروف، واذا أيسرت قضيت ))<sup>(٢)</sup>.

=مال مؤئل أي مجموع ذو أصل وأتلة الشيء أصله انظر النهاية في غريب الحديث:

١/ ٢٣، ومعناه ان لا تتخذ من ماله اصلا للتجارة او للترود اكثر من حاجتك .

١ - قوله: فان أكل عند الضرورة يغرم عند بعضهم وعند بعضهم لا يغرم... قلت: ذهب الى الاول سيدنا عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة وابن جبير والشعبي ومجاهد وأبو العالية، وهو قول الاوزاعي وروى ابن مبارك عن عاصم عن أبي العالية رضي الله عنه «ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» قرضا ثم تلا «فإذا دفعتم أموالهم فأشهدوا عليهم».

وذهب الى الثاني ابراهيم التيمي وعطاء والحسن البصري والنخعي وقتادة فلا قضاء عندهم على الوصي الفقير في ما ياكل بالمعروف، لان ذلك حق النظر، وعليه الفقهاء، قال الحسن: هو طعمة من الله له، وذلك أنه يأكل ما يسد جوعته، ويكتسي ما يستر عورته، ولا يلبس الرفيع من الكتان ولا الحلل، قال القرطبي: والدليل على صحة هذا القول اجماع الأمة على أن الامام الناظر للمسلمين لا يجب عليه غرم ما أكل بالمعروف، لان الله قد فرض سهمه في مال الله، انظر تفسير القرطبي: ٥ / ٤٢، وانظر معالم السنن للخطابي (ط: دار الكتب العلمية) ٤ / ٨٠، وتفسير الرازي: ٩ / ١٩٠، واللباب في علوم الكتاب: ٦ / ١٩١، وتفسير الالوسي: ٤ / ٢٠٨.

٢ - قول سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم ان استغنيت

استغففت وإن افتقرت أكلت بالمعروف، وإذا أيسرت قضيت... رواه ابن سعد عن وكيع بن الجراح وقبيصة بن عقبة بسندهما عن حارثة بن مصرف في طبقاته (ط سخاو):

٢ / ١٦٧ (طبعة الخانجي) ٣ / ٢٥٦ والطبري في تفسيره: ٤ / ١٧١، والثعلبي في الكشف والبيان: ٢ / ٢٣٨، وابن الجوزي في مناقب عمر بن الخطاب (ط: دار مكتبة الهلال)

ص ١٢٦، والبيهقي عن يرفأ عنه، السنن الكبرى: ٦ / ٣٥٤، وتفسير القرطبي: ٥ / ٤٢، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٥٤، وقال: إسناده صحيح، وكتاب التفسير المأثور عن عمر جمع

إبراهيم بن حسن (الدار العربية للكتاب) ص: ٢٧٨، قال السيوطي: أخرجه عبد الرزاق وسعيد بن منصور، وابن سعد، ولين أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا، وابن =

فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا<sup>(٦)</sup> لِلرَّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا<sup>(٧)</sup> وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ

.....  
 ﴿فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ عند دفع أموالهم اليهم أنهم تسلّموها وبرئت ذممكم منها، لتزول التهمة .

﴿ وَكَفَى ﴾ الاكتفاء ﴿ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ (تا): كافياً نصب حال .

أو : تمييز .

أو : الفاعل الله ، والباء زائدة .

كانوا لا يورثون النساء والصبيان، فتوفي أوس بن ثابت الانصاري<sup>(١)</sup>، وترك

=جرير، والنحاس في ناسخه، وابن المنذر، والبيهقي في سننه من طرق عن عمر السدر المنثور: ٢ / ١٢١، وانظر كتب التفسير في تفسير هذه الآية .

١ - أوس بن ثابت الأنصاري، وهو أوس بن ثابت بن المنذر بن حرام، أخو حسان بن ثابت الأنصاري الشاعر المشهور، أمه سخطى بنت حارثة بن لودان، وابنه شداد بن أوس الصحابي المشهور. ذكر ابن اسحاق أوساً في من شهد العقبة الثانية وبدراً وأحداً، واستشهد في أحد، ومن المعلوم أن موقعة احد حدثت في السنة الثالثة من الهجرة، وفي استشاده يقول حسان: (من الطويل)

ومنا قتيل الشعب أوس بن ثابت  
 شهيداً وأسنى الذكر منه المشاهد  
 من قصيدته التي مطلعها:

الا أبلغ المستسمعين بوقعة

وقيل أيضاً إنه شهد الخندق ومات في خلافة عثمان، والاول هو الراجح انظر ترجمته واخباره في سيرة ابن هشام: ١ / ٤٥٧، معرفة الصحابة: ١ / ٢٨٠، الترجمة: ١٧٨، الاستيعاب (ط: الجاوي) ١ / ١١٧، الترجمة: ١٠٣، اسد الغابة: ١ / ١٦٥ الترجمة: ٢٩٠ =

امراته أم كُجّة<sup>(١)</sup>، وثلاث بنات فأخذ سويد  
وعرفجة<sup>(٢)</sup> - ابنا عمه ووصياه -

=الاصابة: ٩٢ /١ الترجمة: ٣١٧، عنوان النجابة في معرفة من مات بالمدينة من  
الصحابة: ٤٨.

- ١ - أم كجة الأنصارية، بضم الكاف وتشديد الجيم غير منسوبة، وهي امرأة أوس بن ثابت، جاءت  
الى النبي ﷺ، فقالت له: يا رسول الله هاتان ابنتا أوس بن ثابت قتل أبوهما معك يوم أحد ، وقد  
أخذ عمهما مالهما كله فلم يدع لهما مالا إلا أخذه، وقال: إنهما لا تركبان فرساً، ولا تحملان  
كلاً ولا تتكآن عدواً، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا ينكحان أبداً إلا ولهما مال، فقال: يقضي  
الله في ذلك، فنزلت ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ...﴾ ثم نزلت ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ...﴾ (النساء: ١١) ...  
قلت: والروايات مختلفة فيها، أهي التي نزل بشأنها ذلك أم امرأة سعد بن الربيع، كما اختلفت  
في اسم الميت أهو أوس بن ثابت أم سعد بن الربيع، أم ثابت بن قيس، فانظر سنن أبي داود:  
٣ / ١٢٢ - ١٢٣ ضمن حديث جابر ((خرجنا مع رسول الله (...)) ذي الرقم: ٢٨٩١، وانظر  
سنن الترمذي عن جابر ايضا بلفظ ((جاءت امرأة سعد بن الربيع (...)) ٣ / ٥٩٨ - ٥٩٩  
الحديث: ٢٠٩٢، وانظر مستدرک الحاكم عن جابر ايضا بلفظ ((جاءت امرأة سعد بن الربيع  
...)) ٤ / ٣٣٣ - ٣٣٤ وصححه الذهبي، وانظر ترجمتها في كتاب معرفة الصحابة لابني  
نعيم: ٥ / ٣٨٣ الترجمة ٤١٧١، أسد الغابة: ٧ / ٣٨١، الترجمة: ٧٥٦٨، وذكرها أيضا في  
ترجمة (خالد) أخي عرفطة في أسد الغابة أيضا: ٢ / ١٠٤ الترجمة: ١٣٧٩ وانظر الاصابة:  
٤ / ٤٦٤، الترجمة: ١٤٦٥ من النساء ، وقد ذكر في اسمها اختلافاً ولكن الراجح ما أثبتناه .
- ٢ - سويد وعرفجة ... كذا في الاصول الخطية، وهو الموافق لما في اسباب النزول للواحيدي:  
٨٢، وتفسير البيهقي: ١ / ٣٩٦ و غرائب القرآن و رغائب الفرقان (على هامش تفسير  
الطبري): ٤ / ١٩٥، وقد اختلف في اسميهما، فهناك من يقول: إنهما سويد وعرفطة، وآخر  
يقول: إنهما خالد وعرفطة، وثالث يقول: إنهما قتادة وعرفطة ولكل واحد من هؤلاء ترجمة،  
وهما ابنا الحارث فانظر اسد الغابة: ٢ / ١٠٣ الترجمة ١٣٧٩ (خالد أخو عرفطة)  
و ٤ / ٢٤ الترجمة ٣٦٣٤ (عرفطة و قتادة) و ٤ / ٣٨٧ الترجمة ٤٢٦٥ (قتادة أخو عرفطة)  
والاصابة ١ / ٩٢ الترجمة ٣١٨ في ترجمة أوس وأنها خالد وعرفطة و ١ / ٤١٥ الترجمة=



جميع<sup>(١)</sup> تركته فنزل<sup>(٢)</sup>: ﴿لِّلرِّجَالِ﴾  
 أي الذكور من أولاد الميت ﴿نصيباً﴾ حظاً ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾، هم  
 المتوارثون من ذوي القرابات دون غيرهم .  
 ﴿وَلِلنِّسَاءِ﴾ أي الوارثات منهن ﴿نصيباً مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ  
 وَالْأَقْرَبُونَ﴾

٢٢٠٩ = وأنه خالد وليس سويدا و ٢ / ٤٦٧ الترجمة: ٥٥١٣ وأنه عرفطة ويقال إنه عرفطة  
 و ٣ / ٢١٨ الترجمة: ٧٠٨١ وأنه قتادة أخو عرفطة .  
 ١ - ف : جمع .

٢ - قوله: ((كانوا لا يوثقون النساء والصبيان ...)) قلت: روي هذا الخبر بروايات متعددة وفيها  
 اختلاف في أسماء الأشخاص، فقد روي هذا الخبر عن ابن عباس أنه قال: كان أهل الجاهلية  
 لا يوثقون البنات ولا الصغار الذكور حتى يدركوا، فمات رجل من الانصار يقال له اوس بن  
 ثابت وترك ابنتين وابناً صغيراً فجاء ابنا عمه ... الخ قال السيوطي اخرجه ابو الشيخ بسنده  
 عن ابن عباس فانظر الدر الثور: ٢ / ١٢٢، وتنوير المقباس من تفسير ابن عباس: ٥٢ —  
 ٥٣ وتفسير الرازي: ٩ / ١٩٤، والقرطبي في تفسيره: ٥ / ٤٦، وتفسير اللباب لابن عادل  
 الحنبلي: ٦ / ١٩٤، ولباب النقول: ٦٤. واخرجه ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير دون ذكر  
 الاسماء: ٣ / ٨٧٢ الخبر: ٤٨٤٣، واخرج الطبري عن عكرمة انه قال نزلت في أم كحة  
 (بالحاء) وابنة كحة وثعلبة واوس بن سويد وهم من الانصار ... انظر تفسير الطبري:  
 ٤ / ١٧٦، واخرجه ابن المنذر وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال: نزلت في أم كلثوم وبنت أم  
 كحلة (أي باللام) وثعلبة بن أوس وسويد كان احدهم زوجها والآخر عم ولدها فقالت: يا رسول  
 الله توفي زوجي ... الخ فانظر تفسير ابن المنذر: ٢ / ٥٧٧، الخبر: ١٤٠٤ وتفسير ابن  
 ابي حاتم: ٣ / ٨٧٢ الخبر: ٤٨٤٤ والدر المنثور: ٢ / ١٢٢. واخرجه الثعلبي عن الكلبي  
 وقاتادة انظر الكشف والبيان ٢ / ٢٤٠، وذهب مقاتل بن سليمان الى أن أوساً هو أوس بن  
 مالك وليس اوس بن ثابت فانظر تفسير مقاتل: ١ / ٢١٦، وانظر بشأن الاختلاف في ذلك  
 تفسير الالوسي: ٤ / ٢١٠.

وقوله : ﴿ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ ﴾ أي من المال ﴿ أَوْ كَثُرَ ﴾ بدل مما ترك ﴿ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ (تسا)<sup>(١)</sup> حظاً مقطوعاً بوجوب تسليمه إليهم . ونصبه حال من الفاعل في (قل) أو (كثر).

أو : باضمار فعل

﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ ﴾ أي قسمة الميراث ﴿ أَوْلُوا الْقُرْبَى ﴾ للميت ممن لا يرث ﴿ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ أعطوهم من المال المقسوم قبل القسمة، وهذا<sup>(٢)</sup> لفظ يقتضي الوجوب، لكنه منسوخ بأية الميراث<sup>(٣)</sup>، وهو أمر ندب عند بعضهم، يدل عليه أنه ليس بمعين، ولو كان الإعطاء لهم فرضاً لكان معينا كأصحاب القروض. بعضهم: إن كانوا كباراً<sup>(٤)</sup> أعطوهم بأنفسهم، وإن كانوا صغارا اعتاروا إليهم المولى.

١ - سقط الرمز (تسا) من الاصل ومن ص .

٢ - ص : وبهذا يقتضي الوجوب .. وما أثبتناه عن الاصل وعن ف .

٣ - آية الميراث هي قوله تعالى ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ التي ستأتي بعد قليل .

٤ - أي إن كان الورثة كباراً .

وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا<sup>(٨)</sup> وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا<sup>(٩)</sup> إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا<sup>(١٠)</sup> يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنثَىٰ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ

.....  
 فيقول : إني لا أملك هذا المال وهو للصغار، ولو كان لي لأعطيتمكم منه، وإن يكبروا فسيعرفون حقكم، وهذا معنى قوله ﴿ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (تا)<sup>(١)</sup>.

١ - في تفسير هذه الآية وردت أقوال للمفسرين ووجوه مختلفة: قال الراغب الاصفهاني: ((واختلف في تفسير الآية على أقوال :  
 الأول: أنه عنى من ليس بوارث من أولي القربى، وذلك على الاستحياب، فإما أن يعطوا، أو يقال لهم قول معروف، وقيل يجمع لهم بين الأمرين .  
 والثاني: قال مجاهد: هو واجب، لكن يعطون على قدر ما تطيب به نفس الورثة، إذ كانوا وارثين، قال الحسن والنخعي: أدركنا الناس وهم يقسمون على الأقارب واليتامى والمساكين من الورق والفضة، فاذا صاروا الى الارضين والرقيق ونحوها قالوا لهم قولاً معروفاً، أي قالوا لهم: بورك فيكم .

الثالث: أن أولي القربى ضربان: وارث يعطى، وغير وارث فيقال له قول معروف .  
 الرابع: يعطى الحاضر البالغ، ويتحرى في أمر الغائب والصغير قول معروف أي مصلحة .  
 الخامس: قال زيد بن اسلم: هذا شيء أمر به الموصي في الوقت الذي يوصي، واستدل في ذلك بقوله بعد هذه الآية ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً﴾ الآية (النساء : ٩) .

السادس: أن ذلك كان في الورثة واجبا فنسخته آية الميراث، والصحيح أنه ليس بمنسوخ وعلى ذلك قوله تعالى ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ (الاسراء : ٢٦) ثم قال : ﴿وَأَمَّا تَعْرِضْنَ عَنْهُمْ بِتَبَاعٍ رَّحْمَةً مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهُمَا فَفَلَّ لَهُمْ قَوْلًا مِّسْئُورًا﴾ (الاسراء : ٢٨) ... )) . فانظر تفسير الراغب الاصفهاني: ٢ / ١١١١ - ١١١٢ . والقول الاخير الذي =

ثم حض على الشفقة على اليتام فقال:

﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ﴾

وصلة (الذين) ﴿لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ أي: بعدهم ﴿ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾ أي

أولاداً صغاراً .

وقرئ: ضُعَافِي، وضُعَافِي، كسُكَارِي، وسُكَارِي<sup>(١)</sup>.

﴿خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ (حسن) الفقر .

﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أمرهم الميت<sup>(٢)</sup> ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (تا) صوابا

بأن يأمره بالتصدق بدون الثلث، ويترك الباقي لولده.

ويرفق<sup>(٣)</sup> باليتيم كما يرفق بولده.

تلخيصه: يفعل بالميت كما يجب أن يفعل به<sup>(٤)</sup> لو كان هو الميت .

---

=ذكره المؤلف في المنن رواه ابن جرير وابن أبي شيبه عن سعيد بن جبير انظر الدر المنثور: ٢/ ١٢٣، وزاد المسير: ٨/ ٢٠.

١ - قوله: وقرئ ضُعَافِي وضُعَافِي، كسُكَارِي وسُكَارِي ... قلت: هي قراءة عيسى بن عمر، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٤، الكشاف: ١/ ٥٠٤، البحر المحيط: ٣/ ١٧٨، الدر المصون: ٣/ ٥٩٣، معجم القراءات: ٢/ ٢٢-٢٣.

٢ - قوله: في أمرهم الميت ... كذا في الاصول .. قال الزمخشري: ويجوز أن يكون المعنى: وليخشوا على اليتامى من الضياع، وقيل: هم الذين يجلسون الى المريض فيقولون: إن ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا فقدّم مالك فيستغرقه بالوصايا، فأمرهم بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولاد أنفسهم لو كانوا ... الى أن يقول: ومن الجالسين الى المريض أن يقولوا له إذا أراد الوصية: لا تسرف في وصيتك فتجحف بأولادك، مثل قوله ﷺ ((انك ان تترك ولدك اغنياء خير من ان تدعهم عائلة يتكفون الناس)) وكان الصحابة ﷺ يستحبون ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس افضل من الربع والربع من الثلث ... الكشاف: ١/ ٥٠٤.

٣ - ف: وليرفق .

٤ - لفظة (به) سقطت من ص .

ونزل في آكل مال اليتيم<sup>(١)</sup> ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ بغير حق.

ونصبه مصدر في موضع الحال .

أو : مفعول له .

﴿فِي بُطُونِهِمْ﴾ أي ملء بطونهم<sup>(٢)</sup>.

﴿نَارًا﴾ (كا)<sup>(٣)</sup>.

يقال: أكل في بطنه، وفي بعض بطنه، إذا ملأه كقوله :

كلوا في بعض بطنكم تعفوا

فإن زمانكم زمن خميص<sup>(٤)</sup>

١ - قوله: ونزل في آكل مال اليتيم ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ ... قلت: نقل عن مقاتل بن حيان أن الآية نزلت في رجل من غطفان يقال له: مرثد بن زيد، ولي مال ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله، فأنزل الله فيه هذه الآية انظر الكشف والبيان: ٢/ ٢٤٣، أسباب النزول للواحدي: ٨٣، تفسير البغوي: ١/ ٣٩٨، اللباب في علوم الكتاب لابن عادل: ٦/ ٢٠٣. ونقل ابن عطية عن ابن زيد (أي عبد الرحمن) انه قال: ((نزلت في الكفار الذين كانوا لا يورثون النساء والصغار ويأكلون أموالهم)) قال: ((وقال اكثر الناس: نزلت في الأوصياء الذين يأكلون ما لم يبيع لهم من مال اليتيم، وهي تتناول كل أكل وان لم يكن وصياً)) المحرر الوجيز: ٤/ ٣١. وانظر تفسير القرطبي: ٥/ ٥٣.

٢ - ك : أي ملأ في بطونهم .... كذا وهو سهو .

٣ - سقط الرمز (كا) من نسخة ك .

٤ - البيت من الوافر وهو من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يعرف لها قائل، فانظره في الكتاب: ١/ ٢١٠ مستشهدا به على لفظ الواحد يراد به الجمع والمقتضب: ٢/ ١٧٢، وشرح أبيات سيبويه للسيرا في: ١/ ٣٧٤، والمحتسب: ٢/ ٨٧، واستشهد الزمخشري بشطره الاول في موضعين من الكشاف الأول في تفسير قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ (البقرة: ٧) والثاني في تفسير قوله: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ (النساء: ١٠) فانظر الكشاف: ١/ ١٦٤، ١/ ٥٠٤، وانظره في أسرار العربية: ٢٢٣، وتلخيص الشواهد: ١٥٧، وشرح المفصل: ٥/ ٨، ٦/ ٢١، والبحر المحيط: ٣/ ١٧٩، وهمع الهوامع: ١/ ٥٠، وخزنة الادب: ٧/ ٥٣٧، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦٣، والدرر اللوامع: ١/ ١٥٢، وتفسير الالوسي: ٤/ ٢١٥، وتنزيل الآيات على=

والمعنى [٩٥- أ] أكل ما يجره الى النار .  
 أو : يصير ناراً في بطونهم يوم القيامة .  
 أو : (في بطونهم) حال من النار، أي: ناراً كائنة في بطونهم .  
 روي أنه يبعث يوم القيامة<sup>(١)</sup> والدخان يخرج من قبره وفيه، وأنفه، وأذنيه،  
 فيعرف الناس أنه أكل مال اليتيم<sup>(٢)</sup> .  
**القراءة :** ﴿ وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾ (تسا) بضم الياء مجهولاً. أي يدخلون ناراً  
 مسعرة. وبفتح الياء من (صلي) النار يصلها، إذا حلها وقاساها .  
 وقرئ : بضم الياء مشدداً مجهولاً<sup>(٣)</sup> .  
 كانوا لا يورثون الا الرجال فنسخ ذلك بقوله ﴿ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ ﴾<sup>(٤)</sup> ،  
 والحليف، فنسخ بالهجرة بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ

=الشواهد من الأبيات لمحب الدين افندي (ملحق بالكشاف): ٤/ ٤٣٣، والمعجم المفصل في  
 شواهد اللغة العربية للدكتور أميل بديع يعقوب: ٤/ ١٢٥، ومعنى البيت: لا تملأوا بطونكم  
 تغفوا عن الطعام فان زمانكم مجدب، والخميص: الضامر البطن، شبه الزمان المجدب بالرجل  
 الجائع.

- ١ - العبارة: (أو في بطونهم حال من النار أي ناراً كائنة في بطونهم) سقطت من ك .
- ٢ - قوله: روي أنه يبعث يوم القيامة... الخ أخرجه الامام الطبري وابن أبي حاتم الرازي بالسند  
 عن السدي في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ  
 نَارًا﴾ قال: إذا قام الرجل بأكل مال اليتيم ظلماً، يبعث يوم القيامة، ولهيب النار يخرج من فيه،  
 ومن مسامعه، ومن أذنيه وأنفه وعينيه، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم، فانظر تفسير الطبري:  
 ٤/ ١٨٤، تفسير ابن أبي حاتم: ٣/ ٨٧٩، الخیر: ٤٨٨٢، وانظر الدر المنثور: ٢/ ١٢٤ .
- ٣ - قوله: وقرئ بضم الياء مشدداً مجهولاً... قلت: هي قراءة ابن أبي عبيدة وأبي حياة، فانظر  
 إعراب القرآن للنحاس: ١/ ٤٣٨-٤٣٩، ومختصر ابن خالويه: ٢٤، والتبيين للعكبري:  
 ٣٣٤/١، والمحزر الوجيز: ٤/ ٣٢، والبحر المحيط: ٣/ ١٧٩، والدر المصون: ٣/ ٥٩٥،  
 ومعجم القراءات: ٢/ ٢٥ .

٤ - النساء : من الآية : ٧ .

مَنْ شَيْءٍ حَتَّى يَهَاجِرُوا ﴿١﴾ ثم نسخ جميع ذلك، وبقيت الوراثة بنسب، لقوله تعالى ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ (٢) ونكاح، لقوله: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ...﴾ (٣) الآية. وولاء، لقوله ﷺ ((انما الولاء لمن اعتق)) (٤).

ومعنى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ يأمركم، ويعهد اليكم في شأن أولادكم بما هو الأصلح .

هذا إجمال تفصيله: ﴿لِلذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ (كا) إذا اجتمع مع الإناث، وإلا فالذكر عصبه منفرداً، وللواحدة النصف منفردة .

وبدأ بالذكر (٥) تفضيلاً له، وجعل له مثلي حظ الأنثى لأنها من تزوجها قام بها .

١ - الأنفال : من الآية : ٧٢ .

٢ - الانفال : من الآية : ٧٥ .

٣ - النساء : من الآية : ١٢ .

٤ - حديث ((انما الولاء لمن أعتق)) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها فقد رواه البخاري في صحيحه في مواضع عديدة منه ومن تلك المواضع ما رواه في كتاب الشروط من صحيحه الأبواب ٣، ١٠، ١٣، ١٧، فانظر صحيح البخاري ١/٦٠٣، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦١٠ الاحاديث ٢٧١٧، ٢٧٢٦، ٢٧٢٩، ٢٧٣٥ وغير ذلك ورواه الامام مسلم في كتاب العتق من صحيحه الباب الثاني ٢/١١٤١ - ١١٤٥ الاحاديث ٥ - ١٥ من العتق التسلسل العام ١٥٠٤ - ١٥٠٥ .

ورواه جمع من أصحاب السنن والمسند والمعجم .

وقول المؤلف كانوا لا يورثون الا الرجال فنسخ ذلك بقوله ﴿وَاللِّسَاءُ نَصِيبٌ﴾ والحليف فنسخ بالهجرة، ثم نسخ جميع ذلك وبقيت الوراثة بنسب ونكاح وولاء ... قلت: نجد تفصيل ذلك في اللباب لابن عادل ذاكراً أن الوراثة قد تكون بالمخالطة في الجاهلية وابتداء الاسلام وبالهجرة، قال وقيل كانت الوراثة ايضاً بالتبني فنسخ ذلك كله وصارت الوراثة بأحد الامور الثلاثة: النسب أو النكاح أو الولاء ... وقال بعض العلماء لم ينسخ شيء من ذلك بل قرره الله عليه ... الى آخر ما قال فانظر اللباب : ٦/٢٠٦ - ٢٠٧ .

٥ - ك : الذكر . (يسقوط الباء)

وقوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ دليل على استحقاق البننتين الثلثين، لأنه جعل حكم الانثيين حكم الذكر، والذكر يحوز الثلثين مع الواحدة، فالاثنتان (١) كذلك تحوزان الثلثين عند عدمه . وأيضاً فالبنتان أُمسُّ رحماً من الأختين، فأوجبوا لهما ما أوجب الله تعالى للاختين، لئلا يقصرَ بهما عنهما، مع قرب رحمهما، ولأنه إذا وجب للبننت الثلث مع أخيها كان أولى أن يجب لها مع أختها، فثبت بهذا أن للبننتين الثلثين. ثم جاء بما يدل على وجوب الثلثين لجماعة البنات وإن كثرن (٢) فقال: ﴿فَإِنْ كُنَّ﴾ أي المتروكات ﴿نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ .

أي جماعة ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ﴾ (كا) الميت وإن لم يجر له ذكر، لأنه معلوم .

وابن عباس (٣)

لايعطي البننتين الا النصف (٤)، لظاهر الآية (٥).

١ - ك : فالانثيان .

٢ - ص : كثرن .

٣ - مرت ترجمة ابن عباس في ٢١٦/١ من هذا الكتاب .

٤ - انظر رأي ابن عباس في ميراث البننتين في أحكام القرآن للجصاص: ٨٠/٢، والمطلى لابن حزم: ٢٥٥/٩، وبحر العلوم للسمرقندي (تحقيق الزقة): ٢٦٦/٢، وتفسير النكث والعيون للماوردي (تحقيق خضر): ٣٦٨/١، وأحكام القرآن لابن العربي: ٣٣٦/١، وأحكام القرآن لإلكيا الهراس: ١٤١/٢، وتفسير الراغب الأصفهاني: ١١٢٣/٢، والمغني لابن قدامة: ٨/٧، وتفسير القرطبي: ٦٣/٥، وشرح السيد الشريف الحرجاني على السراجية في الفرائض للسجاوندي (ط محمد علي صبيح) ص: ٢٠، واللباب لابن عادل: ٢١٠/٦ وموسوعة فقه عبد الله بن عباس للقلعة جي: ص ٨٨ مادة: (إرث).

٥ - قوله: لظاهر الآية...قلت: لأن الآية ذكرت ما فوق الاثنتين ولم تذكر ميراث الاثنتين.



وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ

القراءة : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً ﴾ نصباً. أي: إن كانت الوارثة<sup>(١)</sup> واحدة،

ورفعاً على أن ( كان ) تامة<sup>(٢)</sup>.

﴿ فَلَهَا النِّصْفُ ﴾ ( حس ).

والواو استئنافية في قوله: ﴿ وَلِأَبَوَيْهِ ﴾.

وتبدل من ( لأبويه ) بتكرير العامل ﴿ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ﴾، فالسدس مبتدأ، خبره: ( لأبويه )، والبدل متوسط بينهما للبيان. ﴿ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ ( كا ).

وفائدة البدل نفي توهم اشتراكهما في السدس، فلولا البدل لكان تقديره: لأبويه السدس، فكان يوهم أنهما يشتركان فيه .

المعنى: يكون لكل واحد من أبوي الميت سدس جميع الميراث عند وجود الولد وولد الابن، والولد يقع على الذكر والأنثى [٩٥-ب]، ويكون الأب صاحب فرض إن كان الولد ذكراً، وصاحب فرض وتخصيب إن كان أنثى.

١ - ص: الوارثة. وهو تصحيف.

٢ - قوله: القراءة (وان كانت واحدة) نصباً... ورفعاً... قلت: قراءة الجمهور بالنصب خبر كان

وقرأ نافع وابو جعفر بالضم فانظر السبعة في القراءات: ٢٢٧، التيسير: ٩٤، الحجة لابي

علي الفارسي: ٦٩/٢، النشر في القراءات العشر: ٢٤٧/٢، البحر المحيط: ١٨٢/٣، الدر

المصون: ٥٩٩/٣، معجم القراءات: ٢٧/٢.

وقرئ : بفتح نون (النصف) وضمها<sup>(١)</sup>، وبخفيف السدس والثالث والرابع والتمن<sup>(٢)</sup>. ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وُلْدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ﴾ حَسْبُ، ﴿فَلَأْمَهُ التُّثُّ﴾ (كا) من جميع الميراث، إلا أن يكون مع الأبوين زوج أو زوجة، فلأَمَ ثلث ما يبقى، لأن الزوج انما استحق فرضه بحق العقد، لا بالقرابة، فأشبهه الوصية في قسمة ما وراءه.

تلخيصه: الأبوان اذا خلصا تقاسما الميراث للذكر مثلي حظ الأنثى .  
القراءة : فلأَمَهُ، ضمّاً على الأصل، وكسراً اتباعاً لكسرة اللام قبلها والميم بعدها<sup>(٣)</sup>.

١ - قوله: وقرئ بفتح نون (النصف) وضمها...قلت لم أجد قراءة الفتح، ولكن قراءة الضم هي قراءة ابي عبد الرحمن السلمي، وعلى وزيد بن ثابت. اما قراءة الكسر فهي قراءة الجمهور، فانظر قراءة الضم في إعراب القرآن للنحاس: ٤٤٠/١ والكشاف: ٥٠٦/١، والمحزر الوجيز: ٣٥/٤ - ٣٦، وذكر أن قراءة الضم هي قراءة علي وزيد بن ثابت في جميع القرآن وذكر ذلك أيضاً أبو حيان في البحر المحيط: ١٨٢/٣، وانظر معجم القراءات: ٢٧/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١١٣/٢. وأحال المؤلفان على مظان أخرى.

٢ - قوله: وبخفيف السدس والثالث والرابع والتمن...قلت يقصدون بالتخفيف اسكان وسط هذه الكلمات ومثلها التسع والعشر...وهي لغة بني تميم وربيعة، قرأ بها الحسن ونعيم بن ميسرة والأعرج، وأما قراءة الضم في هذه الكلمات أعني ضم وسطها فهي لغة أهل الحجاز وبنو أسد، قرأ بها الجمهور، قال الزجاج: ويقال: ثُلْتُ ورُبُّعٌ وسُدُسٌ (يعني بضمين)، ويجوز تخفيف هذه الاشياء لتقل الضم فيقال: ثُلْتُ ورُبُّعٌ وسُدُسٌ (يعني بسكون وسطها)، ومن زعم أن الأصل فيه التخفيف وأنه ثَقُلَ فخطأ، لأن الكلام موضوع على الإيجاز والتخفيف انظر قوله في معاني القرآن وعرابه: ١٦/٢، فهي عنده لغة واحدة، وانظر بشأن القراءة: اعراب القرآن للنحاس: ٤٣٩/١، التبيان: ٣٣٤/١، المحزر الوجيز: ٣٥/٤، البحر المحيط: ١٨١/٣، معجم القراءات: ٢٦/٢.

٣ - قوله: القراءة: فلأَمَهُ ضمّا ... وكسراً ... قلت: أي ضم الهمزة من لفظة (أمه)، وهاتان القراءتان هما من القراءات السبع المشهورة، قرأ بالاولى (أي ضم الهمزة) ابن كثير ونافع وحفص وعاصم وابو عمرو وابن عامر وغيرهم، وقرأ بالثانية (أي بكسر الهمزة) حمزة=

﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ ﴾ أي اثنان فصاعداً ﴿ فَلَأَمَّهُ السُّدُسُ ﴾ (كا) عند الجميع إلا ابن عباس فإنه لا يحجبها من الثلث الى السدس الا بثلاثة إخوة<sup>(١)</sup>.  
والحجة عليه: أن الاثنتين جمع مطلق، لأن الجمع عبارة عن ضم شيء الى شيء، والزيادة على الاثنتين مقيدة، فحملة على المطلق أولى، لأنه الأصل، لدخول المقيد فيه .

وعن ابن عباس أن الأخوة يأخذون السدس الذي حجبوا الأم عنه<sup>(٢)</sup>.  
القراءة: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا ﴾ بفتح الصاد مجهولاً، وبكسره معلوماً مخففاً.

---

والكسائي، فانظر السبعة: ٢٢٧-٢٢٨، التيسير: ٩٤، إعراب القرآن للنحاس: ١/٣٩٩،  
الكشاف: ١/٥٠٨، البحر المحيط: ٣/١٨٤، الدر المصون: ٣/٦٠١، معجم القراءات:  
٢/٢٨، معجم القراءات القرآنية: ٢/١١٤.

١ - قوله: الا ابن عباس فإنه لا يحجبها من الثلث الى السدس إلا بثلاثة إخوة ... قلت: انظر تفسير الطبري: ٤/١٨٨، أحكام القرآن للجصاص: ٢/٣٨٠ وبحر العلوم للسمرقندي (ت: الزقة): ٢/٢٦٨، والنكت والعيون للماوردي (ت: خضر): ١/٣٦٩، المحلى لابن حزم: ٩/٢٥٨ السنن الكبرى للبيهقي ٦/٢٢٧، تفسير الراغب الاصفهاني: ٢/١١٢٦، أحكام القرآن لإلكيا الهراس: ٢/١٤٧-١٤٨، أحكام القرآن لابن العربي: ١/٣٤٠، المحرر الوجيز لابن عطية: ٤/٣٧، زاد المسير: ٢/٢٧، تفسير الرازي: ٩/٢١٥ تفسير القرطبي: ٥/٧٢، تفسير ابن كثير: ١/٤٥٩، شرح السيد الشريف الجرجاني على السراجية في الفرائض ص: ٣٠، تفسير الالوسي: ٤/٢٢٥، موسوعة فقه عبد الله بن عباس ص ٩٣ .

٢ - قوله: وعن ابن عباس ان الاخوة يأخذون السدس الذي حجبوا الام عنه رواه بسنده عنه الامام الطبري في تفسيره ٤/١٨٩، وانظره في احكام القرآن للجصاص: ٢/٨٠ واحكام القرآن لإلكيا الهراس: ٢/١٥٣ والمحرر الوجيز: ٤/٣٧، وتفسير الرازي: ٩/٢١٦، وتفسير القرطبي: ١/٤٥٩، وشرح السيد الشريف الجرجاني على السراجية في الفرائض: ٣٠، وتفسير الالوسي: ٤/٢٢٦، وموسوعة فقه عبد الله بن عباس ص: ٩١ .

وكذلك الثانية<sup>(١)</sup>.

وقرئ: يوصي مشدداً<sup>(٢)</sup>، أي يوصي الميت .

و(أو) في ﴿أَوْ دَيْنٍ﴾ (كا) للاباحة، ولا تدل على الترتيب، لأنها لأحد

الشيئين، والواحد لا ترتب فيه، نحو: جالس الحسن أو ابن سيرين .

والدين مقدم على الوصية بالاجماع .

قالوا: وإنما قدمت الوصية على الدين لفظاً تنبيهاً على وجوبها، ووجوب

المسارعة الى إخراجها، لأنها أخذ بغير عوض، فأشبهت الميراث، فيثقل على

الورثة إخراجها، بخلاف الدين، فإنه أخذ بعوض، فكان إخراجها أسهل .

ثم حضّ على تنفيذ وصايا الميت وقضاء ديونه بقوله :

﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ الذين يرثونكم، مبتدأ، خبره: ﴿لَا تَدْرُونَ﴾ .

وقوله: ﴿أَيُّهُمْ﴾ مبتدأ، خبره: ﴿أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ (كا) في الدين والدنيا

والآخرة، ونصبه تمييز، ومحل ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ الجملة نصب بـ (تدرون).

١ - قوله: القراءة: ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا﴾ بفتح الصاد مجهولاً وبكسره مخففاً معلوماً،

وكذلك الثانية ... قلت: أي التي ستأتي بعد هذه الجملة. والقراءتان بفتح الصاد مجهولاً

وبكسره مخففاً معلوماً كلتاهما من القراءات السبع المشهورة قرأ بالاولى (أي بفتح الصاد) ابن

عامر وابن كثير وعاصم في رواية الاعشى والبرجمي عن ابي بكر وابن محيصن ومجاهد

ويحيى وحامد والمفضل وقرأ بالثانية (أي بكسر الصاد) نافع، وابو عمرو، وحمزة،

والكسائي، وحفص عن عاصم، وابو جعفر ويعقوب فانظر السبعة: ٢٢٨، والتيسير: ٩٤،

والحجة لابي علي الفارسي ٢/ ٧١، والبحر: ٣/ ١٨٦ والدر المصون: ٣/ ٦٠٣ ومعجم

القراءات: ٢/ ٢٩، ومعجم القراءات القرآنية ٢/ ١١٤ - ١١٥.

٢ - قوله: وقرئ يوصي مشدداً ... قلت: هي قراءة الحسن بالتشديد والبناء للفاعل ... فانظر

الكشاف: ١/ ٥٠٨، والمحرر الوجيز: ٤/ ٣٨، واعراب القرآن للنحاس: ١/ ٤٤٠، معجم

القراءات: ٢/ ٢٩، معجم القراءات القرآنية: ٢/ ١١٥.

لَكُمْ نِعْمًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا<sup>(١١)</sup> وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ  
 أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِن بَعْدِ  
 وَصِيَّةٍ يُّوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمُ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ  
 لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمُ مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ

المعنى: منكم من يظن أن ابنه أنفع له بأن يبادر الى مصالحه وقضاء ديونه،  
 فيكون الأب أنفع وبالعكس، والله العالم بذلك.  
 روي أن الولد إن كان أرفع درجة في الجنة رفع اليه والده، وإن كان الوالد  
 أرفع درجة رفع اليه ولده، لتقر أعينهم<sup>(١)</sup>.

١ - قوله: روي أن الولد ان كان ارفع درجة في الجنة رفع اليه والده ... الخ الحديث ... قلت:  
 روى بالفاظ عن ابن عباس منها ما رواه ابو جعفر النحاس بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن  
 عباس أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته (...)) الخ انظر  
 الناسخ والمنسوخ ص ٢٣٠ والقطع والانتناف ص ٢٤٦ ورواه البيهقي بلفظ ((أطوعكم الله عز  
 وجل من الآباء والابناء أرفعكم درجة يوم القيامة، والله تعالى يشفع المؤمنين بعضهم في  
 بعض، فان كان الوالد ارفع درجة يوم القيامة في الجنة رفع اليه ولده، وان كان الولد ارفع  
 درجة رفع اليه والده لتقر بذلك أعينهم)) تفسير البيهقي: ٤٠٣ / ١. وذكره الرازي عنه بلفظ  
 ((ان الله ليشفع بعضهم في بعض فأطوعكم الله عز وجل من الابناء والآباء أرفعكم درجة في  
 الجنة، وان كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله اليه ولده...)) الخ الحديث  
 انظر تفسير الرازي: ٢١٨ / ٩. ورواه البزار عن ابن عباس ايضا مجمع الزوائد: ١١٤ / ٧  
 والديلمي انظر جمع الجوامع: ٤٢٥ / ٢، الحديث ٦٨٣٥ وكنز العمال (ط: حلب) ٤٢ / ٢،  
 الحديث ٣٠٤٥ عنه ايضا وأشار العجلوني الى أن الدار قطنى قد رواه في الافراد عن أبي  
 سعيد الخدرى بلفظ ((ان الله عز وجل ليحفظ المؤمن في ولده (...)) الخ الحديث وذكر ايضا  
 ان الديلمي قد رواه عن ابن عباس كشف الخفاء: ٤٠٦ / ٢ الحديث: ٢٦٨٦ وانظره في تفسير  
 القرطبي في تفسير آية ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ من سورة الطور: ٢١  
 فانظر تفسيره ١٧ / ٦٦ قال السيوطي: اخرج سعيد بن منصور وهناد وابن جرير وابن=

والجملة من ﴿ أَبَاؤُكُمْ ﴾ الى ﴿ نَفْعًا ﴾ اعتراضية مؤكدة لا موضع لها من الاعراب .

﴿ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ ( كا ) نصب مصدر، أي فرض الله الميراث فريضة  
﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ ﴾ أي لم يزل ﴿ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ ( تا ).  
أو : كان زائدة .

أو : المعنى كان كذلك وهو [ ٩٦ - أ ] الآن على ما كان عليه .  
﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَّمْ يَكُنْ لَّهُنَّ وَلَدٌ ﴾ منكم أو من غيركم .  
﴿ فَإِنْ كَانَ لَّهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ  
دَيْنٍ ﴾ ( حس ) قالوا، وأراه كافيا<sup>(١)</sup> .

﴿ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَّمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ ﴾ منهن أو من غيرهن، ﴿ فَإِنْ  
كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ ( كا )  
للواحدة الربع أو الثمن، وإن كن جماعة شاركها فيهما .  
هذا إن لم يمنع مانع، أو قتل، أو اختلاف دين .

---

= المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال ان الله ليرفع ذرية  
المؤمن معه في الجنة وان كانوا دونه في العمل لتقربهم عينه ثم قرأ ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ  
ذُرِّيَّتُهُمْ ﴾ الآية فانظر الدر المنثور: ٦ / ١١٩، والحديث غير معزو الى قائل في الكشاف:  
٥٠٩ / ١ .

١ - قوله ( قالوا وأراه كافيا ) قلت أي أن القراء يرون الوقف هنا حسنا ويراها المؤلف كافيا . فانظر  
بشأن ذلك المكتفى في الوقف والابتداء ( ط : المرعشي دار الرسالة ) : ٢١٨ . و ( ط : د . جايد -  
بغداد ) : ص ١٥٣ ، والقطع والانتناف للنحاس : ٢٤٧ ، و ايضاح الوقف والابتداء للانسباري :  
( ط : دار الحديث بالقاهرة ) : ٣٠٦ . و منار الهدى في بيان الوقف والابتداء للاشموني ( ط : دار  
المصحف دمشق ) : ٧٥ و ( ط : مصطفى الحلبي بالقاهرة ) ص ٩٧ .

## وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ

﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ ﴾ أي: الميت، وهو اسم كان.  
وقوله: ﴿ يُورَثُ ﴾ بفتح الراء من وُرِثَ<sup>(١)</sup> يُورَثُ صفة رجل .  
وقوله: ﴿ كَلَالَةً ﴾ خيرها .  
﴿ أَوْ امْرَأَةٌ ﴾ عطف على رجل .  
تقديره: وإن كان رجل موروث منه كلاله  
أو : (يورث) خيرها، و(كلاله) حال من ضمير يورث.  
أو : (كان) تامة و(رجل) فاعلها و(يورث) صفة رجل و(كلاله) حال من  
ضمير (يورث).

وقرئ : بكسر الراء مشدداً أو مخففاً<sup>(٢)</sup>، فـ(كلاله) حال أيضاً .  
أو: مفعول يورث و(كان) تامة، والمفعول محذوف تقديره يُورَثُ أهله مالا،  
أو نفسه .

والكلاله : من لا ولد له ولا والد ، لحديث جابر<sup>(٣)</sup>، لأنه لم يكن له يوم نزلت  
فيه هذه الآية ولد ولا والد . ولأن الورثة من جميع الإخوة الاعيان، والأخفاف،

١ - كذا في الاصول الخطية كلها: (من وُرِثَ) .  
٢ - قوله: وقرئ بكسر الراء مشدداً أو مخففاً ... قلت: هي قراءة الحسن، وأبي رجاء، والاعمش،  
والمطوعي، وعيسى بن عمر فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥، والمحتسب: ١/ ١٨٢،  
الكشاف دون ذكر الاسماء ١/ ٥٠٩، تفسير القرطبي: ٥/ ٧٧، المحرر الوجيز: ٤/ ٤٢  
والتبيان للعكبري: ١/ ٣٣٦ البحر المحيط: ٣/ ١٨٩ والدر المصون: ٣/ ٦٠٨، ومعجم  
القراءات: ٢/ ٣١ ومعجم القراءات القرآنية: ٢/ ١١٥. وكتاب عيسى بن عمر النقي تسأليف  
صباح عباس السالم، منشورات مؤسسة الأعلمي بيروت ودار التربية بغداد ط ١٣٩٥ هـ -  
١٩٧٥ م . ص: ١١٠ .

٣ - قوله: جابر ... قلت هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام (بالراء المهملة) أبو عبد الله،  
وقيل أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي الصحابي ابن الصحابي، أحد المكثرين من=

وأولاد العلات<sup>(١)</sup>، يحيطون بالميت كالأكليل يحيط بالرأس من جميع جوانبه وأعلىه وأسفله خاليان .

=الرواية عن رسولنا الكريم ﷺ ، اتفق البخاري ومسلم على سستين حديثاً منها، وانفرد البخاري بستة وعشرين، ومسلم بمائة وستة وعشرين حديثاً، روى عنه جماعات كثيرة من أئمة التابعين، غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، ولم يشهد بديراً ولا أحداً، ذهب بصره في آخر عمره، توفي في المدينة سنة ثلاث وسبعين في أرجح الأقوال، وحيث اطلق اسم جابر فهو المراد، فإذا اريد غيره قيد ... انظر ترجمته وأخباره في طبقات ابن سعد (ط: الخانجي): ٤ / ٣٨٢ الترجمة: ٦٩٦، أسد الغابة: ١ / ٣٠٧، الترجمة: ٦٤٧، تهذيب الاسماء واللغات: ١ / ١٤٢ - ١٤٣ الترجمة: ١٠٠، سير أعلام النبلاء: ٣ / ١٨٩ الترجمة : ٣٨ الإصابة: ١ / ٢١٤ الترجمة: ١٠٢٦.

وحديث جابر رواه الشيخان واصحاب السنن وغيرهم باسناد عنه، فقد رواه البخاري بسنده الى محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: مرضت فعادني رسول الله ﷺ وابو بكر وهما ماشيان، فأتاني وقد أغمي علي، فتوضأ رسول الله ﷺ ، فصب عليّ وضوءه فأفقت، فقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي؟ كيف أقضي في مالي، فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية المواريث انظر صحيح البخاري الفرائض: ٣ / ٢٩٣ الحديث ٦٧٢٤، ورواه في مواضع كثيرة اخرى من صحيحه منها في التفسير ٢ / ٤١١، الحديث: ٤٥٧٧، وانظره في صحيح مسلم الفرائض: ٣ / ١٢٣٤ - ١٢٣٥ الحديث ١٦١٦، ومسند الامام احمد: ٣ / ٢٩٨، ٣٠٧، ٣٧٣، وسنن ابي داود ٣ / ١١٩ - ١٢٠ الحديث: ٢٨٨٦، ٢٨٨٧، وسنن ابن ماجه - الفرائض: ٢ / ٦١١ الحديث ٢٧٢٨، وسنن الترمذي الفرائض: ٣ / ٦٠١ - ٦٠٢ الحديث ٢٠٩٦، ٢٠٩٧، والتفسير: ٥ / ١١٤ الحديث ٣٠١٥، والسنن الكبرى للنسائي الطهارة: ١ / ٧٨ الحديث: ٧١ والفرائض: ٤ / ٦٩ - ٧٠ الحديث: ٦٣٢٢ - ٦٣٢٥، والتفسير: ٦ / ٣٣٢ الحديث ١١١٣٤ وانظر تحفة الاشراف: ٢ / ٣٧٢، الحديث: ٣٠٦٦، والمسند الجامع: ٤ / ١٦٨ الحديث: ٢٦٢١ والدر المنثور: ٢ / ١٢٤ - ١٢٥.

١ - قوله: الاخوة الأعيان والايخاف واولاد العلات ... قلت: أما الاخوة الأعيان فهم الاخوة لأب وام فهم الاخوة الاشقاء (انظر مادة عين في المعرب ٣٣٤ والمصباح المنير: ٢ / ١٠٣)، وأما الاخوة الأيخاف فهم الاخوة لأبائ شتى وأم واحدة (انظر مادة: خيف في المعرب ١٥٧ =



وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي التُّلْتِ مِنَ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ<sup>(١٢)</sup> تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ<sup>(١٣)</sup> وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ<sup>(١٤)</sup>

أو : هي الولد والوالد .

أو : هي القرابة غير الولد والوالد .

فاذا جعلته اسماً للقرابة نصبت كلاله خير كان .

أو : حالاً ، أي : إن كان رجل يورث ذا كلاله فذا حال .

أو : مفعول له ، أي يورث لأجل الكلاله .

أو : هي المال الموروث .

والكل صحيح، لأن الكلاله مصدر تكالّه: أطاف به<sup>(١)</sup>، يطلق على الوارث

والموروث<sup>(٢)</sup>: فالوارث يطيف بماله والموروث يطاف له أو به .

= والمصباح المنير: ١ / ٢٥٤) وهم الاخوة لأم وأما أولاد العلات فهم الإخوة لأب واحد

وأمهات شتى أي هم الاخوة لأب (انظر مادة عين في المعرب). وقد نظمهم صاحب

المصباح المنير فقال: [من الرجز]

ومتى أردت تميّز الأعيان

أخياف أم ليس يجمعهم أب

فههم الذين يضمهم أبوان

وبعكسه العلات يفترقان

انظر مادة (علل) في المصباح المنير: ١ / ٥٨٣.

١ - ص : أطلق .

٢ - ك : على الموروث والوارث (بتقديم وتأخير).

بعضهم : هو مصدر بمعنى الكلال، وهو ذهاب القوة<sup>(١)</sup>.  
 وذكر الضمير في ﴿ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ ﴾ رداً له الى رجل.  
 أو : الى الميت الموروث، لتقدم ما يدل عليه<sup>(٢)</sup>، وأفرد لأن (أو) لأحد  
 الشيين .  
 ﴿ فَكُلٌّ وَاحِدٌ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ﴾ أي: الأخ والأخت من الأم حسب، بالاجماع .  
 ﴿ السُّدُسُ ﴾ بدليل ما قرئ : (وله أخ أو أخت من أم)<sup>(٣)</sup>.  
 وقرئ : أخ أو أخت من الأم<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿ فَإِنْ كَانُوا ﴾ أي أولاد الام ﴿ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾ أي من واحد ﴿ فَهُمْ شُرَكَاءُ  
 فِي التُّلْثِ ﴾ بالسوية، لا يزيد نصيب ذكرهم على أُنثاهم .  
 ﴿ غَيْرَ مُضَارًّا ﴾ نصب حال من ضمير (يوصي)، أي: يوصي غير مدخل  
 الضرار على الورثة بقطع الميراث .  
 أو : بأن يوصي بأكثر من الثلث .  
 ﴿ وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ (كا) مصدر مؤكد، أي يوصيكم الله وصية .

- ١ - قوله: بعضهم: هو مصدر بمعنى الكلال، وهو ذهاب القوة ... قلت: ان القائل هو الزمخشري  
 في الكشاف ١ / ٥١٠ الذي يكثر المؤلف من النقل عنه وهذه العبارة موجودة بنصها فيه .  
 ٢ - سقطت لفظة (عليه) من ص .  
 ٣ - قوله بدليل ما قرئ وله أخ أو أخت من أم ... قلت: هذه القراءة بزيادة (من أم) بالتكثير وهي  
 قراءة سعد بن أبي وقاص وابن مسعود ٣ / ٦١١، ومعجم القراءات: ٢ / ٣٢، ومعجم القراءات القرآنية:  
 ٣ / ١٩٠ والدر المصون: ٣ / ٦١١، ومعجم القراءات القرآنية:  
 ٢ / ١١٦. وقد رواه ابن ابي شيبه في مصنفه ٦ / ٢٩٨ الخبر ٣١٦٠٤ .  
 ٤ - قوله: وقرئ أخ أو أخت من الام ... قلت: أي بزيادة (من الأم) بتعريف لفظة (الام) فهذه  
 قراءة أبي بن كعب فانظر المصادر السابقة .

وقرئ : [٩٦ - ب] غير مزاراً وصية<sup>(١)</sup>. أي غير مزار أهل وصية، فحذف (أهل) وأقيم (وصيه) مقامه .

تلخيصه : لا يضار الموصي بالوصية الورثة .

في الحديث : ((من قطع ميراثاً فرضه الله قطع الله ميراثه من الجنة))<sup>(٢)</sup>.

قتادة<sup>(٣)</sup>:

كره الله الضرار في الحياة وعند الممات، ونهى عنه<sup>(٤)</sup> .

١ - قوله: وقرئ غير مزاراً وصية ... قلت: أي بإضافة مزارٍ إلى وصيةٍ وهي قراءة الحسن فانظر المحتسب: ١/ ١٨٣، الكشاف: ١/ ٥١٠، المحرر الوجيز: ٤/ ٤٤، تفسير الرازي: ٩/ ٢٢٦، املاء ما من به الرحمن للعكبري: ١/ ١٧٠، تفسير القرطبي: ٥/ ٨١ البحر المحيط: ٣/ ١٩١، الدر المصون: ٣/ ٦١٣ اتحاف فضلاء البشر: ٢/ ٥٠٥، معجم القراءات: ٢/ ٣٣، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/ ١١٧.

٢ - حديث: ((من قطع ميراثاً ...)) رواه ابن أبي شيبة بسنده عن سليمان بن موسى بلفظ ((من أبطل ميراثاً .. أبطل ميراثه ...)) انظر المصنف: ٦/ ٢٤٠ الحديث ٣١٠٤١، قلت هو حديث مرسل .

ورواه سعيد بن منصور بسندين أحدهما عن سليمان بن موسى المذكور والثاني عن عمران بن سليم بلفظ ((من قطع ميراثاً فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة)) أي باللفظ الذي جاء به المؤلف في المنن فانظر سنن سعيد بن منصور بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي: ١/ ٩٦ الحديث: ٢٨٥، والحديث: ٢٨٦. ونسب السيوطي روايته الى ابن ماجة عن أنس ولم أجده وقال: وأخرج البيهقي في البعث (كذا ولعلها الشعب أي شعب الايمان) عن أبي هريرة، انظر الدر المنثور ٢/ ١٢٨، وجمع الجوامع له: ٧/ ٢٥٤، الحديث: ٢٢٨٢٩، وكنز العمال (ط: حلب) ١١/ ٩، الحديث: ٣٠٤٠٠، ومشكاة المصابيح للخطيب التبريزي: ٢/ ١٥٧ الحديث ٣٠٧٨ والحديث ٣٠٧٩.

٣ - قتادة: هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي (المتوفى ١١٧هـ) وقد مرت ترجمته في ج ٢ ص: ٢٠٩ من هذا الكتاب .

٤ - قول قتادة: ((كره الله الضرار في الحياة وعند الممات، ونهى عنه)) رواه بسنده عنه الامام عبد بن حميد انظر الكتاب المسمى قطعة من تفسير الامام عبد بن حميد ص: ٧٧ الخبر: =

وعن الحسن<sup>(١)</sup>:

أن يوصي بدين ليس عليه<sup>(٢)</sup>، ومعناه الاقرار .

﴿ حَلِيمٌ ﴾ ( حس) . ﴿ تَلِكٌ ﴾ أي الفروض المذكورة ﴿ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ ( حس)

﴿ الْقَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ ( حس) .

﴿ وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ بكفره ﴿ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً

فِيهَا ﴾<sup>(٣)</sup>.

القراءة : ندخله جنات وندخله ناراً بالنون والياء فيهما<sup>(٤)</sup>.

﴿ مُهَيِّنٌ ﴾ ( تا) .

وخالدين، وخالداً ، نصب حال .

وجمع (خالدين) وأفرد (خالداً) نظراً الى معنى (من) ولفظها .

---

= ٣٢٧، واخرجه الامام الطبري بسنده عنه فانظر تفسير الطبري: ٤ / ١٩٥، وذكره الثعلبي

في الكشف والبيان في تفسير القرآن: ٢ / ٢٥٠.

١ - الحسن : هو ابو سعيد الحسن بن يسار البصري الامام المشهور المتوفى ١١٠هـ وقد مرت

ترجمته في ج ١ ص ١٤٨ من هذا الكتاب .

٢ - قول الحسن في تفسير المضارة تجده في الكشف والبيان للثعلبي: ٢ / ٢٥٠ معزواً اليه،

وانظر تفسير الرازي ٩ / ٢٢٥ دون عزو .

٣ - جاء في حاشية الاصل هنا قوله: (بلغ قراءة على مؤلفه أبقاه الله تعالى بالموصل المحروسة).

٤ - قوله: القراءة ندخله جنات وندخله ناراً بالنون والياء فيهما... قلت: هما قراءتان في السبعة

قرأ بالنون (ندخله) ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي ويعقوب فانظر السبعة:

٢٢٨ والتيسير: ٩٤، الحجة في القراءات السبع لابن خالويه: ١٢٠، والحجة لابي علي

الفارسي: ٢ / ٧١ وحجة القراءات لابن زنجلة: ١٩٣ والمحرر الوجيز: ٤ / ٤٥، والبحر

المحيط: ٣ / ١٩٢، الدر المصون: ٣ / ٦١٤، وتفسير القرطبي: ٥ / ٨٢، والعنوان في

القراءات السبع: ٨٣.

وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا  
فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا<sup>{١٥}</sup>

ثم خاطب الحكام، فقال :

﴿ وَاللَّاتِي ﴾ مبتدأ .

﴿ يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ ﴾ أي : الزنا .

وقرئ : بالفاحشة<sup>(١)</sup> .

وخبر ( اللاتي ) : ﴿ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ ﴾ من المسلمين .

﴿ فَإِنْ شَهِدُوا ﴾ عليهن بالزنا ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ ﴾ أي : احبسوهن ﴿ فِي الْبُيُوتِ

حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ ﴾ أي ملائكة الموت .

و(أو) في ﴿ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ ﴾ عاطفة، أي<sup>(٢)</sup> : أو إلى أن يجعل .

أو : معناها إلا أن يجعل الله ﴿ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ ( تسا ) طريقاً بالنكاح، فإنه

غنية عن السفاح .

أو : حتى يظهر الحدّ ، فإنه لم يكن مشروعاً .

وهل كان الحبس حداً ثم نسخ بقوله ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي ﴾<sup>(٣)</sup> وبقوله ﷺ :

١ - قوله: وقرئ: بالفاحشة ... قلت: هي قراءة عبد الله بن مسعود بزيادة حرف الباء، أي: يجئن

بها . انظر معاني القرآن للفراء ١/ ٢٥٨، والكشاف: ١/ ٥١١، والمحرم الوجيز: ٤/ ٤٦،

وتفسير الرازي: ٩/ ٢٣٠، وتفسير القرطبي: ٥/ ٨٣، والبحر المحيط: ٣/ ١٩٥، والدر

المصون: ٣/ ٦٢١، ومعجم القراءات: ٢/ ٣٥، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/ ١١٨ .

٢ - ص : أي الى ان يجعل ... بحذف لفظة (أو) وما أثبتناه عن الاصل وعن نسخة ك ونسخة

ف وعن الثيبان في اعراب القرآن للعكبري: ١/ ٣٣٨ فان العبارة بنصها فيه بإثبات (أو)

فيه.

٣ - النور من الآية : ٢ .

١ - ((خذوا عني خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر جلد مائة  
وتغريب عام . والثيب [الثيب] <sup>(١)</sup> جلد مائة والرجم)) <sup>(٢)</sup> .  
فنسخ الجلد في حق الثيب بحديث الغامدية <sup>(٣)</sup> وبقي الرجم .

١ - مابين القوسين ساقط من الاصل ومن ف ك واثباته عن نسخة ص وعن كتب الحديث.  
٢ - حديث ((خذوا عني، خذوا عني ...)) قلت هو الحديث الذي روي عن عبادة بن الصامت،  
أخرجه الامام مسلم في صحيحه في حد الزنا ٣ / ١٣١٦ - ١٣١٧ الحديث ١٦٩٠، والامام  
احمد: في المسند ٥ / ٣١٣، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠، وابن ماجه: ٢ / ٨٥٢ الحديث: ٢٥٥٠، وابو  
داود في سننه ٤ / ١٤٤ الحديث ٤٤١٥، ٤٤١٦ والترمذي في سننه ٣ / ١٠٤ - ١٠٥ الحديث  
١٤٣٤، وابن حبان في صحيحه ١٠ / ٢٧١ - ٢٧٣ الاحاديث: ٤٤٢٥، ٤٤٢٦، ٤٤٢٧،  
وابن الجارود في المنتقى: ٢٠٥ الحديث: ٨١٠ والبيهقي في السنن الكبرى: ٨ / ٢٢١ - ٢٢٢  
وانظر تحفة الاشراف: ٤ / ٢٤٦، الحديث: ٥٠٨٣، والمسند الجامع: ٨ / ٧٢ - ٧٤ الحديث:  
٥٥٥٧.

٣ - الغامدية: واسمها سبيعة القرشية غير منسوبة، روت عنها عائشة قالت: سمعت سبيعة  
القرشية قالت: يارسول الله اني زينت فاقم علي الحد ... الخ الخبر أخرجه ابن مندة وأبو نعيم  
فانظر معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٥ / ٢٤٧ - ٢٤٨، الترجمة ٣٩٠٠، وروى هذا الخبر ابن  
الأثير في أسد الغابة: ٧ / ١٣٨، الترجمة: ٦٩٧٣، قال السيوطي بعد ذكر الخبر بتمامه:  
سنده ضعيف، وأخلق بها إن ثبت خبرها أن تكون التي قبلها - يقصد سبيعة الأسلمية، وهي  
غير بنت الحارث الأسلمية التي ورد خبرها في الصحيحين في عدة الحامل المتوفى عنها  
زوجها انظر الاصابة: ٤ / ٣١٨ الترجمة: ٥٢٥، فانها قد روى عنها ابن عمر وروى عنها  
فقهاء أهل المدينة وفقهاء أهل الكوفة من التابعين حديثها بشأن العدة انظر الاستيعاب  
(ط البجاوي) ٤ / ١٨٥٩ الترجمة ٣٣٧٠، بل هي سبيعة أخرى. قال النووي: الغامدية اسمها  
سبيعة وقيل أئبة ذكرها الخطيب (أي البغدادي) انظر تهذيب الاسماء واللغات: ١ / ٢ / ٣٧٢  
الترجمة ٨٢٣، وقال: هي من غامد، وغامد بطن من جهينة انظر شرح النووي على صحيح  
مسلم: ١١ / ٢٠١ - ٢٠٢. قلت: وحديث اعترافها بالزنا ورجحها في صحيح مسلم عن  
سليمان بن بريدة عن أبيه فانظر صحيح مسلم - الحدود - ٣ / ١٣٢٢ الحديث ١٦٩٥ وسنن  
أبي داود: ٤ / ١٥٢، الحديث: ٤٤٤٢، وعون المعبود طبعة مصورة عن طبعة الهند بدار  
الكتاب العربي: ٤ / ٢٥٩.

وَاللَّذَانَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا<sup>(١١٦)</sup> إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا<sup>(١١٧)</sup> وَكَانَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا<sup>(١١٨)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا السَّاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا<sup>(١١٩)</sup> وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ

أو : كان الحبس ليظهر الحدّ؟ قولان، لأنه كان في ابتداء الإسلام اذا زنت المرأة حبست حتى تموت .

القراءة : ﴿ وَاللَّذَانَ ﴾<sup>(١)</sup> أي الرجل والمرأة، والسذين، وهاتين، وهذان وفذانك، بتخفيف النون على أصل التنثية، وبتشديدها، جعل التشديد عوضا من الألف المحذوفة لالتقاء الساكنين .

١ - قوله: القراءة واللذان،... الخ قلت: قرأ نافع وابو عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وأبو جعفر ويعقوب (واللذان) واللذان بتخفيف النون وقرأ ابن كثير (واللذان) بتشديد النون، وقرأ ابن مسعود (والذين يفعلونه) وغير ذلك، فانظر السبعة: ٢٢٩، والتيسير: ٩٤ والكشاف: ١/ ٥١١-٥١٢، وتفسير القرطبي: ٥/ ٨٥ والبحر المحيط: ٣/ ١٩٧، والسدر المصون: ٣/ ٦٢١. والبسوط لأبي بكر احمد بن الحسين الاصفهاني: ١٧٧، وإملاء ما من به الرحمن: ١/ ١٧١، وإتحاف فضلاء البشر: ١/ ٥٠٦. ومعجم القراءات: ٢/ ٣٦ — ٣٧، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/ ١١٨-١١٩، وعطف المؤلف على قوله (واللذان) ما جرى مجراها في القراءة عند الفراء مثل (هاتين) في قوله تعالى ﴿ ابْنَتِي هَاتَيْنِ ﴾ في القصص: ٢٧، و(هاذان) في قوله ﴿ هَذَا خِصْمَانِ ﴾ في الحج: ١٩، و(فذانك) في قوله ﴿ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ ﴾ في القصص: ٣٢، و(اللذان) في قوله ﴿ أَرْنَا الَّذِينَ ﴾ في فصلت: ٢٩.

وهما الالف التي كانت في آخر الواحد وألف التنثية ﴿يَأْتِيَانِهَا﴾ أي الفاحشة ﴿مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا﴾ بالسب.

ابن عباس: سبّوهما، وقال: يؤذى بالتعبير وضرب النعال<sup>(١)</sup>.  
ذكر في الاولى الحبس، وهنا الايذاء . قالوا: لأن الاولى في النساء، وهذه في الرجال<sup>(٢)</sup>.

أو : الأولى في الثيب وهذه في البكر<sup>(٣)</sup>.  
أو : الاولى في المساحقات، وهذه في اللواتين<sup>(٤)</sup>.  
﴿فَإِنْ تَابَا﴾ من الفاحشة ﴿وَأَصْلَحَا﴾ العمل ﴿فَاعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ (كا)  
لاتؤذوها .

﴿رَحِيمًا﴾ (تا) .  
﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ﴾ أي المتقبلة، مبتدأ، خبره: ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ فيكون ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ حالاً من الضمير في ظرف.  
أو : الخبر: (للذين يعملون) و(على الله) حال من محذوف تقديره: إنما التوبة، إذ كانت، على الله، [٩٧-ب] فالعامل في (إذ) للذين يعملون، و(كان) تامة،

١ - قوله ابن عباس أخرجه الطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم بالسند عنه فانظر تفسير الطبري: ٢٠١/٤ وتفسير ابن المنذر: ٦٠٣/٢ الحديث: ١٤٧٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٩٥/٣-٨٩٦ الحديث: ٤٩٨٨.

٢ - قوله: قالوا لأن الاولى في النساء وهذه في الرجال ... قلت: نقل هذا القول عن مجاهد، فانظر تفسير البغوي: ٤٠٦/١، واللباب في علوم الكتاب: ٢٤٦/٦.

٣ - قوله: أو الأولى في الثيب وهذه في البكر ... قلت: نسب هذا القول الى السدي فانظر اللباب: ٢٤٦/٦.

٤ - قوله: أو الاولى في المساحقات وهذه في اللواتين ... قلت: نسب هذا القول الى أبي مسلم بن بحر الاصفهاني (المتوفى ٣٢٢هـ) فانظر تفسير أبي مسلم الاصفهاني جمع الدكتور خضر حمد نبها (دار الكتب العلمية بيروت ط ١ ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ) ص ٩٨، وتفسير الرازي: ٢٣١/٩، واللباب: ٢٤٦/٦.



وصاحب الحال ضمير الفاعل، ونحو هذه المسألة: (هذا يسراً أطيب منه  
رطباً)<sup>(١)</sup>.

ومحل (بجهالة) حال، أي يعملون السوء جاهلين سفهاء .  
قالوا: واجمعت الصحابة أن كل ما عصي الله تعالى به فهو جهالة، عمداً كان  
أو سهواً، وكل من عصى الله فهو جاهل<sup>(٢)</sup>.  
أو : الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على<sup>(٣)</sup> اللذة الباقية<sup>(٤)</sup>.  
﴿ تُمْ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ أي : زمان قريب قبل مرض موته<sup>(٥)</sup>.

---

١ - عن هذه المسألة النحوية: انظر المقتضب: ٣ / ٢٥١، وأمالى ابن الشجري: ٢ / ٢٨٥، وشرح  
الكافية للرضي: ١ / ١٩٠ - ١٩١ وشرح المفصل لابن يعيش: ٢ / ٦٠ - ٦٢، وشرح ابن  
عقيل: ١ / ٥٤٨ واللباب لابن عادل: ٦ / ٢٤٨ وقد ألف الامام السيوطي رسالة بعنوان (تحفة  
النجبا في قولهم هذا يسراً أطيب منه رطباً) أودعها في آخر كتابه (الاشباه والنظائر في  
النحو) نشرة الدكتور فايز ترحيني بدار الكتاب العربي ط ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ج ٢ ص:  
٣٤٣ - ٣٤٩.

٢ - قوله: واجمعت الصحابة أن كل ما عصي الله تعالى به فهو جهالة ... الخ... قلت: أخرج ابن  
جرير الطبري هذا القول عن قتادة انظر تفسير الطبري: ٤ / ٢٠٢، يرويه عن طريق شيخه  
عبد الرزاق فانظر تفسير عبد الرزاق ١ / ٤٤١، الخبر: ٥٣٣، وانظره في الدر المنثور:  
٢ / ١٣٠، واللباب: ٦ / ٢٤٩.

٣ - ك : عن اللذة .

٤ - قوله: الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية ... قلت: هذا هو قول أبي اسحاق  
الزجاج، فانظر كتابه معاني القرآن وإعرابه: ٢ / ٢٤، وتفسير القرطبي: ٥ / ٩٢.

٥ - قوله: أي زمان قريب قبل مرض موته... قلت: هذا القول أخرجه الطبري عن السدي انظر  
تفسير الطبري: ٤ / ٢٠٤ وانظر اللباب: ٦ / ٢٥١.

أو : قبل معاينة ملك الموت<sup>(١)</sup>.

قال ﷺ :

((إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر))<sup>(٢)</sup>.

وعنه ﷺ :

((إن الشيطان قال: وعزتك يارب لا أبرح أغري عبادك ما دامت أرواحهم

في أجسادهم، فقال تعالى وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني))<sup>(٣)</sup>.

١ - قوله: أو قبل معاينة ملك الموت...قلت: هو ما رواه الطبري عن الضحاك انظر تفسيره:

٤ / ٢٠٤ ، واللباب: ٢٥٢/٦ وفي تفسير عبد الرزاق ان الضحاك قال: كل شيء قبل الوت فهو

قريب. انظر تفسير عبد الرزاق: ١ / ٤٤٢ الأثر: ٥٣٧. والدر المنثور: ٢ / ١٣٠.

٢ - حديث: ((إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر)) رواه جمع غفير من المحدثين بسند حسن عن

عبد الله بن عمر فانظر مسند احمد: ٢ / ١٣٢، ١٥٣، والمنتخب من مسند عبد بن حميد

بتحقيق صبحي السامرائي: ٢٦٧ وبتحقيق شلباية: ٢ / ٥٠ الحديث: ٨٤٥ ومسند علي بن

الجعد (دار الكتب العلمية) ص ٤٨٩ الحديث: ٣٤٠٤، وسنن ابن ماجة: ٢ / ١٤٢٠ الحديث:

٤٢٥٣، وسنن الترمذي: الباب ٩٨ من الدعوات: ٥ / ٥٠٧ الحديث: ٣٥٣٧، وقال هذا حديث

حسن غريب ومسند أبي يعلى (دار الفكر): ٤ / ٣٢٣ الحديث: ٥٦٠٢، وصحيح ابن حبان:

٢ / ٣٩٥ الحديث ٦٢٨ ومستدرک الحاكم: ٤ / ٢٥٧ وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم

يخرجاه وصححه الذهبي في التلخيص (مطبوع مع المستدرک) وشعب الايمان للبيهقي:

٥ / ٣٩٥ - ٣٩٦ الحديث: ٧٠٦٣، ٧٠٦٤، والكامل لابن عدي: ٥ / ٤٦١ ضمن الفقرة

١١٠٩، وتحفة الاشراف: ٥ / ٣٢٨، الحديث: ٦٦٧٤، والمسند الجامع: ١٠ / ٧٠٠، الحديث:

٨١٠١.

٣ - حديث: ((إن الشيطان قال وعزتك يارب...الخ)) رواه الامام أحمد عن أبي سعيد الخدري

فانظر مسند احمد: ٣ / ٢٩، ٤١، ٧٦، وفي طبعة دار الحديث تحقيق حمزة أحمد الزين

القاهرة ط ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ج ١٠ ص ٩٣ - ٩٤، ٩٥، ١٣٠ الاحاديث ١١١٧٨،

١١١٨٣، ١١٣٠٦ والامام الحاكم في المستدرک عنه ٤ / ٢٦١ وقال الحديث صحيح الاسناد

ولم يخرجاه، وصححه الذهبي في التلخيص (في هامش المستدرک) والامام ابو يعلى في

مسنده ٢ / ٤٣١ الحديث: ١٤٠٠ والطبراني في الاوسط: ٦ / ٢٨٤ الحديث ٨٧٨٨ وهو =

﴿ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ (كا) تأكيد لقوله: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ ﴾ ﴿ حَكِيمًا ﴾ (حس).

ثم فسّر الغريب<sup>(١)</sup> بقوله :

﴿ وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ أي: الشرك .

أو : هي الذنوب دون الشرك .

أو : الآية الاولى في المؤمنين وهذه في المنافقين .

﴿ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ ﴾ أي: وقع في النزاع .

أو : شاهد الملائكة .

وليس هذا كقوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾<sup>(٢)</sup> أي: علامات

الموت، فإن التوبة تقبل ، ثم .

﴿ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴾ .

لا وقف هنا إن جررت ﴿ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ عطفاً على ﴿ الَّذِينَ

يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ ويحسن هنا، فيكون قد سوى بين مسوّفي التوبة الى حضور

الموت، وبين الكفار تغليظاً .

---

= حديث ضعيف قال الهيثمي: أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، ومثل ذلك قال بشأن

أحد إسنادي أبي يعلى فانظر مجمع الزوائد: ١٠ / ٢٠٧، والبيهقي في الاسماء والصفات:

١٣٣ - ١٣٤، وشرح السنة للبخاري: ٣ / ٩٩ الحديث: ١٢٨٦، وكشف المناهج والتقايح في

تخريج أحاديث المصائب للمناوي تحقيق د. محمد اسحاق محمد ابراهيم ط السدار العربية

للموسوعات: ٢ / ٢٩١، الحديث ١٦٩٣ ومشكاة المصابيح: ١ / ٧١٩، الحديث: ٢٣٤٤، والدر

المنثور: ٣ / ١٨٢ وكلهم عن أبي سعيد.

١ - ك : القريب ... وهو تصحيف .

٢ - البقرة : ١٨٠ .

وإن رفعت ﴿وَلَا الَّذِينَ﴾ مبتدأ فالواو استثنائية حسن الوقف على (الآن)، وامتنع هنا، لان خبر المبتدأ ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (تا) .  
كانوا في الجاهلية يرثون نساء آبائهم، فإن شاؤوا تزوجوهن، وإن شاؤوا زوجوهن وأخذوا صداقهن، وكان الزوج يضار زوجته إذا كرهها لتقتدي منه، فنزل<sup>(١)</sup>:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ (كا) نصب مصدر في موضع الحال من (النساء) ، و(أن ترثوا) فاعل .  
﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ جزم نهي استئناف .

أو : نصب عطف على (أن ترثوا)، أي: لا يحل لكم ان ترثوا النساء ولا أن تمنعوهن عما يحل لهن .

﴿لَتَذْهَبُوا بِبَعْضٍ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ من الصداق وغيره .  
ومحل ﴿إِلَّا﴾ [٩٧- ب] ﴿أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ نصب استثناء منقطع .  
أو : متصل من المفعول له، أي: لا تعضلوهن لعله من العلل إلا لعله إتيانهن بالفاحشة .

أو : من الوقت، أي: لا تعضلوهن في جميع الأوقات إلا وقت إتيانهن بفاحشة

أو : حال، أي: في حال إتيانهن بالفاحشة وهي النشوز .  
دليله ما قرئ : الا أن يفحشن عليكم<sup>(٢)</sup> .

١ - قوله: ((كانوا في الجاهلية يرثون آبائهم ... فنزل ...)) قلت أخرج ذلك الامام البخاري بسنده عن ابن عباس في التفسير من صحيحه: ٢/ ٤١١ الحديث: ٤٥٧٩ باب (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) والواحد في أسباب النزول: ٨٣ - ٨٤. وأبو داود في النكاح باب (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) من سننه ٢/ ٢٣٠ الحديث ٢٠٨٩ .

٢ - قوله: قرئ الا ان يفحشن عليكم ... قلت: هي قراءة أبي بن كعب فانظر الكشاف: ١/ ٥١٤، والبحر المحيط: ٣/ ٢٠٣، معجم القراءات: ٢/ ٤١، معجم القراءات القرآنية: ٢/ ١٢٠، =

أو : الزنا<sup>(١)</sup>.

المعنى: إذا نشزت المرأة أو زنت حل له أن يسألها الخلع.

وعن ابن سيرين<sup>(٢)</sup>: لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها<sup>(٣)</sup>.

عطاء<sup>(٤)</sup> :

=والدر المنثور: ١٢٢ / ٢، وتفسير الفاحشة بالنشوز استدلالاً بذلك هو ما روى ابن جرير عن ابن عباس وعن قتادة فانظر تفسير الطبري: ٤ / ٢١١ - ٢١٢ والدر المنثور: ٢ / ١٢٢. ١ - قوله: أو الزنا ... قلت أي تفسير الفاحشة بالزنا .. هو قول الحسن البصري والسدي رواه عنهما ابن جرير في تفسيره: ٤ / ٢١١ وانظر ذلك في الكشف والبيان ٢ / ٢٥٥، وتفسير البغوي: ١ / ٤٠٩، وتفسير الراغب الاصفهاني: ٢ / ١١٥١، والكشاف: ١ / ٥١٤.

٢ - ابن سيرين : هو الامام محمد بن سيرين (المتوفى ١١٠هـ) وقد مرت ترجمته في ج ٢ ص ١٠٧ من هذا الكتاب .

٣ - قول ابن سيرين: لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها اخرجه ابن المنذر بسنده اليه في تفسيره ٢ / ٦١٣ الخبر ١٥٠٤ وانظره في الدر المنثور: ٢ / ١٣٢، والكشاف ١ / ٥١٤ وذكر ان ذلك مروى عن أبي قلابة أيضا .

٤ - عطاء: هو الخراساني كما نص على ذلك رواية الخبر... وهو أبو أيوب ويقال ابو عثمان عطاء بن أبي مسلم (واسم ابي مسلم عبد الله ويقال ميسرة، ولذلك تجد المترجمين يجعلون له أكثر من ترجمة بحسب اختلاف اسم ابيه) الأزدي الخراساني... وعطاء من التابعين الكبار، روى عن الصحابة إرسالاً، وسمع من التابعين: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهم، وروى عنه عطاء بن أبي رباح أيضا، وابن جريح، ومعر، ومالك بن أنس، وشعبة، والضحاك بن مزاحم، والأوزاعي، وخلق ... وأحاديثه عند مسلم وأصحاب السنن، وهو من خيار العباد الزاهدين، متفق على توثيقه، عرف بالفتوى وكثر الجهاد، وكان يكثر من قيام الليل، وإنما قيل له (الخراساني) لأنه دخل خراسان وأقام فيها مدة طويلة، ثم دخل العراق، ثم سكن الشام، وتوفي بأريحا، ودفن ببيت المقدس، سنة ١٣٥ وقيل ١٣٣، وكانت ولادته سنة ٥٠هـ، ساء في آخر عمره حفظه، فكان كثير الإرسال، انظر ترجمته في طبقات ابن سعد: ٩ / ٣٧٣ الترجمة: ٤٤٥٥، والتاريخ الكبير للبخاري: ٦ / ٤٧٤ الترجمة: ٣٠٢٩، والجرح والتعديل: ٦ / ٣٣٤ - ٣٣٥ الترجمة: ١٨٥٠، والمجروحين: ٢ / ١٣٠، وتهذيب الاسماء واللغات: ١ / ١ / ٣٣٤ - ٣٣٥ الترجمة: ٤١٠، وسير أعلام النبلاء: ٦ / ١٤٠، الترجمة: ٥٢، وميزان الاعتدال: ٣ / ٧٣ الترجمة: ٥٦٤٢، وتهذيب التهذيب: ٧ / ٢١٢ - ٢١٥ الترجمة: ٣٩٤، ومقدمة فتح الباري: ٤٢٤.

كان الرجل اذا أتت المرأة بفاحشة أخذ منها ما ساق اليها فنسخ ذلك بالحدود<sup>(١)</sup>.

القراءة : مبينة، ومبينات<sup>(٢)</sup>، بفتح الياء، أي يبينها غيرها، وبكسرهما، أي تبين هي نفسها .

وكانوا يسيؤون عشرة النساء، فقبل لهم ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ بالإجمال في القول والمبيت والنفقة ﴿ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ ﴾ شرط جوابه ﴿ فَعَسَى ﴾، وفاعل عسى ﴿ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا ﴾ ، ولا خبر لها هنا .

تلخيصه: إن كرهتموهن فاصبروا عليهن، فلعل كراهتكم لهن مع الصبر عليهن تحدث بينكم ﴿ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (كا) ولذا صالحاً . أو : ألفه ، ومحبة . ونزل في من كان رأى امرأة فأعجبته قذف التي تحته ليستبدلها بها<sup>(٣)</sup>:

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ ﴾ .

١- قول عطاء الخراساني: كان الرجل إذا أتت المرأة بالفاحشة أخذ منها ما ساق اليها فنسخ ذلك بالحدود ... أخرجه بالسند عنه: عبد الرزاق الصنعاني في تفسيره: ٤٤٣/١ الخبر: ٥٤٢، وابن جرير الطبري في تفسيره عن طريق عبد الرزاق الصنعاني عنه ٢١١/٤، وابن المنذر في تفسيره: ٦١٣/٢، الخبر: ١٥٠٢، وانظر الدر المنثور: ١٣٢/٢، وتفسير البيهقي: ٤٠٩/١ .

٢ - قوله: القراءة مبينة، ومبينات... أي ومثلها مبيينات في مواضعها من القرآن قرئت بفتح الياء على البناء للمجهول وهي قراءة ابن كثير وأبي بكر عن عاصم والحسن وابن محيصن، وقرئت بكسر الياء وهي قراءة نافع وأبي عمرو بن العلاء وابن عامر وحزمة الكسائي وحفص عن عاصم فانظر السبعة: ٢٣٠ والتيسير: ٩٥، والكشاف: ٥١٥/١، والمحزر السجيز: ٦٢/٤، تفسير الرازي: ١٢/١٠، والبحر المحيط: ٢٠٣/٣ - ٢٠٤، ومعجم القراءات: ٤٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٠/٢ .

٣ - قوله: ونزل في من كان رأى امرأة فأعجبته قذف التي تحته ليستبدلها بها (وان اردتم ... قلت ذكر الزمخشري هذا المعنى بلفظ: ((وكان الرجل اذا طمحت عينه الى استطراف امرأة بهتت التي تحته وربماها بفاحشة حتى يلجئها الى الافتداء منه بما أعطاها ليصرفه الى تزوج غيرها فقيل ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ ﴾ الآية انظر الكشاف: ٥١٤/١ وقد ذكر ذلك ايضا الامام ابن عادل في تفسيره اللباب في علوم الكتاب: ٢٦٣/٦ .

زَوْجٍ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا<sup>(٢٠)</sup>  
 وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا<sup>(٢١)</sup> وَلَا  
 تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ  
 سَبِيلًا<sup>(٢٢)</sup>

وجمع الضمير في ﴿ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ﴾ مالا عظيماً، وإن كان المذكور زوجين<sup>(١)</sup> ارادة جنس الزوجات، لان (زوج)<sup>(٢)</sup> يدل عليه .  
 ﴿ فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ ﴾ أي القنطار ﴿ شَيْئًا ﴾ (كا) .  
 ثم بَشَّعَ الأخذ فقال :

﴿ أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا ﴾ مفعول له، كقعد عن الحرب جبناً .  
 أو : حال .

﴿ وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴾ (كا) عطف عليه، أي: باهتين وآثمين .  
 والبهتان: أن تقذف الشخص بقبيح فيبهت لذلك . أي يتحير .  
 ثم استفهم منكراً، فقال :

﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ ﴾

ومحل (كيف) نصب حال، أي أتأخذونه جائرين، وحكم (كيف) في الاعراب حكم جوابها، فما ظهر فيه كان مقدراً<sup>(٣)</sup> فيها، والجواب هنا منصوب، كما لو قيل  
 لك: كيف أخذت مال زيد ؟

لقلت أخذته ظالماً او عادلاً .

﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ كناية عن الجماع، ومحله حال .

١ - في الاصل و ف و ك : زوجان وما اثبتناه عن ص .

٢ - (زوج) كذا في الاصل والنسخ جميعها على الحكاية .

٣ - ك : مقدارا وهو سهو .

وأصل الإفضاء : الوصول الى الشيء بسعة، من الفضاء .  
 ﴿ وَأَخَذْنُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا ﴾ عهداً ﴿ غَلِيظًا ﴾ (حس) شديداً، بالافضاء .  
 أو : الميثاق قول (١) الولي: زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من  
 إمساك بمعروف أو تسريح باحسان (٢).  
 أو : قوله ﷺ ((اتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم  
 فروجهن بكلمة الله)) (٣).

ونزل نهياً عن نكاح نساء الآباء [٩٨- أ]:  
 ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ ﴾ (ما) مصدرية  
 أو : بمعنى (من) .  
 ذكر جنس المنكوحات، ثم عقبه بالتفسير فقال : ﴿ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ  
 سَأَفَ ﴾ (كا) مضى .  
 الاستثناء هنا متصل، أي: لا تتكحوا الا النكاح الذي نكحه آبؤكم بعينه،  
 وذلك غير ممكن، لأنه معدوم وفائدة تعليقه على المحال المبالغة في نفيه، كقولـه  
 ﴿ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾ (٤)  
 أو : منقطع .

- ١ - ص : تقول بقول وهو سهو أيضاً .  
 ٢ - قوله: او الميثاق قول الولي زوجتكها ... الخ قلت اخرج هذا القول الامام الطبري عن قتادة  
 والسدي والحسن وابن سيرين والضحاك فانظر تفسير الطبري: ٢١٥/٤ واللباب: ٢٦٩/٦ .  
 ٣ - حديث: ((اتقوا الله في النساء ...)) رواه الامام مسلم في الحج بسنده الى جعفر بن محمد عن  
 أبيه بلفظ ((دخلنا على جابر بن عبد الله ...)) وهو حديث جابر عن حجة الوداع وبدايته ((ان  
 رسول الله مكث تسع سنين لم يجح ...)) بطوله وفيه قوله: ((اتقوا الله في النساء ...)) فانظر  
 صحيح مسلم: ١٢١٨/٢ التسلسل العام ١٢١٨ بلفظ (بأمان الله ...) وابن ماجه: ١٠٢٥/٢  
 الحديث ٣٠٧٤ وابن خزيمة في صحيحه: ٢٥١/٤ الحديث ٢٨٠٩ وأبو داود في سننه  
 ١٨٥/٢ الحديث: ١٩٠٥، وكلهم يروونه مرفوعاً عن جابر .  
 ٤ - الأعراف : من الآية : ٤٠ .



والفرق بينهما: أن المتصل يكون المستثنى من جنس الأول، داخلاً فيه<sup>(١)</sup>، قبل الاستثناء خارجاً عنه بعده، والمنقطع لا يكون المستثنى من جنس الأول ولا داخلاً في الأول بحال، بل يكون في حكم المستأنف، ويكون جملة، وتكون (إلا) بمعنى (لكن)، تقديره هنا: لا تطؤوا من وطئها أبواؤكم، لكن ما مضى من فعلكم لذلك فمعفو عنه .

وأجمعوا على أن زوجة الأب تحرم على الابن بمجرد العقد لظاهر الآية .  
واختلفوا في موطوءة الأب على وجه الزنا، فمنهم من جوزوه، ومنهم من حرمه<sup>(٢)</sup>.

﴿ إِنَّهُ ﴾ أي نكاح زوجة الأب ﴿ كَانَ فَاحِشَةً ﴾ أي: أفبح المعاصي ﴿ وَمَقْتًا ﴾ ، أي: بغضاً، لأنه يورث بغض الله تعالى .  
وأصل المقت: القبح .

زعم بعضهم أنه تم الكلام هنا، ويبتدئ ﴿ وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (تأ) قبح طريقاً ولا أحب الوقف على (مقتاً)، لأن ما بعده معطوف على خبر كان، تقديره: ومقولاً فيه ساء سبيلاً .

١ - تصحفت (فيه) الى (من) في نسخة ص .

٢ - قوله: واختلفوا في موطوءة الأب على وجه الزنا فمنهم من جوزوه ومنهم من حرمه ... قلت ذهب الامام ابو حنيفة والامام أحمد رحمهما الله الى حرمة تزوج الرجل بمزنية أبيه، وذهب الامام الشافعي والامام مالك الى انه لا يحرم، ولعل أصل الخلاف يعود الى المعنى الاصلي لكلمة (نكح) فهو بمعنى (عقد) أم بمعنى (وطئ) وهناك ادلة مفصلة في كتب الفقه فانظر المغني والشرح الكبير د ٧ ص ٤٨٢، والمهذب ٤٤/٢، البحر الرائق دار احياء التراث الاسلامي ١٣١/٣، بديع المجتهد: ٣٠/٢، المدونة الكبرى: ٢٧٧/٢، وتفسير القرطبي: ١٠٥/٥. وتفسير ابن عادل الحنبلي: ٢٧١/٦ واحكام القرآن لإلكيا الهراسي: ٢١٦/٢ وما بعدها .

## حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ

«حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ» أي نكاحهن، لقوله: «وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ»، ولأن المفهوم من تحريم الأمهات تحريم نكاحهن، كالمفهوم من تحريم لحم الخنزير تحريم أكله .  
ويحرم على الرجل أمه وجدته من قبل الأب والأم أو من قبل أحدهما وإن علون .

والأمهات جمع الأم، وأصلها: أمهة، ولذلك تثبت الهاء في الجمع .  
وزعم بعضهم أن الهاء زائدة في (أمهات)، قالوا: الهاء تختص بالعقلاء فيقال: أمهات الرجال، وأمات<sup>(١)</sup> البهائم، وقد سمع فيهما الأمران جميعاً .  
«وَبَنَاتُكُمْ» جمع بنت، فلام الكلمة محذوف والتاء عوض منه، وليست<sup>(٢)</sup> ببناء تانيث، لأن تاء التانيث لا يسكن ما قبلها، وتقلب هاء في الوقف، بخلاف (بنت)، ومع ذلك فتكسر تاء (بنات) في حالة النصب تشبيها لها بما في آخره تاء التانيث كمسلمات إلا يونس<sup>(٣)</sup> فإنه يقول رأيت بناتك فتأ يجعلها كالتاء الاصلية .

١ - ك وامهات وهو سهو .

٢ - ك : وليس .

٣ - يونس: هو أبو عبد الرحمن يونس بن حبيب الضبي الولاء، البصري، قال السيرافي: بارع في النحو من أصحاب أبي عمرو بن العلاء ، سمع من العرب وروى عن سيبويه فأكثر، وله قياس في النحو ومذاهب يتفرد بها، سمع منه الكسائي والفراء، وكانت له حلقة بالبصرة ينتابها أهل العلم وطلاب الأدب وفصحاء الاعراب والبادية ألف بعض الكتب مات سنة ١٨٢هـ وقد قارب التسعين انظر أخباره في أخبار النحويين البصريين للسيرافي (نشرة كرنكو) ص: ٣٣، مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي: ص: ٤٤، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي (ت: ابو الفضل) دار المعارف بمصر ص: ٥١ الترجمة ١٧، نزهة الالباء لابن الانباري ط ابو الفضل ص ٤٩ الترجمة: ١٦ و ط ابراهيم السامرائي ص: ٤٧، إنباه الرواة للقفطي ٦٨/٤، الترجمة ٧٣٦، وفيات الاعيان (احسان عباس): ٢٤٤/٧، الترجمة: ٨٥٢، البلغة=

وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ وَخَالَاتِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِّنَ  
الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي  
دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ يَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ

وفتحت الباء من (بنات) حملاً لها على مذكرها وهو (بنون) وزنه (فعون)  
وكسرت الباء في مفرد (بنات) قالوا: لتدل على اللام المحذوفة .

ويحرم على الرجل بناته وبنات بناته وإن سفلن .  
والأمهات والبنات لم يزلن محرمات في جميع الأوقات وبقية المحرمات كن  
حلالا لمن تقدمنا في بعض الأوقات .

﴿ وَأَخَوَاتِكُمْ ﴾ جمع (أخت)، والناء بدل من لام الكلمة . وردت لام أخوات  
حملاً لها على مذكرها وهي [٩٨- ب] الاخوة، ولم ترد في (بناتكم) حملاً على  
(بنون) . فيحرم على الرجل أخواته من قبل الأب والأم، ومن قبل أحدهما، ويدخل  
فيهن بنات الإخوة والأخوات .

﴿ وَعَمَّاتِكُمْ ﴾ جمع (عمة) وهي أخت الأب، ويدخل فيهن إخوان الأباء  
والأجداد وإن علوا .

﴿ وَخَالَاتِكُمْ ﴾ جمع (خالَة) وهي أخت الأم ويدخل فيهن جميع أخوات  
الأمهات<sup>(١)</sup> والجدا ت .

هو لاء<sup>(٢)</sup> المذكورات محرمات بالنسب، وما بقي محرمات بالسبب وهن:

﴿ وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِّنَ الرِّضَاعَةِ ﴾ .

<sup>١</sup>في تاريخ ائمة اللغة للفيروز آبادي (ت محمد المصري) دمشق ٢٩٥ الترجمة: ٤٢٢، بغية  
الوعاء للسيوطي: ٢/٣٦٥ الترجمة: ٢٢٠٦ .

١ - لفظة (الامهات) ليست في ص .

٢ - ك : وهؤلاء ... بزيادة الواو .

وَقَرَأَ : بكسر الراء .

وتحريم الرضاع كتحريم النسب، لقوله ﷺ : ((يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة))<sup>(١)</sup>.

ولا يحرم الرضاع إلا قبل استكمال الحولين<sup>(٢)</sup>، لقوله: «وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

وعند أبي حنيفة مدة الرضاع ثلاثون شهراً<sup>(٤)</sup>، لقوله تعالى: «وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا»<sup>(٥)</sup>.

١ - في الاصل و ص: الولاد وما أثبتناه عن ك ف ومن كتب التخريج، والحديث بهذا اللفظ رواه عن عائشة الامام مسلم في الرضاع من صحيحه ١٠٦٨/٢ الحديث ١٤٤٤ والامام مالك في الرضاع من الموطأ: ٤١٣ - ٤١٤ الحديث ١٢٧٣ وابو داود في سننه ٢٢١/٢ الحديث: ٢٠٢٥ والترمذي في الرضاعة ٤٤٠/٣ الحديث: ١١٤٧ بلفظ ((ان الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة)) وابن حبان في صحيحه ٣٦/١٠ - ٣٧ الحديث: ٤٢٢٣ والنسائي في السنن الكبرى: ٢٩٥/٣ الحديث: ٥٤٣٦، وانظره في تحفة الاشراف: ٧/١٢ الحديث ١٦٣٤٤. والمسند الجامع: ٨٢٧/١٩ الحديث: ١٦٧٢٧. وقد ورد بالفاظ أخرى متفق عليها عنها .

٢ - قوله: ولا يحرم الرضاع الا قبل استكمال الحولين ... قلت هذا قول الكثير من ائمة الفقه قال الموفق المقدسي: هذا قول اكثر اهل العلم روي نحو ذلك عن عمر وعلي وابن عمر وابن مسعود وابن عباس وابي هريرة وازواج النبي ﷺ الا عائشة، واليه ذهب الشعبي وابن شبرمة والاوزاعي والشافعي واسحاق وابو يوسف ومحمد وابو ثور ورواية عن مالك، وروي عنه ان زاد شهراً جاز، وروي شهران فانظر المغني لابن قدامة ٢٠١/٩ والشرح الكبير (على هامش المغني) ١٩٧/٩ والام للشافعي: ٢٣/٥، والمهذب: ١٥٦/٢، وتفسير القرطبي: ١٠٩/٥ ونيل الأوطار: ١٢٠/٧ والاستنكار ٢٤٨/٦.

٣ - البقرة : ٢٣٣.

٤ - قوله: وعند أبي حنيفة مدة الرضاع ثلاثون شهراً ... قلت انظر ذلك في الهداية: ٢٢٣/١ والمبسوط: ١٣٦/٥، وفتح القدير: ٥/٣، والعناية للبايرتي (على هامش فتح القدير) ١٣٦/٥. تحفة الفقهاء: ٣٥٣/٢ وبدائع الصنائع (ط زكريا يوسف) : ٢١٧٥/٥.

٥ - الاحقاف : ١٥.

وعدد الرضاع عند الشافعي<sup>(١)</sup>. خمس رضعات متفرقات وعند أبي حنيفة<sup>(٢)</sup> ومالك<sup>(٣)</sup> والثوري<sup>(٤)</sup>، وغيرهم: كثير الرضاع وقليله محرم .

١ - قوله: وعدد الرضاع عند الشافعي خمس رضعات متفرقات ... قلت انظر قول الامام الشافعي في كتابه الام: ٢٣/٥ ومختصر المزني من كلام الشافعي (على هامش الام): ٥٠/٥، والمهذب: ١٥٦/٢، وأصل ذلك ما رواه الامام مسلم والامام مالك بالسند عن عائشة ؓ أنها قالت: كان في ما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرر من، ثم نسخت بخمس معلومات فتوفي رسول الله ﷺ وهو في ما يقرأ من القرآن فانظر صحيح مسلم ١٠٧٥/٢ الحديث ١٤٥٢ وموطأ مالك: ٤١٨، الحديث ١٢٨٩، وهو قول ابن الزبير، واليه ذهب الامام أحمد بن حنبل فانظر المغني لابن قدامة: ١٩٢/٩ والشرح الكبير (على هامش المغني) ١٩٩/٩ والكافي لابن عبد البر: ٢٤٢، وتفسير اللباب لابن عادل الحنبلي: ٢٩١/٦، ونيل الأوطار: ١١٤/٧، وتفسير الرازي: ٣٠/١٠.

٢ - قوله: وعند أبي حنيفة ... انظر رأي الامام أبي حنيفة في الهداية: ٢٢٣/١ تحفة الفقهاء: ٣٥٤/٢، البدائع: ١٧٨/٥، فتح القدير: ٢/٣، العناية (على هامش فتح القدير) ٢/٣ المبسوط للسرخسي: ١٣٤/٥، تفسير الجصاص الرازي: ١٢٤/١.

٣ - انظر رأي الامام مالك في المدونة: ٤٠٥/٢ والموطأ: ٤١٥، والكافي لابن عبد البر المالكي: ٢٤٢، واحكام القرآن لابن العربي المالكي: ٣٧٤/١، وتفسير القرطبي: ١١٠/٥، والاستنكار: ٢٤٩/٦.

٤ - الثوري: هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الامام الجامع لأنواع المحاسن، وهو من تابعي التابعين، ولد سنة ٩٧هـ وسمع أبا إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وعمرو بن مرة وخلانق من كبار التابعين، وروى عنه محمد بن عجلان والاعمش وهما تابعيان ومعلم والاوزاعي وعبد الله بن المبارك وغيرهم واتفقوا على وصفه بالبراعة في العلم بالحديث والفقه مع الورع والقول بالحق وتوثيقه، وكان يميل الى الزهد والتقشف وخشونة العيش، وهو أحد أصحاب المذاهب الفقهية المتبوعة وأحاديثه في الصحيحين والسنن وغيرها توفي في البصرة سنة ١٦١هـ متوارياً، انظر أخباره وترجمته في طبقات ابن سعد (ط: الخانجي) ٤٩٢/٨، الترجمة: ٣٤٦٨، التاريخ الكبير للبخاري: ٩٢/٤، الترجمة: ٢٠٧٧، الجرح والتعديل: ٢٢٢/٤، الترجمة: ٩٧٢، الثقات للعجلي: ١٩٠، الترجمة: ٥٧١، الثقات لابن حبان: ٤٠١/٦ حلية الاولياء من ج ٦ ص ٣٥٦ الى ج ٧ ص ١٤٤ الترجمة: ٣٨٧ =

﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرِبَائِكُمْ ﴾ جمع ربيبة، وهي بنت المرأة، لأن زوج الأم يربُّها<sup>(١)</sup> ويربيها غالباً.

يوضحه ﴿ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ ﴾ جمع حجر، المراد: البيوت، لأنها بمثابة الولد في التربية غالباً .

ومحل ﴿ مِّنْ نِّسَائِكُمْ ﴾ نصب حال من ربائكم، فيحرم على الزوج نكاح أم زوجته بمجرد<sup>(٢)</sup> العقد على البنت، ولا تحرم الربيبة عليه الا بالدخول بأمها، لقوله تعالى ﴿ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ أي جامعتموهن .

﴿ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ في نكاح بناتهن اذا فارقتموهن أو مَتْن .

---

=وهي ترجمة نفيسة، تاريخ بغداد: ١٥١/٩ الترجمة: ٤٧٦٣، تهذيب الاسماء واللغات: ٢٢٢/١/١، الترجمة: ٢١٥، وفيات الأعيان: ٣٨٦/٢ الترجمة: ٢٦٦، تهذيب الكمال: ١٥٤/١١ الترجمة: ٢٤٠٧، سير أعلام النبلاء: ٢٢٩/٧، الترجمة: ٨٢، تهذيب التهذيب: ١١١/٤، الترجمة: ١٩٩، وكتاب ((سفيان الثوري واثره في التفسير)) للدكتور هاشم عبد ياسين المشهداني. ورأي سفيان الثوري في الرضاع المحرم نقلته عنه كتب الفقه والحديث فانظر كتاب المغني لابن قدامة المقدسي: ١٩٢/٩، والشرح الكبير (مطبوع في هامش المغني): ٢٠٠/٩، والاستذكار: ٢٤٩/٦.

١ - يطلق لفظ (الرب) على الله تبارك وتعالى معترفاً ومضافاً، ويطلق على مالك الشيء الذي لا يعقل مضافاً اليه، فيقال رب المال ومنه قوله ﷺ في ضالة الإبل ((حتى يلقاها ربها)) (صحيح البخاري ٥٣١/١ الحديث ٢٤٢٩ عن زيد بن خالد)، وقد استعمل بمعنى السيد مضافاً الى العاقل ايضاً ومنه قوله ﷺ ((أن تلد الأمة ربتها)) صحيح مسلم ٣٨/١ الحديث الاول من الايمان، عن عمر بن الخطاب) وفي التنزيل حكاية عن يوسف ﷺ ﴿ أَمَا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا ﴾ (يوسف: ٤١) وفعله: رَبٌّ يَرْبُ يُرَبُّ يقال: رَبٌّ زَيْدٌ الأَمْرُ يَرْبُهُ رَبًّا، من باب قتل، إذا ساسه وقام بتدبيره، ومنه قيل للحاضنة: رابّة، ولبنست امرأة الرجل ربيبة، فعيلة بمعنى مفعولة، لأنه يقوم بها غالباً تبعاً لأمها والجمع ربائب ... انظر مادة (ربب) في المصباح المنير والقاموس.

٢ - ص : لمجرد .

## وَحَلَالٌ أَبْنَايَكُمْ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ

قالوا وعند علي لا تحرم أم المرأة الا بالدخول بابنتها كالربيبة<sup>(١)</sup>.  
 ﴿وَحَلَالٌ﴾ جمع حليلة، والمذكر حليل، لأن كل واحد حلال لصاحبه.  
 أو: يحل<sup>(٢)</sup> كل واحد منهما إزار صاحبه .  
 وفائدة ﴿مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ أي ظهوركم جواز تزويج امرأة المتبني إذا فارقتها للمتبني.  
 لأنه ﷺ تزوج امرأة زيد<sup>(٣)</sup>، وكان قد تبناه .

١ - قوله: وعند علي لا تحرم أم المرأة الا بالدخول بابنتها كالربيبة ... قلت هو ما رواه الطبري بسنده عنه في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أيتزوج أمها؟ قال: هي بمنزلة الربيبة فانظر تفسير الطبري: ٢٢١/٤ باسنادين عن خلاس بن عمرو عنه، ورواه ابن أبي حاتم ايضا عن طريق خلاس بزيادة وتفصيل، فذكر ان عليا قال في رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها أله أن يتزوج ابنتها؟ قال علي هما بمنزلة واحدة يجريان مجرى واحداً: إن طلق البنت قبل أن يدخل بها تزوج أمها، وان تزوج أمها ثم طلقها قبل أن يدخل بها تزوج ابنتها تفسير ابن المنذر: ٦٢٧/٢ الاثر: ١٥٤١ وانظره أيضا في تفسير ابن أبي حاتم ٩١١/٣ الخبر: ٥٠٨٥. وانظر تفسير القرطبي: ١١٢/٥. وفيه كلام على أحد اسانيد هذا الخبر .  
 ٢ - ك: لحل ... قلت وهذا الوجه من التعليل تجده في الكشف والبيان: ٢٦٢/٢، واللباب ٢٩٤/٦ وهناك أوجه أخرى .

٣ - زيد : هو أبو أسامة زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى الكلبى نسباً القرشي الهاشمي ولاء، وهو مولى رسول الله ﷺ ، ويقال له حب رسول الله ﷺ وأبو حبه، كان أصابه سباء في الجاهلية، لأن أمه خرجت به تزور قومها، فأغارت عليهم بنو القين بن جسر، فأخذوا زيدا، فقدموا به سوق عكاظ فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بنت خويلد ﷺ ، فوهبته للنبي ﷺ قبل النبوة فتبناه، فكان يدعى زيد بن محمد حتى نزل قوله تعالى ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ﴾ (الاحزاب: ٥) ولما جاء أبوه لفدائه خيره رسول الله بين البقاء معه أو اللحاق بأهله فأثر صحبة الرسول الكريم ﷺ ، وكان من أوائل من أسلم، وهاجر مع رسول الله ﷺ إلى المدينة، وشهد بدرأ وأحد والخندق والحديبية وخيبر وكان هو البشير إلى المدينة=

﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا﴾ رفع عطف على (أمهاتكم) أي: وحرّم عليكم الجمع ﴿بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ كقوله (١) ﷺ : ((لا يجمع بين المرأة وعمتها و [لا] (٢) بين المرأة وخالتها)) (٣).

=بنصر المؤمنين يوم بدر، وكان من الرماة المذكورين، زوجه رسول الله ﷺ بعد أن أعتقه أم أيمن فولدت له أسامة، وتزوج زينب بنت جحش أم المؤمنين ﷺ، ثم طلقها فتزوجها الرسول ﷺ، فشنع المنافقون عليه بذلك، وقصته في القرآن، ولم يذكر اسم أحد في القرآن غير الأنبياء إلا اسمه في قوله تعالى ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ (الاحزاب: ٣٧) وكان أمير الجيش الى غزوة مؤتة فاستشهد فيها سنة ثمان للهجرة انظر ترجمته وأخباره في الطبقات لابن سعد (ط: الخانجي): ٣٨/٣ الترجمة: ٢٦، التاريخ الكبير للبخاري: ٣٧٩/٣ الترجمة: ١٢٧٥، الجرح والتعديل: ٥٥٩/٣ الترجمة: ٢٥٣٠، معجم الصحابة لابن قانع: ١/٢٢٩ الترجمة: ٢٥٧، معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٢/٣٢١، الترجمة: ١٠٠٤، الاستيعاب (ط: البجاوي): ٢/٥٤٢ الترجمة: ٨٤٣، أسد الغابة: ٢/٢٨١، الترجمة: ١٨٢٩، تهذيب الاسماء واللغات: ١/٢٠٢ الترجمة: ١٨٧، سير أعلام النبلاء ١/٢٢٠ الترجمة: ٣٦، الاصابة: ١/٥٤٥ الترجمة: ٢٨٩٠.

١ - (كقوله) كذا بالكاف في الاصل أما بقية النسخ ففيها (لقوله) باللام، وما أثبتناه هو الصحيح ان شاء الله تعالى .

٢ - الزيادة من الصحيحين ولم ترد في الاصول الخطية .

٣ - حديث : ((لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها)) متفق عليه عن أبي هريرة، فقد رواه البخاري في صحيحه عنه فانظر صحيح البخاري: ٥٦٦/٢ الحديث: ٥١٠٩ ومسلم في صحيحه عنه ايضا: ١٠٢٨/٢، الحديث: ١٤٠٨، وانظر جامع الاصول لابن الاثير: ١٢/١٥٨، الحديث: ٩٠١٥، وفتح الباري: ٩/١٦٠، الحديث: ٥١٠٩، وشرح النووي على صحيح مسلم: ٩/١٩٠-١٩١، وكتاب اللؤلؤ والمرجان في ما اتفق عليه الشيخان (ط: دار القلم) ٣٦٢/١، الحديث ٨٩٠.



إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا<sup>(٢٣)</sup> وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا  
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ

والاستثناء في ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (كا) منقطع

أو : متصل<sup>(١)</sup>.

وليس في<sup>(٢)</sup> ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ إلى ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ وقف حسن،  
ولا تام، لاتصال الكلام .

ونزل نهيا<sup>(٣)</sup> في مسلمات هاجرن ولهن أزواج فتزوجهن بعض المسلمين:  
﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ عطف على ﴿أُمَّهَاتُكُمْ﴾ .

القراءة : بفتح الصاد<sup>(٤)</sup>، أي: أَحْصَنَ أَنفُسَهُنَّ بِالتَّزْوِيجِ [٩٩ - أ]

١ - ورد في هامش الاصل هنا قوله: (أو إلا ما كان من يعقوب فإنه جمع بين لَيْسَ أم يهوذا  
وراحيل أم يوسف وكانتا أختين تمت) قلت: وهذا القول مروى عن عطاء والسدي فانظره في  
الكشف والبيان: ٢٦٣/٣، وتفسير البغوي: ٤١٢/١، وزاد المسير: ٤٨/٢ وضعف ابن  
الجوزي هذا القول لوجهين أحدهما: أن التحريم يتعلق بشريعتنا، وليس كل الشرائع تنفق، ولا  
وجه للعفو عنا في ما فعله غيرنا والثاني انه لو طولب قائل هذا بتصحيح نقله لعسر عليه ،  
وانظر روح المعاني للألوسي: ٢٦١/٤ .

٢ - في الاصل وسائر النسخ (من) بدلاً من (في) وما أثبتناه يقتضيه السياق ولورود اسم (ليس)  
وهو (وقف حسن) مرفوعاً .

٣ - قوله: ونزل نهيا في مسلمات هاجرن ولهن أزواج، فتزوجهن بعض المسلمين:  
﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾... قلت: روي ذلك عن أبي سعيد الخدري، فانظر تفسير الطبري: ٥/٥،  
والكشف والبيان للثعلبي: ٢٦٣/٢، واللباب: ٢٩٨/٦، والدر المنثور: ١٣٨/٢ .

٤ - قوله: القراءة بفتح الصاد ... قلت: هي قراءة جمهور القراء، وقرأ طلحة بن مصرف  
والحسن وعلقمة بالكسر، فانظر السبعة: ٢٣٠، التيسير: ٩٥، البحر المحيط: ٢١٤/٣، الدر  
المصون: ٦٤٥/٣، معجم القراءات: ٤٨/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢ .

ونزل<sup>(١)</sup> في من سُبِينْ وَلَهْنَ أَزْوَاجَ فِي دَارِ الْحَرْبِ ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُكُمْ﴾ (كا)  
فالاستثناء متصل .

المعنى : المزوجات محرّمات عليكم الا السبايا، فهن حلال لكم وان كان لهن  
أزواج .

وتنصب ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ (كا) مصدراً مؤكداً<sup>(٢)</sup> أي كتب الله ما حرم  
عليكم كتابا، وفرضه فرضا .  
وروي: كُتِبَ اللهُ عَلَيْكُمْ جَمْعُ كِتَابٍ، وبالرفع<sup>(٣)</sup>، أي : هذه فرائض الله .

١ - قوله: ونزل في من سُبِينْ...قلت: انظر هذا القول في الكشف والبيان: ٢٦٣/٢، وتفسير  
البغوي: ٤١٣/١ وفيه ان ذلك قد ورد عن أبي سعيد الخدري أنه قال: بعث رسول الله ﷺ يوم  
حنين جيشاً الى أوطاس فأصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين فكرهوا غشيانهن، فأنزل الله  
تعالى هذه الآية. وانظر الباب: ٢٩٨/٦... قلت وأصل ذلك الحديث الذي رواه مسلم عن  
ابي سعيد بلفظ ((ان رسول الله ﷺ يوم حنين بعث جيشاً الى أوطاس...)) فانظر صحيح  
مسلم: ١٠٧٩/٢، الحديث ١٤٥٦. الباب التاسع من الرضاع .

٢ - في الاصل وص ك : مصدر مؤكد (أي بالرفع) وما أثبتناه عن ف وقد جاء هنا في حاشية  
الاصل قوله: (أو إغراء، أي: الزموا كتاب الله تمت) قلت وهو وجه في إعراب لفظة (كتاب)  
فانظره في اعراب القرآن للنحاس: ٤٤٥/١ ونسب مكّي بن ابي طالب القيسي هذا الوجه الى  
الكسائي فانظر مشكل اعراب القرآن (دمشق) ١٨٦/١ الفقرة: ٥٣٠.

٣ - قوله: وروي كُتِبَ اللهُ عَلَيْكُمْ جَمْعُ كِتَابٍ وبالرفع... قلت هو ما روي عن ابن السميع وهو  
محمد بن عبد الرحمن ابو عبد الله اليماني المترجم له في غاية النهاية: ١٦١/٢-١٦٢  
الترجمة: ٣١٠٦، وقد نقلت هذه الرواية منسوبة اليه في الكشف: ٥١٨/١، والبحر المحيط:  
٢١٤/٣-٢١٥، والدر المصون: ٦٤٩/٣ وتفسير الالوسي: ٤/٥ ومعجم القراءات ٤٩/٢،  
ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢ .

وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا  
اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ

.....  
القراءة : ﴿ وَأَجَلَ لَكُمْ ﴾ بفتح الهمزة والحاء معلوماً<sup>(١)</sup> معطوفاً على (كتب) المضمرة الناصبة لكتاب الله، تقديره: كتب الله وأحل ﴿ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ أي: مَنْ .  
أو : الذي سوى المذكور من المحرمات  
يوضحه ما قرئ : كتب الله عليكم وأحل لكم<sup>(٢)</sup>  
والقراءة : أيضاً ﴿ وَأَجَلَ لَكُمْ ﴾ مجهولاً<sup>(٣)</sup> عطفاً على (حرمت)، فلا يكفي  
الوقف على (عليكم) .

ومحل: ﴿ أَنْ تَبْتَغُوا ﴾ أي تطلبوا النساء، نصب مفعول له،  
ومنهم من يجعل (أَنْ تَبْتَغُوا) بدلاً من ما في (ما وراء ذلكم)  
وقوله: ﴿ مُحْصِنِينَ ﴾ أي متزوجين، حال من الفاعل في (تبتغوا)

١ - قوله: القراءة ﴿ وَأَجَلَ لَكُمْ ﴾ بفتح الهمزة والهاء معلوماً ... قلت: هي إحدى القراءات السبع،  
قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر، فانظر السبعة: ٢٣١، التيسير: ٩٥، الحجة  
لأبي علي الفارسي: ٧٦/٢، والحجة لابن خالويه: ١٢٢، والبحر المحيط: ٢١٦/٣، والدر  
المصون: ٦٤٩/٣، ومعجم القراءات: ٥٠/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢.

٢ - قوله: يوضحه ما قرئ كَتَبَ اللهُ عَلَيْكُمْ وَأَجَلَ لَكُمْ ... قلت: أي بفعلين ماضيين مبنيين للمعلوم،  
وهي قراءة أبي حنيفة وابن السميع فانظر المحتسب: ١٨٥/١ ومختصر ابن خالويه: ٢٥،  
والكشف: ٥١٨/١، والمحرر: ٧٨/٤، والتبيان للعكبري: ٣٤٦/١، وتفسير القرطبي:  
٤٩/٥، والبحر المحيط: ٢١٤/٣، والدر المصون: ٦٤٩/٣، ومعجم القراءات: ٤٩/٢  
ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢.

٣ - قوله: والقراءة أيضاً ﴿ وَأَجَلَ لَكُمْ ﴾ مجهولاً ... قلت: هي من القراءات السبع المشهورة قرأ  
بها حمزة والكسائي فانظر السبعة: ٢٣١، والتيسير: ٩٥، والحجة لأبي علي الفارسي: ٧٦/٢  
ومعجم القراءات: ٤٩/٢ - ٥٠. ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٣/٢.

وأصل الإحصان: الحفظ والحيطة . والمراد هنا العفة عن الوقوع في الحرام.

تلخيصه: بين لكم الحرام من الحلال لأجل ابتغائكم بأموالكم في حال كونكم محصنين ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ زانين، من سفح الماء وصَّبه، وهو المنى .  
تلخيصه: لا تضيعوا أموالكم في الزنا، فيذهب دينكم ودنياكم، ولكن تزوجوا النساء فهو خير لكم .

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ أي فالذي انتفعتُم به من النساء بالنكاح الصحيح<sup>(١)</sup>.

أو : خلوة .

أو : غير ذلك .

وخبر (الذي) : ﴿فَاتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ أي: مهورهن على الاستمتاع، فحذف للعلم به، لأن المهر ثواب البضع .

أو : نزل هذا في نكاح المتعة<sup>(٢)</sup>، ثم نسخ بقوله ﷺ : ((يا أيها الناس كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله حرم ذلك الى يوم القيامة))<sup>(٣)</sup>.

١ - قوله بالنكاح الصحيح ... قلت: هو قول عامة الصحابة والتابعين، قال مجاهد: في قوله عز وجل ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ قال هو النكاح رواه الطبري بسنده عنده وروى عن الحسن وابن زيد نحوه فانظر تفسير الطبري: ٨/٥، وتفسير ابن المنذر ٦٤١/٢ الخبر ١٥٨٨، وتفسير عبد الرزاق الصنعاني: ٤٤٧/١ الخبر: ٥٥٢ وتفسير ابن ابي حاتم: ٩١٩/٣، الخبر: ٥١٣١.

٢ - قوله: او نزل هذا في نكاح المتعة ثم نسخ ... روى هذا عن مجاهد فانظر المصادر السابقة وانظر تفسير الراغب الاصفهاني: ١١٨٠/٢ - ١١٨١، وتفسير ابن كثير: ٤٧٤/١.

٣ - قوله ﷺ ((يا أيها الناس كنت أذنت ...)) رواه الامام مسلم بهذا اللفظ بسنده عن الربيع بن سبرة عن ابيه فانظر صحيح مسلم النكاح الباب ٢ الحديث ٢١ من النكاح ج ٢ ص ١٠٢٥ التسلسل ١٤٠٦، وابن ماجه في سننه عنه ٦٣١/١ الحديث ١٩٦٢ وسنن الدارمي (ط: البغا) ٥٧٨/٢ الحديث ٢١١٥ و ط سيد ابراهيم وجماعته دار الحديث بالقاهرة: =

فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا  
حَكِيمًا<sup>(٢٤)</sup> وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا  
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ

.....  
وعن ابن عباس أنه رجع عن نكاح المتعة عند موته، وقال اللهم إني أتوب  
إليك من قولِي بالمتعة<sup>(١)</sup>.

﴿ فَرِيضَةٌ ﴾ مصدر مؤكد .

أو : حال من الأجور

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ ﴾ بأن تهب المرأة جميع مهرها أو

بعضه لزوجها، أو يزيدا الزوج على أكثر منه.

﴿ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ﴾ (كا) المفروضة للزوجة .

﴿ حَكِيمًا ﴾ (حس)

﴿ طَوْلًا ﴾ أي: فضلا، ونصبه مفعول (يستطيع)

---

= ٦٢٣/٢ الحديث ٢١٩٥ وفي حاشيتها تخريج للحديث ورواه أبيهقي بأسانيد كثيرة عنه وعن  
غيره فانظر السنن الكبرى: ٧/٢٠٣ - ٢٠٧، وتفسير البيهقي: ١/٤١٣ وشرح السنة له:  
٥/٧٧ والكشف والبيان: ٢/٢٦٥ وغيرهم، كما روى بلفظ ((نهى عن نكاح المتعة)) عنه  
ايضا وبالفاظ اخرى .

١ - قول ابن عباس انه رجع عن القول بجواز نكاح المتعة ... وقال اللهم إني أتوب إليك من

قولي بالمتعة ... رواه الامام الترمذي عنه في سننه باب ما جاء في تحريم المتعة: ٤١٥/٢،

ضمن الحديث: ١١٢١، باختصار، وانظره في الحاوي للماوردي: ٩/٣٣٠-٣٣١، وتفسير

البيهقي: ١/٤١٤، وشرح السنة للبيهقي ايضا: ٥/٧٨، وشرح ابن بطال لصحيح البخاري (دار

الكتب العلمية): ٧/١٨٢، وتفسير الرازي: ١٠/٤٩، واللباب: ٦/٣١٠، وفتح الباري:

٩/١٧٣، وموسوعة فقه عبد الله بن عباس: ٦١٩.

أو : مفعول له .

ومحل ﴿ أَنْ يَنْكِحَ ﴾ نصب، بدل من (فضلاً)، بدل الشيء من الشيء .

أو : نصب بـ (طولا)

القراءة : الْمُحْصَنَاتُ<sup>(١)</sup>، وَمُحْصَنَاتٌ حَيْثُ حَلَّ مَا عَدَا ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾<sup>(٢)</sup> قَبْلُ بَكْسَرِ الصَّادِ، أَي: أَحْصَنَ أَنْفُسَهُنَّ بِالْحَرِيَّةِ، وَبَفَتْحِ الصَّادِ، أَي أَحْصَنَهُنَّ غَيْرَهُنَّ مِنْ زَوْجٍ أَوْ وَلِيٍّ .

و(من) شرط، جوابه: ﴿ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فِتْيَاتِكُمْ ﴾ [٩٩ — ب] ﴿ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ .

المعنى: من لم يجد طول حرة فليتزوج أمة مؤمنة.

ثم أوما الى تطيبب القلوب بنكاح الإماء، وأن المطلوب انما هو حفظ الفرج والإيمان، فقال: ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ ﴾ (كا)

ثم نفى التفاخر فقال :

﴿ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴾ في الدين، وإنكم جميعا من آدم، فلا فخر مع الايمان، كقوله ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾<sup>(٣)</sup>.

١ - قوله: القراءة: المحصنات ... قلت أي بفتح الصاد هنا فانظر: السبعة: ٢٣٠، والتيسير: ٩٥، وما سنذكره الآن ... أما قوله ومحصنات حيث حل ... فيشير بذلك إلى قراءة لفظ المحصنات (بالتعريف) ومحصنات (بالتكثير) في المواضع التي وردت فيها في القرآن عدا ما ورد هنا وفي الآية السابقة، وهي: (المحصنات) في المائدة: ٥، في موضعين، والنور: ٤، ٢٣، و(محصنات) في النساء: ٢٥ ... فقد قرأها الكسائي وعلقمة بكسر الصاد حيث وقعت، وقرأ الباقر بفتحها ... فانظر معاني القرآن للقرءاء: ١/٢٦٠، والتبيان للعكبري: ١/٣٤٥-٣٤٦، والحجة لأبي علي الفارسي: ٢/٧٥، وحجة القراءات لابن زنجلة: ١٩٧، والبحر المحيط: ٣/٢١٤، ومعجم القراءات: ٢/٥١، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٢٤.

٢- النساء : ٢٤ .

٣ - الحجرات : ١٣ .

فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ  
وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ

تلخيصه : هن مثلكم .

﴿ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ أي: مواليهن ﴿ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ مهورهن من غير مطل، لأن التسليم إليهن تسليم الى مواليهن .

أو : تقديره: فَأَتُوا مواليهن مهورهن .

﴿ مُحْصَنَاتٍ ﴾ أي: عفائف، حال من المفعول في (فَأَتُوهُنَّ)<sup>(١)</sup>.

وتعطف على محصنات ﴿ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ﴾ جمع خدن، وهو الصديق سراً .

المعنى: لا يوجد منهن الزنا سراً ولا جهراً .

القراءة : ﴿ فَإِذَا أُحْصِنَ ﴾ بفتح الهمزة والصاد<sup>(٢)</sup>، أي حفظن فروجهن .

أو : أسلمن .

وبضم الهمزة وكسر الصاد<sup>(٣)</sup>، أي: زُوِّجْنَ .

١ - ورد في هامش الاصل ما نصبه: (مسافحات: أي: زانيات. الحسن: المسافحة هي كل من دعاها تبعته، وذات الخدن لا تزني إلا بواحد، والعرب كانت تحرم الاولى وتجوز الثانية تمت) قلت جاء في مادة خدن من اللسان: وخن الجارية محدثها وكانوا في الجاهلية لا يمتنعون من خدن يحدث الجارية فجاء الاسلام بهدمه اه اللسان مادة (خدن) وكلام الحسن بلفظه ذكره البغوي في تفسيره: ٤١٦/١.

٢ - قوله: القراءة فاذا احصن بفتح الهمزة والصاد... قلت: هي قراءة حمزة والكسائي وأبي بكر عن عاصم وكذا المفضل عنه والاعمش والحسن وخلف وابن مسعود، فانظر تفسير الطبري: ١٤/٥، والكشاف: ٥٢١/١، وإعراب القرآن للنحاس: ٤٤٦/١، والسبعة: ٢٣١، والتيسير: ٩٥ والبحر: ٢٢٤/٣، والدر المصون: ٦٥٧/٣.

٣ - قوله: وبضم الهمزة وكسر الصاد... قلت: أي بالبناء للمجهول، وهي قراءة حفص وشيبان عن عاصم، وابن كثير، ونافع، وابي عمرو، وابن عامر، وأبي جعفر ويعقوب وابن=

فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ  
خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ<sup>{15}</sup>

« فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ » أي زنين « فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ »  
الحرائر الأبيكار « مِنْ الْعَذَابِ » أي: الحد، كقوله: « وَيَذُرُّ عَنْهَا  
الْعَذَابَ »<sup>(١)</sup>، فحدّ الأمة اذا زنت خمسون جلدة، وفي التغريب قولان عند من  
يقول به .

فإن غرّب فنصف سنة .

والعبد مقيس على الأمة، الجامع بينهما الرق .

أكثرهم يوجب الحد على الرقيق اذا زنا وهو غير متزوج، ولم يجعل  
التزويج<sup>(٢)</sup> شرطاً لوجوب الحد<sup>(٣)</sup>، بل للتنبيه على أن الرقيق وان كان محصناً فلا  
رجم عليه، وبعضهم لا يوجبه عليه .

« ذَلِكَ » أي: نكاح الأمة « لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ » أي: الزنا « مِنْكُمْ » (كا)  
وأصل العنت: الضيق والشدة، فالشافعي لا يجيز نكاح  
الامة للحر إلا أن يكون عاجزاً عن طول حرة، وأن يخاف

=عباس... فانظر المصادر السابقة وانظر التبصرة في القراءات: ١٨١، والمحرر الوجيز:

٨٦/٤، وتفسير الرازي: ٦٣/١٠ واتحاف فضلاء البشر: ٥٠٩/١.

١ - النور : من الآية ٨.

٢ - ف ك : التزوج .

٣ - ص : او جواب الحد ... وهو تصحيف .



الوقوع في الزنا، وأن تكون واحدة مؤمنة، احتجاجاً بظاهر الآية<sup>(١)</sup>.

وأبو حنيفة الغني والفقير عنده سواء في نكاح الأمة<sup>(٢)</sup> ويحمل ﴿مَنْ فَتِنَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾<sup>(٣)</sup> على الفضيلة .

﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا﴾ متعفين، مبتدأ، خبره ﴿خَيْرٌ لَكُمْ﴾ (كا).

تلخيصه : وصبركم عن النساء خير لكم من نكاح الإماء لئلا يخلق الولد رقيقاً .

في الحديث : ((الحرائر صلاح البيت والإماء هلاك البيت))<sup>(٤)</sup>.

﴿رَحِيمٌ﴾ (حس)

- ١ - قوله: فالشافعي لا يجيز نكاح الأمة للحر ... قلت: هذه الشروط ذكرها الامام الشافعي في كتابه الام ٨/٥ - ٩، ومختصر المزني من كلام الشافعي (مطبوع على هامش الام): ٢٨٤/٣، والحاوي الكبير: ٢٣٣/٩ والبيان للعراني: ٢٣٥/٩ وفيهما شرح لقول الشافعي .
- ٢ - قوله: وابو حنيفة: الغني والفقير عنده سواء في نكاح الأمة ... فانظر قوله واقوال الفقهاء الحنفية في مختصر القودوري (ط مؤسسة الريان) ص: ٣٤٩ والمبسوط للسرخسي: ١٠٨/٥، وتحفة الفقهاء للسمرقندي: ١٩٠/٢، والهداية: ١٩٤/١، وفتح القدير: ٣٧٦/٢.
- ٣ - النساء : ٢٥ .

- ٤ - حديث : ((الحرائر صلاح البيت ...)) رواه الديلمي بسنده عن أبي هريرة في مسند الفردوس: ١٦١/٢ الحديث: ٢٨٢٠ وأخرجه الثعلبي عنه أيضا في الكشف والبيان: ٢٦٨/٢، وانظره في الكشف: ٥٢١/١، وتفسير القرطبي: ١٤٧/٥، واللباب لابن عادل: ٣٢١/٦، وسنده ضعيف، فانظر المقاصد الحسنة للسخاوي: ١٨٧ الحديث: ٣٩٩، والكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشف (مطبوع مع الكشف بدار الكتاب العربي بيروت): ٥٠١/١، وتذكرة الموضوعات للفتني ص ١٢٧ والجامع الصغير للسيوطي: ٥٨٨/١، الحديث: ٣٨١١، وجمع الجوامع او الجامع الكبير للسيوطي: ٢٢١/٤، الحديث: ١١٣٨٤، وكنز العمال: ٢٩٣/١٦، الحديث: ٤٤٥٤٣، والفوائد المجموعة للشوكاني: ١٣١، الفقرة: ٤٠، وكشف الخفاء للعجلوني: ٤٢٤/١، الحديث: ١١٢٣ .

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ  
حَكِيمٌ<sup>(٢٦)</sup> وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا  
مَيْلًا عَظِيمًا<sup>(٢٧)</sup>

ثم أوما إلى علة التحليل والتحرير فقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ﴾ بما شرع من التحليل  
والتحرير ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ شرائع الاسلام . وأصله: (يريد أن يبين) ثم زيد اللام  
توكيدا، كزيادتها في (لا أباك) لتأكيد الاضافة الى الاب، وبعضهم يجعلها غير  
زائدة متعلقة بيريد، ويدل على زيادتها أن نصب ما بعد عطا على (ليبين) وهو:  
﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنْنَ﴾ أي شرائع [١٠٠- أ] ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ من الأنبياء  
والصالحين في التحليل والتحرير، فتفتدوا بهم .

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ (كا)

المعنى: يوفقكم للتوبة، ويتجاوز عنكم ان تبتنم .

تلخيصه: يريد الله أن يوضح لكم مصالحكم وطريق الصالحين فتفتدوا بهم  
فتوبوا فيتوب عليكم إنه ﴿حَكِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> (حسن).

وتعطف على ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ إن وقع منكم تقصير ﴿وَيُرِيدُ  
الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ هم الزناة وجميع أهل الباطل من اليهود والنصارى  
والمجوس ﴿أَنْ تَمِيلُوا﴾ أي: تعدلوا عن الحق، فتكونوا مثلهم .

وقرى: يميلوا، بالياء<sup>(٢)</sup>، أي: يميل متبعو الشهوات ﴿مَيْلًا عَظِيمًا﴾ (حسن).

١ - ورد في هامش الاصل قول الناسخ: (بلغ قراءة على مؤلفه أبقاه الله تعالى بالموصل  
المحروسة).

٢ - قوله: وقرئ يميلوا بالياء ... قلت قرأ بذلك عيسى بن عمر بياء الغائبين وقرأ الجمهور أن  
تميلوا بياء الخطاب فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥، الكشاف: ٥٢١/١، والبحر: ٢٢٧/٣،  
ومعجم القراءات: ٥٤/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٥/٢. وكتاب عيسى بن عمر الثقفي  
نحوه من خلال قراءاته للدكتور صباح عباس السالم ص: ١١٠.

يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا<sup>(٢٨)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا  
أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ بنكاح الإماء، واتباع الشريعة السمحة السهلة،  
﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ (تا) حال، لا يصبر عن النساء ولا عن الشهوات، ولا  
على الطاعات .

وقرى : وخلق بفتح اللام<sup>(١)</sup> ونصب الانسان مفعولاً، الفاعل الله تعالى .  
سعيد بن المسيب<sup>(٢)</sup>: ما آيس إبليس من بني آدم قط إلا أتاهم من قبل النساء،  
ولقد أتى علي ثمانون سنة وذهبت إحدى عيني، وإني لأعشو بالأخرى، وإن أخوف  
مأخاف علي فتنة النساء<sup>(٣)</sup>.

﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ أي: الحرام<sup>(٤)</sup> كالقمار والسرقة<sup>(٥)</sup>.  
والاستثناء بعد منقطع .

١ - قوله: وقرئ: وخلق بفتح اللام ... قلت أي مبنياً للمعلوم، قرأ بذلك ابن عامر وابن عباس  
ومجاهد، وقرأ الجمهور بضم الخاء مبنياً للمجهول فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥ الكشاف:  
٥٢١/١، المحرر الوجيز: ٩٠/٤، البحر المحيط: ٢٢٨/٣، معجم القراءات: ٥٥/٢، معجم  
القراءات القرآنية: ١٢٦/٢.

٢ - سعيد بن المسيب: هو امام التابعين المتوفى ٩٣هـ وقد مرت ترجمته في ج ٢ ص ٢٤٩ من  
هذا الكتاب .

٣ - قول سعيد بن المسيب ما آيس إبليس من بني آدم ... انظره في الكشف والبيان للعلبي:  
٢٦٩/٢.

٤ - ورد في هامش الاصل هنا ما نصه: (أو كان بعضهم يقول: لاتأكلوا اموالكم بالاسراف  
والاتلاف من غير تصرف فتعدوا فقراء عيلة والصحيح ما يتأوله الفقهاء من أن المراد  
بالباطل الحرام تمت) .

٥ - ورد في هامش الاصل ايضا هنا ما نصه: (أو العقود الفاسدة تمت) .

القراءة : ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً رُفِعًا، ف : (كان) تَامَّةً، أَي: إِلَّا أَنْ تَقَعَ تِجَارَةً<sup>(١)</sup> .

ونصباً<sup>(٢)</sup>، فهي ناقصة، أي الا أن تكون الأموال أموال تجارة، فحذفت (أموال) وأقيمت (تجارة) مقامها .

وقوله: ﴿عَنْ تَرَاضٍ﴾ صفة تجارة، أي: تجارة صادرة عن تراضٍ .  
والتراضي عند الشافعي الافتراق عن مجلس البيع بتمامه<sup>(٣)</sup>، وعند أبي حنيفة<sup>(٤)</sup> . ومالك<sup>(٥)</sup> هو رضا المتبايعين بما تعاقدا عليه وقت الايجاب والقبول .  
وخصّ التجارة بالذكر، لأنها اغلب اسباب المكاسب.  
تلخيصه: لا يجوز أكل الأموال بالحرام ولكن يجوز بالحلال .

١ - ورد هنا في هامش الاصل قوله تعليقا على هذه الجملة: (لا أنه يجوز أكل المال بالباطل إذا كانت التجارة عن تراض، كقوله: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ أي: فدعوه كذلك فلا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل اللهم إلا أن تكون عن تراض فلا تأكلوها أيضا بالباطل تمت).

٢ - قوله: القراءة... تجارة رفعا .. ونصبا... قلت: قرأ بالرفع ابن كثير ونافع وابو عمرو وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب، وقرأ بالنصب عاصم وحمزة والكسائي، وخلف والحسن والاعمش فانظر السبعة: ٢٣١، التيسير: ٩٥، وتفسير الطبري: ٢١/٥، وتفسير الرازي: ٧٠/١٠ والنشر: ٢٤٠/٢ والبحر المحيط: ٢١٣/٣، ومعجم القراءات: ٥٦/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٦/٢.

٣ - انظر رأي الامام الشافعي في الأم ٣/٣، والمختصر من كلام الشافعي للمزني: ١٢٧/٢، والحاوي الكبير في فقه الامام الشافعي للماوردي: ١٤/٥، والبيان للعمراني: ١١/٥ وما بعدها.

٤ - انظر رأي الامام أبي حنيفة في مختصر القدوري: ١٦٦، ومختصر الطحاوي: ٧٤، والهداية: ٢٤/٣.

٥ - انظر رأي الامام مالك في أحكام القرآن لابن العربي: ٤٠٩/١، وتفسير القرطبي: ١٥٣/٥، والمحرر الوجيز: ٩٢/٤.

مَنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا<sup>(٢٩١)</sup> وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَدُوًّا  
وِظْلَمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا<sup>(٣٠١)</sup> إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا  
نُهِونَ عَنْهُ

﴿ مَنْكُمْ ﴾ (حس)

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا ﴾ أي: لا تهلكوا ﴿ أَنْفُسَكُمْ ﴾ (كا) بأكل الأموال بالباطل .

أو: بالحرص عليها .

وقرئ: تَقْتُلُوا ، مشددا<sup>(١)</sup> .

أو: لا يقتل بعضهم بعضا<sup>(٢)</sup> .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (حس) حيث لم يكلفكم ما كلف غيركم من

التكاليف الشاقة .

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ أي: ما حرم قبل ﴿ عَدُوًّا ﴾ تجاوزا للحد، مصدر في

موضع الحال .

وتعطف على عدوانا ﴿ وَظْلَمًا ﴾ .

١ - قوله: وقرئ تَقْتُلُوا مشددا ... قلت: هي قراءة سيدنا علي بن ابي طالب والحسن والسلمي  
والمطوعي، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥، الكشاف: ٥٢٢/١، المحرر الوجيز: ٩٤/٤،  
البحر: ٢٣٢/٣ والدر المصون: ٦٦٤/٣. معجم القراءات: ٥٦/٢، معجم القراءات القرآنية:  
١٢٦/٢ .

٢ - ورد في هامش الأصل هنا ما نصه: (أو أراد قتل المسلم نفسه، قال ﷺ: ((من قتل نفسه  
بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة)) او لا تقتلوا أنفسكم عجزاً عن الحيلة والتصرف تمت)  
قلت: وحديث ((من قتل نفسه ...)) متفق عليه من حديث ثابت بن الضحاك فقد رواه الامام  
البخاري في مواضع عديدة من صحيحه منها في الجنائز: ٢٩٩/١ الحديث ١٣٦٣، وفي  
الادب ١٤٧/٣، ١٥٩، الحديث ٦٠٤٧، ٦١٠٥ وفي الايمان ٢٧٧/٣ الحديث ٦٦٥٢، ورواه  
الامام مسلم في صحيحه في الايمان: ١٠٤/١ - ١٠٥ الحديث ١٧٦، ١٧٧ عن ثابت بن  
الضحاك . ورواه غيرهما .

تأخيه : ومن يقتل لا خطأ ولا قصاصاً ﴿ فسوف نُصليه ﴾ أي: ندخله  
﴿ ناراً ﴾ ليحترق .

القراءة : بضم النون<sup>(١)</sup>.

وقرئ : بضم النون مشدداً<sup>(٢)</sup>.

وقرئ : بفتح النون مخففاً من صلاه يصليه: شواه<sup>(٣)</sup>.

﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ (تا).

﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾<sup>(٤)</sup>.

١ - قوله: (القراءة بضم النون) أي من (أصلي) وهي قراءة الجماعة انظر البحر المحيط ٢٣٣/٢  
ومعجم القراءات ٥٧/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٢٧/٢.

٢ - قوله: وقرئ بضم النون مشدداً ... قلت: هي قراءة الأعمش فانظر المصادر السابقة .

٣ - قوله: وقرئ بفتح النون مخففاً ... قلت: هي قراءة ابراهيم النخعي والاعمش وحميد بن قيس  
والمطوعي فانظر المصادر السابقة .

٤ - ورد في هامش الاصل هنا ما نصه: الكبائر التي جعل الله تعالى اجتنابها تكفيراً للصغائر  
هي: الاشرارك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس، وقول الزور. ابن  
مسعود: ما نهى الله تعالى عنه في هذه السورة الى قوله ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه ﴾  
فهو كبيرة أو : هي كل ذنب يختمه الله تعالى بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب. أو : هي  
ما أو عد الله تعالى عليه حدا في الدنيا أو عذاباً في الآخرة أو : هي ما سماه الله تعالى في  
القرآن كبيراً أو عظيماً، كقوله تعالى ﴿ إن قتلهم كان خطئاً كبيراً ﴾ (الاسراء: ٣١) و﴿ إن  
الشرك لظلمٌ عظيمٌ ﴾ (لقمان: ١٣) الثوري: الكبائر ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد،  
والصغائر ما كان بينك وبين الله، لأن الله تعالى كريم يغفر، واحتج بقوله ﴿ (إذا كان يوم  
القيامة نادى مناد من بطنان العرش: يا أمة محمد إن الله قد عفا عنكم جميعاً المؤمنين  
والمؤمنات، توابوا المظالم وادخلوا الجنة برحمتي أو : الكبائر ذنوب أهل البدع والسيئات  
ذنوب أهل السنة أو : الكبائر ذنوب العمد والسيئات الخطأ والنسيان، أو : الكبائر ما نهى الله  
تعالى عنه من الذنوب الكبار، والسيئات مقدماتها وتوابعها مما يجتمع فيه الفاسق والصالح،  
كاللمسة والنظرة، قال ﴿ : ((العينان تزنيان، واليدان تزنيان، وارجلان تزنيان ويصدق ذلك  
الفرج أو يكذبه، أو : الكبائر ما يستحقره العباد والصغائر ما يستعظمونه فيخافون موافقته، =

علي : الكبائر [١٠٠ - ب] سبع: الشرك، والقنل، والقذف، والزنا، وأكل مال  
اليتيم، والفرار من الزحف، والتعرب<sup>(١)</sup> بعد الهجرة<sup>(٢)</sup>.  
وزاد ابن عمر<sup>(٣)</sup>: السحر واستحلال البيت الحرام<sup>(٤)</sup>.  
وزاد بعضهم شهادة الزور<sup>(٥)</sup>

= أو : الكبائر الشرك وما يؤدي اليه، وما دون ذلك من السيئات تمت)) قلت هذا الكلام  
موجود باختلاف يسير في تفسير البيهقي: ١/٤١٩ - ٤٢٠، وفيه اسماء بعض العلماء لبعض  
التعريفات الموجودة وذكر فيه ان الحديث ((إذا كان يوم القيامة...)) مروى عن أنس أما  
حديث ((العينان تزنيان...)) فلم يذكر اسم الراوي، ورواه ابو هريرة كما في صحيح  
البخاري: ١٩٠/٣ الحديث ٦٢٤٣. وانظر أيضا هذه الاقوال في الكشف والبيان للثعلبي:  
٢/٢٧٢ - ٢٧٤ وقد ذكر معها اسماء القائلين .

١ - التعرب بعد الهجرة: هو ان يهاجر الرجل الى المدينة فاذا وقع سهمه في الفء ووجب عليه  
الجهاد رجع الى سكنى البادية كالأعراب يقال تعرب بعد هجرته أي صار اعرابيا من غير  
عذر انظر النهاية لابن الاثير: مادة (عرب): ٣/٢٠٢.

٢ - قول علي في الكبائر سبع... رواه الطبري بسنده عنه فانظر تفسيره: ٥/٢٥ وتفسير ابن ابي  
حاتم: ٣/٩٣٣ الخبر: ٥٢١٢، وتفسير ابن كثير: ١/٤٨٥. والكشاف: ١/٥٢٢.

٣ - ابن عمر: وهو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر القرشي (المتوفى سنة ٧٣هـ) وقد مرت  
ترجمته في ج ٣ ص ٢٦٦ - ٢٦٧ من هذا الكتاب .

٤ - قوله وزاد ابن عمر: السحر واستحلال البيت الحرام... قلت هو الحديث الذي رواه بالسند  
عنه ابن جرير في تفسيره: ٥/٢٦، وانظره في تفسير ابن المنذر: ٢/٦٦٩ الخبر: ١٦٦٣،  
والدر المنثور: ٢/١٤٦، والكشاف: ١/٥٢٢، وعبارة المؤلف مأخوذة منه، والكشف والبيان:  
٢/٢٧٢.

٥ - قوله: وزاد بعضهم شهادة الزور... قلت هو ما ثبت في الصحيحين من حديث عبد الرحمن  
بن ابي بكر عن أبيه وحديث انس فانظر صحيح البخاري عن ابي بكر ١/٥٨٤ الحديث  
٢٦٥٤ و ٣/١٣٣ الحديث ٥٩٧٦ و ٣/١٩٨ الحديث: ٦٢٧٤، ٣/٣٣٧، الحديث ٦٨٧١،  
وعن انس ١/٥٨٤ الحديث ٢٦٥٣ و ٣/١٣٤ الحديث ٥٩٧٧، و ٣/٣٢٥ الحديث ٦٨٧١ =

ابن مسعود: هن ثلاث: الكفر بالله، والياس من روح الله، والامن من مكر الله<sup>(١)</sup>.

وسأل رجل ابن عباس: أسبع الكبائر؟ فقال هن الى السبعمائة أقرب، إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار<sup>(٢)</sup>.

---

=صحیح مسلم ٩١/١ الحديث ٨٧ عن عبد الرحمن بن ابي بكرة و ٩١/١ الحديث ٨٨ عن أنس .

١ - قول ابن مسعود هن ثلاث ... قلت أخرجه ابن جرير بأسانيد عنه فانظر تفسير الطبري: ٢٦/٥ وابن المنذر في تفسيره: ٦٦٧/٢ الخبر ١٦٦١ وعبد الرزاق الصنعاني في تفسيره: ٤٤٨/١، الخبر: ٥٥٦ وفي المصنف له: ٤٥٩/١٠ - ٤٦٠ الخبر: ١٩٧٠١، والمعجم الكبير الطبراني: ١٥٦/٩ الحديث ٨٧٨٤ قال عنه الهيثمي: إسناده صحيح، انظر مجمع الزوائد: ١٠٤/١. وذكره البيهقي في تفسيره: ٤١٩/١ والقرطبي في تفسيره: ١٥٩/٥ - ١٦٠، وابن كثير في تفسيره: ٤٨٤/١. وأخرجه ابن المنذر في موضع آخر من تفسيره عن علي فانظر تفسير ابن المنذر: ٦٦٩/٢ الخبر: ١٦٦٤.

٢ - ورد هنا في هامش الاصل تعليق على ذلك نصه: (وكل شيء عصي الله تعالى به فهو كبيرة، فمن عمل شيئاً منها فليستغفر، فإن الله لا يخلد في النار من هذه الامة الا راجعاً عن الاسلام أو جاحداً فريضة، أو مكذباً بقدر الى هنا كلامه تمت) قلت وهذا الكلام مما روي عن سعيد بن جببر فانظر الكشف والبيان: ٢٧٣/٢. وقوله: وسأل رجل ابن عباس: أسبع الكبائر؟ فقال هن الى السبعمائة اقرب الا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار ... أخرجه بلفظه ابن جرير في تفسيره: ٢٧/٥ وابن المنذر في تفسيره: ٦٧١/٢، الخبر: ١٦٧٠ وابن أبي حاتم في تفسيره: ٩٣٤/٣ الخبر ٥٢١٧، والتعليق في الكشف والبيان: ٢٧٣/٢، وابن كثير في تفسيره: ٤٨٦/١ ... ورواه آخرون عنه أيضاً بلفظ هن الى السبعين اقرب مع حذف ما بعدها فانظر تفسير عبد الرزاق: ٤٤٧/١ الحديث ٥٥٥، ومصنف عبد الرزاق: ٤٦٠/١ الخبر: ١٩٧٠٢ وتفسير ابن جرير الطبري: ٢٧/٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٩٣٤/٢، الخبر: ٥٢١٦ وتفسير البيهقي: ٤٢٩/١، وتفسير القرطبي: ١٥٩/٥ وتفسير ابن كثير: ٤٨٦/١.



## نُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ

وقرئ : كبير ما تنهون عنه<sup>(١)</sup>.

وجواب الشرط ﴿ نَكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ .

القراءة : نكفر ﴿ وَنُدْخِلُكُمْ ﴾ بالنون .

وقرئ : بالياء فيهما<sup>(٢)</sup>.

وأصل التكفير : إمطة المستحق من العذاب قال ﷺ : ((الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر))<sup>(٣)</sup>.

١ - قوله: وقرئ كبير ما تنهون عنه ... قلت: هي قراءة سعيد بن جبير ومجاهد وابن عباس وابن مسعود، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٥، الكشاف: ٥٢٢/١، والمحزر: ٩٥، والبحر المحيط: ٢٣٣/٣، والدر المصون: ٦٦٥/٣، ومعجم القراءات: ٥٨/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٧/٢.

٢ - قوله: القراءة نكفر وندخلكم بالنون وقرئ بالياء فيهما، فأما القراءة بالنون فهي قراءة الجماعة، واما قراءة الياء فهي قراءة المفضل عن عاصم وأبي زيد، والخليل، واللؤلؤي وخارجه عن أبي عمرو والمطوعي فانظر السبعة: ٢٣٢، والبحر المحيط: ٢٣٥/٣ والدر المصون: ٦٦٥/٣، ومعجم القراءات: ٥٨/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٧/٢.

٣ - حديث ((الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)) رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة انظر صحيح مسلم ٢٠٩/١، الحديث ١٤، ١٥، ١٦ من الطهارة باب الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة تسلسل ٢٣٣، والإمام احمد: ٤٨٤/٢، والترمذي في السنن وقال حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح انظر السنن: ٢٥٤/١ الحديث ٢١٤، وابن ماجه: ٣٤٥/١، الحديث ١٠٨٦ وابن خزيمة ١٦٢/١، الحديث: ٣١٤، وابن حبان في صحيحه: ٢٥/٥، الحديث ١٧٣٣، والبيهقي ٤٦٧/٢، و ١٨٧/١٠، وتحفة الأشراف: ٢٢٢/١٠ الحديث ١٣٩٨٠ والمسند الجامع: ٥٧٠/١٦ الحديث: ١٢٨٠٧، وكلهم عن أبي هريرة .

مُدْخَلًا كَرِيمًا<sup>(٣١)</sup> وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلِيمًا<sup>(٣٢)</sup> وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ

.....  
 القراءة : ﴿ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (تسا) هو الجنة بفتح الميم<sup>(١)</sup> هنا والحج، مكان .

أو : مصدر .

وبضمهما مصدر

أو : مكان أيضا .

ونزل نهيا عن التحاسد: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى

بَعْضٍ ﴾<sup>(٢)</sup> (حس)

تلخيصه: لا يحسد أحد أحدا على ما آتاه الله تعالى فإنه ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا

اِكْتَسَبُوا ﴾ (كا) ﴿ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ﴾ (كا)، فلا يعاقب أحد إلا بعمله،

ولا يجازى إلا به ﴿ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (كا)، أي: رزقه .

١ - قوله: القراءة ﴿ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ بفتح الميم هنا والحج...قلت يشير الى قوله تعالى ﴿ لِيُدْخِلْنَاهُمْ

مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ ﴾ وهي الآية ٥٩ من الحج، فانه قد قرأ، بذلك أبو بكر عن عاصم ونافع وأبو

جعفر بفتح الميم وهو اسم مكان من (دخل) أو مصدر، وقرأ بضم اليم حفص عن عاصم

وحمزة والكسائي وأبو عمرو وابن عامر وابن كثير وخلف ويعقوب على أنه مصدر من

الفعل (أدخل) أو اسم مكان منه فانظر السبعة: ٢٣٢، والتيسير: ٩٥ وتفسير الطبري: ٣٠/٥،

تفسير القرآن لأبي الليث السمرقندي: ٣١٠/٢، والحجة لأبي علي الفارسي: ٧٨/٢، والحجة

لابن خالويه: ١٢٢، والكشاف: ٥٢٢/١، والمحزر الوجيز: ٩٥/٤، والبحر المحيط: ٢٣٥/٣،

والدر المصون: ٦٦٥/٣، ومعجم القراءات: ٥٩/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٨/٢ .

٢ - ورد في هامش الاصل هنا قوله: (قل اللهم ارزقني مثل ما لفلان ولا يتمنى زوجته ولا داره

ولا فرشه تمت).

المعنى: اطلبوا<sup>(١)</sup> أن يفضل الله عليكم بشيء من خيري الدنيا والآخرة، ولا تحاسدوا .

**القراءة:** ﴿وَأَسْأَلُوا﴾ إذا كان قبل السين واو أو فاء بحذف الهمزة، وإلقاء حركتها على السين تخفيفاً، وبسكون السين والهمز على الأصل<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (حسن).

والتنوين في ﴿وَلِكُلِّ﴾ عوض من محذوف، أي: ولكل مال ﴿جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ أي وراثاً، جمع مولى، وهو كل من يواليك .

وقوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ صفة<sup>(٣)</sup> (مال) المحذوف<sup>(٤)</sup> وتبين له .

المعنى: ولكل مال مما تركه ﴿الْوَالِدَانَ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ (حسن) جعلنا وراثاً يرثونه .

تلخيصه: لكل موروث جعلنا وراثاً .

أو : تقديره لكل ناس جعلناهم موالى نصيب مما ترك الوالدان، فيكون ﴿جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ صفة لـ: (كل)، والضمير الراجع الى (كل) محذوف، فالكلام مبتدأ، وخبر، كقولك: لكل من خلقه الله إنساناً من رزق، أي حظ من رزق .

١ - لفظة (اطلبوا) ليست في ك .

٢ - قوله: القراءة ﴿وَأَسْأَلُوا﴾ إذا كان قبل السين واو أو فاء بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على السين تخفيفاً وبسكون السين والهمز على الأصل ... قلت: قرأ ابن كثير والكسائي وخلف وسهل واسماعيل وابن محيصن وأبان وأبو جعفر وشيبة في رواية عنهما (وسلوا) بحذف الهمزة، وإلقاء حركتها على السين وذلك إذا كان امراً للمخاطب وقبل السين واو أو فاء، وقرأ ابو عمرو ونافع وابن عامر وعاصم وحزمة وأبو جعفر ويعقوب ﴿وَأَسْأَلُوا﴾ باسكان السين وإبقاء الهمزة على اصل الكلمة فانظر: السبعة: ٢٣٢، والتيسير: ٩٥، والحجة لأبسي علي الفارسي: ٧٧/٢ - ٧٨، والحجة لابن خالويه: ١٢٣، والبحر المحيط ٢٣٦/٣، والندر المصون: ٦٦٦/٣، ومعجم القراءات: ٥٩/٢ - ٦٠، ومعجم القراءات القرآنية: ١٢٨/٢ .

٣ - لفظة (صفة) ليست في ك .

٤ - ك : محذوف .

## وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ

كانوا في الجاهلية يتحالفون فيكون للحليف السدس، فنزل تأكيداً لذلك<sup>(١)</sup>:  
﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ أي عاهدت أيديكم، ولما كان الرجل يلزم<sup>(٢)</sup> بيمين  
معاهده نسب العقد إليها.  
ف: (الذين) مبتدأ مضمّن<sup>(٤)</sup> معنى الشرط، جوابه: ﴿ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ ﴾ أي  
حظهم من الميراث، ثم نسخ الميراث<sup>(٥)</sup> بقوله: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى  
بِبَعْضٍ ﴾<sup>(٦)</sup>، وبقيت النصرة والرفد والنصيحة .

- ١ - قوله: كانوا في الجاهلية يتحالفون فيكون للحليف السدس فنزل تأكيداً لذلك: ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ  
أَيْمَانُكُمْ ﴾ ... قلت: روى هذا الخبر ابن جرير الطبري بأسانيد عن قتادة فأنظر تفسيره:  
٣٤/٥.
- ٢ - عقدت كتبت عاهدت ... كذا في الاصول الخطية كلها وهي احدى القراءات السبع فأنظر  
السبعة: ٢٣٣.
- ٣ - لفظة (يلزم) سقطت من ك .
- ٤ - ص : تضمن .
- ٥ - قوله: ثم نسخ الميراث ... قلت: اختلف علماء التفسير في نسخ هذه الآية، فذهب سعيد بن  
المسيب والحسن الى أنها منسوخة، وذهب قتادة وسعيد بن جبیر عن ابن عباس الى أنها لم  
تتسخ، فأنظر تفسير الطبري: ٣٥/٥، وكتاب الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس: ١٠١ -  
١٠٢، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة: ٧٣، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي  
بن أبي طالب القيسي: ٢٢٦ - ٢٢٧ والناسخ والمنسوخ لابن العربي: ٨٤، وانظر التفصيل  
في كتاب النسخ في القرآن، للدكتور مصطفى زيد: ٦٩٩/٢ - ٧٠١ الفقرة ١٠٠٦ - ١٠٠٧ .
- ٦ - الأنفال : ٧٥ .

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً<sup>(٣٣)</sup> الرَّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ

أو : كانوا يتوارثون بالتبني، فنسخ بقوله ﴿ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ ﴾<sup>(١)</sup>.

وحسن الوقف على (الأقربون) لرفعك ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدْتَ ﴾ مبتدأ [ ١٠١ - أ ]  
وكذلك إن نصبت (الذين) بفعل مضمر يفسره الظاهر، كقولك: زيدا فاضربه.

ولا يحسن على (الأقربون) إن عطفت (والذين) على (موالي).

القراءة : عاقَدْتَ و عَقَدْتَ مخففاً<sup>(٢)</sup>.

وقرى : عَقَدْتَ مشدداً<sup>(٣)</sup>.

﴿ شَهِيداً ﴾ (تا)

﴿ الرَّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ مساطون على تأديهن ﴿ بِمَا

فَضَّلَ اللَّهُ ﴾ أي بتفضيل<sup>(٤)</sup> الله ﴿ بَعْضَهُمْ ﴾ أي: الرجال ﴿ عَلَى بَعْضٍ ﴾

١ - قوله: أو كانوا يتوارثون بالتبني فنسخ بقوله ﴿ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ ﴾ قلت روى ذلك الامام

الطبري بسنده عن سعيد بن المسيب فانظر تفسيره: ٣٥/٥ .

٢ - قوله: القراءة عاقدت وعقدت مخففا ... قلت قرأ بالاولى (عاقدت) ابن كثير ونافع وابو عمرو

وابن عامر وابن عباس وابو جعفر ويعقوب (أي بالالف) وقرأ بالثانية (عقدت) عاصم وحمزة

والكسائي وخلف والاعمش (أي بالتخفيف) فانظر تفسير الطبري: ٣٣/٥، والسبعة: ٢٣٣،

والتيشير: ٩٦، والبحر المحيط: ٢٣٨/٣، والحجة لأبي علي الفارسي: ٨٠/٢، والدر

المصون: ٣/٦٦٩ - ٦٧٠، ومعجم القراءات: ٦١/٢ - ٦٢، ومعجم القراءات القرآنية:

١٢٩/٢

٣ - قوله: وقرئ عَقَدْتَ مشددا ... قلت قرأ بذلك حمزة من رواية علي بن كيشة ومبشر بن عبيد

وام سعد بنت سعد بن الربيع والمطوعي ... فانظر المصادر السابقة .

٤ - ص : تفضيل (بسقوط الباء)

على النساء<sup>(١)</sup>.

ثم بين وجه هذا التفضيل فقال:

﴿وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ .

تلخيصه: الرجال مسطون مفضلون على النساء بانفاقهم عليهن .

وقرئ: بالذي أنفقوا<sup>(٢)</sup>.

﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ﴾ مطيعات لأزواجهن ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾ أي:

نفروجهن وكل ما يجب حفظه من مال وغيره في غيبة الأزواج .

في الحديث: ((خير النساء امرأة إن نظرت إليها سرتك وإذا غبت عنها

حفظتك في مالها ونفسها))<sup>(٣)</sup>.

١ - ورد في هامش الاصل قوله: (وفضل الرجال بزيادة العقل والدين والولاية على النساء، أو: بالشهادة، أو: بالجهاد، أو: بالعبادات، كالجمعة والجماعات، أو: له أن ينكح أربعاً، وليس للزوجة إلا زوج واحد، أو: بالطلاق بيده، أو: بالميراث، أو: بالدية، أو: بالنبوة. تمت).

قلت: وهذا التفضيل بذاته موجود بلفظه في تفسير البغوي مع زيادة الآيات الدالة على ذلك فانظر تفسير البغوي: ٤٢٢/١ وقد أورد الإمام الطبري بعض هذه الأقوال منسوبة الى قائلها فانظر تفسيره ٣٧/٥ - ٣٨. وبين الامام الرازي ان فضل الرجال على النساء حاصل من وجوه كثيرة بعضها صفات حقيقية وبعضها أحكام شرعية وبدأ بتفصيل ذلك فانظر تفسيره: ٨٨/١٠.

٢ - قوله: وقرئ بالذي انفقوا ... قلت: لم أجد هذه القراءة في ما تيسر لي من المطان .

٣ - حديث: ((خير النساء ...)) اخرجه جمع غفير من المحدثين بالسند عن أبي هريرة فانظر تفسير الطبري: ٣٩/٥ وابن ابي حاتم: ٩٣٩/٣ الخبر: ٥٢٤٤، قال وروي عن السدي ومقاتل بن حيان مثل ذلك، وانظر تفسير ابن المنذر ٦٨٨/٢ الحديث ١٧١١، والمستدرک للحاكم ١٦١/٢ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وواقفه الذهبي، والسنن الكبرى للبيهقي: ٨٢/٧، قال العراقي: اخرج النسائي من حديث ابي هريرة نحوه بسند صحيح، ولأبي داود نحوه من حديث ابن عباس بسند صحيح فانظر المعني عن حمل الاسفار (على هامش احياء علوم الدين) ٣٩/٢ وانظر هذا الكلام في اتحاف السادة المتقين: ٣٤٤/٥، وانظر نحوه في سنن ابن ماجه: ٥٩٦/١ الحديث: ١٨٥٧ عن ابي امامة، وانظر سنن أبي داود (في=

## بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ

.....  
﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ (كا) بما حفظهن الله تعالى، حيث أوصى عليهن في كتابه  
الازواج .

و(ما) مصدرية .

وقرئ : حفظ الله نصيباً<sup>(١)</sup> .

ف: (ما) موصولة. وتقديره: بالأمر الذي يحفظ حق الله وأمانة الله، وهو  
التعفف والشفقة على العيال .

---

=الزكاة): ١٢٦/٢ الحديث ١٦٦٤، ومسنده احمد: ٢/٢٥١، ٤٣٢، ٤٣٨ (عن ابي هريرة)  
قال الهيثمي ورواه الامام الطبراني بسنده عن عبد الله بن سلام في حديث فيه رزيك بن ابي  
رزيك ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٤/٢٥٣، ورواه البيهقي في شعب  
الايمان ٦/٤١٩، الحديث: ٨٧٣٧، وحسنه الالباني في ارواء الغليل: ٦/١٩٧، الحديث  
١٧٨٦، وقال: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير والضيء المقدسي في الأحاديث المختارة،  
وصححه في كتابه سلسلة الأحاديث الصحيحة، الرقم: ٤٥٤، و ١٨٣٨، وانظره في الدر  
المنثور: ٢/١٥١ - ١٥٢، والجامع الصغير للسيوطي: ١/٦٢٣، الحديث ٤٠٤٥، ١/٦٢٤  
الحديث ٤٠٤٦ وقال حديث صحيح، والجامع الكبير: ٤/٢٨٤ الحديث: ١١٨٨٤، وكنز  
العمال: ١٦/٤٠٨، الحديث ٤٥١٣٩ و ٤٥١٤٠، وكشف الخفاء للعجلوني: ١/٤٧٥ الحديث  
١٢٦٢، والكافي الشافي في تخريج احاديث الكشاف (مطبوع في اسفل الكشاف) ١/٥٠٦ .

١ - قوله: وقرئ حفظ الله نصيباً ... قلت هي قراءة أبي جعفر يزيد بن القعقاع، فانظر تفسير  
الطبري: ٥/٣٩، ومختصر ابن خالويه: ٢٦، ومشكل اعراب القرآن لمكي بن ابي طالب  
القيسي (ط: السواس): ١/١٨٩ الفقرة: ٥٤٥، والمحتسب: ١/١٨٨ والبحر المحيط: ٣/٢٤٠،  
والذر المصون: ٣/٦٧١، ومعجم القراءات: ٢/٦٣، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٣٠ .

وقرئ : فالصوالح قوانت حوافظ للغيب<sup>(١)</sup> .  
﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾ أي: عصيانهن، ﴿ فَعَطَّوهُنَّ ﴾ فخوفوهن الله،  
﴿ وَاهْجُرُوهُنَّ ﴾ اجتنبوهن إن لم يرجعن عن نشوزهن .  
﴿ فِي الْمَضَاجِعِ ﴾ المراقد، فيوليها ظهره عند النوم .  
أو : يعتزلها الى فراش آخر .  
قرئ : في المضجع والمضطجع<sup>(٢)</sup> .  
والمعنى: اهجروهن لأجل تخلفهن عنكم في المضاجع .  
والمراد: المجامعة، لا أن<sup>(٣)</sup> (في المضاجعة) ظرف لـ: (اهجروهن)  
﴿ وَاضْرِبُوهُنَّ ﴾ (كا) إن لم يرجعن مع الهجران ضربا غير مبرح، ولا  
شائن، ويجتنب الوجه ولا يكسر عظما .

- ١ - قوله: وقرئ فالصوالح قوانت حوافظ للغيب... قلت: قرأ بذلك ابن مسعود وطلحة بن مصرف، فانظر المحتسب: ١/١٨٧، مختصر ابن خالويه: ٢٦، اعراب القرآن لابي جعفر النحاس: ١/٤٥٢؛ وفيه يقول: وفي حرف عبد الله (فالصالحات قوانت حوافظ) أي بجعل الصالحات جمع مؤنث سالما، ومعاني القرآن للفراء: ١/٢٦٥، البحر: ٣/٢٤٠، الدر المصون: ٣/٦٢٢، معجم القراءات: ٢/٦٢، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٢٩ - ١٣٠.
- ٢ - قوله: وقرئ في المضجع والمضطجع... قلت: قرأ بذلك عبد الله بن مسعود والنخعي المطوعي والشعبي فانظر معجم القراءات: ٢/٦٤، والبحر المحيط: ٣/٢٤٢، واتحاف فضلاء البشر: ١/٥١١، تفسير القرطبي: ٥/١٧١، معجم القراءات القرآنية: ٢/١٣٠.
- ٣ - ص ك : لأن، وما أثبتناه عن الاصل وف ومشكل اعراب القرآن لمكي بن ابي طالب القيسي: ١/١٨٩ اذ قال: ليس (في المضاجع) ظرفا للهجران انما هو سبب للهجران، معناه اهجروهن من أجل تخلفهن عن المضاجعة معكم .



فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا<sup>(١٣٤)</sup> وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا<sup>(١٣٥)</sup> وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا<sup>(١٣٦)</sup> الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ

﴿ فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾ (كا) لا تطلبوا عليهن طريقاً الى ضربهن ظلماً، فـ(سبيلاً) مفعول (تبغوا) و<sup>(١)</sup> (عليهن) حال من (سبيلاً) مقدمة عليه.

وإن جعلت (تبغوا) من البغي الظلم نصبت (سبيلاً) بحذف الجار .

المعنى: إن أطعتم فأزيلوا عنهن ما يؤذيهن، وتوبوا عليهن، ولا تنظروا الى ما كان منهن، فهو أعطف لهن<sup>(٢)</sup>.

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ (حس) لا يكاف العباد إلا ما يطيقون، فاحذروه، ولا تكلفوهن إلا ما يطقن .

وعن النبي ﷺ أنه رأى أبا<sup>(٣)</sup> مسعود<sup>(٤)</sup> وقد رفع سوطاً على غلام له ليضربه به فصاح به: ((أبا مسعود! الله أقدر عليك منك عليه)) فرمى السوط، وأعتق

١ - سقطت هذه الواو من نسخة ص .

٢ - ورد في حاشية الاصل قول الناسخ: (أو : لا تكلفوهن محبتكم فان ذلك بيد الله تعالى تمت) ... قلت: هذا القول نسبه الثعلبي وغيره الى سفيان بن عيينة فانظر الكشف والبيان: ٢٨٠/٢، وتفسير الطبري: ٤٥/٥ وتفسير القرطبي: ٧٣/٥ والدر المنثور: ١٥٦/٢ .

٣ - ص : ابن ... وهو سهو، وما أثبتناه عن الاصل وعن نسختي ف ك ، وعن كتب الترجمة والتخريج .

٤ - أبو مسعود هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة الخزرجي الانصاري المعروف بأبي مسعود البدري، وهو مشهور بكنيته، أحد الصحابة الأوائل، شهد العقبة الثانية، وكان أحدث=

الغلام<sup>(١)</sup>.

ثم أمر الحكام، فقال :

﴿وإن خفتم شقاق بينهما﴾ .

من شهدها سناً، وشهد موقعة أحد وما بعدها من المشاهد، واختلف في شهوده بدرأ، والراجح أنه شهدها. سكن الكوفة وكان من أصحاب علي عليه السلام، وقد استخلفه على الكوفة لما سار إلى صفين، روى عنه عبد الله بن يزيد الخطمي، وأبو وائل، وعلقمة، ومسروق، وعمرو بن ميمون وربيع بن حرالش، واحاديثه في صحيح مسلم والترمذي وابي داود، وأخرج له البخاري في الادب المفرد قال خليفة بن خياط توفي قبل سنة ٤٠ هـ، وقيل بعدها. انظر طبقات ابن سعد (ط: الخانجي): ١٣٨/٨، وطبقات خليفة بن خياط: ٩٦، والتاريخ الكبير للبخاري: ٤٢٩/٦ الترجمة: ٢٨٨٦ ومعجم الصحابة لابن قانع: ٢٧٢/٢ الترجمة: ٧٩٥ والجرح والتعديل: ٣١٣/٦، الترجمة: ١٧٤٠، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم: ٨/٤ الترجمة: ٢٢٤٠، الاستيعاب ٣/١٠٧٤، الترجمة: ١٨٢٧، تهذيب الاسماء واللغات: ٢٦٧/٢/١ الترجمة: ٤٢٤، اسد الغابة: ٥٧/٤ الترجمة: ٣٧١١، الاصابة: ٤٨٣/٢ — ٤٨٤ الترجمة: ٥٦٠٨.

١ - حديث: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى أبا مسعود وقد رفع سوطاً على غلام له ... الخ أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه عنه انظر المصنف: ٤٣٩/٩، ٤٤٦ الخبر: ١٧٩٣٣، ١٧٩٥٩، والامام احمد: ٤/١٢٠، ٥/٢٧٣، ٢٧٤، والبخاري في الادب المفرد: ٦٢ الحديث: ١٧١، ومسلم في صحيحه: ٣/١٢٨٠ الأحاديث: ٣٤ — ٣٦ من الأيمان، التسلسل: ١٦٥٩ وأبو داود: ٣٤٠/٤ — ٣٤١ الحديث، ٥١٥٩ والحديث: ٥١٦٠، والطبراني في معجمه الكبير (ط٢): ١٧/٢١٧ — ٢١٨ الأحاديث ٦٨٣ — ٦٨٦، وابو نعيم في الحلية: ٤/٢١٨ والبيهقي في السنن الكبرى: ٨/١٠، وانظره في الكشاف: ١/٥٢٥، والكافي الشاف في تخريج احاديث الكشاف (مطبوع على هامش الكشاف دار الكتاب العربي ١/٥٠٧، وتحفة الاشراف: ٧/٣٤٠، الحديث ١٠٠٠٩، والمسند الجامع: ١٣/١٠٠ الحديث ٩٩٤١ وذخائر المواريث: ٣/١١ الحديث: ٥٢٨١)

وأصله: خفتم شقاقا بينهما، ثم أضيف (شقاق) الى (بين) اتساعاً، نحو ﴿بل مكر الليل والنهار﴾<sup>(١)</sup> أي مكر في<sup>(٢)</sup> الليل والنهار .

المعنى: إذا علمتم أن كل واحد من الزوجين [١٠١-ب] قد أخذ في شق غير شق صاحبه ولم يسطلحا ﴿فابغثوا حكماً﴾ أي رجلاً عدلاً يصلح للإنصاف ﴿من أهله وحكماً من أهلها﴾ وخص الحكم بالأهل، لأن الأقارب أعرف بأعراض أقاربهم، وأنصح لهم، وأسكن لنفوسهم غالباً. ﴿إن يريد﴾ أي الزوجان أو: الحكمان ﴿إصلاحاً﴾ لحال الزوجين<sup>(٣)</sup> ﴿يوفق الله بينهما﴾ (كا) بين الزوجين، أو: بين الحكمين، بأن يظهر ((الله)) تعالى مصلحة الزوجين، بالتوفيق بين الحكمين، فإن رأيا الجمع جمعاً، وإن رأيا التفريق فرقاً، وتقول المرأة رضيت بكتاب الله لي وعلي، وكذلك يقول الزوج .

وهل يجوز بعث الحكمين بغير رضى الزوجين؟ قولان، أصحهما أنه لا يجوز بغير رضاهما، فليس لحكم الزوج أن يطلق الا بأذنه، ولا لحكم الزوجة أن يختلع عنها الا بأذنها كأبي حنيفة<sup>(٤)</sup>.

الثاني يجوز بغير رضاهما، كالحاكم يحكم بين الخصمين، وإن لم يكن على وفق مرادهما فيطلق حكم الزوج بغير اذنه، ويختلع حكم الزوجة بغير اذنها كمالك<sup>(٥)</sup>.

١ - سبأ : ٣٣ .

٢ - سقط الحرف (في) من ك ص .

٣ - ص : لحال الزوجة ... وهو سهو .

٤ - انظر رأي الامام ابي حنيفة بشأن ضرورة توفر رضا الزوجين في مختصر الطحاوي اذ يقول: وليس للحكمين في الشقاق ان يفرقا الا أن يجعل ذلك اليهما الزوج: مختصر الطحاوي:

١٩١، وانظر أيضا أحكام القرآن للحصاص ١٩٠/٢، وانظر تفسير الرازي: ٧٥/١٠.

٥ - انظر رأي الامام مالك في أحكام القرآن لابن العربي: ٤٢٢/١ وتفسير القرطبي، وفيه يقول: والصحيح الاول وأن للحكمين التطبيق دون توكيل وهو قول مالك والاوزاعي واسحاق وروي عن عثمان وعلي وابن عباس وعن الشعبي، والنخعي وهو قول الشافعي، لان الله تعالى قال=

﴿ خَيْرًا ﴾ (تا)

﴿ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ (كا).

لأنك تنصب ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ ﴾ بمضمر، أي: فأحسنوا بهما ﴿ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى ﴾ أي: الذي بينك وبينه قرابة ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ﴾<sup>(١)</sup> أي: ذي القرابة ﴿ وَالْجَارِ الْجُنْبِ ﴾ القريب المنزل منك ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ هي المرأة تكون معك<sup>(٢)</sup>.

أو : الرفيق في السفر<sup>(٣)</sup>

أو : الذي يصحبك طلب<sup>(٤)</sup> نفعك .

﴿ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ المسافر، أو : الضيف<sup>(٥)</sup>.

---

= ﴿ فَابْعَثُوا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ وهذا نص من الله سبحانه بأنهما قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان تمت .

١ - ورد في هامش الاصل هنا قوله: (قال عليه السلام : ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه تمت) قلت: وهو حديث متفق عليه عن ابن عمر فانظر صحيح البخاري ١٤١/٣ الباب ٢٨ من الادب، الحديث ٦٠١٥ وصحيح مسلم ٤/٢٠٢٥ الحديث ١٤١ من البر والصلة تسلسل ٢٦٢٥.

٢ - قوله: هي المرأة تكون معك ... قلت: هو ما روي عن علي وعبد الله بن مسعود والنخعي فانظر تفسير الطبري: ٥٢/٥، وشعب الايمان: ٧٣/٧، الحديث ٩٥٢٥، واللباب: ٦/٣٧٤ .

٣ - قوله: هو الرفيق في السفر ... قلت: هو ما روي عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وقتادة، فانظر تفسير الطبري: ٥٢/٥ وشعب الايمان: ٧٣/٧، الحديث ٩٥٢٤، وتفسير اللباب ٦/٣٧٤، والدر المنثور: ٢/٢٨٤.

٤ - ك : لطلب ... وما أثبتناه عن الاصل وعن نسختي ص ف ... وهذا القول مروى عن ابن جريج وابن زيد فانظر اللباب ٦/٣٧٤، وفيه قال ابن جريج وابن زيد هو الذي يصحبك رجاء نفعك. وانظر تفسير ابن المنذر ٢/٧٠٢ الخبر: ١٧٥٨.

٥ - قوله: وابن السبيل هو المسافر او الضيف قلت روى ابن ابي حاتم تفسيره بأنه المسافر عن قتادة وتفسيره بأنه الضيف عن ابن عباس فانظر تفسيره ٣/٩٥٠ الخبر: ٥٣٠٨ و ٥٣٠٩.

قال ﷺ : ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، وما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل أن يتوي عنده حتى يخرجه))<sup>(١)</sup>.

﴿وما ملكت أيمانكم﴾ (كا) هو الرقيق .

تلخيصه: أحسنوا الى جميع المذكورين تثابوا .

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾ نياها، متكبرا، يفخر على الناس.

يحسن الوقف هنا إن رفعت (ما).

نزل في حبي بن أخطب<sup>(٢)</sup> وأصحابه، حيث كانوا يبخلون ويأمرون الصحابة

بالبخل<sup>(٣)</sup> - مبتدأ محذوف الخبر تقديره

١ - يخرجه ... كذا بالحاء المهملة في الاصل و ف، أما في ص ك فوردت (يخرجه) بالحاء المعجمة. وما اثبتناه موافق لما في صحيح البخاري وبعض كتب التخريج.

والحديث رواه الشيخان عن أبي شريح الكعبي وعن أبي هريرة باختلاف في اللفظ فانظر صحيح البخاري في الادب: ١٦٥/٣ الحديث ٦١٣٥ و ٦١٣٦، ورواه ايضا عن عقبة بن عامر في الموضوع نفسه الحديث ٦١٣٨. وانظر صحيح مسلم ٦٨/١ - ٦٩ تسلسل ٤٧ و ٤٨ من الإيمان. ورواه الامام مالك في الموطأ ص ٦٦٥ الحديث ١٦٨٥ والامام احمد: ٣١/٤، ٢٦٧/٢، ٢٦٩، ٣٨٥/٦ وابن ماجه في سننه: ١٢١٢/٢ الحديث: ٣٦٧٥، وابو داود في سننه: ٣٤٢/٣، الحديث: ٣٧٤٨، ٣٧٤٩، والترمذي في سننه: ٥١٣/٣ - ٥١٤، الحديث: ١٩٦٧ و ٢٧٣/٤ - ٢٧٤ الحديث ٢٥٠٠ وقال عنهما إنهما حديثان صحيحان، والطبراني في المعجم الكبير (ط): ١٥٠/٢٢ - ١٥٢ الاحاديث ٤٧٥ - ٤٧٨ وص ١٥٨، الحديث: ٥٠١، وابن حبان: ٩٧/١٢ الحديث ٥٢٨٧ والحاكم في المستدرک: ١٦٤/٤، والبيهقي في السنن الكبرى: ١٩٦/٩ وانظر تحفة الاشراف: ٢٢٣/٩، الحديث: ١٢٠٥٦، والمسند الجامع: ٢١١/١٦، الحديث ١٢٤٦٦.

٢ - حبي بن أخطب اليهودي مات سنة خمس للهجرة وقد مرت ترجمته في هوامش ص ١٦٤ من الجزء الاول من هذا الكتاب .

٣ - خبر سبب نزول قوله ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ أخرجه ابن جرير الطبري بالسند عن ابن عباس قال: كان كردم بن زيد حليف كعب بن الاشراف، وأسامة بن حبيب، =

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ يعذبون<sup>(١)</sup>.

أو : خبر مبتدأ، أي هم الذين يبخلون .

ولا أحب الوقف على (فخورا) إن نصبت (الذين يبخلون) بدلاً من (من)<sup>(٢)</sup>.

وجمع (الذين) على معنى (من) .

القراءة : بفتح الباء والحاء وبضم الباء وسكون الخاء<sup>(٣)</sup>.

وقرئ : بضم الباء والحاء، وفتح الباء وسكون الخاء<sup>(٤)</sup>، لغات كلها .

---

=ونافع بن أبي نافع وبحري بن عمرو، وحبي بن اخطب، ورفاعة بن زيد بن التابوت يأتون رجالا من الانصار، وكانوا يخالطونهم يتتصحنون لهم من اصحاب رسول الله ﷺ فيقولون لهم لا تنفقوا أموالكم فانا نخشى عليكم الفقر في ذهابها ولا تسارعوا في النفقة فانكم لا تدرون ما يكون فأنزل الله فيهم ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ...﴾ انظر تفسير الطبري: ٥٥/٥ وانظر اسباب النزول: ٨٧، ولياب النقول: ٦٨.

١ - ورد في هامش الاصل ما نصه: (البخل في كلام العرب منع السائل من فضل ما لديك، وفي الشرع منع الواجب تمت) .

٢ - لفظة (من) سقطت من ص .

٣ - القراءة بفتح الباء والحاء هي قراءة حمزة والكسائي وخلف والاعمش والمفضل وابن محيصن مثل جبل. اما القراءة بضم الباء وسكون الخاء فهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو بن العلاء وابن عامر وعاصم، وهي لغة تميم والحجاز وكلا القراءتين من السبع، فانظر السبعة: ٢٣٣، والتيسير: ٩٦، تفسير الطبري: ٥٥/٥ الحجة لابي علي الفارسي: ٨٢/٢، والحجة لابن خالويه: ١٢٣، والبحر المحيط: ٢٤٧/٣، الدر المصنون: ٦٧٧/٣ - ٦٧٨، ومعجم القراءات: ٦٩/٢ - ٧٠، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٢/٢.

٤ - قوله: وقرئ بضم الباء والحاء ... قلت: هي قراءة عيسى بن عمر والحسن وزيد مثل (عنق) وهي لغة أسد، وأما قراءة فتح الباء وسكون الخاء فهي قراءة ابن الزبير وقتسادة وحمزة والكسائي وعبيد بن عمير وأيوب السخيتاني، وعبد الله بن سراقفة وذكر ابن خالويه أنها لغة بكر بن وائل فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، وتفسير الطبري: ٥٤/٥، الكشاف: ٥٢٦/١، =

وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا<sup>١٣٧</sup> وَالَّذِينَ  
يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ  
الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا<sup>١٣٨</sup> وَمَا ذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا  
مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا<sup>١٣٩</sup> إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

ونزل<sup>(١)</sup> في من كتم صفة النبي ﷺ أو : في كتم العلم: ﴿ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ  
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [١٠٢ - ١].

لا أحب الوقف على ﴿ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ شديداً يهانون به، لأن ﴿ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ  
أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾ مفعول له، أو : مصدر في موضع الحال، أي: مرائين،  
عطف على ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ﴾، ثم تعطف على ﴿ يُنْفِقُونَ ﴾ ﴿ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (تا) إن نصبت ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ﴾ بدلاً من (من).

= البحر : ٢٤٧/٣، والدر المصون: ٦٧٨/٣ ومعجم القراءات: ٦٩/٢ — ٧٠ ومعجم  
القراءات القرآنية: ١٣٢/٢، وكتاب عيسى بن عمر النقفي ص: ١١٠.

١ - قوله: ونزل في من كتم صفة النبي ﷺ أو في كتم العلم ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾  
قلت: ذهب أكثر المفسرين الى أنها نزلت في اليهود كتموا صفة محمد ﷺ ولم يبينوها للناس  
وهم يجدونها مكتوبة عندهم في كتبهم... ومن القائلين بذلك مجاهد وقتادة وابن زيد وغيرهم  
فانظر تفسير الطبري: ٥٤/٥ - ٥٥ وتفسير ابن المنذر: ٧٠٨/٢ الخبر: ١٧٧٢، ١٧٧٣  
وتفسير مجاهد ١٥٧/١ - ١٥٨ واسباب النزول للواحي: ٨٧، والسدر المنثور: ١٦٢/٢،  
وذهب سعيد بن جبير الى ان هذه الآية هي في كتم العلم ليس للنديا منه شيء وان علماء بني  
اسرائيل كانوا يبخلون بما عندهم من العلم وينهون العلماء أن يعلموا الناس شيئا، فانظر تفسير  
ابن ابي حاتم ٩٥١/٣ الخبر: ٥٣١٦، ٥٣١٧، والكشف والبيان للثعلبي: ٢٨٣/٢ وليباب  
النقول للسيوطي: ٦٨ والدر المنثور: ١٦٢/٢، وانظر تفسير الراغب الاصفهاني ١٢٣٧/٢،  
فانه يرى الآية شاملة لكل شيء يمكن أن يكتم أو يمنع .

وكذلك يتم<sup>(١)</sup> على ﴿فساء قرينا﴾ (تا) تمييز .

المعنى: فبئس الشيطان صاحبا، لأنه هو حملهم على البخل والرياء وكل شر .  
نزلت<sup>(٢)</sup> في المشركين المنفقين على عداوة النبي ﷺ .

أو : المنافقين .

أو : اليهود .

ثم استفهم موبخاً فقال: ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ أي:  
يوم القيامة ﴿ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾ (كا).

المعنى: أي وبال عليهم في الإيمان بالله والإنفاق في طاعته؟

تلخيصه: لو آمنوا وأنفقوا لم يضرهم ذلك، وهذا كما يقال للمنتقم: ما ضرك  
لو عفوت؟! مع العلم أنه لا مضرة في العفو، ولكنه ذم وتجهيل بمكان<sup>(٣)</sup> المنفعة  
بالعفو .

ثم توعدهم فقال: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴾ (تا).

وإن رفعت ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ﴾ عند الزجاج<sup>(٤)</sup> مبتدأ خبره: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلُمُ  
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ (كا) فلا وقف بينهما إلا ضرورة .

١ - قوله: وكذلك يتم ... قلت: أي يكون الوقف تاما ... انظر ايضاح الوقف والابتداء للانباري:  
٣٠٨.

٢ - قوله: نزلت في المشركين المنفقين على عداوة النبي ﷺ او المنافقين او اليهود ... قلت: انظر  
الاختلاف في ذلك بين علماء التفسير في تفسير الطبري: ٥٦/٥، وتفسير القرطبي: ١٩٣/٥،  
واللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي: ٣٧٩/٦. والوسيط للواحدى: ٥٣/٢.

٣ - ص : لمكان (باللام بدل الباء).

٤ - الزجاج هو أبو اسحاق ابراهيم بن السري بن سهل الزجاج المتوفى على السراج سنة  
٣١١هـ وقد مرت ترجمته في تعليقات الصفحة ٢٧٠ من الجزء الاول من هذا الكتاب،  
ورأي الزجاج في إعراب (الذين يبخلون) تجده في كتاب معاني القرآن واعرابه ذاكرا فيه  
ذلك ضمن وجهين فقال: فجانز ان يكون موضع (الذين) نصبا على البذل، والمعنى ان الله لا  
يحب من كان مختالا فخورا أي لا يحب الذين يبخلون، وجانز أن يكون رفعه على الابتداء، =



المعنى: لا يظلمهم وزن نملة .

وقرئ : مثقال نملة<sup>(١)</sup> .

عن ابن عباس أنه أدخل يده في التراب فرفعه، ثم نفخ فيه، ثم قال: كل واحدة منه ذرة<sup>(٢)</sup> .

أو : الذرة: واحدة أجزاء الهباء في الكوة<sup>(٣)</sup>، ولا وزن لها، وهذا نفي للظلم، لأنه إذا نفى القليل نفى الكثير، لأن القليل داخل في الكثير، دليله: قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾<sup>(٤)</sup> .

تلخيصه : لا ظلم ثم .

---

= ويكون الخبر: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ ويكون ﴿وَالَّذِينَ يَنْفَقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾

عطفاً على ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ في النصب والرفع ... انظر معاني القرآن وإعرابه: ٤٢/٢ .

١ - قوله: قرئ مثقال نملة ... قلت: هي قراءة ابن مسعود فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦،

والمصاحف: ٥٤، والكشاف: ٥٢٧/١، ووردت في المحرر منسوبة الى ابن عباس فانظر

المحرر الوجيز: ١١٨/٤، والبحر المحيط: ٢٥١/٣ ومعجم القراءات: ٧٢/٢، ومعجم

القراءات القرآنية: ١٣٣/٢ .

٢ - قوله: عن ابن عباس أنه أدخل يده في التراب ... الخ رواه الثعلبي عن يزيد بن الاصم عنه

فانظر الكشف والبيان: ٢٨٤/٢، وانظره في الكشاف: ٥٢٧/١، وتفسير الرازي: ١٠١/١٠،

واللباب لابن عادل: ٣٨٣/٦ .

٣ - في الكوة ... كذا في الاصل وسائر النسخ، والكشف والبيان: ٣٨٤/٢، واللباب ٣٨٣/٦ وهي

الثقب في الحائط او الحفرة كالنافذة، وقد وردت في تفسير البغوي بلفظ (الكون)، وبصح ذلك

ايضا فانظر تفسير البغوي: ٤٢٧/١ .

٤ - يونس : ٤٤ .

وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١)</sup> فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ  
أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا<sup>(٢)</sup>

القراءة : ﴿ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً ﴾ نصبا<sup>(١)</sup>، فـ: (كان) ناقصة. أي: إن تك مثقال  
الذرة حسنة، وأنت (مثقال) لاضافته الى (حسنة).

ورفعاً<sup>(٢)</sup>، فـ: (كان) تامة .

وحذف النون من (تك) تخفيفاً، لكثرة الاستعمال .

تلخيصه: لاظلم ثم، وان وجدت حسنة ﴿ يُضَاعِفْهَا ﴾ الله .

وقرئ : نضاعفها<sup>(٣)</sup> بالنون، أي: نزيد عليها فنجعلها أضعافاً كثيرة .

في الحديث: ((إن الله يعطي لعبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة))<sup>(٤)</sup>

١ - قوله: القراءة ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ نصبا ... قلت: أي نصب كلمة (حسنة) على أنها خير كان،  
وقد قرأ بها أبو عمرو بن العلاء، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، فانظر:  
السبعة: ٢٣٣، والتيسير: ٩٦، البحر المحيط: ٢٥١/٣، وتفسير القرطبي: ١٩٥/٥ والدر  
المصون: ٦٨١/٣، معجم القراءات: ٧٢/٢ - ٧٣، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٣/٢ .

٢ - قوله: ورفعاً ... أي برفع كلمة حسنة على أن كان تامة ... وقد قرأ هذه القراءة: نافع، وابن  
كثير، وأبو جعفر، وابن محيصن، والشنوبذي، والحسن .. فانظر المصادر السابقة .

٣ - قوله: وقرئ نضاعفها بالنون ... قلت: هي قراءة الحسن وابن هرمز بنون العظمة، فانظر  
مختصر ابن خالويه: ٢٦، الكشاف: ٥٢٧/١، وتفسير القرطبي: ١٩٥/٥ والدر المصون:  
٦٨٢/٣، ومعجم القراءات: ٧٣/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٤/٢ .

٤ - حديث ((إن الله يعطي لعبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة)) رواه الامام أحمد بسندين عن  
أبي هريرة فانظر مسند احمد طبعة دار الحديث بالقاهرة ٦٦/٨ - ٦٧، ٥٥٧/٩، الحديث:  
١٩٣٢، ١٠٧٠٧ قال محققه الشيخ احمد محمد شاکر سنده صحيح، ورواه الطبري: ٥٨/٥،  
قال الهيتمي احد اسناده رجاله ثقافت فانظر مجمع الزوائد: ١٤٥/١٠، قال الحافظ ابن كثير  
رواه ابن ابي حاتم باسنادين وذكر ايضا ان ابن ابي شيبة قد رواه في مصنفه، فانظر تفسير  
ابن كثير: ٤٩٨/١، ولم اجده في تفسير ابن ابي حاتم وانظر الحديث في الكشاف: ٥٢٧/١ =

﴿ وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ ﴾ أي من عنده من غير استحقاق ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (حسن)  
لا يقدر قدره غير الله تعالى لكثرتة . وسماه أجرا لأنه تابع للأجر .  
والعامل في ﴿ فَكَيْفَ ﴾ يصنع الكفار ﴿ إِذَا جُنْنَا ﴾، و(إذا) ظرف لـ: (يصنع  
الكفار) المقدره .

المعنى: كيف يصنعون وقت مجيئنا ﴿ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾ يشهد<sup>(١)</sup> عليها  
بعملها وهو نبيها، كقوله ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مِمَّا دُمْتُ فِيهِمْ ﴾<sup>(٢)</sup>  
﴿ وَجِئْنَا بِكَ ﴾ يا محمد ﴿ عَلَى هَؤُلَاءِ ﴾ المكذبين ﴿ شَهِيدًا ﴾ (كا)  
ولما بلغ ابن مسعود<sup>(٣)</sup> في قراءته على النبي ﷺ من أول السورة إلى هنا  
بكى، وقال: ((حسبك))<sup>(٤)</sup>

=واللباب: ٣٨٥/٦، والدر المنثور: ١٦٣/٢ قال الثعلبي: عن ابي عثمان (أي النهدين) قال:  
بلغني عن ابي هريرة انه قال: ان الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة ألف الف حسنة،  
قال أبو هريرة: لا بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: ان الله يعطيه الف الف حسنة ثم تلا ﴿إِنَّ  
اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الى قوله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وقال: اذا قال الله اجرا عظيما فمن بعد  
يدري قدره؟ فانظر الكشف والبيان: ٢٨٦/٢.

١ - لفظة (يشهد) سقطت من ص .

٢ - المائدة : ١١٧ .

٣ - ابن مسعود: هو ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي المتوفى سنة ٣٢هـ وقد  
مرت ترجمته في ج ١ ص ٢١٠ من هذا الكتاب .

٤ - قوله: لما بلغ ابن مسعود في قراءته على النبي ﷺ من اول السورة الى هنا بكى وقال "حسبك" ... قلت:  
روى البخاري ومسلم بالسند عن ابن مسعود انه قال: قال لي النبي ﷺ ((اقرأ علي قلت: اقرأ عليك  
وعليك أنزل؟ قال ((فأني أحب أن اسمعه من غيري)) فقرأت عليه سورة النساء حتى  
بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قال: "امسك" فاذا  
عيناه تدرقان ... وهذا اللفظ للبخاري، فانظر صحيح البخاري - في التفسير - ٤١٣/٢ -  
الحديث: ٤٥٨٢، وفي فضائل القرآن من صحيحه: ٥٥٣/٢ - ٥٥٤، الاحاديث=

يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا<sup>٤٢١</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ

لا وقف هنا إن نصبت ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ ظرفاً لـ(شهيذا)، فيكون ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ صفة (يومئذ) و العائد محذوف، أي: فيه [١٠٢ - ب]

وتقف على (شهيذا) إن نصبت (يومئذ) ظرفاً لـ(يود) ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ومحل ﴿وَعَصُوا الرَّسُولَ﴾ نصب حال، حالت بين (يود) ومفعولها وهو ﴿لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ و(لو) هنا بمعنى (أن) المصدرية .  
والمعنى: يودون أن دفنوا فتسوى بهم الارض كالموتى .  
وأصل التسوية: المعادلة. أي: يكونون كالارض لا حساب عليها .  
أو : يودون أن يصيروا كالبهائم إذا رأوها قد صارت تراباً .  
القراءة : بفتح التاء وتشديد السين<sup>(١)</sup>.

أصله تتسوى ثم أدغمت التاء في السين بعد قلبها سينا، وكذا كل مدغم يقلب من جنس المدغم فيه .

وبفتح التاء وتخفيف السين<sup>(٢)</sup>، على حذف تاء تتسوى وبضم التاء وتخفيف

= ٥٠٤٩ ، ٥٠٥٠ ، ٥٠٥٥ ، ٥٠٥٦ . وصحيح مسلم: ٥٥١/١ الحديثان ٢٤٧ ، ٢٤٨ من صلاة المسافرين تسلسل: ٨٠٠ .

١ - قوله: القراءة بفتح التاء وتشديد السين ... قلت: هي قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر والحسن . فانظر السبعة: ٢٣٤ ، وتفسير الطبري: ٦٠/٥ والتيسير: ٩٦ ، والبحر: ٢٥٣/٣ والدر المصون: ٦٨٦/٣ ، ومعجم القراءات: ٧٦/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٤/٢ - ١٣٥ .

٢ - قوله: وبفتح التاء وتخفيف السين ... قلت: هي قراءة حمزة والكسائي وخلف والاعمش ، فانظر المصادر السابقة .

السين مجهولاً<sup>(١)</sup>.

المعنى: يتمنون يوم القيامة أن يكونوا معدومين لهولته<sup>(٢)</sup>.

﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ ﴾ نصب حال من (يود)، أي: يودون أن يدفنوا وهم لا يكتُمون

﴿ اللَّهُ حَدِيثًا ﴾ (تأ) شيئاً من صفة محمد ﷺ ، لأنهم كتموها هنا فندموا ثم .

أو : يودون أنهم لا يكذبون في قولهم ﴿ وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> ، لأن

جوارحهم تشهد عليهم بما كانوا عليه<sup>(٤)</sup>

١ - قوله: بضم التاء وتخفيف السين مجهولاً... قلت: هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم ويعقوب... فانظر المصادر السابقة .

٢ - ص : لحوله ... وهو تصحيف .

٣ - الانعام : ٢٣ .

٤ - ورد هنا في حاشية الاصل ما نصه: ( قال رجل لابن عباس (اني) أجد في القرآن أشياء

تختلف (علي) قال: هات ما اختلف عليك، قال: قال تعالى: ﴿ فَلَا أُسَابُ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا

يَتَسَاءَلُونَ ﴾ (المؤمنون: ١٠١) ﴿ وَأَقْبِلْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ (الصفات: ٢٧)

(قال) ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ (النساء: ٤٢) وقال ﴿ وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ (الانعام:

٢٣) فقد كتموا، وقال: ﴿ أَمْ السَّمَاءُ بِنَاهَا ﴾ الى قوله: ﴿ وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ﴾ (النازعات:

٣٠) فذكر خلق السماء قبل الارض ثم قال: ﴿ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي

يَوْمَئِذٍ ﴾ (فصلت: ٩) الى ﴿ طَائِعِينَ ﴾ فذكر في هذه خلق الارض قبل السماء، وقال: ﴿ وَكَانَ

اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٩٦ ومواضع أخرى) فكأنه كان ثم مضى. قال ابن عباس ((فلا

انساب بينهم)) في النفخة الاولى، وقال تعالى ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ

وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ (الزمر: ٦٨)، فلا انساب عند ذلك ولا يتساءلون، ثم أقبل بعضهم على

بعض يتساءلون، وأما قوله ﴿ مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ (الانعام: ٢٣) ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ

حَدِيثًا ﴾ (النساء: ٤٢) فان الله يغفر لأهل الاخلاص ذنوبهم، فيقول المشركون تعالوا نقل لم

نكن مشركين فيختتم على أفواههم وتنتطق أيديهم، فعند ذلك عرفوا أن الله لا يكتسم حديثاً

وعنده ﴿ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ (النساء: ٤٢) وخلق

الارض في يومين، ثم خلق السماء، ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين آخرين، ثم دحا

الارض، ودحيتها: أن أخرج منها الماء والمرعى، وخلق الجبال والأكام وما بينهما في=

لما صنع عبد الرحمن بن عوف<sup>(١)</sup> طعاماً، وجمع عليه جماعة من الصحابة. فأكلوا، وشربوا الخمر، فأخذت منهم، فقدموا أحدهم فصلى بهم المغرب فقراً: يا أيها الكافرون أعيد ما تعبدون الى آخرها بحذف (لا) فنزل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾<sup>(٢)</sup> أي: لا تصلوا.

=يومين آخرين فقال: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ (فصلت: ٩) فجعلت (كذا وفي المصادر: فخلقت) الارض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السماوات في يومين ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ أي لم يزل كذلك تمت). وجاء هامش آخر على الصفحة نفسها، وهو قوله: (الحسن: انها مواطن: في موطن (لا يتكلمون) دليله قوله تعالى ﴿فَلَمَّا تَسْمَعُوا أَنَا هُمْسًا﴾ (طه: ١٠٨)، وفي موطن (يتكلمون)، ويكذبون ويقولون ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ (الانعام: ٢٣) و ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ (النحل: ٢٨)، وفي موطن يعترفون على أنفسهم، وهو قوله تعالى ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾ (الملك: ١١) وفي موضع ﴿يَتَسَاءَلُونَ﴾ (الصفافات: ٢٧) وفي موضع يسألون الرجعة ﴿فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا﴾ (السجدة: ١٢) وآخر تلك المواطن يختم على أفواههم وتتكلم جوارحهم، وهو قوله ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ تمت قلت: وهذا الخبر أو بعضه مروى عن سعيد بن جبیر قال جاء رجل الى ابن عباس فقال: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ... الخ قال السيوطي: أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات عن سعيد بن جبیر فانظر الدر المنثور: ١٦٤/٢، وانظر تفسير الطبري: ٦٠/٥، وتفسير ابن المنذر: ٧١٤/٢ الخبر ١٧٩١ والمستدرک للحاكم: ٢٧٧/٢ وتفسير عبد الرزاق: ٤٥٧، والكشف والبيان للثعلبي: ٢٨٧/٢، وتفسير البغوي: ٤٣٠/١، واللباب لابن عسادل: ٣٩١/٦، وقطعة من تفسير الامام عبد بن حميد ص ٩٤-٩٥ الحديث: ٢٩٤.

١- عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد السابقين الاولين الى الاسلام توفي سنة ٣٢هـ وقيل ٣١هـ وقد مرت ترجمته في الصفحة ٢١١ من الجزء الثاني من هذا الكتاب .

٢- قوله: لما صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً وجمع عليه جماعة... فنزل قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ رواه بسنده عن علي بن الإمام عبد بن حميد فانظر المنتخب من مسنده (تحقيق شلباية) ١٣٢/١ الحديث: ٨٢، وكتاب قطعة من تفسير=

أو : لا تقربوا مواضع الصلاة وهي المساجد .  
ومحل : ﴿وَأَنْتُمْ سُّكَّارٌ﴾ نصب حال من الفاعل في (تقربوا).  
والسكر اسم لحالة تعرض بين المرء وعقله، وأكثر ما يكون من الشراب،  
وقد يكون من العشق والنوم، ومنه قوله:

سُكْرَانٍ سَكْرٌ هَوَىٌّ وَسُكْرٌ مُدَامٌ<sup>(١)</sup>

=عبد بن حميد ص ٩٦ الحديث ٢٩٥، والبزار في مسنده ٢١١/٢ الحديث: ٥٩٨، وابو داود  
في سننه في الاثرية: ٣٢٥/٣ الحديث ٣٦٧١ والترمذي في الجامع الكبير ١٢٠/٥ - ١٢١،  
الحديث ٣٠٢٦ والحاكم في المستدرک: ٣٠٧/٢ وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وواقفه  
الذهبي، والواحد في اسباب النزول: ٨٧ وابن المنذر في تفسيره: ٧١٩/٢ الخبير: ١٧٩٨،  
١٧٩٩، وابن ابي حاتم في تفسيره: ٩٥٨/٣ الحديث: ٥٣٥٢ وانظره في الدر المنثور:  
١٦٤-١٦٥، وتحفة الاشراف: ٤٠٢/٧ الحديث ١٠١٧٥ والمسند الجامع: ٣٠٢/١٣  
الحديث ١٠١٩١.

١ - قوله: سكران سكر هوى وسكر مدام ... قلت: هذا صدر بيت شعري وعجزه:

أتسى يفيق فتى به سُكْرَانٍ

قال الدكتور أميل بديع يعقوب بعد ان ذكره: البيت من الكامل وهو بلا نسبة في تاج العروس  
(سكر) انظر المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية ١٦٤/٨ ... انتهى قلت: بعد البحث  
تبين لي أن قائله هو الخليل الشامي وقد وجدته منسوبا اليه في يتيمة الدهر للشعالبي ٢٧١/١  
في قطعة أولها:

جيراننا جار الزمان عليهم

إذ جار حكمهم على الجيران

وقد ورد هذا البيت أو صدره غير منسوب الى قائل في مفردات الراغب الاصفهاني بهذا  
اللفظ ص ٢٤٢ (مادة سكر) وفي تفسيره: ١٢٥٠/٢ في تفسير هذه الآية بلفظ (وسُكْرٌ شراب)  
وفي الإكسير في صناعة التفسير للطوفي: ٣٢٨، والدر المصون: ٦٨٩/٣ في تفسير هذه=

.....  
القراءة : بضم السين جمع سكران<sup>(١)</sup>.

وقرئ : بفتحها<sup>(٢)</sup>.

= الآية بلفظ (وسكر مدامة) كما في تاج العروس (مادة سكر) ٢٧٣/٣ والمعجم المفصل الذي

ذكرناه وبينيمة الدهر

والخليع الشامي هو ابو عبد الله محمد بن أبي الغمر احمد الحراني الشامي ويلقب احياناً بالخليع الرقي، وبالخليع الأصغر تمييزاً له عن الخليع (الحسين بن الضحاك المتوفى ٢٥٠هـ) والخليع الشامي ينحدر من ولد عبيد الله بن قيس الرقيات من أهل الرقة، قال ابن النديم عنه: إنه شاعر مجود، يسلك في شعره التجنيس والتطبيق، (الجناس والطباق) قلما خلا له بيت من ذلك، وشعره غير معمول (أي غير مرتب) نحو ثلثمائة ورقة، وقيل إن بعض الادباء في عصرنا (أي في عصر ابن النديم) عمله على الحروف، ووصفه الثعالبي بأنه شاعر مفلق، وقال: أدرك زمان البحثري وبقي الى أيام سيف الدولة (أي الحمداني) فأنخرط في سلك شعرائه قلت: وفي ذلك نظر فان سيف الدولة توفي ٣٥٦هـ وقال المرزباني: مات بعد ثمانين ومائتين أو فيها، وقال القفطي عنه إنه شاعر مذكور من شعراء ديار مضر ... ينظر الفهرست (ط: تجدد) ١٩٦، ومعجم الشعراء للمرزباني تحقيق كرنكو بيروت (دار الجيل) ١٤١١هـ / ١٩٩١م ص ٣٦٥، وبينيمة الدهر للثعالبي: ٢٧١/١، والمحمدون من الشعراء للقفطي (ط مجمع اللغة العربية بدمشق) تحقيق رياض عبد الحميد مراد ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م ص: ١ وهي الترجمة الأولى فيه، والوافي بالوفيات: ٢٩/٢ الترجمة: ٢٨٠ والأعلام للزركلي (ط ٤) ٣٠٧/٥ - ٣٠٨، ومعجم الشعراء العباسيين لعفيف عبد الرحمن (ط: ١: جروس بريس طرابلس لبنان ٢٠٠٠م) ص: ١٦٠، وتاريخ التراث العربي لفؤاد سركين م: ٢، ج ٤، ص: ٦.

١ - قوله القراءة بضم السين جمع سكران... قلت هي قراءة جمهور القراء، فانظر البحر المحيط: ٢٥٥/٣، والدر المصون: ٦٨٨/٣ ومعجم القراءات: ٧٧/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٣٦/٢.

٢ - قوله: وقرئ بفتحها... قلت: هذه هي قراءة أبي نهيك وعيسى بن عمر جمع سكران مثل ندمان وندامي وهي لغة تميم فانظر المصادر السابقة .



وقرئ : بضمها وفتحها بلا ألف<sup>(١)</sup>.

فصاروا يجتنبون السكر وقت الصلاة .

﴿وَلَا جُنْبًا﴾ حال .

رجل جنب وامرأة جنب، يستوي فيه الواحد والجمع والذكر والأنثى، لأنه

مصدر .

وقرئ : جُنْبًا، بسكون النون<sup>(٢)</sup>.

أصل الجنابة: البعد، لبعده عن الصلاة، ومنه يقال للغريب جنيب .

﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ مجتازي ﴿سَبِيلٍ﴾ (كا) حال أيضا .

أي: لا تقربوا الصلاة في حال سكر، ولا في حال جنابة، إلا في حال السفر

عبوراً في المسجد .

١ - قوله : وقرئ بضمها وفتحها بلا ألف ... وهي قراءة ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وإبراهيم

النخعي وحزمة والكسائي فانظر المصادر السابقة .

٢ - قوله: وقرئ جنبا بسكون النون ... قلت ذكر ابن عطية هذه القراءة دون ان ينسبها الى احد

فانظر المحرر الوجيز ١٢٧/٤، ومعجم القراءات: ٢٩/٢.

حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

وجوز بعضهم ان يكون ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ وصفاً لجنب، تقديره: لا تقربوا الصلاة جنباً غير عابري سبيل، أي لا تقربوها غير مغتسلين .

﴿ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾ (كا) .

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ ﴾ مرضاً يضره مس الماء، كالجدري، او جراحة، يخاف<sup>(١)</sup> من مس الماء التلّف، أو زيادة ألم، ﴿ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ طويلاً كان السفر أو قصيراً، فالتييم عند عدم الماء [١٠٣- أ] ولا إعادة، ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ ﴾ أي الحدث .

والغائط: المطمئن من الأرض، فكانوا<sup>(٢)</sup> يتنزّهون فيه فكُنِيَ به عن الحدث .

وقرئ : من الغَيْط<sup>(٣)</sup>، مخفّف غَيْط كَهَيْن من هَيْن .

القراءة : ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ هنا والمائدة بغير الف من واحد وبألف من

اثنين<sup>(٤)</sup> .

١ - ص : خاف .

٢ - ف ك : وكانوا (بالواو) .

٣ - قوله: وقرئ من الغيط ... قلت هي قراءة ابن مسعود والزهري فانظر مختصر ابن خالويه:

٢٦ وقد كتبت فيه (من الغيط) بالطاء المعجمة وهو خطأ طباعي والمحاسب: ١٩٠/١ والتبيان

للعكبري: ٣٦١/١ والبحر المحيط: ٢٥٨/٣، معجم القراءات: ٨٠/٢ ومعجم القراءات

القرآنية: ١٣٧/٢، وكتاب قراءة ابن مسعود: ١٠١ .

٤ - قوله: القراءة ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ هنا والمائدة بغير الف من واحد وبألف من اثنين ... قلت:

يقصد بقوله (المائدة) الآية : ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ وهي الآية (٦) منها، وقد قرأ ابن كثير

ونافع وابن عامر وابو عمرو وعاصم وابو جعفر ويعقوب ﴿لَامَسْتُمُ﴾ بألف وقرأ حمزة

والكسائي وخلف والاعمش والمفضل عن عاصم والوليد بن عتبة عن ابن عامر ﴿لَامَسْتُمُ﴾ =

واللمس والملامسة واحد، وهو عبارة عن الجماع عند بعضهم .  
وأبو حنيفة لا ينتقض الظهر عنده باللمس<sup>(١)</sup>، وعند الشافعي ينتقض بمس  
النساء، وعنده في مس المحارم قولان<sup>(٢)</sup>.

أو : لامستم لما دون الجماع، ولمستم للجماع .

وجواب الشرط متعلق بالمرضى والمسافرين والمحدثين وأهل الجنازة، وهو:  
﴿فَتَيْمَّمُوا﴾ اقصدوا ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ ترابا طاهراً .

ابن عباس : الصعيد : التراب<sup>(٣)</sup>.

الشافعي : لا يتيمم الا بتراب طاهر له غبار يعلق بالوجه واليدين<sup>(٤)</sup>.

---

=بغير الف، فانظر السبعة: ٢٣٤، والتيسير: ٩٦ والمحرر: ١٣٠/٤، البحر المحيط:  
٢٥٨/٣، معجم القراءات: ٨٠/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٣٧/٢.

١ - قوله: وأبو حنيفة لا ينتقض الظهر عنده باللمس ... قلت انظر ذلك في المبسوط ٦٧/١  
والاختيار: ١٣/١، وفتح باب العناية بشرح النقاية: ٦٩/١، والبدائع: ٣٠/١ وتبيين الحقائق:  
١٢/١ ومختصر خلافيات البيهقي ٢٤٥/١.

٢ - انظر قول الشافعي في الام ١٣/١ والمختصر من كلام الشافعي للمزني (على هامش الام)  
١٥/١ والحاوي للماوردي: ١٨٣/١، والبيان للعمراني: ٢٨١/١ ومختصر خلافيات البيهقي  
٢٤٥/١.

٣ - قوله ابن عباس الصعيد: التراب ... انظره في تفسير البغوي ٤٣٥/١ بهذا اللفظ وقد يرد  
بلفظ ارض الحرث فانظر مصنف ابن ابي شيبة: ١٤٨/١، ومصنف عبد الرزاق: ٢١١/١  
الحديث: ٨١٤، وتوير المقباس: ص: ٥٧، وتفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من  
الكتب الستة: ٢٤١/١ الفقرة: ٧٥، وموسوعة فقه عبد الله عباس: ٢١١، وسنن البيهقي  
الكبرى: ٢١٤/١.

٤ - قول الشافعي انظره في الام: ٤٣/١، ومختصر خلافيات البيهقي: ٣٥٤/١ المسألة: ٢٨.  
وروضة الطالبين: ١٠٨/١ والمجموع شرح المهذب: ٢١٣/٢، والعزيم شرح الوجيز  
لرفاعي: ٢٣٠/١.

فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا<sup>(٤٣)</sup> أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ  
 أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الصَّلَاةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ<sup>(٤٤)</sup> وَاللَّهُ  
 أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا<sup>(٤٥)</sup> مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا

وأبو حنيفة: يتيمم بكل ما صعد على وجه الارض كالزرنیخ، فلو ضرب  
 على صخرة لا تراب عليها فمسح وجهه ويديه أجزأه<sup>(١)</sup>.

الزجاج<sup>(٢)</sup>: الصعيد ما صعد على وجه الارض، صخرأ كان أو غيره<sup>(٣)</sup>.

والباء زائدة في قوله ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ (كا)، وفي الكلام  
 حذف تقديره فامسحوا وجوهكم وأيديكم منه، أو : به، يدل عليه ظهور (منه) في  
 ﴿وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾<sup>(٤)</sup> في المائدة .

وزعم بعضهم أن (من) في (منه) في المائدة لابتناء الغاية، وفيه نظر ، لأنه  
 لا يفهم من قول القائل: مسح برأسه من الدهن، ومن الماء، ومن التراب إلا  
 التبعض<sup>(٥)</sup>.

١ - انظر قول الامام أبي حنيفة في ذلك في كتاب الاصل لمحمد بن الحسن الشيباني ١٠٤/١،  
 مختصر القدوري: ٥٠، مختصر الطحاوي: ٢٠، التحرير للقدوري (طبع باسم الموسوعة  
 الفقهية المقارنة) ٢١٥/١ المسألة: ٦٩٥، تحفة الفقهاء: ٧٩/١، الاختيار: ٢٣/١، الهداية:  
 ٢٥/١، وشرحها فتح القدير: ٨٨/١ والتصحيح والترجيح على مختصر القدوري لابن  
 قطلوبغا: ١٤٥، ومختصر خلافيات البيهقي: ٣٥٦/١ المسألة: ٢٩.

٢ - الزجاج: هو أبو اسحاق ابراهيم بن السري بن سهل الزجاج المتوفى في الراجح سنة  
 ٣١١هـ وقد مرت ترجمته في الصفحة ٢٧٠ من الجزء الاول من هذا التفسير.

٣ - قول الزجاج في تفسير (الصعيد) تجده في كتابه معاني القرآن و اعرابه: ٤٥/٢.

٤ - المائدة : ٦ .

٥ - قوله: وزعم بعضهم أن (من) في (منه) في المائدة لابتناء الغاية، وفيه نظر ... السخ قلت:  
 لعله قصد بذلك الامام الزمخشري الذي يكثر من النقل عنه دائما، وما ذهب اليه بعض  
 المالكية ... فانهم ذهبوا الى أن (من) في قوله في المائدة ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾

=مَنَّةٌ هي لابتداء الغاية وليست للتبعض كما ذهب الشافعية، ولهذا لا يشترط عندهم أن يتعلق باليد غبار حين يمسح على الصخرة المغسولة... قال الزمخشري: ((فان قلت: فما يصنع بقوله تعالى في سورة المائدة ﴿فَامَسَحُوا بِأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ أي بعضه، وهذا لا يتأتى في الصخر الذي لا تراب عليه؟! قلت: قالوا إن (من) لابتداء الغاية فان قلت: قولهم: إنها لابتداء الغاية قول متعسف، ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل: مسحت برأسه من الدهن ومن الماء ومن التراب الا معنى التبعض؟! قلت: هو كما تقول والإذعان للحق أحق (من المراد)) الكشاف ١/٥٢٩، وقد رد الامام سراج الدين أبو حفص عمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني (المتوفى: ٧٤٥) على الزمخشري بقوله: ((ونقل عن الفراء وأبي عبيد أنه التراب، وكذلك عن الشافعي رحمه الله هذا، ولو سلم أنه يقع على نحو الصخر وسائر اجزاء الارض لم ينفع المحتج به في الاكتفاء على امرار اليد عليه من غير أن يعلق بها منه شيء للأية التي في المائدة، كما أشار اليه جار الله رحمه الله، كيف وقوله رحمه الله)) (جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا)) يكفي مفسرا لما في الآية، والحمل على التعليل برجوع الضمير في (منه) الى المذكور من الحدث على ما يعلم من الانتصاف أظهر تعسفا من الحمل على ابتداء الغاية)) انظر كتاب الكشف على الكشاف مخطوط مصور عن نسخة مكتبة السلিমانيية في محافظة السلیمانيية برقم ٣٣٨ الورقة ٩٣ في تفسير الآية ٤٣ من النساء .

وقال ابن العربي المالكي: ((وزعم الشافعية أن قوله (منه) انما جاء لبيين وجوب نقل التراب الى الوجه واليدين في التيمم، وذلك يقتضى ان يكون التيمم على التراب لا على الحجارة، وقال علماؤنا (أي المالكية): انما افادت (منه) وجوب ضرب الارض باليدين بعد الإثارة باليدين فلولا ذلك وتركنا ظاهر القرآن لجازت الإثارة الى الصعيد وضرب الوجه واليدين بعد الإثارة باليدين الى الارض ولكنه اكد بقوله (منه) ليكون الابتداء بوضع اليدين على الارض تعبدا، ثم ضرب الوجه واليدين بعد ذلك بهما)) احكام القرآن: ٢/٥٨٤ في تفسير الآية (٦) من المائدة. وذهب الى ذلك الامام القرطبي من المالكية اذ يقول: ((فقوله (منه) يدل على أنه لايد من نقل التراب الى محل التيمم وهو مذهب الشافعي، ولا نشترطه نحن)) تفسير القرطبي: ٥/٢٣٩... وقد رجح أبو حيان مذهب الامام الشافعي في نقل شيء من الممسوح به الى الوجه والكفين، وحمل هذا المطلق (أي في سورة النساء) على ذلك المقيد (في سورة المائدة) البحر المحيط: ٣/٢٦٠ وايدته تلميذه السمين الحلبي فقال: ((و(من) فيها وجهان =

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا﴾ (تا).

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ بقلبك<sup>(١)</sup>.

وفيه معنى<sup>(٢)</sup> الانتهاء، ولذلك عَدِي بـ(إلى) تقديره:

﴿أَلَمْ يَنْتَه عَلْمُكَ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ هم اليهود، أعطوا  
حظاً من التوراة ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾، وهنا حذف، أي يستبدلون الضلالة بالهدى .  
﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ (كا) تخطئوا طريق السعادة أيها المؤمنون .  
وقرئ: تَضَلُّوا بفتح الضاد من ضَلَّلتُ بالكسر<sup>(٤)</sup>.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَانِكُمْ﴾ (كا) منكم

وتنصب ﴿وَلِيًّا﴾ وقوله ﴿نَصِيرًا﴾ تمييزاً .

يحسن الوقف هنا إن استأنفت ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾ مبتدأ وخبراً، أي: هم من

الذين هادوا<sup>(٥)</sup>

---

=أظهرهما انها للتبعيض والثاني انها لا ابتداء الغاية، ولهذا لا يشترط عند هؤلاء ان يتعلق باليد  
(غبار)) الدر المصون: ٢١٦/٤ في تفسير سورة المائدة .

١ - ورد في هامش الاصل قوله (بلغ قراءة على الشيخ مؤلفه ابقاه الله تعالى بالموصل).

٢ - ص: وفيه الانتهاء ... أي بحذف لفظة (معنى).

٣ - لفظة (علمك) ليست في ص.

٤ - قوله: وقرئ تَضَلُّوا بفتح الضاد من ضَلَّلتُ بالكسر ... قلت: هي قراءة يحيى بن وثاب فانظر  
مختصر ابن خالويه: ٢٦، ومعجم القراءات ٨١/٢، ومعجم القرآنية: ١٣٧/٢ .

٥ - لفظة (هادوا) ليست في ص .

يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا  
بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ  
خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا<sup>(٤٦)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا  
فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا<sup>(٤٧)</sup>  
إِنَّ

.....  
فتنصب ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ حالاً من فاعل هادوا.  
أو : تقديره: من الذين هادوا قوم، فقوم مبتدأ، وما قبله خبر، و(يحرّفون)  
نعته .  
وإن علفت ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾ بـ(نصيراً) لم يجز الوقف عليه إلا ضرورة.  
ومعنى تحريفهم الكلم<sup>(١)</sup> عن مواضعه: تغييرهم صفة محمد ﷺ في التوراة .  
أو : تغييرهم الرجم وجعلهم الحد بدله .  
وذكر الضمير في ﴿مَوَاضِعِهِ﴾ رداً له الى جنس الكلم .  
وقرئ : [ ١٠٣ - ب ] الكلام<sup>(٢)</sup> .  
﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ حال، أي غير مقبول منك.

١ - ص : الكلمة .

٢ - قوله: وقرئ: الكلام ... قلت: هي قراءة علي بن ابي طالب والسلمي وابن محيصن وأبي  
رجاء والنخعي، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، وعراب القرآن للنحاس: ٤٦٠/١ والتبيان  
للعكبري: ٣٦٣/١ دون ان ينسبها الى قائل، والكشاف: ٥٣٠/١ دون ان ينسبها الى قائل،  
والمحرر الوجيز: ١٣٨/٤، والبحر المحيط: ٢٦٣/٣، ومعجم القراءات: ٨٣/٢، معجم  
القراءات القرآنية: ١٣٨/٢.

أو : كانوا يقولون له ﷺ : اسمع، ثم يقولون في أنفسهم لا سمعت .

﴿ وَرَاعِنَا ﴾ ينسبونه ﷺ الى الرعونة .

أو : المعنى: ارقبنا نكلمك .

﴿ لِيَا بِالسَّنْتِهِمْ ﴾ مفعول له .

أو : مصدر في موضع الحال، أي: لاوين ألسنتهم استهزاء، وكذلك ﴿ وَطَعْنَا

فِي الدِّينِ ﴾ أي: قدحاً فيه .

﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا ﴾ بدل ذلك: ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمِعْ وَاَنْظُرْنَا ﴾ أي انظر

إلينا رحمة لنا، ﴿ لَكَانَ ﴾ ذلك القول ﴿ خَيْرًا لَهُمْ ﴾، ولكنهم أبعد عن الإيمان ﴿ فَلَا

يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (تا).

والمراد بـ(قليلًا) عبد الله بن سلام<sup>(١)</sup> وأصحابه.

ويجوز أن يراد بـ(قليلًا) ضعيفاً، وهو إيمانهم بموسى، وكفرهم بمحمد

عليهما الصلاة والسلام .

ويجوز أن يراد إيمانهم بألسنتهم مع كفرهم بقلوبهم فيكون ضعيفاً لقلته فائدته،

مع عدم التوبة.

ولما لم يؤمنوا نزل<sup>(٢)</sup>:

١ - عبد الله بن سلام الاسرائيلي الذي اسلم وحسن اسلامه توفى سنة ٤٣هـ وقد مرت ترجمته في ١٧٥/١ - ١٧٦ من هذا التفسير .

٢ - قوله: ولما لم يؤمنوا نزل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ قلت روى ابن ابي حاتم بسنده عن عكرمة قال: كلم رسول الله ﷺ رؤساء اليهود منهم عبد الله بن سوريا الاعور وكعب بن الاشرف فقال: يامعشر يهود اتقوا الله واسلموا فوالله انكم لتعلمون ان الذي جئتم به لحق. قالوا ما نعرف ذلك يامحمد فجددوا وما عرفوا واصروا على الكفر فانزل الله فيهم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ تفسير ابن ابي حاتم: ٩٦٨/٣ الخبر ٥٤١١ وتفسير ابن المنذر: ٧٣٦/٢ الخبر: ١٨٤٧ والدر المنثور: ١٦٨/٢.



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا ﴾ أي: القرآن ﴿ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ ﴾ أي: نمحو ﴿ وُجُوهًا ﴾ فجعلها كخف<sup>(١)</sup> البعير، بلا أنف، ولا عين، ولا ولا حاجب كالأفقاء، وهذا معنى فنردها على أدبارها.

وأصل الطمس: إزالة الأثر بالمحو .

أو : المراد طمس القلوب .

والفاء في ﴿ فَنَرُدُّهَا ﴾ عن بصر الهدى ﴿ عَلَى أَدْبَارِهَا ﴾ في الكفر والضلالة، للتسبب .

أو : للتعقيب .

فيكونوا قد عوقبوا بعاقبتين<sup>(٢)</sup> أحدهما عقيب الآخر: طمس القلوب، ثم ردها على أدبارها .

﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ (تسا)

١ - ك : فنجعلها اكف البعير .

٢ - ك : بعاقبتين ... وهو تصحيف .

## اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ

ونزل لما أحب وحشي<sup>(١)</sup> التوبة بعد قتله حمزة<sup>(٢)</sup> ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾

وكفى الوقف هنا لاستئنافك ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (حسن) مع التوبة .

ويجوز أن يقال إنه لا يغفر الشرك مع عدم التوبة، لعظم الشرك، ويغفر ما

١ - وحشي: هو وحشي بن حرب وهو سودان مكة ويقال له الحبشي، كنيته أبو وسمة، وهو مولى طعمة بن عدي وقيل مولى جبير بن مطعم، وهو قاتل حمزة يوم أحد ضاقت به الدنيا فتاب ووفد مع وفد الطائف الى النبي ﷺ فأسلم، وشارك في قتل مسيلمة الكذاب فكان يقول قتلت في جاهليتي خير الناس وقتلت بعد اسلامي شر الناس، شهد اليرموك، رويت له بعض الاحاديث وروى البخاري قصة قتله لحمزة سكن وحشي حمص وعاش فيها الى خلافة عثمان فتسوفى هناك انظر ترجمته في معرفة الصحابة لأبي نعيم: ٤/٣٧٢، الترجمة: ٢٩٧١، الاستيعاب: ٤/١٥٦٤ الترجمة: ٢٧٣٩، أسد الغاية: ٥/٤٣٨ الترجمة: ٥٤٤٢، تهذيب الاسماء واللغات: ١/٢١٤٤ الترجمة: ٢٢٦، الإصابة: ٣/٥٩٤ الترجمة ٩١١١.

٢ - حمزة: وهو حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ وأخوه من الرضاعة أمه هالة بنت أهيب بن عبد مناف بنت عم خديجة، أسلم في السنة الثانية من مبعث رسول الله ﷺ، فازداد به المسلمون قوة وثباتاً، وهاجر الى المدينة وشهد بدرأ وأبلى فيها بلاء مشهوداً واستشهد في احد في شوال من السنة الثالثة للهجرة ودفن عند أحد في موضعه وقبره بزار ويتبرك به، انظر طبقات ابن سعد (ط: الخانجي) ٣/٧ الترجمة: ٢٤، معجم الصحابة لابن نافع: ١/١٨٧، الترجمة: ٢١٠، الاستيعاب: ١/٣٦٩، الترجمة: ٥٤١، اسد الغاية: ٢/٥١، الترجمة: ١٢٥١، تهذيب الاسماء واللغات: ١/١٦٨ الترجمة: ١٣١، سير اعلام النبلاء: ١/١٧١، الترجمة: ١٥، الإصابة: ١/٣٥٣، الترجمة ١٨٢٦، وقصة قتله رواها البخاري في صحيحه ٢/٢٩٨ الحديث ٤٠٧٢، الباب ٢٣ من المغازي .

دون الشرك مع عدم التوبة<sup>(١)</sup> لبعض عباده رحمة منه لهم<sup>(٢)</sup>.  
ولو عطف ﴿ وَيَغْفِرُ ﴾ لصار الكلام نفيًا، فَبُعِثَ بِهَا إِلَيْهِ، فقال وحشي: لعلي  
ممن لم يشأ الله، فنزل:

﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ  
يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾<sup>(٣)</sup> فَبُعِثَ بِهَا إِلَيْهِ فَأَسْلَمَ<sup>(٤)</sup>.

١ - العبارة (لعظم الشرك ويغفر ما دون الشرك مع عدم التوبة) سقطت من ص .

٢ - ك : رحمة منه وفضلًا . بزيادة لفظة (وفضلًا) وهي غير موجودة في الاصل ولا في نسخة  
ص .

٣ - الزمر : ٥٣ .

٤ - قصة إسلام وحشي أخرجها الطبراني بسنده عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ إلى  
وحشي قائل حمزة يدعوه إلى الإسلام، فأرسل إليه: يا محمد كيف تدعوني إلى دينك وأنت  
تزعج أن من قتل أو أشرك أو زنى يلق أثمًا يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانًا،  
وأنا قد صنعت ذلك؟! فهل تجد لي من رخصة؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِنَّا مِن تَابٍ وَأَمِن  
وَعَمَلٍ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ (الفرقان:  
٧٠) فقال وحشي: يا محمد هذا شرط شديد إلا من تاب وأمن وعمل عملًا صالحًا فلعلي لا  
أقدر على هذا، فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن  
يَشَاءُ ﴾ (النساء: ٤٨) فقال وحشي: يا محمد أرى بعد مشيئة، فلا ادري يغفر لي أم لا؟ فهل غير  
هذا؟ فأنزل الله عز وجل ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ  
اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (الزمر: ٥٣) قال وحشي: هذا (فهم) فأسلم  
فقال الناس يا رسول الله: إنا أصبنا ما أصاب وحشي قال ((هي للمسلمين عامة)) فانظر المعجم  
الكبير للطبراني ط ٢ ج ١١ ص: ١٥٧ - ١٥٨ الحديث: ١١٤٨٠، وقد ذكر الواحدي ذلك  
باختصار فانظر أسباب النزول: ١٦٣ في الآية ٦٨ من الفرقان و ص ٢١٢ في الآية ٥٣ من  
الزمر وعن هذا الحديث قال السيوطي في تفسير آية ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا... ﴾ من  
الزمر ٥٣ اخرج الطبراني وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان بسند لين عن ابن عباس  
فانظر الدر المنثور: ٣٣٠/٥، قال الهيثمي وفي سند هذا الحديث أبين بن سفيان ضعفه الذهبي  
فانظر مجمع الزوائد: ١٠١/٧، وانظر تفسير البغوي: ٤٣٩/١ ناقلا ذلك عن الكلبي .

وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا<sup>(٤٨)</sup> أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ  
 اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يظْلَمُونَ فَتِيلًا<sup>(٤٩)</sup> انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ  
 وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا<sup>(٥٠)</sup> أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ  
 بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ

ثم تهدد المشركين فقال :

﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ (تا)

قال ﷺ : (( من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله  
 شيئا دخل النار))<sup>(١)</sup>

وقال :

((ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة))<sup>(٢)</sup>

١ - حديث: ((من مات لا يشرك بالله شيئا ...)) رواه الامام مسلم بسنده عن جابر انظر صحيحه  
 ٩٤/١ الحديث ١٥١ من الايمان تسلسل ٩٣. واتفقنا على رواية شطره الاول عن ابي ذر  
 فانظر صحيح مسلم: ٩٤/١ - ٩٥ الحديث: ١٥٣، ١٥٤ من الإيمان تسلسل ٩٤، وصحيح  
 البخاري: ٢٧٣/١ الحديث ١٢٣٧ و ١٠٥/٣ الحديث: ٥٨٢٧، وروى شطره الثاني عن ابن  
 مسعود: ٢٧٣/١ الحديث ١٢٣٨، انظر مسند الامام احمد: ٣٨٢/١، ٤٢٥، ٧٩/٣، ٣٩١،  
 والسنن الكبرى للبيهقي: ٤٤/٧، ومجمع الزوائد: ١٧/١، ١٨، ٢١، ٢٢ وكنز العمال:  
 ٦٨/١، ٧١، ٨٣، ٨٤، ٣٠١ الاحاديث ٢٥٩، ٢٧٩، ٣٤٦، ٣٤٩، ١٤٤٠ ورواه آخرون  
 عنهم وعن ابي سعيد الخدري وابن نمير وغيرهما. وانظر الدر المنثور: ١٧٠/٢ والجامع  
 الصغير: ٦٤٧/٢ الحديث ٩٠٣٩، والجامع الكبير: ٢٨١/٧ - ٢٨٣ الاحاديث ٢٣١٠٢،  
 ٢٣١٠٤، ٢٣١٢٦، ٢٣١٢٩.

٢ - حديث: ((ما من عبد قال لا إله إلا الله ...)) متفق عليه من حديث أبي ذر، فانظر صحيح  
 البخاري ١٠٥/٣ الحديث ٥٨٢٧ في الباب ٢٤ من اللباس، وصحيح مسلم: ٩٤/١ - ٩٥  
 الحديث ١٥٤ من الايمان تسلسل: ٩٤، ورواه الامام أحمد عنه في المسند في مواضع منها  
 ١٦٦/٥، وانظره في كنز العمال: ٤٦/١ الحديث: ١٢٠.

ونزل في من زكى نفسه<sup>(١)</sup>: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ (كا)  
فأنكر ذلك عليهم بصيغة الاضراب فقبل ﴿ بَلِ اللّٰهُ ﴾ [١٠٤- أ] ﴿ يَزْكِي ﴾ أي  
يطهر ﴿ مِنْ يَشَاءُ وَلَا يَظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ (حس) اسم لما يفتل من الوسخ بين  
الاصبعين .

١ - قوله: ونزل في من زكى نفسه ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ ... قلت ذكر الطبري أن  
ذلك قد نزل في اليهود يزكون أنفسهم ثم قال: واختلف أهل التأويل في المعنى الذي كانت  
اليهود تزكي به أنفسها:

فقال بعض أهل التأويل: كانت تزكيتهم أنفسهم قولهم: نحن أبناء الله وأحباؤه، وأخرج هذا  
القول عن قتادة والحسن .

وأخرج عن الضحاك أنه قال: قالت يهود: ليست لنا ذنوب إلا كذنوب أولادنا يوم يولدون.  
وأخرج عن ابن زيد في ذلك أنه قال: قال أهل الكتاب: لن يدخل الجنة الا من كان هوداً أو  
نصارى وقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه.

وأخرج عن السدي أنه قال: نزلت في اليهود، قالوا: إنا نعلم أبناءنا التوراة صغاراً فلا تكون  
لهم ذنوب، وذنوبنا مثل ذنوب آبائنا ما علمنا بالنهار كفر عنا بالليل.

وقال آخرون: بل كانت تزكيتهم أنفسهم تقديمهم أطفالهم لإمامتهم في صلاتهم، زعماً منهم  
أنه لا ذنوب لهم، وأخرج ذلك عن مجاهد بإسناديه أنه قال: كان اليهود يقدمون صبيانهم في  
الصلاة فيؤمنهم يزعمون أنهم لا ذنوب لهم، كما أخرج مثل ذلك عن أبي مالك وعن  
عكرمة. وقال آخرون بل تزكيتهم أنفسهم كانت قولهم: إن آبائنا سيشفعون لنا ويزكوننا،  
وأخرج ذلك عن ابن عباس.

وقال آخرون: بل ذلك كان منهم تزكية من بعضهم لبعض، وأخرج ذلك عن عبد الله بن  
مسعود فانظر تفسير الطبري: ٨٠/٥ - ٨١

وأخرج ابن المنذر قول مجاهد وقاتادة فانظر تفسيره: ٧٤٠/٢ الخبير ان ١٨٥٩، ١٨٦٠.

وأخرج ابن أبي حاتم قول ابن عباس أنهم كانوا يقدمون صبيانهم يصلون بهم وذكر ان ذلك  
مروي عن مجاهد وأبي مالك والسدي وعكرمة والضحاك، فانظر تفسيره: ٩٧٢/٣ الخبير

٥٤٣٠ وانظر الدر المنثور: ١٧٠/٢ - ١٧١ ولباب النقول (دار ابن الهيثم) ص: ٦٢.  
وكتاب: قطعة من تفسير الامام عبد بن حميد: ص ٩٩ الخبير: ٣١٦، وتفسير البغوي:

.٤٤٠/١

أو : لما في شق النواة .

وضمير الجمع في ﴿ يُظْلَمُونَ ﴾ يرجع على معنى (من).

ثم عَجِبَ [الله] تعالى نبيه ﷺ منهم فقال: ﴿ انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ <sup>(١)</sup> عَلَى اللَّهِ الكَذِبَ وكفى به ﴾ أي بالافتراء، أو : بالكذب ﴿ إِثْمًا مُبِينًا ﴾ (تا).

خرج حيي بن أخطب مع أصحابه إلى قريش، ليحالفهم على النبي ﷺ، فقالوا: لا تفعل حتى تسجدوا لصنمنا، فسجدوا، فنزل <sup>(٢)</sup> ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾، هما الصنمان المذكوران.

أو : الجبت كل مطاع .

أو : معبود دون الله تعالى، والطاغوت: الشيطان .

١ - ورد في هامش الاصل تفسير لكلمة (يفترون) وهو قوله (يختلفون تمت).. قلت وهي عبارة البيهقي في تفسيره ٤٤٠/١.

٢ - قوله: خرج حيي بن أخطب مع أصحابه الى قريش ليحالفهم ... فنزل ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ قلت: أخرج ذلك الطبراني والبيهقي في الدلائل من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: قدم حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف مكة على قريش فحالفوهم على قتال رسول الله ﷺ ... الى اخر الحديث فانظر المعجم الكبير (ط) ٢٠٠/١١ - ٢٠١ الخبر: ١١٦٤٥، وانظر دلائل النبوة: ٣/١٩٣ - ١٩٤. وأخرج نحوه عبد الرزاق وابن جرير عن عكرمة، أن كعب بن الأشرف انطلق الى المشركين من كفار قريش، فاستجاشهم على النبي ﷺ ، وأمرهم أن يغزوه، وقال: إنا معكم نقائله، فقالوا: أنتم أهل كتاب، وهو صاحب كتاب، ولا تأمن أن يكون هذا مكرا منكم، فان أردت أن نخرج معك فاسجد لهذين الصنمين، وأمن بهما، ففعل، ثم قالوا: نحن أهدى أم محمد؟ فنحن ننحر الكوماء (أي: الناقة السمينية) ونسقي اللبن على الماء ، ونصل الرحم، ونقري الضيف، ونطوف بهذا البيت، ومحمد قطع رحمة وخرج من بلده. قال: بل أنتم خير وأهدى، فنزلت ﴿أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ الآية، فانظر تفسير عبد الرزاق الصنعاني ٢٦٣/١ الخبر: ٦٠٣ وانظر تفسير الطبري: ٥/٨٥، والكشف والبيان: ٢/٣٠٢ وفيه أن كعبا قد خرج في سبعين راكبا من اليهود بعد وقعة أحد، وانظر الدر المنثور: ١٧١/٢ .

وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا<sup>{٥١}</sup> أُولَئِكَ الَّذِينَ  
لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا<sup>{٥٢}</sup> أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا  
لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا<sup>{٥٣}</sup> أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ  
آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ مُلْكًا عَظِيمًا<sup>{٥٤}</sup>

تلخيصه: حيي وأصحابه يؤمنون بغير الله ورسوله.

﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ ﴾ يعنون أبا سفيان<sup>(١)</sup> وأصحابه ﴿ أَهْدَى مِنَ  
الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ يعنون محمداً ﷺ وأصحابه ﴿ سَبِيلًا ﴾ (حس) لاستتفافك ﴿ أُولَئِكَ  
الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ﴾ (حس).

ولا أحب الوقف على ﴿ نَصِيرًا ﴾ وإن رآه بعضهم<sup>(٢)</sup>، لأن ﴿ أَمْ ﴾ بُعد  
منقطعة، بمعنى (بل) إضراباً عن الأول والهمزة إنكاراً على اليهود، مشيراً إلى  
بخلهم وحسدكم تقديره: بل أيكون ﴿ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ ﴾ أي ملك الدنيا .  
أو : ملك الله .

المعنى : لو كان لهم حظ مما يملك ﴿ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ ﴾ أي: أحداً منهم  
﴿ نَقِيرًا ﴾ لبخلهم .

والنقير : النقرة في ظهر النواة. أو : هو نقرك الشيء .

وهذا كقوله تعالى: ﴿ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ  
الْإِنْفَاقِ ﴾<sup>(٣)</sup>

١ - أبو سفيان: هو صخر بن حرب المتوفى سنة ٣١هـ وقد مرت ترجمته في ١/٣٦٠ من هذا  
التفسير .

٢ - قوله: وإن رآه بعضهم ... قلت يشير بذلك إلى أبي جعفر النحاس إذ جعله قطعاً كافياً فانظر  
القطع والانتفاف: ص ٢٥٢ .

٣ - الاسراء : ١٠٠ .

القراءة : لا يؤتون<sup>(١)</sup> بلا إعمال (إذن) لأجل فاء العطف، فكأنه قيل: فلا يؤتون الناس نقيراً إذن .

وقرى : وإذن لا يؤتوا<sup>(٢)</sup>، على إعمالها.

ويجوز إعمال (إذن) مع الفاء .

والنون فيها أصل، وليست بتتوين، ولهذا تكتب بالنون .

وأجاز الفراء<sup>(٣)</sup> كتبها بالالف<sup>(٤)</sup>.

١ - قوله: القراءة لا يؤتون بلا إعمال إذن ... قلت هي قراءة جمهور القراء ولم تنصب الفعل لعدم توفر الشروط قال ابن هشام: إذن تنصب الفعل المضارع بشرط تصديرها واستقباله واتصالهما أو انفصالهما بالقسم أو بلا النافية، يقال: أتيتك فتقول إذن اكرمك (أي بالنصب) ولو قلت أنا إذن قلت اكرمك بالرفع لفوات التصدير انظر المغني ص ٣١. وقال العكبري: إذن حرف ينصب الفعل إذا اعتمد عليه وله مواضع يلغى فيها ولم يعمل هنا من أجل حرف العطف التبيين: ٣٦٥/١.

٢ - قوله: وقرئ: وإذن لا يؤتوا على إعمالها ... قلت: أي على إعمال (إذن) مع اختلاط شرط من شروطها وهو تصدراها، وهي قراءة عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وأبي بن كعب بحذف النون فانظر معاني الفراء: ٢٧٣/١ ومختصر ابن خالويه: ٢٧، ٢٩، البحر: ٢٧٣/٣، والدر المصون: ٦/٥، ومعجم القراءات: ٨٨/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٣٩/٢.

٣ - الفراء: هو أبو زكريا يحيى بن زياد اللغوي المشهور والمفسر المعروف المتوفى ٢٠٧هـ - وقد مرت ترجمته في ١٩/٢ من هذا التفسير .

٤ - قوله: وأجاز الفراء كتبها بالالف ... قلت ينسب هذا القول للفراء ولم أجده حسين عرض لتفسير هذه الآية في معاني القرآن ٢٧٣/١ - ٢٧٤ ولكنه كتبها بالالف في هذا الموضع وفي سائر المواضع التي ذكرت فيها (إذن) في الأسراء و(المؤمنون) وانظر نسبتها إليه في أعراب القرآن للنحاس: ٤٦٣/١ ومشكل أعراب القرآن لمكي: ١٩٤/١ والتبيين لابي البقاء: ٣٦٥/١، ونص بعضهم على عدم جواز كتابتها بالالف، لأنها مثل (لن) وليس في الحروف تتوين، قال مكي: لا يجوز أن تكتب عند حذاق النحويين (إذن) إلا بنون، لأنها مثل (لن) وليس في الحروف تتوين انظر مشكل أعراب القرآن: ١٩٤/١، بل أثر عن أبي العباس محمد بن يزيد المبرد أنه قال: أشتهي أن أكوى يد من يكتب (إذن) بالالف، لأنها مثل (لن) و(ان) ولا=



ولا أحب الوقف هنا، لأن (أم) في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ﴾ أي اليهود ﴿النَّاسِ﴾ أي العرب والنبي ﷺ ﴿عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ من النبوة والاسلام والتقدم عليهم كـ(أم) في ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ﴾

أو : المراد بالناس محمد ﷺ وحده، فحسدوه على ما أبيح له من كثرة النساء. المعنى: إن حسدتم محمدا على كثرة التزويج، والعرب على النبوة والخير والاسلام ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ أي داود وسليمان ﴿الْكِتَابَ﴾ أي الكتاب المنزل عليهما ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أي النبوة .

كان لسليمان ثلثمائة مهريّة<sup>(١)</sup>، وسبعمائة سرية<sup>(٢)</sup>، ولداود مائة امرأة<sup>(٣)</sup>.

---

=يدخل التتوين في الحروف انظر اعراب القرآن للنحاس: ١/٤٦٣، وجوز الجمهور كتابتها بالمصاحف بالالف لأنها في الوقف عليها يجعلونها الف فانظر المغني لابن هشام: ٣١ والجني الداني في حروف المعاني (تحقيق د. طه محسن): ص ٣٥٩ وفيه شرح مذاهيم فيها .

١ - في الاصل و ف: مهيرة وما اثبتناه عن ك ص وعن كتب التخرنج .  
٢ - قوله: كان لسليمان ثلثمائة مهيرة (مهريّة) وسبعمائة سرية ... قلت أخرج ذلك الامام أبو عبدالله الحاكم في المستدرک بسنده عن محمد بن كعب فانظر المستدرک: ٢/٥٨٩، وانظر ذلك في الكشف والبيان للثعلبي: ٢/٣٠٤ وقصص الانبياء المسمى بالعرائس له: ص: ١٧٣، والدر المنثور: ٢/١٧٣.

٣ - قوله: ولداود مائة امرأة ... قلت: أخرج الحاكم بسنده عن السدي انه كان لداود تسع وتسعون امرأة، ثم ذكر انه تزوج أخرى بعدها فكانت له مائة فانظر المستدرک ٢/٥٨٦ وسكت عنه الذهبي في تلخيصه، وانظر ذلك في الكشف والبيان: ٢/٣٠٤، وتفسير ابن ابي حاتم: ٣/٩٨٠ الخبر: ٥٤٨٠ وتفسير القرطبي: ٥/٢٥٢، والخصائص للسيوطي: ٣/٢٩٨. قال الطبري: بعد ذكر اوجه الحسد: وقال آخرون: بل ذلك تحليل النساء، قالوا وانما عنى الله بذلك أم يحسدون محمدا على ما أحل الله له من النساء فقد أحل الله مثل الذي أحله له منهن لسداود وسليمان وغيرهم من الانبياء فكيف لم يحسدوهم على ذلك وحسدوا محمدا ﷺ ذكر من قال ذلك: حدثنا محمد بن الحسين قال: ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا اسباط عن السدي فقد آتينا آل ابراهيم سليمان وداود الحكمة يعني النبوة وآتيناها ملكا عظيما في النساء فما باله حل=

ولم يكن للنبي ﷺ الا تسع نسوة<sup>(١)</sup>.

تلخيصه: إن حسدتم محمداً، أو العرب على ما أوتوا فقد آتينا أسلافكم ﴿مُلْكاً عظيماً﴾ (كا) فلما اخبروا بذلك سكتوا<sup>(٢)</sup>.

=الأولئك وهم انبياء أن ينكح داود تسعاً وتسعين امرأة وينكح سليمان مائة ولا يحل لمحمد ان ينكح كما نكحوا انظر تفسير الطبري: ٨٩/٥ .

١ - قوله: ولم يكن للنبي ﷺ الا تسع نسوة ... قلت: اختلف أهل السيرة في عدد نساته، فهناك من عقد عليهن وفارقهن بطلاق أو سراح، وهناك من خطبهن ولم يعقد عليهن، قال النووي حين تناول موضوع ازواجه ﷺ : أولهن خديجة، ثم سودة، ثم عائشة، ثم حفصة، وأم حبيبة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش، وميمونة، وجويرية، وصفية، فهؤلاء التسع بعد خديجة توفي عنهن، اما اللاتي فارقهن في حياته فتركانهن لكثرة الاختلاف فيهن ... ثم قال: روينا عن قتادة قال: تزوج النبي ﷺ خمس عشرة امرأة فدخل بثلاث عشرة، وجمع بين إحدى عشرة، وتوفي عن تسع فانظر تهذيب الاسماء واللغات للنووي: ٢٧/١/١، وهو ما ذكره قبله ابن هشام في السيرة ٤/٦٤٣، ٦٤٧، وابن سعد في الطبقات (ط: الخانجي): ١٠/٥٢ - ١٢٥ وترجم لهن في الترجمات ٢٩٥٦ - ٢٩٦٧ وذكر بينهن زينب بنت خزيمة (أم المساكين) وريحانة بنت زيد، اللتين توفيتا في حياته ﷺ ، وانظر تاريخ الطبري: ٣/١٦٠ - ١٦١ ومعرفة الصحابة: ٥/١٧٦ الخبر ٧٥٢٣، عن قتادة، وأسد الغابة: ١/٤٠ والاستيعاب (ط: البجاوي): ٤٤/١ - ٤٦ .

٢ - قوله: فلما اخبروا بذلك سكتوا ... قلت: روى الثعلبي بسنده عن أبي حمزة الثمالي في قوله ﷺ: «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» أنه يعني بالناس في هذه الآية نبيي الله، قالت اليهود: انظروا الى هذا النبي، والله ما يشبع من طعام، لا والله ما له هم الا النساء، لو كان نبيا لشغله أمر النبوة عن النساء، فحسدوه على كثرة نساته، وعيروه بذلك، فقالوا: لو كان نبيا ما رغب في كثرة النساء، فأكذبهم الله تعالى فقال: «فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» يعني بالحكمة النبوة «وَأَتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً» فأخبرهم بما كان لداود وسليمان من النساء فوبخهم لذلك، فأقرت اليهود لنبي الله ﷺ أنه اجتمع عند سليمان ألف امرأة ثلاثمائة مصرية وسبعمائة سرية، وعند داود مائة امرأة، فقال لهم رسول الله ﷺ : ألف امرأة عند=

فَمِنْهُمْ مَن آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بَجَهَنَّمَ سَعِيرًا<sup>(٥٥)</sup> إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا  
بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمَآ نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَثَانِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا  
الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا<sup>(٥٦)</sup> وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
سُدَّخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ  
مُّطَهَّرَةٌ وَدُخِلُوهُمْ ظِلًّا ظِلِيلًا<sup>(٥٧)</sup>

زرع الناس، وزرع إبراهيم فهلكت جميعها إلا زرع إبراهيم، فكان يقول: من  
آمن بي أعطيته منه، ومن لم يؤمن أمنعه<sup>(١)</sup> [١٠٤ - ب]  
﴿فَمِنْهُمْ مَن آمَنَ بِهِ﴾ أي: بإبراهيم فأعطاه، ﴿وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ﴾ (كا)  
أعرض عن إبراهيم فمنعه .  
أو : المعنى: فمن اليهود من آمن بحديث إبراهيم فصدقه، ومنهم من كفر  
بحديثه فجحدته .  
أو : المعنى: فمن اليهود من آمن بمحمد ﷺ كأبن سلام وأصحابه، ومنهم من

رجل ومائة امرأة عند رجل أكثر أو تسع نسوة؟ وكان يومئذ تسع نسوة عند رسول الله ﷺ  
فسكنوا فانظر الكشف والبيان: ٣٠٤/٢ وذكر هذا الكلام الامام القرطبي في تفسيره: ٢٥٢/٥ .  
١ - قوله: زرع الناس وزرع إبراهيم فهلكت جميعها الا زرع إبراهيم ... قلت أخرج ذلك ابن  
المنذر وابن أبي حاتم بالسند عن السدي قال: زرع إبراهيم خليل الرحمن وزرع الناس في  
تلك السنة، فهلك زرع الناس، وزكا زرع إبراهيم خليل الرحمن واحتاج الناس اليه، فكان  
الناس يأتون إبراهيم فيسألونه منه فقال لهم: من آمن بربه أعطيته، ومن أبى منعه، فمنهم من  
آمن به فأعطاه من الزرع، ومنهم من أبى فلم يأخذ منه فذلك قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَن آمَنَ بِهِ  
وَمِنْهُمْ مَن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بَجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ فانظر تفسير ابن المنذر: ٧٥٧/٢، الخبر: ١٩٠٦،  
وتفسير ابن أبي حاتم: ٩٨١/٣، الخبر: ٥٤٨٦ (باختصار).

كفر به (أي) <sup>(١)</sup> بمحمد ﷺ (كـ) <sup>(٢)</sup> كعب بن الأشرف .  
وقرئ : صدّ <sup>(٣)</sup> ، أي: صُرِفَ  
ثم تهَدَّدَ الصَّادِينَ فقال: ﴿ وَكَفَىٰ بِهِمْ سَعِيرًا ﴾ (تـا) بمعنى مسعرة  
للصَّادِينَ.

القراءة : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا ﴾ بضم النون .  
وقرئ : بفتحها <sup>(٤)</sup>  
ومعنى ﴿ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ بدلناهم اياها، بأن غيرنا جلودهم من شكل  
الى شكل، كقولك: صغت من خاتمي خاتماً غيره، فالخاتم الثاني هو الأول، وإنما  
الصياغة اختلفت <sup>(٥)</sup>.

- ١ - الزيادة من ف، وقد سقطت من الاصل ومن ك ص .
- ٢ - ما بين القوسين زيادة من ك ف وقد سقطت من الاصل ومن ص .
- ٣ - قوله: وقرئ صدّ ... قلت أي بالبناء للمجهول وهي قراءة ابن مسعود وابن عباس وابن جبير وعكرمة وابن يعمر والجحدري فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦ وزاد المسير: ١١٢/٢ والبحر المحيط: ٢٧٤/٣، والدر المصون: ٧/٤، معجم القراءات ٩٠/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٤٠/٢.
- ٤ - قوله: قرئ بفتحها ... قلت أي من صليت الثلاثي، وهي قراءة حميد بن قيس، فانظر المحتسب: ١٩١/١، والمحزر الوجيز: ١٥٤، والبحر المحيط: ٢٧٤/٣، والدر المصون: ٧/٤ ومعجم القراءات: ٩١/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٠/٢.
- ٥ - ورد في هامش الاصل قوله: ﴿كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ أي كلما احترقت جلودهم أو: لم يرد بالنضج الاحتراق أو: تبدل في ساعة مائة مرة، الحسن: تأكلهم النار كل يوم سبعين ألف مرة، كلما أكلتهم قيل لهم: عودوا، فيعودون كما كانوا أو: يبدل جلد آخر من لحم الكافر ثم يعاد الجلد لحما، ثم يخرج من لحمه جلد آخر أو: يعذب الشخص في الجلد لا الجلد (كذا) دليله قوله تعالى ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ ولم يقل لتذوق تمت . قلت وهذه الفقرة عبارات مقتبسة من تفسير البغوي: ٤٤٢/١ - ٤٤٣، جاء بها الناسخ لأن المؤلف تجاوز تفسير قوله ﴿كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ .

الفضيل<sup>(١)</sup>:

يجعل مكان النضيح غير نضيح<sup>(٢)</sup>.

ابن عباس:

يبدلون جلودا بيضا مثل القراطيس<sup>(٣)</sup>.

وفي تبديل الجلود إيدان بدوام العذاب عليهم، يوضحه قوله تعالى: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ (كا) ليدوم لهم ذوقه، كقولهم: أعزك الله، أي أدام لك العز ﴿عَزِيْزًا﴾ شديد النعمة ﴿حَكِيمًا﴾ (تا) لا يعذب ولا يرحم الا لحكمة .

١ - الفضيل : هو أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود الزاهد، ولد بسمرقند، ونشأ بأبيورد وكتب الحديث بالكوفة، ثم تحول الى مكة فاستوطنها حتى توفي سنة ١٨٩هـ — سماع من سليمان التيمي ومنصور بن المعتمر والاعمش ومحمد بن اسحاق وجعفر الصادق وروى عنه خلق كثير من الائمة منهم الثوري وابن عيينة ويحيى القطان وغيرهم، واجمعوا على توثيقه والاحتجاج بحديثه وكان زاهدا ورعا قال ابن سعد: كان ثقة ثباتا فاضلا عابدا ورعا كثير الحديث. انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (ط الخانجي): ٦١//٨ الترجمة: ٢٤٧٤، الثقات للعجلي: ٣٨٤ الترجمة: ١٣٥٧، طبقات الصوفية للسلمي (ط: شريفة) ص ٦ - ١٤ الترجمة: (١)، حلية الاولياء: ٨٤/٨ الترجمة: ٣٩٧، الرسالة القشيرية: ١١، تهذيب الاسماء واللغات: ٩١/٢/١ الترجمة ٥٦، وفيات الاعيان: ٤٧/٤، الترجمة: ٥٣١ طبقات الاولياء لابن الملقن: ٢٦٦ الترجمة: ٥٤، تهذيب التهذيب: ٢٩٤/٨ الترجمة ٥٣٨.

٢ - قول الفضيل ذكر في تفسير الرازي ١٣٥/١٠ دون نسبة وقد نسبه الزمخشري اليه في الكشاف: ٥٣٤/١، قال ابن حجر: قال اسحاق بن راهويه في مسنده: سئل فضيل بن عياض عن هذه الآية فاجبرنا عن هشام عن الحسن قال: تبدل جلودهم كل يوم سبعين الف مرة فانظر الكافي الشاف في تخريج احاديث الكشاف (مطبوع في اسفل الكشاف) ٥٢٢/١.

٣ - قول ابن عباس: يبدلون جلودا بيضا مثل القراطيس ... قلت روي ذلك عنه فانظر الكشاف والبيان: ٣٠٥/٢، وتفسير البغوي: ٤٤٢/١ - ٤٤٣ واللباب في علوم الكتاب: ٤٢٨/٦ واخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن عبد الله بن عمر فانظر تفسير الطبري: ٩٠/٥ وتفسير ابن ابي حاتم: ٩٨٢/٣ الخبر ٥٤٩٤، والدر المنثور: ١٧٤/٢.

يتم الوقف هنا إن استأنفت ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ مبتدأ، خبره: ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾  
 وقرئ : سيدخلهم بالياء<sup>(١)</sup>.

ولا أحبه على ﴿ حَكِيمًا ﴾ إن عطفت ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ على ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾  
 ولا أحب الوقف هنا، لأن<sup>(٢)</sup> ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ حال من المفعول في (ندخلهم)  
 ﴿ ظِلًّا ظِلِيلًا ﴾ (تا) دائما في نهاية اللذة والستر، لان ﴿ ظِلِيلًا ﴾ صفة مشتقة من  
 الظل، يقال ذلك مبالغة، كقولهم ليل أليل، ويوم أيوم .  
 ونزل في أخذ علي المفتاح من عثمان الحجبي<sup>(٣)</sup> سادن الكعبة:

١ - قوله: وقرئ سيدخلهم بالياء ... قلت: هي قراءة عبد الله بن مسعود وابن وثاب والنخعي  
 فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، الكشاف: ٥٣٥/١، والمحزر الوجيز: ١٥٥/٤، والبحر  
 المحيط: ٢٧٥/٣، ومعجم القراءات: ٩٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٠/٢.

٢ - حذف (لأن) من نسخة ص سهوا .

٣ - عثمان الحجبي: هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد  
 الدار بن قصي العبدي الحجبي الصحابي، أسلم مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص في  
 هدنة الحديبية، وشهد فتح مكة ، فدفع رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة اليه والى ابن عمه شيبه بن  
 عثمان بن ابي طلحة، وقال ((خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم الا ظالم)) رواه  
 الطبراني عن ابن عباس (المعجم الكبير ط ٢: ٩٨/١١، الخبر ١١٢٣٤ وطبقات ابن سعد  
 (ط الخانجي): ١٢٧/٢، نزل عثمان بن طلحة المدينة وروى عن النبي ﷺ واحاديثه عند مسلم  
 وابي داود، ثم انتقل الى مكة وتوفى فيها سنة ٤٢هـ وقيل استشهد في اجنادين والاول هو  
 الراجح انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (ط الخانجي) ١٥/٥، الترجمة: ٧٢٣، الاستيعاب  
 لابن عبد البر: ١٠٣٤/٣، الترجمة: ١٧٧١، جمهرة انساب العرب لابن حزم (ط دار  
 المعارف): ١٢٧، الجمع بين رجال الصحيحين: ٣٥٢/١، الترجمة: ١٣٣٠، اسد الغابة:  
 ٥٧٨/٣، الترجمة: ٣٥٧٤ تهذيب الاسماء واللغات: ٣٢٠/١/١-٣٢١، الترجمة: ٣٩٢، سير  
 اعلام النبلاء: ١٠/٣، الترجمة: ٢، تهذيب التهذيب: ١٢٤/٧، الترجمة: ٢٦٧ الاصابة: ٤٥٢/٢  
 الترجمة ٥٤٤٢، وتاريخ الطبري: ٢٩/٣، ٣١ وفيه ان عثمان ومن معه قدموا الى المدينة في  
 اول صفر من سنة ثمان واسلموا).

## إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾

وقرئ: الأمانة<sup>(١)</sup>.

﴿إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ فرد عليه المفتاح فأسلم<sup>(٢)</sup>.

١ - قوله: وقرئ: الأمانة... قلت أي بالإفراد، وهي قراءة عيسى بن عمر، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، والكشاف: ٥٣٥/١، تفسير الرازي: ١٣٩/١٠، والبحر المحيط: ٢٧٧/٣، الدر المصون: ٩/٤، ومعجم القراءات: ٩٤/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤١/٢، وكتاب عيسى بن عمر التقي نحوه من خلال قراءاته: ١١١.

٢ - قوله: (ونزل في أخذ علي المفتاح من عثمان الحنفي سادن الكعبة... فرد عليه المفتاح فأسلم) قلت: ذكره السيوطي في الدر المنثور: ١٧٤/٢، وعزاه إلى ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس... قلت ولفظه مختلف عما ورد هنا، وقد ذكره بدون إسناد: الثعلبي في الكشف والبيان: ٣٠٧/٢، والواحد في أسباب النزول: ٩٠ والوسيط له: ٦٩، والبغوي: ٤٤٣/١ - ٤٤٤، والزمخشري في الكشاف: ٥٣٥/١، والنيسابوري في غرائب القرآن ورفاه الغريب: ٧٦/٥ - ٧٧، وابن كثير في تفسيره: ٥١٥/٥ - ٥١٦، وابن عادل في اللباب: ٤٣٣/٦ - ٤٣٤، وغيرهم وهو مشكل، فإنه يجعل إسلام عثمان بن طلحة يوم الفتح في حين أنه أسلم في أول صفر سنة ثمان من الهجرة، كما في مصادر ترجمته مما ذكرناه، وأنه ذهب مهاجراً مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص، وبقي في المدينة فجاء مع الرسول ﷺ وشهد الفتح، ثم إن ابن حجر العسقلاني رحمه الله بعد أن ذكر في ترجمته لعثمان المذكور إسلامه في هدنة الحديبية، وأنه هاجر مع خالد بن الوليد، وشهد فتح مكة مع النبي ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة كما في الصحيحين من حديث ابن عمر، قال: وقد وقع في تفسير البغوي بغير سند في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ أن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له النبي ﷺ مفتاح البيت، قال ابن حجر: وهذا منكر، والمعروف أنه أسلم وهاجر مع عمرو بن العاص، وخالد بن الوليد، وبذلك جزم... الخ انظر الإصابة: ٤٥٣/٢. وخبر دخول النبي ﷺ مكة يوم الفتح ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة منقول في الصحيحين عن ابن عمر فانظر صحيح البخاري - الجهاد ٥٧/٢ الحديث: =

وهذا عام في كل ما يؤمن عليه من حقوق الله تعالى والأدبيين، من أمانة،  
وعهد، وكنتم سر<sup>(١)</sup>.  
أنس<sup>(٢)</sup>:

قلما خطبنا رسول الله ﷺ الا قال: ((الا لايمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن  
لا عهد له))<sup>(٣)</sup>.

- 
- ٢٩٨٨= و ٣٤٣/٢، الحديث: ٤٢٨٩ في المغازي وانظر صحيح مسلم: ٩٦٧/٢ الحديث  
٣٨٨- ٣٩٤، من الحج تسلسل ١٣٢٩ عنه ومسند أحمد: ٣٣/٢ و ١٥/٦ عنه .
- ١ - ذهب كثير من ائمة التفسير الى انها عامة في كل شيء: قال ابن عباس عن هذه الآية: انها  
في كل مؤتمن على شيء انظر تفسير الراغب الاصفهاني: ١٢٨٣/٢ وقال ابن مسعود:  
والأمانة في كل شيء في الوضوء والصيام والغسل من الجنابة واشد من ذلك الودائع انظر  
الحلية لأبي نعيم: ٢٠١/٤ وذكر القرطبي ان ممن قال ان الآية عامة في الجميع: البراء بن  
عازب، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب. تفسير القرطبي: ٢٥٦/٥، بل هي شاملة  
حتى الولاية والحكام قال الطبري: واولى هذه الاقوال بالصواب في ذلك قول من قال هو  
خطاب من الله ولاة امور المسلمين باداء الأمانة الى من ولوا أمره في فينهم وحقوقهم وما  
اتتمنوا عليه من امورهم بالعدل بينهم في القضية والقسم بينهم بالسوية ... الخ تفسير الطبري:  
٩٢/٥. وقال البيضاوي فيها انها خطاب يعم المكلفين والامانات انظر انوار التنزيل: ٩٤/٢.
- ٢- أنس: هو أبو حمزة انس بن مالك الانصاري الصحابي الجليل المتوفى سنة ٩٣هـ وقد مرت  
ترجمته في ج ٣ ص ١٥٩ من هذا التفسير .
- ٣ - حديث: ((لا ايمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)) رواه بالسند عن أنس كثير  
منهم ابن أبي شيبه في الايمان من مصنفه: ١٥٩/٦ الحديث ٣٠٣٢٠، والامام أحمد في  
المسند عنه ١٣٥/٣، ١٥٤، وأبو يعلى في مسنده: ٨/٣ الحديث: ٢٨٦٥، وابن حبان في  
الايمان من صحيحه: ٤٢٢٢/١-٤٢٢٣ الحديث: ١٩٤، والطبراني في الاوسط: ٨٥/٢،  
الحديث: ٢٦٠٦ و ٢٦٠/٤، الحديث: ٥٩٢٣، والقضاعي في مسنده: ٤٣/٢ الحديث ٨٤٩،  
٨٥٠، والبيهقي في السنن الكبرى: ٢٨٨/٦، ٢٣١/٩، وفي شعب الإيمان: ٧٨/٤ الحديث  
٤٣٥٤، والبعثي في شرح السنة ١٠٠/١ الحديث ٣٨، وقال هو حديث حسن، قال الامام=



وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ  
سَمِيعًا بَصِيرًا<sup>(٥٨)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ  
مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا<sup>(٥٩)</sup>

أو : هذا أمر لجميع الولاية<sup>(١)</sup>.

و العامل في (إذا) بعُدْ محذوف، تقديره يأمركم أن تحكموا ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ  
النَّاسِ ﴾، وقوله: ﴿ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ (كا) لا موضع لها من الاعراب، لأنها  
جملة مفسرة للمحذوف، والمحذوف (يأمركم).

ولا يعمل (أن تحكموا) في (إذا)، لأن معمول المصدر لا يتقدم عليه.

=الهيتمي: رواه أحمد وابو يعلى والبخاري والطبراني في الاوسط وفيه أبو هلال، وثقه ابن  
معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، مجمع الزوائد: ٩٦/١ وانظره في الآداب الشرعية  
لابن مفلح المقدسي ٣٩٠/٢، وقال محققه الشيخ شعيب الارناؤوط: أخرجه أحمد، وابن حبان،  
والبيهقي، من طرق عن أنس يحسن بعضها بعضاً، وانظره في الدر المنثور: ٤٢/١، والبحر  
الزخار المعروف بمسند البزار: ٤٣٩/١٣ الحديث: ٧١٩٦ وكشف الاستار عن زوائد البزار:  
٦٨/١ الحديث: ١٠٠.

١ - قوله: أو هذا أمر لجميع الولاية... قلت روى هذا القول عن جمع غفير من الصحابة  
والتابعين منهم ابن عباس وعلي وزيد بن اسلم وابنه وشهر بن حوشب ومكحول وابن ابي  
طلحة فانظر تفسير الطبري وقد اخرجه باسانيده عن بعضهم ٩٢/٥ وتفسير الماوردي  
٣٩٩/١ وزاد المسير ١١٤/٢ وفيه انه قد اختار هذا القول أبو سليمان الدمشقي وانظر تفسير  
السمرقندي: ٣٤٩/١، وتفسير القرطبي: ٢٥٥/٥ - ٢٥٦ وتفسير ابن ابي حاتم: ٩٨٦/٣،  
الخبر: ٥٥١٨، فتح القدير للشوكاني: ٤٨٠/١، الدر المنثور: ١٧٥/٢.

و(ما) في ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا﴾ نكرة منصوبة موصوفة<sup>(١)</sup> بقوله: ﴿يَعْظُمُ بِهِ﴾ (كا).

والمخصوص بالمدح محذوف، أي: نعم شيئاً يعظكم به تأدية الأمانة والحكم بالعدل .

أو : موصولة مرفوعة المحل فاعل (نعم) صلتها ما بعدها، والمخصوص بالمدح محذوف، أي: نعم الشيء الذي يعظكم به تأدية الأمانة والحكم بالعدل .  
﴿بصيراً﴾ (تا)

ولما أمر الحكام بالحكم<sup>(٢)</sup> بالعدل [١٠٥- أ] أمر الناس بطاعتهم فقيل:  
﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ أي: الولاة ﴿مِنْكُمْ﴾ (كا)  
إذ<sup>(٣)</sup> أمروا بطاعة الله تعالى، قال ﷺ : ((من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني))<sup>(٤)</sup>

١ - ص: موصولة ... وهو سهو لانه سيذكر هذا الوجه بعد قليل .

٢ - ص: بالحكم أمر الناس ... أي بسقوط كلمة (بالعدل).

٣ - ص ك ف : إذا أمروا ... وهو تصحيف وما أثبتناه عن الاصل .

٤ - حديث: ((من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني)) متفق عليه من حديث ابي هريرة وهو لديهما أتمّ مما ورد هنا فانظر صحيح البخاري - الجهاد - باب يقاتل من وراء الامام ويتقى به الباب ١٠٩ ج ٢ ص ٥١-٥٢ الحديث ٢٩٥٧، وصحيح مسلم: الباب ٨ من الامارة باب وجوب طاعة الامراء من غير معصية الحديث ٣١ من الامارة ١٤٦٦/٣، الحديث: ١٨٣٥، اللؤلؤ والمرجان في ما اتفق عليه الشيخان: ١١٨/٢ الحديث: ١٢٠٤، ورواه الامام أحمد في المسند ٢٥٢/٢، ٢٧٠، ٣١٣، ٣٤٢، ٤١٦، ٤٦٧، ٤٧١، ٥١١ وعبد السرزاق في المصنف: ٣٢٩/١١، الحديث: ٢٠٦٧٩ وابن أبي شيبة في مصنفه (ط: دار الفكر): ٥٦٦/٧ الحديث ١، ٢ من كتاب الجهاد رقم ٣١ الباب الاول منه، وابن حبان في صحيحه: ٤٢٠/١٠، الحديث: ٤٥٥٦، وابن ماجه: ٩٥٤/٢، الحديث: ٢٨٥٩ باب طاعة الامام من كتاب الجهاد من سننه، والنسائي في السنن الكبرى: ٤٣١/٤ - ٤٣٢ الحديث: ٧٨٧٦، و ٢٢٢/٥، الحديث: ٨٧٢٧ =

وقال ﷺ : ((السمع والطاعة على المرء المسلم، ما لم يؤمر بمعصية، وإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة))<sup>(١)</sup>.  
 وكان الخلفاء يقولون: اطيعوني ما عدلت فيكم، فان خالفت فلا طاعة لي عليكم<sup>(٢)</sup>.

= وابن خزيمة في صحيحه: ٤٦/٣، الحديث: ١٥٩٧، والبيهقي في السنن الكبرى: ١٥٥/٨، وفي شعب الإيمان له ج ٦ ص ٤، الحديث: ٧٣٤٥.

١ - حديث: ((السمع والطاعة على المرء المسلم ما لم يؤمر بمعصية وإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)) متفق عليه عند الشيخين من حديث ابن عمر ولفظ مسلم ((على المرء المسلم السمع والطاعة)) وعند كليهما بعد ذلك عبارة ((في ما أحب وكره)) فانظر صحيح البخاري الباب الرابع من الاحكام ٣/٣٩١، الحديث: ٧١٤٤، وصحيح مسلم الحديث ٣٨ من الامارة: ٣/١٤٦٩، الحديث: ١٨٣٩، واللؤلؤ والمرجان في ما اتفق عليه لشيخان: ١١٩/٢، الحديث: ١٢٠٥، ومصنف ابن أبي شيبة (دار الفكر): ٧/٧٣٦، الحديث الثاني من الباب ١٩٢ من الجهاد، ومسند أحمد: ١٧/٢، ١٤٢، والمنتخب من مسند عبد بن حميد (ط: القاهرة): ٢٤٤ الحديث: ٧٥٢ وطبعة مكة: ١٧/٢ - ١٨، الحديث: ٧٥٠، وسنن ابن ماجه: ٢/٩٥٦ الحديث: ٢٨٦٤، وسنن أبي داود: ٤٠/٣ - ٤١، الحديث: ٢٦٢٦، وسنن الترمذي المسمى بالجامع الكبير: ٣/٣٢٥، الحديث: ١٧٠٧ الباب ٢٩ من ابواب الجهاد والسنن الكبرى للنسائي: ٥/٢٢٠ الحديث: ٨٧٢٠ والسنن الكبرى للبيهقي: ٣/١٢٧، ١٥٦/٨، وتحفة الاشراف: ٦/١٦٤، الحديث: ٨٠٨٨، والمسند الجامع: ١٠/٧٤٢ - ٧٤٣، الحديث: ٨١٥٩، والدر المنثور: ٢/١٧٦.

٢ - قوله: وكان الخلفاء يقولون اطيعوني ما عدلت فيكم فان خالفت فلا طاعة لي عليكم ... قللت هذا الكلام بنصه موجود في الكشف: ١/٥٣٥، ويرد معناه في خطبة ابي بكر الصديق ﷺ اذ قال: ايها الناس، اني قد وليت عليكم ولست بخيركم فان رايتموني على حق فاعينوني وان رايتموني على باطل فردوني، اطيعوني ما اطعت الله فيكم فاذا عصيته فلا طاعة لي عليكم ... الخ التي رويت بالسند عن معمر وعن انس وعن الشعبي فانظر المصنف لعبد الرزاق ١١/٣٣٦، الخبر: ٢٠٧٠٢، وسيرة ابن هشام: ٤/٦٦١، وتاريخ الطبري: ٣/٢١٠ وعيون الاخبار لابن قتيبة: ٢/٢٣٤، والعقد الفريد: ٤/٥٩، وجمهرة خطب العرب: ١/١٨٠.

أو : المراد بأولي الامر العلماء المتقون الذين يعلمون الناس معالم دينهم<sup>(١)</sup>.  
أو : أبو بكر وعمر<sup>(٢)</sup>.  
أو : أمراء العدل، كالخلفاء الراشدين<sup>(٣)</sup>.  
أو : المهاجرون والانصار والذين اتبعوهم باحسان<sup>(٤)</sup>.  
﴿فإن تنازعتم﴾ أصل النزاع: الجذب، لأن المتنازعين يجذب كل واحد منهما الى  
جهة غير جهة صاحبه .  
تلخيصه: إن اختلفتم أنتم وامراء العدل ﴿في شيء فردوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ أي الى

١ - قوله: المراد بأولي الامر: العلماء المتقون الذين يعلمون الناس معالم دينهم ... قلت هو ما  
روي عن ابن عباس ومجاهد وابن ابي نجيح وعطاء بن السائب والحسن، وأبي العالية اخرج  
ذلك عنهم ابن جرير في تفسيره: ٩٤/٥ - ٩٥ وابن ابي حاتم في تفسيره: ٩٨٩/٣ الخبر  
٥٥٣٤ و ٥٥٣٥، و ٥٥٣٦. وتفسير ابن المنذر: ٧٦٥/٢ - ٧٦٧ الحديث ١٩٢٨، ١٩٢٩،  
١٩٣٠، ١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٣، ١٩٣٤. وتفسير الراغب الاصفهاني: ١٢٨٧/٢.

٢ - قوله: او ابو بكر وعمر ... قلت اخرج ذلك عن عكرمة الطبري: ٩٥/٥، وابن ابي حاتم في  
التفسير: ٩٨٩/٣ الخبر: ٥٥٣٧، والتعليق في الكشف والبيان: ٣٠٧/٢، وتفسير البيهقي:  
٤٤٥/١، وزاد المسير: ١١٧/٢ وتفسير الماوردي: ٤٠١/١.

٣ - قوله: أو أمراء العدل كالخلفاء الراشدين ... قلت هو ما رواه عبد بن حميد عن الكلبي قال هم  
ابو بكر وعمر وعثمان وعلي واطاف اليهم ابن مسعود فانظر قطعة من تفسير عبد بن حميد  
١٠٣ الفقرة ٣٣٤، وهو ايضا ما روي عن أبي بكر الوراق فانظر الكشف والبيان: ٣٠٨/٢  
وانظر الدر المنثور: ١٧٧/٢. وتفسير الرازي: ١٤٤/١٠. واللباب لابن عادل: ٤٤٣/٦.

٤ - قوله: او المهاجرون والانصار والذين اتبعوهم باحسان ... قلت هو ما روي عن عطاء  
فانظر تفسير البيهقي وفيه ينقل عنه ذلك ثم يقول بدليل قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ  
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ الآية (التوبة: ١٠٠) انظر تفسير البيهقي: ٤٤٥/١، وروى ابن ابي  
نجيح عن مجاهد وقال به بكر بن عبد الله المزني أنهم أصحاب النبي ﷺ فانظر زاد المسير:  
١١٧/٢. وتفسير الماوردي: ٤٠١/١. واللباب في علوم الكتاب: ٤٤٣/٦.

كتابه ﴿وَالرَّسُولُ﴾ مدة حياته، فان مات فالى سنته<sup>(١)</sup>.  
تلخيصه: اكتشفوا ما أشكل عليكم بالكتاب أو السنة، أو بهما<sup>(٢)</sup>.  
في هذا دليل على وجوب الاجتهاد.

أو : الرد الى الله والرسول أن يقول لما لا يعلم: لا أعلم<sup>(٣)</sup>.

﴿وَالْيَوْمَ الْآخِرُ﴾ (كا)

﴿ذَلِكَ﴾ أي: الرد الى الكتاب والسنة ﴿خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (تا) تمييز،

أجمل عاقبة ومرجعاً.

أو : أجمل من تأويلكم .

١ - قوله: ان اختلفتم انتم وامراء العدل في شيء فردوه الى الله أي الى كتابه والرسول مدة حياته فان مات فالى سنته ... قلت هذا هو رأي جمهور ائمة أهل التفسير، انظر تفسير القرطبي: ٢٦١/٥ وزاد المسير: ١١٧/٢.

٢ - قول: اكتشفوا ما أشكل عليكم بالكتاب او السنة أو بهما ... قلت لأن القرآن لم يدع امراً الا ووضع له الحكم او لشبيهه، قال تعالى ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ (الانعام: ٣٨) وقال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾: النحل: ٨٩.

٣ - قوله: أو الرد الى الله والرسول ان يقول لما لا يعلم: لا أعلم ... قلت: هو ما بينه الزجاج في تفسيره: ٥٥/٢ اذ قال في تفسير ﴿فَرُدُّوهُ...﴾ اما ان تردوا ما اختلفتم فيه الى كتاب الله وسنة رسوله، أو تقولوا ان لم تعلموه الله ورسوله أعلم . انظر كتابه معاني القرآن واعرابه: ٥٥/٢، وقد ورد ذلك منسوبا اليه في زاد المسير: ١١٧/٢ وتفسير السمرقندي: ٣٥١/٢، وتفسير القرطبي: ٢٦١/٥ ووضح الفخر الرازي أن الرد لا يعني السكوت عنه وعدم التعرض له، بل لابد من قطع الشغب والخصومة فيها بنفي او اثبات، واذا كان كذلك امتنع حمل الرد الى الله على السكوت عن تلك الواقعة. انظر تفسير الرازي: ١٤٦/١٠ - ١٤٧.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ  
يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ  
يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا<sup>(١)</sup> وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ

.....  
كان بين بشر<sup>(١)</sup> المنافق ويهودي حكومة، فطلب المنافق الحكومة  
الى ابن الأشرف<sup>(٢)</sup>، وطلب اليهودي الحكومة الى النبي ﷺ فحكم ﷺ<sup>(٣)</sup> على  
المنافق، فلم يرض فأتيا عمر، فقال اليهودي: إن النبي حكم لي عليه فلم يرض،  
فقال عمر للمنافق: أكذاك؟ قال: نعم، فقتله عمر، فقال: هكذا أفعل بمن لم يرض  
بقضاء الله وقضاء رسوله، فنزل: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا  
أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

١ - بشر: بالشين المعجمة ، كذا ورد في الاصل وفي ك ف، وقد ورد في نسخة ص: بسر  
بالسين المهملة، وما أثبتناه موافق لما في تفسير الطبري: ٩٧/٥ ، وتفسير البغوي: ٤٤٦/١ ،  
وتفسير الكشاف: ٥٣٦/١ وتفسير ابن عطية ١٦١/٤ والقرطبي: ٤٦٣/٥ ، واللباب:  
٤٥٤/٦ ، وأورده الثعلبي بالسين المهملة فانظر الكشف والبيان: ٣١١/٢ ، وورد عند ابن  
المنذر بلفظ بشير بياء بعد الشين المعجمة، فانظر تفسيره: ٧٧١/٢ وقد ورد في كتب التخریج  
مبهما بقولهم: (رجل من المنافقين) وكان بشر هذا من الذين يدعون الاسلام ظاهرياً ويبطنون  
النفاق فانظر تفسير ابن المنذر ٧٧١/٢ .

٢ - ابن الاشرف هو كعب وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ٢٣٧ .

٣ - قوله: فحكم ﷺ ... ليس في ف .

٤ - قوله: كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة ... الى قوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ... ﴾  
قلت: اخرج ذلك الثعلبي بكامله بهذا اللفظ عن ابن عباس فانظر الكشف والبيان: ٣١١/٢ ،  
وكذا عند البغوي في تفسير: ٤٤٦/١ ، والدر المنثور: ١٧٩/٢ ، وورد علماء التفسير سبب  
النزول عن الشعبي وعن قتادة وغيرهما مع اختلاف في السبب والاسماء، فانظر تفسير  
الطبري: ٩٧/٥-٩٨، والكشاف: ٥٣٦/١، والمحزر الوجيز ١٦١/٤ وتفسير القرطبي:  
٤٦٣/٥ واللباب: ٤٥٤/٦ ، وتفسير ابن المنذر ٧٦٩/٢-٧٧١ الفقرة ١٩٤٢ وما بعدها =

وقرئ : بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك - معلوماً<sup>(١)</sup>.  
وسمي ابن الاشراف طاغوتاً لتجاوزه في الطغيان<sup>(٢)</sup>.  
﴿ وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ أي بالطاغوت .  
وقرئ : أن يكفروا بها<sup>(٣)</sup>، لأن الطاغوت يذكر ويؤنث.  
﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ ﴾ أي: ابن الاشراف .  
أو : حقيقة الشيطان  
﴿ أَنْ يَضْلَهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (حس) لا غاية له فلا يهتدون .  
القراءة : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ ﴾ للتحاكم -  
بفتح اللام، وأصلها (تعالوا).

= وتفسير ابن ابي حاتم: ٩٩٢-٩٩١/٣ الفقرة ٥٥٤٧ وما بعدها، واسباب النزول للواحدى:  
٩١-٩٣ والتفسير المأثور عن عمر رضي الله عنه ص: ٣٠٤، الأثر: ٢٨٩ .

١ - قوله: وقرئ: بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك - معلوماً ... قلت أي بالبناء للمعلوم، وهي  
قراءة أبي نهيك، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٦، والكشاف ٥٣٦/١، والبحر المحيط:  
٢٨٠/٣، معجم القراءات: ٩٦/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٢/٢ .

٢ - قوله: وسمي ابن الاشراف طاغوتاً لتجاوزه في الطغيان ... قلت: وهذا هو ما عليه كثير من  
المفسرين انظر الكشاف: ٥٣٦/١، والرازي: ١٥٤/١٠ واللباب: ٤٥٤/٦، ويرد عند بعضهم  
ان الذي يتحاكمون اليه هو الكاهن فانظر تفسير ابن المنذر ٧٧٠-٧٧١/٢ الفقرة: ١٩٤٥،  
وقيل هو حيي بن اخطب فانظر الكشاف والبيان: ٣١٢/٢ وتفسير عبد الرزاق: ٤٦٣/١  
والوسيط للواحدى: ٧٣/٢، وقد ذكر ذلك الفخر الرازي وأورد قولاً آخر بأنه الوثن فانظر  
تفسير الرازي: ١٥٤/١٠، قال الراغب: هو كل متعد وكل معبود من دون الله المفردات:  
(طغى) وفي تفسيره قال: الطاغوت كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت، وقيل هو اسم لكل  
ما شغل عن الله من نحو الهوى فانظر تفسيره: ١٢٩١-١٢٩٢ .

٣ - قوله: وقرئ ان يكفروا بها ... قلت: هي قراءة عباس بن الفضل انظر الكشاف: ٥٣٦/١  
والبحر المحيط: ٢٨٠/٣ روح المعاني: ٨/٥ ومعجم القراءات: ٩٦/٢ ومعجم القراءات  
القرآنية: ١٤٢/٢ .

وقرئ : بضمها<sup>(١)</sup>. حذف الالف من (تعالى) تخفيفاً، ثم جاء بواو الضمير، فضم اللام من أجلها، فصار (تعالوا) كتقدموا، وعليه (تعالى) بكسر اللام للمؤنث، وأنشد:

### تعالى أقاسمك الهموم تعالى<sup>(٢)</sup>

١ - قوله: وقرئ بضمها ... قلت أي ضم اللام من لفظه (تعالوا) وهي قراءة الحسن فانظر الكشاف: ٥٣٦/١، والمحتسب لابن جني: ١٩٢/١ والتبيان للعكبري: ٣٦٨/١، والمحرر الوجيز: ١٦٢/٤، معجم القراءات: ٩٧/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٤٢/٢ .

٢ - قوله: تعالى أقاسمك الهموم تعالى ... قلت هو عجز بيت من الطويل قاله الشاعر المشهور أبو فراس (الحارث بن سعيد بن حمدان التغلبي الربيعي الشهير بأبي فراس الحمداني) (المتوفى ٣٥٧ هـ - ٩٦٨م) المترجم له في بيتمة الدهر للثعالبي: ٨٨-٣٥/١، والمنتظم لابن الجوزي طبعة دار الكتب العلمية: ٢٢٧/١٤ الترجمة: ٢٧١١ وجعل ترجمته في حوادث سنة ٣٦٣هـ ووفيات الاعيان: ٥٨/٢، الترجمة: ١٥٢، وسير أعلام النبلاء: ١٩٦/١٦ الترجمة: ١٣٦، والوفاء بالوفيات: ٢٦١/١١ الترجمة: ٣٨٥، والنجوم الزاهرة: ١٩/٤، وشذرات الذهب: ٢٤/٣ وزبدة الحلب لابن العديم: ٩٢، ومعجم الشعراء تاليف كامل سلمان الجبوري: ٦/٢، تاريخ الادب العربي ليروكلمان: ٤١٢/١، وصدر البيت هو قوله:

أيا جارتا ما أنصف الدهر بيننا

من قصيدة له في سبعة أبيات يصف بها حمامة ناحت قرب سجنه في بلاد الروم حين أسر وسجن لديهم ومطلعها:

أقول وقد ناحت بقربي حمامة

أيا جارتا هل تشعرين بحالي

فانظرها في ديوانه برواية ابن خالويه طبعة دار صادر بيروت ص ٢٣٨ والبيت مع القصيدة بكاملها في بيتمة الدهر: ٦٧/١ .



رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا<sup>(٦١)</sup> فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ  
 أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاؤُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا<sup>(٦٢)</sup> أُولَئِكَ الَّذِينَ  
 يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّهُمْ وَقُلَّ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا<sup>(٦٣)</sup>

﴿ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ (كا) مصدر.

ثم أوما<sup>(١)</sup> الى عاقبة أمرهم بقوله:

﴿ فَكَيْفَ ﴾ يكون حالهم ﴿ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ ﴾ من قتل [١٠٥ - ب] عمر  
 للمنافق ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ من التحاكم الى غيرك، واتهامك في الحكم، ﴿ ثُمَّ  
 جَاؤُوكَ ﴾ أي يجيؤونك يطلبون دية المقتول، ثم ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا  
 بِالْمِحَاكَمَةِ إِلَى عَمْرٍ ﴾ ﴿ إِلَّا إِحْسَانًا ﴾ في القول ﴿ وَتَوْفِيقًا ﴾ (حسن) بين الخصمين .  
 والمعنى: ما أردنا بالمطالبة بدم صاحبنا إلا الإحسان وموافقة الحق .

تلخيصه:

ما أردنا بذلك إلا خيراً .

ثم أوما تعالى الى كذبهم بقوله: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾  
 من النفاق ﴿ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ ﴾ لا تعاقبهم عليه<sup>(٢)</sup> . ﴿ وَعَظَّهُمْ ﴾ بين الناس ليتوبوا  
 ﴿ وَقُلَّ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي في الخلاء ﴿ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ (تا)<sup>(٣)</sup> خوفهم الله تعالى،  
 وتوعدهم بالقتل إن لم يؤمنوا .

قالوا : هذا منسوخ بأية القتال<sup>(٤)</sup> .

١ - لفظة (أوما) ليست في ص .

٢ - ورد في هامش الاصل قوله: أو أعرض عن قبول عذرهم تمت .

٣ - الرمز (تا) علامة على الوقف التام وقد سقط هذا الرمز من نسخة ص .

٤ - قوله: قالوا هذا منسوخ من آية القتال ... قلت آية القتال على أشهر الآراء هي قوله تعالى:

﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ... ﴾ التوبة: ٥ وقد قال بنسخ هذه الآية جمع كبير من

المفسرين فانظر الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس: ٢٦٧، والناسخ والمنسوخ لهبنة الله=

## وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ

و (في أنفسهم) متعلق بـ: (قل لهم)  
أو : بـ(بليغاً)، أي: قولاً بليغاً مؤثراً في أنفسهم يغمّون به. وفيه نظر، لأن  
الصفة لاتعمل في ما قبلها<sup>(١)</sup>.  
ومحل ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ نصب مفعول له، واللام في (ليطاع) متعلقة بـ:  
(أرسلنا)<sup>(٢)</sup>.

ومحل ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (كا) نصب حال من ضمير (ليطاع)  
أو : مفعول به بسبب أمر الله، بأن أمر المبعوث اليهم أن يطيعوه، لأن  
طاعته طاعة الله، ومعصيته معصيته .  
وزعم بعضهم أنه يقف على (ليطاع) ثم يبتدئ (بإذن)، أي: بإذن الله  
يكون<sup>(٣)</sup>، فمعنى بإذن الله: بتيسيره، وقضائه.

---

=ابن سلامة: ٧٦، والايضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن ابي طالب القيسي تحقيق  
فرحات: ١٢٠ و الناسخ والمنسوخ لأبن العربي: ١٠٣، والمصطفى بأكف اهل الرسوخ لابن  
الجوزي تحقيق د. حاتم صالح الضامن مطبوع ضمن كتاب نصوص محققة في علوم القرآن  
١٤١١هـ / ١٩٩١ ص ١١٦، و الناسخ والمنسوخ لابن حزم (مطبوع على هامش أسباب  
النزول) ص ١٣٥ - ١٣٦، و ناسخ القرآن ومنسوخه لابن البارزي تحقيق د. حاتم صالح  
الضامن (ضمن كتاب نصوص محققة) : ١٨٣ .

١ - ص : لا تعمل ما قبلها (يسقط الحرف في) .  
٢ - ورد في هامش الأصل قول الناسخ : بلغ قراءة على مؤلفه أبقاه الله تعالى بالموصل  
المحروسة .

٣ - قوله: وزعم بعضهم أنه يقف على (ليطاع) ثم يبتدئ: (بإذن) أي بإذن الله يكون ... قلت :  
أشار المؤلف الى ما ذكره البغوي عن بعضهم بصيغة التمريض ولم يذكر اسمه، فقال: =

وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا  
 اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا<sup>(٦٤)</sup> فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا  
 يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا<sup>(٦٥)</sup>

تلخيصه: وما ارسلنا رسولا قط الا ليطاع، وبطاعته يطاع الله .  
 ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ بالتحاكم الى غيرك ﴿ جَاءُوكَ ﴾ معتذرين  
 اليك ﴿ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ ﴾ من فعلهم ونفاقهم .  
 ثم رجع من الخطاب الى الغيبة تعظيما للرسول ﷺ ، وتنبهها انه مجاب  
 الدعوة، فقال: ﴿ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (حسن) يقبل توبة  
 التائب مرارا ويرحمه

و(لا) في ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ﴾ زائدة لتوكيد<sup>(١)</sup> القسم .  
 أو : لتوكيد النفي بعد، وتقديره: فوربك ﴿ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ .  
 أو : (لا) نفي لمحدوف، تقديره: فلا يفعلون، فجوز بعضهم الوقف هنا .  
 ثم قال وربك لا يؤمنون ﴿ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ ﴾، أي: اختلط ﴿ بَيْنَهُمْ ﴾  
 وأصل التشاجر: الاختلاط والتنازع .  
 ولا يجوز الوقف هنا<sup>(٢)</sup>، لأن<sup>(٣)</sup> ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا ﴾ أي: ضيقاً،  
 عطف على (يحكموك) .

= ((وقيل (الإلطاء) كلام تام كاف باذن الله تعالى أي بعلم الله وقضائه، أي وقوع طاعته  
 يكون باذن الله)) انظر تفسير البغوي: ٤٤٨/١ .  
 ١ - ك : لتأكيد (بالهمزة بدلا من الواو) .  
 ٢ - قوله: ولا يجوز الوقف هنا ... قلت: سماه أبو جعفر النحاس وقفاً منقطعاً، فأنظر كتاب القطع  
 والانتناف: تحقيق د. أحمد خطاب العمر: ص ٢٥٤ .  
 ٣ - لفظة (لأن) ليست موجودة في ص .

ومحل ﴿مَمَّا قَضَيْتَ﴾ نصب، صفة (حرجاً).

المعنى: لا تضيق صدورهم بحكمك .

﴿وَيَسْلَمُوا﴾ ينقادوا، من سلّم نفسه وأسلمها لأمر الله، جعلها خالصة له،

﴿تَسْلِيماً﴾ (تا) مصدر مؤكد بطيب نفس.

تلخيصه : لا يؤمنون حتى يمتثلوا أمرك طائعين راضين .

أو : نزلت هذه الآية في الزبير<sup>(١)</sup> وحاطب بن أبي بلتعة<sup>(٢)</sup> حين اختصما إلى

النبي ﷺ في شراج من الحرة<sup>(٣)</sup>، كانا يسقيان بها النخل، فحكم ﷺ للزبير فغضب ابن أبي بلتعة<sup>(٤)</sup>.

١ - الزبير: هو ابن العوام القرشي (المتوفى ٣٦هـ) قد مرت ترجمته في ١٧٨/٢ .

٢ - حاطب بن أبي بلتعة واسم ابي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة اللخمي الكوفي الصحابي، من مشاهير المهاجرين، شهد بدرًا والمشاهد، وكان تاجراً في الطعام، وكان من الرماة الموصوفين وهو صاحب الكتاب الذي ارسله الى قريش لينبئهم بعزم الرسول ﷺ على غزوه، ومع ذلك شهدت له الآية بالايمان بقوله تعالى: ﴿ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَنَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ (المتحنة: ١) توفي سنة ٣٠ هـ وصلى عليه عثمان ؓ، انظر ترجمته في : طبقات ابن سعد طبعة الخانجي ١٠٦/٣ الترجمة: ٥٥، الجرح والتعديل: ٣٠٣/٣ الترجمة: ١٣٥٢، معجم الطبراني الكبير: ٢٠٥/٣ الترجمة: ٢٤١ المستدرک للحاكم: ٣٠٠/٣، الاستيعاب ٣١٢/١ الترجمة: ٤٥٧، أسد الغابة: ٤٣١/١ الترجمة: ١٠١١ وفيه أنه مات عن ٦٥ سنة تهذيب الاسماء واللغات: ١٥١/١/١ الترجمة: ١١٠، تهذيب التهذيب: ١٦٨/٢ الترجمة: ٣٠٣ الإصابة: ٢٩٩/١ الترجمة: ١٥٣٨ شذرات الذهب: ٣٧/١ .

٣ - قوله: شراج من الحرة ... قلت: الشراج جمع شرجة وهي مسيل الماء من الحرة الى السهل النهائية في غريب الحديث والاثر: ٤٥٦/٢، والحرة بفتح الحاء ارض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة انظر النهاية: ٣٦٥/١ .

٤ - حديث خصومة الزبير وحاطب بن ابي بلتعة اخرجه الائمة الستة من رواية عبد الله بن الزبير فانظر صحيح البخاري الباب السادس من المساقاة ٥١٤/١، الحديث ٢٣٥٩، ٢٣٦٠ ورواه عن عروة في الباب ٨ من المساقاة ٥١٥/١ الحديث ٢٣٦٢، وفي الباب ١١ من الصلح ٦٠٠/١، وانظر صحيح مسلم: ٤/١٨٢٩ الحديث ١٢٩ من الباب ٣٦ من الفضائل =

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ  
مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتًا<sup>(٦٦)</sup> وَإِذَا لَأْتَيْنَاهُم  
مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(٦٧)</sup> وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا<sup>(٦٨)</sup> وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ  
فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ  
وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا<sup>(٦٩)</sup> ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَليمًا<sup>(٧٠)</sup>  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا<sup>(٧١)</sup>

ثم وبخهم على نفورهم من حكمه ﴿ [ ١٠٦ - أ ] فقال: ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ  
أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ ﴾  
تلخيصه: لو أوجبنا على هؤلاء قتل النفس والخروج من الديار كما أوجبناه  
على بني إسرائيل حين طلبوا التوبة ﴿ مَا فَعَلُوهُ ﴾ أي المكتوب عليهم، يدل عليه  
(كتبتنا) .

القراءة : برفع (قليل)<sup>(١)</sup> بدل من ضمير (فعلوه) أي ما فعله ﴿ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾  
وینصبه<sup>(٢)</sup> على أصل الاستثناء

=تسلسل ٣٥٧ ، وسنن ابن ماجه - المقدمة الباب الثاني ٧/١ ، الحديث: ١٥ ، سنن أبي داود  
- الأفضية ٣/٣١٥ الحديث ٣٦٣٧ والجامع الكبير للترمذي الباب ١٤ من التفسير، ٥/١٢٤ ،  
الحديث ٣٠٢٧ ، والسنن الكبرى للنسائي: الباب ٢٤ من القضاء ، ٣/٤٧٥ الحديث ٥٩٦٣ .  
١ - قوله: القراءة برفع (قليل) ... قلت: هي قراءة الجمهور بالرفع على انه بدل من الواو في  
(فعلوه) انظر السبعة: ٢٣٥ ، التيسير: ٩٦ ، معاني القرآن للفراء: ٢/٢٩٨ ، الكشاف: ١/٥٣٩ ،  
البحر : ٣/٢٨٥ ، الدر المصون: ٤/٢٢ ، معجم القراءات: ٢/١٠١ ، معجم القراءات القرآنية  
. ١٤٣/٢

٢ - قوله: وينصبه على أصل الاستثناء ... قلت: هي قراءة أبي بن كعب وابن أبي إسحاق  
وعيسى بن عمر وابن عامر ... فانظر المصادر السابقة .

أو : إلاً فعلاً قليلاً

وقوله : ((مَنْهُمْ)) (كا) صفة (قليل) .

والقليل : جماعة من الصحابة ﷺ ، منهم عمر ، وعمار بن ياسر<sup>(١)</sup> ، وعبد الله بن مسعود<sup>(٢)</sup> ، وثابت بن قيس بن شماس<sup>(٣)</sup> ، قالوا : والله لو أمرنا محمد بذلك لفعلنا ، فقال ﷺ : (( إن من أمتي لرجالاً الأيمان في قلوبهم أثبت من الجبال الرواسي ))<sup>(٤)</sup> .

ثم زادهم توبيخاً بقوله : « وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ » من الطاعة والرضى بالحكم « لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا » تحقيقاً .

ولا أختار الوقف هنا؛ لأن « وَإِذَا » جواب سؤال مقدر؛ لأن (إذن) تكون جواباً، وهو معطوف على ما قبله؛ تقديره: ماذا يكون لهم بعد التثبیت؟ فقييل ولو تثبتوا<sup>(٥)</sup> إذن « لَأَتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا » .  
المفعول الثاني لـ (أتيناهم)

١ - عمار بن ياسر الصحابي (توفي سنة: ٣٧هـ) وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ٣٤٠، ٣٦٧ .

٢ - عبد الله بن مسعود الهذلي (المتوفى: ٣٢هـ) مرت ترجمته في ١/٢١٠ .

٣ - ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري (المتوفى سنة ١١هـ) مرت ترجمته في ٢/٢٥٩ .

٤ - قوله: قالوا والله لو أمرنا محمد بذلك لفعلنا فقال ﷺ ((إن من أمتي لرجالاً...)) قال الحسن ومقاتل: لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار وابن مسعود وناس صحبوا رسول الله ﷺ وهم القليل: والله لو أمرنا لفعلنا، فالحمد لله الذي عافانا . فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ((إن من أمتي لرجالاً الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي )) فانظر الكشف والبيان: ٢/٣١٤ واخرج ابن أبي حاتم عنهما ذلك فانظر تفسير ابن أبي حاتم: ٣/٩٩٥ ، الخبر ٥٥٦٥ ، وانظره عنهما في تفسير اللباب لابن عادل: ٦/٤٧١ والدر المنثور: ٢/١٨٦ ، واخرجه الطبري عن أبي اسحاق السبيعي (دون ذكر الاسماء) فانظر تفسيره: ٥/١٠٢ وهو بهذا مرسل فانظر الجامع الكبير للسيوطي: ٣/١٤٦ الحديث ٧٩٠٤ وكنز العمال: ١٢/١٨٢ الحديث ٣٤٥٧٣ ، وقد نقل ابن كثير ما رواه الطبري عن أبي اسحاق السبيعي كما رواه بالسند عن الأعمش وهو أيضاً مرسل فانظر تفسير ابن كثير: ١/٥٢٢ .

٥ - في الاصل: تثبتوا، وما اثبتناه عن سائر النسخ؛ وقد سقطت الواو من ك .

## ﴿ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (تا)

ونزل في ثوبان<sup>(١)</sup> مولى النبي ﷺ ، كان شديد الحب له حين قال للنبي ﷺ<sup>(٢)</sup> : إني أخشى أن لا أراك يوم القيامة ؛ لعلو منزلتك<sup>(٣)</sup> .

أو<sup>(٤)</sup> في جماعة قالوا للنبي ﷺ : كيف نراك وأنت في الدرجات العلى في الجنة مع النبيين ، ونحن أسفل منك<sup>(٥)</sup> : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ

١ - ثوبان، مولى رسول الله ﷺ هو أبو عبد الله وقيل أبو عبد الرحمن ثوبان بن بجدد الانصاري من أهل السراة (موضع بين مكة واليمن) ، أصابه سباء فاشتراه رسول الله ﷺ فأعتقه، فلم يزل معه في الحضر والسفر، فلما توفي رسول الله ﷺ خرج الى الشام فنزل الرملة ثم انتقل الى حمص وابتنى بها دارا، وتوفي بها سنة ٤٥ وقيل ٥٤ هـ وله احاديث في الصحيحين والسنن انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (طبعة الخانجي) ٤٢٧/٩ الترجمة: ٤٥٩٠، تاريخ البخاري ١٨٧٢ الترجمة: ٢١٢٨، الثقات لابن حبان ٤٨/٣، الاستيعاب (البجاوي) : ٢١٨/١ الترجمة: ٢٨٢، أسد الغاية: ٢٩٨/١، الترجمة: ٦٢٦، تهذيب الاسماء واللغات: ١٤٠/١/١ الترجمة: ٩٦، سير أعلام النبلاء: ١٥/٣ الترجمة: ٥، تهذيب الكمال: ٤١٣/٤ الترجمة: ٨٥٩، الاصابة: ٢٠٥/١ الترجمة: ٩٦٧.

٢ - ص: قال النبي .... وهو سهو .

٣ - قوله: ونزل في ثوبان ... حين قال للنبي ... الخ قلت أخرجه الثعلبي عن الكلبي الكشف والبيان: ٣١٥/٢، والواحدي عنه أسباب النزول: ٩٤ - ٩٥ والتيسابوري في غرائب القرآن: ٩٢/٥ وانظر الكشاف: ٥٤٠/١ والكلبي ضعيف، وأخرجه الطبراني وابو نعيم في الحلية والطبري عن عائشة وابن عباس والسدي فانظر المعجم الصغير للطبراني ٢٦/١، والاوسط ٢٩٦/١ كلاهما عن عائشة وفي الكبير ٨٦/١٢ عن الشعبي عن ابن عباس قال الهيثمي رواه الطبراني في الصغير ورجاله من رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران العبادي وهو ثقة، مجمع الزوائد ٧/٧ وانظر تفسير الطبري: ١٠٤/٥ عن سعيد بن جبير، وانظر الحلية: ٢٤٠/٤ ، والوسيط للواحدي: ٧٧/٢ وتفسير ابن المنذر: ٧٨١/٢ الخبر: ١٩٧٤، والدر المنثور: ١٨١/٢ .

٤ - سقطت (أو) من ك .

٥ - قوله: او في جماعة قالوا للنبي ... الخ قلت أخرج ذلك الطبري بسنده عن السدي فسانظر تفسيره: ١٠٤/٥، والثعلبي عن قتادة ومسروق الكشف والبيان ٣١٦/٢، وابن ابي حاتم عن=

الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ ﴿المبالغين في الصدق والشهداء﴾ هم شهداء أخذ .

أو : الذين استشهدوا في سبيل الله .

أو <sup>(١)</sup>: الصديقين أبو بكر ، والشهداء عمر و عثمان وعلي .

﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ (حس)

قال ﷺ : ((المرء مع من أحب))<sup>(٢)</sup>

تلخيصه :

لا تفوت هؤلاء مجالسة الموصوفين بهذه الصفات .

﴿وَحَسُنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾ (حس) تمييز .

أو : حال ، وفيه معنى التعجب ؛ أي ما أحسن أولئك رفقاء .

وقرئ<sup>(٣)</sup> : وحسن بفتح الحاء وسكون السين تخفيفاً .

---

=مسروق انظر تفسيره: ٩٩٧/٣ الخبر: ٥٥٧٧ وتفسير ابن المنذر: ٧٨٢/٢ ، الخير ١٩٧٥ ، ومصنف ابن أبي شيبة: ٣٢٤/٦ الخبر ٣١٧٧٤ ، واللباب لابن عادل ٤٧٦/٦ .

١ - سقطت لفظة (أو) من ك .

٢ - حديث : ((المرء مع من أحب)) رواه الشيخان بسندهما عن عبد الله بن مسعود وعن أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس فانظر صحيح البخاري - كتاب الادب، الباب ٩٦ منه ١٧٣/٣ الاحاديث: ٦١٦٨ ، ٦١٦٩ ، ٦١٧٠ ، ٦١٧١ ، وانظر صحيح مسلم الباب ٥٠ من البر والصلة ٢٠٣٤/٤ الحديث ٢٦٤٠ ، ٢٦٤١ .

٣ - قوله: وقرئ: وحسن بفتح الحاء وسكون السين تخفيفاً ... قلت: قرأ الجمهور حسن بضم السين وهو الاصل، وهي لغة الحجاز، وقرأ أبو السّمّال العدوي حسن بسكون السين، وهي لغة تميم، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٧ ، إعراب القرآن للنحاس: ٤٦٩/١ ، والكشاف: ٥٤٠/١ ، والمحرر الوجيز: ١٧١/٤ ، والبحر المحيط: ٢٨٩/٣ ، ومعجم القراءات: ١٠٣/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٤/٢ .



ثم أوماً الى أنهم إنما قالوا ذلك بفضل الله ، فقال: ﴿ ذَلِكَ ﴾ مبتدأ ، خبره ﴿ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ﴾ (كا) .

أو<sup>(١)</sup>: (ذلك) مبتدأ صفته (الفضل) ، خبره (من الله)

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيماً ﴾ (تا) بثواب<sup>(٢)</sup> الآخرة فإنه يعطيهم ما علمه لهم .

﴿ خَذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ الحِذْرُ والحِذْرُ واحد ، وهو الاحتراز . المعنى : تيقظوا

لعدوكم ﴿ فَانْفِرُوا ثَبَاتٍ ﴾ نصب حال ، جمع ثبة ، وأصلها : ثُبُوءٌ ، وتصغيرها:

ثُبْيَةٌ وأما الثبة وسط الحوض لأن الماء يثوب إليها ، فأصلها ثُوبَةٌ ، عوضوا الهاء من الواو المحذوفة ، التي هي عين الكلمة .

وأصل النَّفْرُ : الانزعاج من الشيء ، أو الى الشيء<sup>(٣)</sup> .

المعنى : اذا [ ١٠٧ - ب ] أسرعتم الخروج الى الجهاد فانفروا سَرِيَّةً بعد

سَرِيَّةً .

﴿ أَوْ انْفِرُوا جَمِيعاً ﴾ (حس) حال .

وقرئ : بضم فاء انفروا<sup>(٤)</sup> .

١ - سقطت لفظة (او) من ك .

٢ - ص : بثوابي .

٣ - ك : من الشيء الى الشيء (باسقاط الحرف أو) .

٤ - ف بضم فانفروا ... كذا وهو سهو . وقوله: وقرئ بضم فاء انفروا ... قلت قراءة الجمهور

بكسر الفاء في الموضعين (فانفروا ... أو انفروا) وقرأ الأعمش ومجاهد بضم الفاء فيهما،

فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٧، الكشاف: ١/٥٤١، البحر المحيط: ٢/٢٩٠، ومعجم

القراءات: ٢/١٠٣، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٤٤.

وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ  
مَعَهُمْ شَهِيداً<sup>(٧٣)</sup> وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ

.....  
و اللام في ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ﴾ للابتداء ، وفي ﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾ جواب قسم .  
و(من) بمعنى (الذي) .  
و القسم وجوابه صلة (الذي)  
و الضمير الراجع اليه ما استكن في (لَيُبَطِّئَنَّ) . بطأً وأبطأ ، وتباطأ - واحد :  
تأخر<sup>(١)</sup> .

وهذا خطاب لعسكر النبي ﷺ ، وتقدير الكلام ومعناه : وإن منكم أي ابن  
أبي<sup>(٢)</sup> وأصحابه للذي أقسم بالله ليتأخرن عن الغزو تتأقلاً<sup>(٣)</sup> .  
ويجوز أن يكون المعنى : ليتقلن غيره عن الغزو<sup>(٤)</sup> .

- ١ - قوله: تأخر .. ليس في نسخة ص .
- ٢ - ابن أبي: هو عبد الله بن أبي المعروف بابن سلول، المنافق (توفي في زمن الرسول ﷺ سنة ٩هـ) وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ١٧١ من هذا الكتاب .
- ٣ - قوله وان منكم أي: ابن أبي واصحابه للذي أقسم بالله ليتأخرن عن الغزو تتأقلاً ... قلت: ذكر مقاتل بن سليمان أن الآية نزلت في عبد الله بن أبي، فانظر تفسير مقاتل: ١/٢٤١ ، وأورد ذلك الثعلبي في الكشف والبيان: ٢/٣١٦ ، والبغوي في تفسيره: ١/٤٥١ ، والزمخشري في الكشاف: ١/٥٤٦ ، قال السيوطي: أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ قال : هو في ما بلغنا عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين، فانظر الدر المنثور: ٢/١٨٣، قلت: ولم أجد ذلك في تفسيريهما في هذا الموضع .
- ٤ - قوله: ويجوز أن يكون المعنى ليتقلن غيره عن الغزو ... قلت: أخرج هذا الوجه من التفسير ابن جرير عن ابن جريج قال: المنافق يبطئ المسلمين عن الجهاد ... فانظر تفسير الطبري ٥/١٠٥ و اخرج ابن المنذر ذلك الوجه ولم ينسبه الى قائل فانظر تفسير ابن المنذر: ٢/٧٨٦، الخبر: ١٩٨٦ ، قال الزمخشري: ويجوز أن يكون منقولاً من بطؤ نحو تقل فيراد=

- من<sup>(١)</sup> بطؤ عن الشيء ثقل .  
 وقرئ : لِيُبْطِنَنَّ مخففاً<sup>(٢)</sup> من (أبطأ)<sup>(٣)</sup>  
 ﴿مُصِيبَةٌ﴾ : قتل أو هزيمة .  
 ﴿شَهِيدًا﴾ حاضرًا .  
 ﴿فُضِّلَ مِنَ اللَّهِ﴾ سلامة وغنيمة .  
 القراءة : ﴿لِيَقُولَنَّ﴾ بفتح اللام حملاً على لفظ (من)<sup>(٤)</sup> .  
 وقرئ : بضمها حملاً على معنى (من)<sup>(٥)</sup> .

=ليبطنن غيره ولبيطننه عن الغزو، وكان هذا ديدن المنافق عبد الله بن أبي وهو الذي ثبَّط الناس يوم أحد فانظر الكشاف: ٥٤١/١ .

- ١ - ك : ومن بطؤ عن الشيء أثقل ... بزيادة واو على (من) وزيادة ألف على (ثقل) .  
 ٢ - قوله: وقرئ لِيُبْطِنَنَّ مخففاً ... قلت: أي بسكون الباء وتخفيف الطاء من الفعل (أبطأ) المزيد بالهمزة ، وهي قراءة مجاهد، فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٧، والكشاف: ٥٤١/١، والمحزر الوجيز: ١٧٣/٤، واعراب القرآن للنحاس: ٤٧٠/١، والبحر المحيط: ٢٩١/٣، والدر المصون: ٢٩/٤، ومعجم القراءات: ١٠٥/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٤/٢ ... قلت: ولم اجد عند مجاهد ذكراً لهذه القراءة في موضعها من تفسيره فانظر تفسير مجاهد : ١٦٥/١ .  
 ٣ - في الأصل: ابطاء ... بهمزة ممدودة ، وما أثبتناه عن ك ص ف وعن الكشاف: ٥٤١/١ ، لأنها عبارته نقلها المؤلف بتصريف .  
 ٤ - قوله: حملاً على لفظ (من) ... قلت: أي على أنه مفرد .  
 ٥ - قوله: وقرئ بضمها حملاً على معنى (من) ... قلت أي بضم اللام الثانية باضمام ضمير الجمع، واصله ليقولون ، فحين ادخال نون التوكيد تحذف الواو لالتقاء الساكنين فتكون (ليقولن) بضم اللام تعويضاً عن الواو المحذوفة ... وهي قراءة الحسن، ذكر ذلك عنه ابن جني في المحتسب: ١٩٢/١ والزمخشري في الكشاف: ٥٤١/١ ، وابو حيان في البحر المحيط: ٢٩١/٣ - ٢٩٢، والدر المصون: ٢٩/٤، ومعجم القراءات : ١٠٥/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٤/٢ ... قلت: ولئن صح ذلك على تحميل (من) معنى الجمع وهو =

كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا<sup>(٧٣)</sup>  
 فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(٧٤)</sup> وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ

.....  
**القراءة :** ﴿ كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ ﴾ بناء مؤنثا ، وبياء مذكرا ؛ لأن المودة والود  
 واحد، وكان لم يكن ﴿ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾ أي: معرفة . أعتراض بين (ليقولن)  
 ومفعولها، وهو : ﴿ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (حس) أخذ حظاً  
 وافرا من الغنيمة . والمنادى محذوف، تقديره: يا قوم ليتني ، وأبو علي<sup>(١)</sup> لا يجعله  
 محذوفاً ويدخل (يا) على (ليت)<sup>(٢)</sup> وبعضهم يجعل ﴿ كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ  
 مَوَدَّةٌ ﴾ حالا من ضمير الفاعل في (ليقولن) .  
**القراءة :** بنصب ﴿ فَأَفُوزَ ﴾ جواب التمني .

=شائع مقبول في العربية، فإن سياق الآية ولحاقها بإيذان ذلك، فقد ورد الضمير في قوله  
 (قال) و(علي) و(لم أكن) و(بينه) و(ليتني) و(كنت معهم) و(فأفوز) كلها بصيغة الأفراد ولم  
 يقل (قالوا) ولا (علينا) ولا (لم نكن) ولا (بينهم) ولا (ليتنا) ولا (كنا) ولا (فنفوز) ، فكيف  
 يكون الفعل (ليقولن) مسندا الى الجمع وهو في سياق الكلام المصاغ للمفرد سابقاً ولاحقاً ...  
 ؟ ألا يكون ذلك منافيا للبلاغة؟! فكيف سكت القراء على ذلك ولم ينكرها أحد ... ؟!

١ - أبو علي: هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار المعروف بأبي علي الفارسي (المتوفى  
 ٣٧٧هـ) وقد مرت ترجمته في ج ١ ص ٣٠٥ من هذا الكتاب .

٢ - يذهب جمهور النحويين الى ان المنادى في مثل ياليتني، تقديره يا قوم ... وذهب أبو علي  
 الفارسي الى أنه ليس في الكلام حذف؛ لأن (يا) عنده تدخل على الفعل والحرف للتنبيه  
 وليست مختصة بالدخول على الاسماء فقط فانظر التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء  
 العكبري ١/٣٧٢، وانظر المغني لابن هشام: ٤٨٨ .

وقرئ : برفعه<sup>(١)</sup> مبتدأ وخبر ؛ أي: فأنا أفوز

والمعنى : عن اصاب عسكر المسلمين مصيبة فرح المنافقون بذلك، وشكروا الله بتخلفهم عنهم ، وإن اصاب المسلمين غنيمة تمنوا أن يكونوا معهم .

وهم ﴿ الَّذِينَ يَشْرُونَ ﴾ أي يشترون ﴿ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ﴾ (حسن) .

المعنى : آمنوا أيها المنافقون ، وجاهدوا في سبيل الله . وإن نزلت في المؤمنين فمعنى (يشرون) : يبيعون ، أي يختارون الأخرى على الدنيا .

﴿ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ ﴾ يستشهد ﴿ أَوْ يَغْلِبْ ﴾ يظفر بعوده ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (حسن).

ثم استفهم موبخا على ترك الجهاد ، فقال:

﴿ وَمَا لَكُمْ ﴾ مبتدأ وخبر .

ومحل ﴿ لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ نصب حال ، العامل فيها الاستقرار؛

نحو مالك قائما

وتعطف على اسم الله ﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ ﴾ الذين

بمكة ، صدهم المشركون عن الهجرة وأذوهم . أي : وفي سبيل هؤلاء .

أو : في خلاص هؤلاء .

ولا وقف هنا إن جررت ما بعد صفة للمستضعفين . وتقف هنا إن رفعت ،

أو نصبت مدحا ﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ ﴾ داعين : ﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ

الظَّالِمِ ﴾ أي التي ظلم ﴿ أَهْلِهَا ﴾ بكفرهم وصددهم المسلمين عن الهجرة .

١ - قوله: وقرئ برفعه مبتدأ وخبر ... قلت: هي قراءة الحسن ... اما على الاستئناف كما قال

المؤلف، واما على العطف على (كنت) انظر هذه القراءة في المحتسب لابن جني وقال انها

قراءة الحسن ويزيد النحوي ١/١٩٢، ومختصر ابن خالويه: ٢٧، والكشاف ١/٥٤٢ دون

ذكر اسم القارئ والمحرر الوجيز: ٤/١٧٤، والبحر المحيط: ٣/٢٩٢، والدر المصون:

٤/٣٥، ومعجم القراءات: ٢/١٠٦، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٤٥ .

رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا  
 مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا<sup>(٧٥)</sup> الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ  
 فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا<sup>(٧٦)</sup>

.....  
 وتتصب ﴿وَلِيًّا﴾ مفعولاً ، وكذلك [ ١٠٧ - أ ] ﴿نَصِيرًا﴾ (تا).  
 المعنى : ارزقنا من يتولى أمورنا وينصرنا على اعدائنا ، ففتحت مكة<sup>(١)</sup> ،  
 وولى ﷺ عليهم عتاب بن أسيد<sup>(٢)</sup> ، وكان ينصف المظلومين من الظالمين  
 لدعائهم ﴿أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾ (كا) ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (تا) واهنا  
 لا يثبت للحق .

١ - قوله: ففتحت مكة ... قلت: يروي عن الزهري أنه قال افتتح رسول الله مكة لثلاث عشرة  
 مضت من رمضان سنة ثمان من الهجرة، وقال غيره كان فتح مكة يوم الجمعة لعشر بقين  
 من رمضان فانظر المغازي للواقدي: ٨٨٩/٣، ومغازي رسول الله ﷺ لعروة بن الزبير:  
 ٢٣٤، وسيرة ابن هشام: ٣٨٨/٢، وتاريخ الطبري: ٤٢/٣، وجوامع السيرة لابن حزم:  
 ١٧٧، وعيون الاثر لابن سيد الناس: ١٦٣/٢، والسيرة النبوية لابن كثير: ٥٢٦/٣ والسيرة  
 النبوية لدحلان: ٢٥٠/٢ والمغازي النبوية للزهري (تحقيق سهيل زكار) : ٨٦ .

٢ - عتاب بن أسيد: هو أبو عبد الرحمن ويقال: أبو محمد، عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن امية  
 ابن عبد شمس القرشي، أسلم يوم الفتح، واستعمله النبي ﷺ على مكة حين انصرف عنها بعد  
 الفتح سنة يومئذ عشرون سنة، وكان خيرا صالحا فاضلا، ولم يزل عليها حتى توفي بها في  
 ما رواه عن الواقدي في البيود الذي توفي فيه ابو بكر الصديق سنة ١٣هـ ولكن الطبري  
 يذكر عنه أخبارا تمتد الى سنة ٢٢هـ أي في آخر خلافة عمر فانظر ترجمته في طبقات ابن  
 سعد (ط: الخانجي) ٣٤/٦ الترجمة: ١٠٣٠، ٨/٨ الترجمة: ٢٣١١، مغازي الواقدي ٦،  
 ٨٨٩، ٩٥٩، ولم اجد فيه ما روي عن وفاته، تساريخ الطبري ٧٣/٣، ٩٤، ٣١٨، ٣١٩،  
 ٣٢٢، ٣٤٢، ٤١٩، وذكر في هذه الصفحة وفاته سنة ١٣هـ في ما يرويه عن الواقدي،  
 ٤٢٧، ٤٧٩، ٥٩٧، ٦٢٣، ٣٩/٤، حوادث سنة ١٦هـ و ٩٤/٤ حوادث سنة ١٧هـ  
 و ١٦٠/٤ حوادث سنة ٢٢هـ وانه كان فيها عاملا لعمر على مكة. وانظر نسب قریش=

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا  
كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ

لم يكن القتال مفروضاً، فطلبه جماعة من الصحابة، ف: ﴿قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا  
أَيْدِيَكُمْ﴾ عن القتال.

وقوله: ﴿إِذَا﴾ للمفاجأة، وهي ظرف مكان.

وقوله: ﴿فَرِيقٌ﴾ مبتدأ ﴿مِّنْهُمْ﴾ صفة، خيره: ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾ أي  
يخافون المشركين، ولا يجوز أن تكون زمانية؛ لأن الزمانية يعمل فيها ما قبلها وما  
بعدها، فإذا عمل فيها ما قبلها كانت من صلته، وهذا فاسد؛ لأن تقديره: فلما كتب  
عليهم القتال في وقت خشية فريق، وهذا يفتقر إلى جواب (لما) ولا جواب لها. وإذا  
عمل ما بعدها كان العامل فيها جواباً لها، و(إذا) هنا ليس لها جواب، بل هي جواب  
(لما).

المعنى: لما فرض عليهم القتال خشوا المشركين خشية شديدة ﴿كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾  
أي كخشيتهم الله .

أو : كخشية غيرهم الله .

وهذا من إضافة المصدر إلى المفعول. ومحل الكاف نصب حال من ضمير  
(يخشون) تقديره: يخشون الناس مثل خشية<sup>(١)</sup> أي مشبهين لأهل خشية الله.

=المصعب الزبيري: (ط ٢ دار المعارف بمصر) ص: ١٨٧، معرفة الصحابة لأبي نعيم :  
٥٦/٤، الترجمة: ٣٣١، الاستيعاب: ١٠٢٣/٣، الترجمة: ١٧٥٦، اسد الغابة: ٥٥٦/٣  
الترجمة: ٣٥٣٢، تهذيب الأسماء واللغات: ٣١٨/١/١، الترجمة: ٣٨٦، الاصابة: ٤٤٢/٢  
الترجمة: ٥٣٩٣، تهذيب التهذيب: ٨٩/٧ الترجمة: ١٩١.

١ - ف : مثل أهل خشية الله .

أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ  
مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا<sup>(١٧٧)</sup> أَيَّمَا تَكُونُوا

ومحل: ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ نصب عطف على محل الكاف .

أو : جر عطف على (خشية)

﴿و﴾ الذين<sup>(١)</sup> ﴿قَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ  
قَرِيبٍ﴾ حتى نموت بأجلنا هم المنافقون .

أو : قوم لم يكن الايمان راسباً في قلوبهم .

القراءة : ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بالتاء والياء<sup>(٢)</sup> .

﴿فَتِيلًا﴾ (تا) ما يقتل بين الاصبعين .

أو : ما يكون في شق النواة .

المعنى : لا يقع نقص في شيء من الحسنات ثم .

ثم أخبر أن الحذر لا ينجي من القدر، فقال: ﴿أَيَّمَا تَكُونُوا﴾ و(ما) زائدة

لتؤكد معنى الشرط .

١ - لفظة (الذين) ليست في ف .

٢ - قوله: القراءة (ولا يظلمون) بالتاء والياء ... قلت قرأ نافع وابو عمرو وابن عامر وعاصم  
ويعقوب بالتاء على الخطاب للالتفات ، وقرأ حمزة والكسائي وابن كثير وخلف وابو جعفر  
وهشام وابن مجاهد وروح وابن محبصن والأعمش والحلواني وابن ذكوان بالياء على الغيبة.  
انظر السبعة: ٢٣٥، التيسير: ٩٦، الحجة لابن خالويه: ١٢٥، والحجة لابي علي الفارسي:  
٨٨/٢ ومعجم القراءات : ١١١/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٦/٢ .



يُدْرِكُكُمْ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَـةٌ يَقُولُوا هَـذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَـذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَا لَهُؤَلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا<sup>(١٧٨)</sup>

وجواب الشرط: ﴿يُدْرِكُكُمْ الْمَوْتُ وَلَوْ﴾ أي: وإن ﴿كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ (كا) في حصون مجصصة<sup>(١)</sup>  
مبنية بالشيد<sup>(٢)</sup> الجص .

أو : مرتفعة.

وقرئ : يدرككم رفعا<sup>(٣)</sup> على تقدير الفاء أي فيدرككم.

أو : استئناف، تقديره: ولا تظلمون فتيلاً أينما تكونوا، فلا تقف على (فتيلاً)

وتقف على (تكونوا) على هذا.

وقرئ : مشيدة<sup>(٤)</sup>، من شدد البناء رفعته .

أو : عملته بالشيد .

١ - ك : محصنة .

٢ - الشيد كذا في الاصل وسائر النسخ بالشين المعجمة وهو ما طلي به حائط من جص ونحوه (قاموس : شيد) .

٣ - قوله: وقرئ يدرككم رفعا ... قلت: هي قراءة طلحة بن سليمان برفع الكافين وهي قراءة ضعيفة عند ابن حبان وابن جني بل هي مردودة عند بعضهم انظر : المحتسب: ١/١٩٣ مختصر ابن خالويه: ٢٧، الكشاف ١/٥٤٤، والبحر المحيط: ٣/٢٩٩، الدر المصون: ٤٣/٤، معجم القراءات: ١١١/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢.

٤ - قوله: وقرئ مشيدة ... قلت: أي بفتح الميم وتخفيف الياء، وهي قراءة مجاهد فانظر الكشاف: ١/٥٤٥ ومعجم القراءات ١١٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢ .

وقرى : مُشَيِّدَةً بِكسر الياء<sup>(١)</sup>، على إضافة الفعل إليها مجازاً، كقولهم: قصيدة شاعرة .

﴿ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ ﴾ أي: المنافقين ومن جرى مجراهم ﴿ حَسَنَةً ﴾ خصب، وغنيمة، وظفر يوم بدر ﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ جذب، وهزيمة يوم أحد [١٠٧- ب]

﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ يا محمد، أي: بسبب شوؤمك، وهذا كقوله: ﴿ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطِيرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ﴾<sup>(٢)</sup>، فقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ قُلْ كُلُّ عِلْفٍ ﴾ التنوين عوض من محذوف؛ أي كل شيء. و(كل) مبتدأ، خبره: ﴿ مَنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ (كا)

المعنى: لا قدرة لأحد غيره .

ثم عجب من جهل هؤلاء بقوله: ﴿ فَمَا لَهُؤَلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾<sup>(٣)</sup> (حس) لا يفهمون معاني القرآن .

١ - قوله: وقرئ مُشَيِّدَةً ... قلت: أي بكسر الياء مع تشديدها والميم المضمومة وصفاً لها، وهي قراءة نعيم بن مسيرة فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٧، الكشاف: ٥٤٥/١، البحر المحيط: ٣٠٠/٣، الدر المصون: ٤٥/٣، معجم القراءات: ١١٢/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢.

٢ - الأعراف: ١٣١ .

٣ - ورد على هامش الأصل قول الناسخ نفسه: قال بعض الناس: إن الله تعالى نفى السيئة عن نفسه ونسبها إلى العبد؛ احتجاجاً بظاهر الآية، وليس كما توهموه؛ إذ ليس المراد من الآية حسنات الكسب ولا سيئاته من الطاعات والمعاصي، بل المراد ما يصيبهم من النعم والمحن، وذلك ليس من فعلهم، بدليل قوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَكَ ﴾ [النساء: ٧٩] ولا يقال في الطاعة والمعصية: ما أصابني، إنما يقال: أصبتها . ويقال في النعم والمحن: أصابتنني، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ ﴾ ... إلى ﴿ وَمَنْ مَعَهُ ﴾ [الأعراف: ١٣١] ولما ذكر حسنات الكسب وسيئاته وعد عليها الثواب والعقاب، فقال: ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ مَثَلًا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا ﴾ [الانعام: ١٦٠] أو: تقدير الكلام: فما =

أو : لا ينفكرون بعجزهم عن جلب نفع أو دفع ضرر فيعلمون أن الكل من عند الله .

في هذا دليل على وجوب الاجتهاد والعمل بالقياس .

القرآءة : ﴿ فَمَا لَهُوْلَاءَ ﴾ و ﴿ فَمَالِ الَّذِينَ ﴾<sup>(١)</sup> و ﴿ مَالِ هَذَا ﴾<sup>(٢)</sup> بالوقف على (فما) دون اللام، وعلى (فمال) منفصلة عما بعدها اتباعاً لخط المصحف<sup>(٣)</sup>، وليست هذه الوقوف بمختارة، ولذلك اذا وقف ينبغي أن يبتدىء بما قيل وقفه .

لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً يقولون ما أصابك من حسنة فمن الله وقرئ بها وما أصابك من سيئة فمن نفسك قل كل من عند الله وارسلناك للناس رسولا تمت .

١ - المعارج : ٣٦ وهي قوله: ﴿ فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ ﴾ .  
٢ - الكهف : ٤٩ وهي قوله: ﴿ مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ﴾ والفرقان : ٧ وهي قوله: ﴿ وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ . هذا وقد جاء المؤلف بقوله (ما لهذا) مقروناً بالفاء بلفظ (فما لهذا) وذلك في الاصل و ك، ص، ف، والأيان كما رأيت في الكهف والفرقان ليستا مقترنتين بها، لذلك أثبتتها على وفق ما ورد في المصحف بحذف الفاء .

٣ - قوله: القرآءة ... بالوقف على (فما) دون اللام وعلى (فمال) منفصلة عما بعدها اتباعاً لخط المصحف ... قلت: قال السمين الحلبي: (( وقف ابو عمرو والكسائي - بخلاف عنه - على (ما) في قوله: ﴿ فَمَا لَهُوْلَاءَ ﴾ وفي قوله: ﴿ مَالِ هَذَا الرَّسُولِ ﴾ وفي قوله: ﴿ مَالِ هَذَا الْكِتَابِ ﴾ وفي قوله: ﴿ فَمَا لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ والباقون على اللام التي للجر دون مجرورها اتباعاً للرسم، وهذا ينبغي أن لا يجوز - أعني الوقفين - لان الاول يوقف فيه على المبتدأ دون خبره، والثاني يوقف فيه على حرف الجر دون مجروره، وانما يجوز ذلك لضرورة قطع النفس أو ابتلاء)) انظر الدر المصون: ٤/٤٦ - ٤٧، وانظر الكلام في ذلك في التيسير: ٦١ والبحر المحيط: ٣/٣٠١، والمحزر الوجيز: ٤/١٨٣ ومعجم القرآءات: ٢/١١٢ - ١١٤، ومعجم القرآءات القرآنية: ٢/١٤٧ .

مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ

ثم خاطب النبي ﷺ والمراد غيره .

أو : خاطب غيره .

فقال :

﴿ مَا أَصَابَكَ ﴾ يا إنسان ، فما - الموضوعان - شرط و (أصابك) بمعنى

يصيبك ﴿ مِنْ سَيِّئَةٍ ﴾ أي: بنية ، وجوابهما :فمن الله .

﴿ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ أي: بذنوبك ؛ كقوله: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ

أَيْدِيكُمْ ﴾<sup>(١)</sup>

عائشة :

((ما من مسلم يصيبه نصب ولا وصب حتى الشوكة يشاكها العبد وحتى

انقطاع شسع نعله الا بذنب، وما يعفو الله اكثر))<sup>(٢)</sup>

١ - الشورى : ٣٠ .

٢ - حديث عائشة رضي الله عنها: ((ما من مسلم يصيبه نصب (...)) روي عنها في الصحيحين

وغيرهما بالفاظ، فانظر صحيح البخاري: ٦٥/٣، الحديث الاول من كتاب المرضى التسلسل

٥٦٤٠، وصحيح مسلم ١٩٩١/٤ الاحاديث ٤٦ - ٥١ من الباب ١٤ من البر والصلة

التسلسل ٢٥٧٢، وصحيح ابن حبان: ١٩٨/٧، الحديث: ٢٩٠٦ ومسند أحمد (تحقيق حمزة

أحمد الزين دار الحديث بالقاهرة): ٢٣٤/١٧، ٥٨٧، ٥٩٤، ١٦٩/١٨، ٢٠٨، الاحاديث:

٢٣٩٩٦، ٢٥٢٧٩، ٢٥٣٠٩، ٢٦١٢٤، ٢٦٢٥٥، والسنن الكبرى للبيهقي: ٣٧٣/٣

وجامع المسانيد والسنن لابن كثير: ج ٣٤ ص: ٧٣، ٧٤، ١٠٢، ٢٥٩، الاحاديث: ٩٩،

١٠٠، ١٦٣، ١٦٤، ٥٠٥، وانظر كنز العمال: ٣٣٩/٣ - ٣٤٠ الاحاديث: ٦٨٣٤،

٦٨٤٠، ٦٨٤١.

وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا<sup>(٧٩)</sup> مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ  
وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا<sup>(٨٠)</sup> وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ  
بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ  
عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا<sup>(٨١)</sup> أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ  
لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا<sup>(٨٢)</sup> وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ  
وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ  
فَضَّلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَحِمْتَهُمْ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا<sup>(٨٣)</sup>

وقرئ : فمن نفسك<sup>(١)</sup> وأنا كتبتها عليك .

﴿ وأرسلناك للناس رسولا ﴾ (كا) حال مؤكدة أي ذا رسالة .

أو : مصدر ، أي إرسالاً .

﴿ وكفى بالله شهيدا ﴾ (تا) شاهدا يشهد عليهم .

كان [رسول الله] ﷺ يقول: ((من أطاعني فقد  
أطاع الله، ومن أحبني فقد أحب الله))<sup>(٢)</sup> فقال بعض اليهود:

١ - قوله: وقرئ: فمن نفسك ... قلت أي على الاستفهام وبضم السين وهي قراءة عائشة رضي  
الله عنها، أي فمن نفسك حتى ينسب إليها فعل ؟ انظر مختصر ابن خالويه: ٢٧، وتفسير  
الرازي: ١٧٩/١٠، وتفسير الألوسي: ٩٠/٥، والبحر المحيط: ٣٠٢/٣، ومعجم القراءات:  
١١٥/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٧/٢.

٢ - حديث : ((من أطاعني فقد أطاع الله ومن أحبني فقد أحب الله)) قلت لم أجده في ما توفر لدي  
من المظان بهذا السياق وانما وجدت الشطر الاول في حديث والشطر الثاني في حديث آخر،  
فاما الشطر الاول فقد مر تخريجه في تعليقات تفسير الآية ٥٩ من هذه السورة، واما الشطر  
الثاني فقد رواه كثيرون ضمن حديث طويل بشأن محبة سيدنا علي ﷺ ومنهم الطبراني الذي  
رواه في اكثر من موضع ومنها ما رواه بسنده عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت: اشهد  
اني سمعت رسول الله ﷺ يقول ((من أحب عليا فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله ومن =

ما<sup>(١)</sup> يريد محمد الا أن يتخذ ربا فنزل<sup>(٢)</sup>: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى﴾ أعرض عن طاعته ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (حس) حال من الكاف و(عليهم) متعلق بـ (حفيظا) أي حافظاً عليهم أمورهم، بل كل امورهم الى الله تعالى كقوله: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾<sup>(٣)</sup> أو : هذا نسخ بآية السيف<sup>(٤)</sup>.

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ خبر مبتدأ أي أمرنا وشأنتنا طاعة .

المعنى : شأننا أن نطيعك .

ويجوز نصب (طاعة) لغة، أي أطعناك طاعة، ولا يوقف هنا؛ لأنهم لو قالوا: شأننا طاعة، لا يريدون<sup>(٥)</sup> معتقدين لكانوا موحدين، ولأن الفائدة بَعْدَ، لأن المعنى أنهم كانوا ينافقونك، ويظهرون أنهم يطيعونك .

﴿فَإِذَا بَرِزُوا﴾ أي: خرجوا ﴿مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ .

=أبعض عليا فقد أبغضني ومن ابغضني فقد أبغض الله (( فانظر المعجم الكبير ٣٠٩/٢٣ الحديث ٩٠١ قال الهيثمي اسناده حسن، انظر مجمع الزوائد: ١٣٢/٩ .

١ - ك : وما (بزيادة واو) .

٢ - قوله: قال بعض اليهود ما يريد محمد الا أن يتخذ ربا فنزل ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ قلت هو قول أبي رافع القرظي حين اجتمعت الاحبار من اليهود والنصارى من اهل نجران عند رسول الله ﷺ فانظر دلائل النبوة للبيهقي: ٣٨٤/٥ وتفسير البيهقي ٤٥٥/١ وقد مرت احالات على مظان قول ابي رافع في ج ٣ ص ١٢٦ من هذا الكتاب .

٣ - الشورى: ٤٨ وقد وردت في الاصل وسائر النسخ بهذه الصورة (وما انت عليهم بحفيظ إن عليك الا البلاغ) وهو سهو، لانها ليست آية .

٤ - قوله: أو هذا نسخ بآية السيف ... قلت انظر ذلك في كتاب الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة ص ٧٦ فقد ذهب الى ذلك، وتبعه القاضي ابو بكر محمد بن عبد الله المعروف بسابن العربي في الناسخ والمنسوخ ص: ١٠٥ .

٥ - في الاصل و ص ف : يزيدون ... بالزاي المعجمة وما أثبتناه عن ك .

القراءة : بادغام التاء في الطاء<sup>(١)</sup> لاشتراكهما في المخرج، وبإظهار التاء المفتوحة<sup>(٢)</sup>؛ لأنه فعل ماضٍ، والتاء لام الكلمة، وليست للتأنيث على القراءتين .  
وذكر الفعل؛ لأن الطائفة بمعنى الفريق، ولأن تأنيثها غير حقيقي .  
وأصل التبييت تدبير الشيء ليلاً، وكل مقدر مبييت .  
المعنى : جماعة المنافقين تظهر في [١٠٨ - أ] حضورك خلاف ما تضمّر، وتقول في غيبتك قولاً ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ في مجلسك .  
أو : المعنى : أن المنافقين يدبرون غير الذي تقول أنت لهم .  
﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ﴾ في اللوح المحفوظ .  
أو : تكتب الحفظة ﴿مَا يَبَيِّنُونَ﴾ أي : يزورون .  
﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾ لا تعاقبهم .  
أو : لا تخبر بالمنافقين .  
﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ (كسا) فهو كافيك ﴿وَكَيْلًا﴾ (تسا).  
أصل التدبير : تأمل الشيء، والنظر في أدباره وعاقبته .  
المعنى : لو اعتبروا القرآن لتيقنوا أنه من عند الله؛ لعدم تناقضه، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا﴾ تناقضاً ﴿كَثِيرًا﴾

١ - قوله: القراءة بادغام التاء في الطاء ... قلت هي قراءة ابي عمرو وحمزة ، فانظر السبعة: ٢٣٥، والحجة لابي علي الفارسي : ٨٩/٢، معاني القرآن للقراء: ٢٧٩/١ وتفسير الطبري: ١٣٥/٥ والبحر المحيط: ٣٠٤/٣ ومعجم القراءات : ١١٧/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٨/٢ .

٢ - قوله: وبإظهار التاء المفتوحة ... قلت: هي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وعاصم والكسائي ويعقوب، وابي جعفر فانظر المصادر السابقة ..

وأما نحو ﴿لَسَأَلْنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾<sup>(١)</sup> و﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾<sup>(٢)</sup> فليس باختلاف، وإنما يكون السؤال في مكان دون مكان .  
لا أحبّ الوقف هنا لأجل واو العطف بعد .  
ونزل في من كان يفشي ما يسمع<sup>(٣)</sup>؛ ليضعف قلوب المؤمنين ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعَوْا بِهِ﴾ . أذاع الشر واذاع به كقوله<sup>(٤)</sup>: [من الطويل]  
أذاعوا به في الناس حتى كأنه  
بعليساء ناراً أوقدت بثقوب<sup>(٥)</sup>

١ - الحجر : ٩٢ .

٢ - الرحمن : ٣٩ .

٣ - قوله: ونزل في من كان يفشي ما يسمع ... قلت أخرج ذلك الامام الطبري وابن ابي حاتم عن ابن عباس فانظر تفسير الطبري: ١١٤/٥، وتفسير ابن ابي حاتم: ١٠١٤/٣ الخبر ٥٦٨٣ وفيه يقول وروي عن عكرمة وقتادة وعطاء الخراساني نحو ذلك .

٤ - قوله: كقوله ... قلت قائل هذا البيت هو أبو الأسود الدؤلي (ظالم بن عمرو بن سفيان احد التابعين والمحدثين والفقهاء والشعراء والدهاة سمع عمر بن الخطاب، وعليا، والزيبر، وأبا زر، وعمران بن الحصين، وابا موسى الأشعري، وابن عباس، وتقه يحيى بن معين، روى له البخاري ومسلم، وهو أول من تكلم بالنحو، ونقّط المصحف، كان قاضياً في البصرة، ثم أتاه ابن عباس على ولاية البصرة، وقره علي ﷺ أجمعين، صحب علياً وشهد صفين، توفي سنة ٦٩هـ وهو على ولاية البصرة، انظر ترجمته في طبقات ابن سعد: (ط: الخانجي) ٩٨/٨، الترجمة: ٣٨٠٧ والشعر والشعراء لابن قتيبة: ٧٣٣/٢ الترجمة: ١٦٩، وفيات الاعيان: ٥٣٥/٢ الترجمة: ٣١٣، معجم الادباء: ٣٤/١٢ الترجمة: ١٤، تهذيب الأسماء واللغات: ١٧٥/٢/١ الترجمة: ٢٧٧، سير أعلام النبلاء: ٨١/٤، الترجمة: ٢٨، بغية الوعاء: ٢٢/٢ الترجمة: ١٣٣٤ .

٥ - البيت في ديوان أبي الاسود الدؤلي: ٢٠٨ من طبعة الدجيلي، وفي كتاب الحيوان للجاحظ: ٦٠١/٥ وفي مادة (ذيع) من تهذيب اللغة واللسان والتاج، والكشاف: ٥٤٨/١، والمحرر الوجيز: ١٨٨/٤، والبحر المحيط: ٣٠٣/٣، والدر المصون: ٥١/٤، واللباب في علوم الكتاب: ٥٢١/٦ .



﴿ وَلَوْ رُدُّوهُ ﴾ أي: الخير ﴿ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ ﴾ ؛ أصحاب  
الرأي من الصحابة ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ .

وأصل الاستنباط: الاخراج والتتبع .

المعنى: لو ردوا ما يسمعون من الخير الى هؤلاء لعلموا ما يفشى فيفشي،  
وما يكتم فيكتم .

وقرئ: لَعَلِمَهُ بِاسْكَانِ اللَّامِ تَخْفِيفًا<sup>(١)</sup> .

﴿ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ بالإسلام، ﴿ وَرَحْمَتُهُ ﴾ بالقرآن ﴿ لَا تَتَّبِعْتُمُ  
الشَّيْطَانَ ﴾ أي: لضللتهم باتباعه .

﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (كا) منكم. والاستثناء من فاعل (لاتبعتم)، والمراد: الذين  
اهتدوا قبل النبي ﷺ ؛ كزيد بن عمرو بن نفيل<sup>(٢)</sup>

١ - قوله: وقرئ لعلمه باسكان اللام تخفيفا ... قلت: هي قراءة أبي السمال، فانظر : المحرر:  
١٩٠/٤، البحر المحيط: ٣٠٧/٣، الدر المصون: ٥٢/٤، معجم القراءات: ١١٩/٢، معجم  
القراءات القرآنية: ١٤٩/٢ .

٢ - زيد بن عمرو بن نفيل القرشي العدوي ابن عم عمر بن الخطاب ووالد سعيد بن زيد الذي  
هو من العشرة المبشرة، كان زيد يوحد الله في الفترة قبل النبوة ، ويتعبد على دين  
ابراهيم عليه السلام ويعيب على قريش ذنابهم على الأنصاب، ولا يأكل مما ذبح عليها، وينهي عن  
عبادة الأوثان، وكان يحيي المؤودة، ويقول للرجل الذي أراد أن يقتل ابنته: لا تقتلها، أنا  
أكفيك مؤنتها ، فيأخذها، فإذا ترعرعت قال لابيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك  
مؤنتها، وهو الذي قال عنه رسول الله ﷺ ((بيعت يوم القيامة أمة وحده)) رواه الامام أحمد  
بسنده عن سعيد بن زيد (مسند أحمد: ١٨٩/١ - ١٩٠) والحاكم في المستدرک عنه: ٤٣٩/٣  
توفي حوالي ١٧ قبل الهجرة، أي قبل البعثة بخمس سنين انظر سيرة ابن هشام: ٢٢٤/١ -  
٢٣٩، طبقات ابن سعد (ط الخانجي): ٣٥٢/٣، ضمن ترجمة ابنه سعيد المرقمة: ٨٠،  
صحيح البخاري: ٢٤١/٢ الباب ٢٤ من المناقب الحديث ٣٨٢٦ عن عبد الله بن عمر،  
و ٣٦/٣ الباب ١٦ من الذبائح الحديث: ٥٤٩٩ عن عبد الله بن مسعود. جمهرة أنساب العرب  
لابن حزم: ١٥٠، تهذيب الاسماء واللغات: ٢٠٤/١/١ الترجمة: ١٩٢، سير أعلام النبلاء: =

وورقة بن نوفل<sup>(١)</sup>.

أو : من مات غير مكلف .

أو : الاستثناء من المستبطين؛ أي لعلمه المستببط الا قليلا منهم لم يعلمه .

أو : من أذاعوا به، أي: أذاعوه الا قليلا منهم لم يدعه، وهم المؤمنون .

ولا وقف بين المستثنى والمستثنى منه .

---

= ١٢٦/١-١٣٤، ضمن ترجمة ابنه سعيد الترجمة: ٦، البداية والنهاية: ٢/٢٣٧، فتح الباري:  
١٤٢/٧-١٤٤، الاعلام للزركلي: ٦٠/٣.

١ - ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب القرشي العدوي، وهو ابن عم خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، وهو الذي أتته خديجة بالنبي ﷺ في حديث البعث، وقال للنبي ﷺ: هذا هو الناموس الذي أنزل على موسى، ياليتني فيها جذعا (كذا بالنصب) ياليتني اكون حيا حين يخرجك قومك، فقال ﷺ: ((أو مخرجي هم؟)) قال: نعم، لم يأت أحد قط بمثل ما جئت به الا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصراً موزراً، ثم لم يلبث ورقة أن توفي بعد البعثة بنحو ثلاث سنين، أي نحو ١٢هـ قبل الهجرة، ولم يعلن اسلامه، انظر ترجمته وأخباره في سيرة ابن هشام: ١/٢٢٢-٢٢٣، صحيح البخاري: ١/٩-١٠ الحديث الثالث صحيح مسلم: ١/١٤١-١٤٢ الحديث ١٦٠ من الايمان، التسلسل العام: ٢٥٢، تاريخ الطبري: ٢/٢٩٩، الروض الانف: ١/١٢٤، تهذيب الاسماء واللغات: ١/١٤٤ الترجمة: ٢٢٨، البداية والنهاية: ٢/٢٩٦، مجمع الزوائد: ٩/٤١٦، الاصابة: ٣/٥٩٧ الترجمة: ٩١٣٣ وجعله في القسم الاول ممن له صحبة. الاعلام للزركلي: ٨/١١٤ - ١١٥، معجم الاعلام لبيساع عبد الوهاب الجاني (ط) ٩٢٨.

فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ  
بِأَسِ الدِّينِ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا<sup>(١)</sup> مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ  
نُصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا

لما أراد ﷺ الخروج الى بدر الصغرى لحرب أبي سفيان كره ذلك بعضهم  
نزل ما الفاء فيه عاطفه على ﴿ فليقاتل في سبيل الله ﴾<sup>(١)</sup>  
أو<sup>(٢)</sup>: ﴿ وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله ﴾<sup>(٣)</sup>  
أو : ﴿ فقاتلوا أولياء الشيطان ﴾<sup>(٤)</sup>  
وهو : ﴿ فقاتل في سبيل الله ﴾<sup>(٥)</sup>  
القراءة : ﴿ لا تكلف إلا نفسك ﴾ ، فـ: (نفسك) المفعول الثاني .

١ - وهي الآية : ٧٤ من هذه السورة .

٢ - سقطت لفظة (أو) من نسخة ك .

٣ - وهي الآية : ٧٥ من هذه السورة .

٤ - وهي الآية : ٧٦ من هذه السورة .

٥ - قوله: لما اراد ﷺ الخروج الى بدر الصغرى لحرب أبي سفيان كره ذلك بعضهم فنزل ...  
﴿ فقاتل في سبيل الله ﴾ ... قلت: روى ذلك الثعلبي وقال: ((إن رسول الله ﷺ لما التقى هو  
وأبو سفيان في حرب يوم أحد وكان من هربهم ما كان ورجع أبو سفيان إلى مكة فواعد  
رسول الله ﷺ موسم بدر الصغرى في ذي القعدة ، فلما بلغ الميعاد ، قال الناس اخرجوا الى  
العدو فكرهوا ذلك كراهة شديدة أو بعضهم فأنزل الله تعالى: ﴿ فقاتل في سبيل الله لا تكلف  
إلا نفسك ﴾ أي: لا تتع جهاد العدو وإصاف المستضعفين من المؤمنين، ولو وحدك ... ))  
انظر الكشف والبيان: ٣٢٦/٢، وانظر هذا الخبر في تفسير البغوي: ٤٥٧/١، واللباب في  
علوم الكتاب لابن عادل: ٥٢٩/٦، وتفسير الخازن المسمى بلباب التأويل: ٤٧١/١.

وَقَرِيءٌ : لَا تُكَلِّفُ ، جَزْمًا ، نَهْيًا<sup>(١)</sup> .

وَلَا تُكَلِّفُ ، بِنُونٍ وَكَسْرِ اللَّامِ<sup>(٢)</sup> ، أَي : لَا تُكَلِّفُ نَحْنُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَدَهَا  
وَأَصْلُ الْكَلْفِ : الْإِيلَاعُ بِالشَّيْءِ ؛ كَلَّفَ فُلَانٌ بَكذَا : أَوْلَعَ بِهِ ، وَالتَّكَلَّفُ اسْمٌ لِمَا  
يَفْعَلُ بِمَشَقَّةٍ ، أَوْ بِتَصْنَعٍ ، فَالْمَحْمُودُ مِنْهُ مَا فَعَلَ<sup>(٣)</sup> بِمَشَقَّةٍ ، حَتَّى أُلْفَ ، ففَعَلَ بِمَحَبَّةٍ ،  
كَالْعِبَادَاتِ . وَالمَذْمُومُ مِنْهُ مَا يَتَعَاطَى تَصْنَعًا وَرِبَاءً [ ١٠٨ - ب ]  
وَمَحَلُّ « لَا تُكَلِّفُ » حَالٌ .

المعنى : قاتل المشركين ، وانصر المستضعفين بمكة ، ولو وحدك ؛ فإنك  
مو عود بالنصر .

﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بِأَسْ ﴾ أَي : صَوْلَةٌ وَحَرْبٌ ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (كـا) ،  
وَقَدْ كَفَّ بِتَخَلْفٍ<sup>(٤)</sup> أَبِي سَفِيَانَ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى بَدْرِ الصَّغْرَى تِلْكَ السَّنَةَ .

﴿ وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا ﴾ نَصَبٌ تَمْيِيزٌ مِنْ قَرِيشٍ .

﴿ وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا ﴾ (تـا) عَقُوبَةٌ ، تَمْيِيزٌ أَيْضًا .

فَخَرَجَ ﴿ بِسَبْعِينَ رَاكِبًا ﴾<sup>(٥)</sup> ، وَلَوْ لَمْ يَخْرُجْ مَعَهُ أَحَدٌ لَخَرَجَ وَحْدَهُ أَمْتًا لِأَمْرِ

اللَّهِ .

١ - قوله: وقرئ: لا تكلف جزما نهيا ... قلت هي قراءة عبد الله بن عمر، فانظر الكشاف:  
٥٤٩/١ دون ان يذكر من قرأها ، والبحر المحيط ٣/٣٠٩ ذاكراً أن القارئ هو عبد الله بن  
عمر ومعجم القراءات : ١٢٠/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٩/٢ .

٢ - قوله: ولا تكلف بنون وكسر اللام ... قلت لم يذكر اسم القارئ فانظر البحر المحيط:  
٣/٣٠٩ ، والدر المصون: ٤/٥٥ ، انوار التنزيل المعروف بتفسير البيضاوي: ٢/١٠٥ ، وفتح  
القدير للشوكاني: ١/٤٩٢ ومعجم القراءات: ١٢٠/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٤٩/٢ .

٣ - ك : منه ما فعل منه ... بتكرار لفظة (منه)

٤ - ص : تخلف ... باسقاط الباء .

٥ - قوله: فخرج ﴿ بسبعين راكبا ... قلت: هي ما تسمى بغزوة بدر الآخرة ... وكانت في  
شعبان سنة أربع من الهجرة، فانظر تفصيلاتها في سيرة ابن هشام: ٢/٢٠٩ ، والمغازي  
لعروة بن الزبير: ١٨٣ ، والمغازي للواقدي: ١/٣٨٤ والطبقات لابن سعد (ط: الخانجي): =

﴿ مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةَ حَسَنَةٍ ﴾ هي الإصلاح بين الناس

أو : يقول فيهم خيراً .

أو : يدعو لهم

أو : هي الشفاعة في دفع شر ، أو جلب نفع، مع جوازها شرعاً، ويبتغى بها وجه الله، ولا يؤخذ عليها رشوة.

وعن مسروق<sup>(١)</sup> أنه شفع لإنسان في شيء فأهدي<sup>(٢)</sup> له جارية، فغضب وردّها، وقال: لو علمت ما في قلبك لما تكلمت بحاجتك، ولا أتكلم في ما بقي منها<sup>(٣)</sup>.

والشفاعة السيئة خلاف الشفاعة الحسنة .

﴿ كَفَّلَ مَنَهَا ﴾ (كا) والكفل: الضعف من الشيء وفرق بعضهم بين الكفل والنصيب، فقال: النصيب: الحظ، والكفل هنا مستعار من الكفل، الرديء من الشيء، واشتقاقه من الكفل لمشقة الركوب عليه، ثم صار متعارفاً للحمل على كل شدة، كالسياس<sup>(٤)</sup> للعظم الناتئ في ظهر الحمار فيقال لأحمله على الكفل وعلى السياساء

= ٥٥/٢، ونهاية الأرب: ١٥٤/١٧، والدرر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر:

١٧٧، وعيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير لابن سيد الناس: ٥٣/٢ .

١ - مسروق: هو ابو عائشة مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي التابعي المتوفى سنة ٦٢هـ وقيل: ٦٣هـ . وقد مرت ترجمته في ج ٢ ص ٧٠ مع ذكر مصادر لها .

٢ - ف: فأهدى ... (بالبناء للمعلوم) .

٣ - ما روي عن مسروق من أنه شفع لإنسان في شيء فأهدى له جارية ... قلت ذكر ذلك الزمخشري في الكشاف ١/٥٤٩ .

٤ - السياساء: قال ابن الاعرابي: السياساء من الحمار او البغل الظهر، ومن الفرس الحارك (أي الكاهل أو فروع الكنفين) انظر مادة (سيس) في تهذيب اللغة ١٣/١٣٧ واللسان (طبعه مرتبة على اوائل الكلمات): ٢١٧٠/٣ .

وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَبًا<sup>(٨٥)</sup> وَإِذَا حِيَّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا<sup>(٨٦)</sup> اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا<sup>(٨٧)</sup>

المعنى: من يعين غيره في فعله حسنة يكون<sup>(١)</sup> له منها حظ، ومن يعين غيره في فعله سيئة يناله منها شدة ، قال ﷺ : ((اشفعوا فلتؤجروا، وليقض الله على لسان نبيه ما شاء))<sup>(٢)</sup>.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَبًا﴾ (كسا) حافظاً وشاهداً ومقتدراً .  
وياؤه بدل من واو ؛ لأنه من القوت؛ لأنه يمسك النفس ويحفظها .

١ - في الاصل وسائر النسخ: يكن ... وما أثبتناه تقتضيه قواعد الاعراب لأنه جعل (من) اسم موصول في هذه الجملة وفي الجملة التي بعدها فلم يجزم بها فعل الشرط هنا ولم يجزم بها فعل الشرط ولا جوابه في الجملة الثانية، ولو جزم فعل الشرط لاستحق الفعل الجزم .

٢ - حديث: ((اشفعوا فلتؤجروا...)) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري (عبد الله بن قيس) فانظر صحيح البخاري الباب ٣٦ من الادب ، ١٤٣/٣ الحديث ٦٠٢٧ و الباب ٣٧ منه الحديث ٦٠٢٨ ، وورد في مواضع أخرى فيه منها: ٣١٥/١ الباب ٢١ من الزكاة الحديث ١٤٣٢ عنه أيضاً و ٤٦٨/٣ الباب ٣١ من التوحيد الحديث: ٧٤٧٦، عنه أيضاً وانظر صحيح مسلم الباب ٤٤ من البر والصلة : ٢٠٢٦/٤ الحديث: ٢٦٢٧، ورواه ابو داود عنه في الادب من سننه ٣٣٤/٤ الحديث: ٥١٣١ ، ٥١٣٣ ورواه الترمذي في الباب ١٤ من العلم من سننه المسمى بالجامع الكبير: ٤٠٥/٤ ، الحديث: ٢٦٧٢ ، والنسائي في الباب ٦٧ من الزكاة من سننه الكبرى: ٤٠/٢ ، الحديث: ٢٣٣٧ ، وابن حبان في صحيحه: ٢٨٨/٢ - ٢٩٠ ، الحديث: ٥٣١ ، والامام أحمد في المسند ٤/٤٠٠ ، ٤٠٩ ، ٤١٣ ، وانظر تحفة الاشراف: ٤٣٥/٦ الحديث: ٩٠٣٦ ، والمسند الجامع: ٣٥٥/١١ ، الحديث: ٨٨٢٤ ، وكلهم من حديث أبي موسى .

هذا وقد ورد في هامش الاصل هنا في هذا الموضوع قول الناسخ: بلغ قراءة على مؤلفه أبقاه الله تعالى بالموصل سنة ست وخمسين وستمائة .

تلخيصه: الله قائم عليه يحفظه وبقيته .

أصل «بِتْحِيَةٍ» تفعلت من الحياة، فنقلت حركة الياء الى الحاء، ثم أدغمت .  
ومعنى حبيت فلانا: قلت له: حياك الله، أي جعل لك حياة، وهذا إخبار  
متضمن معنى الدعاء، والمراد بتحية هنا: السلام عليكم  
وقوله: «بِأَحْسَنِ مِنْهَا» : عليكم السلام ورحمة الله، وإذا قال: السلام عليكم  
ورحمة الله فقل وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، وإذا قال السلام عليكم ورحمة  
الله وبركاته، فردّ مثلها<sup>(١)</sup>.

ابن عباس: انتهى السلام الى البركة<sup>(٢)</sup>.  
وفي «رُدُّوْهَا» (كا) حذف مضاف، أي: ردوا مثلها، فحذف المضاف  
واقيم المضاف اليه مقامه، وهذا تخيير بين الزيادة والرد .  
والسلام سنة على الكفاية، والرد فرض على الكفاية، اذا قاله بعض سقط عن  
كل ولا يرد السلام في الخطبة، وقراءة القرآن، ومذاكرة العلم .

١ - ص: فقل مثلها... قال السيوطي: اخرج أحمد في الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي  
حاتم والطبراني وابن مردويه بسند حسن عن سلمان الفارسي قال: جاء رجل الى النبي ﷺ  
فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: ((وعليك رحمة الله))، ثم أتى آخر فقال: السلام عليك يا  
رسول الله ورحمة الله، فقال: ((وعليك رحمة الله وبركاته)) ، ثم جاء آخر، فقال: السلام  
عليك ورحمة الله وبركاته، فقال له: ((وعليك)) فقال له الرجل: يا نبي الله بأبي أنت وأمسي  
أناك فلان وفلان فسلمنا عليك فرددت عليهما اكثر مما رددت على، فقال: ((إنك لم تدع لنا  
شيئا)) الدر المنثور: ١٨٨/٢ .

٢ - قول ابن عباس: انتهى السلام الى البركة ... قلت روى البيهقي مثل هذا القول عن عروة ابن  
الزبير أن رجلا سلم عليه ، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال عروة: ما ترك لنا  
فضلا ان السلام انتهى الى وبركاته فانظر شعب الايمان ٥١٠/٦ الخبر ٩٠٩٦ . والدر  
المنثور: ١٨٨/٢، وقول ابن عباس رواه البغوي في تفسيره: ٤٥٨/١ . وهو في الموطأ عنه  
انظر الموطأ (ط دار النفائس): ص ٦٨٢ الحديث: ١٧٤٦ .

أبو يوسف<sup>(١)</sup>: لا يسلم على لاعب النرد، والشطرنج، والمغني، والقاعد على [١٠٩ - أ] الحاجة، ومطير الحمام والعماري في الحمام وغيره من غير ضرورة .  
ورأى بعضهم السلام على طهارة، وروي انه ﷺ تيمم لرد السلام<sup>(٢)</sup>.  
قالوا: ويسلم الرجل على زوجته، ولا يسلم على أجنبية، ويسلم الماشي على القاعد، والراكب على الماشي ، وراكب الفرس على راكب الحمار، والصغير على الكبير، والأقل على الأكثر، ويبادر الى السلام، ولا يُبدأ أهل الذمة بالسلام، ولا يصافحون .

١ - أبو يوسف: هو الامام يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري قاضي القضاة ببغداد عند الخلفاء العباسيين في زمنه المتوفى ١٨٢هـ وقيل ١٨١هـ نفقه بأبي حنيفة وهو أنبل تلاميذه واعلمهم تخرج به أئمة الحنفية كمحمد بن الحسن ومعلي بن منصور وهلال الراي وابن سماعة وغيرهم، له مؤلفات كثيرة منها الخراج ، والمبسوط، وأدب القاضي انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري ٣٩٧/٨، تاريخ بغداد ٢٤٢/١٤، الترجمة ٧٥٥٨، ميزان الاعتدال للذهبي ٣٩٧/٤، سير أعلام النبلاء: ٥٣٥/٨، الترجمة: ١٤١ وفيات الاعيان: ٣٧٨/٦ الترجمة: ٨٢٤ تاريخ الادب العربي لبروكلمان - الترجمة العربية - ٢٤٥/٣، وانظر طبقات الحنفية لابن الحنائي بتحقيقنا ١٧٢/١ الترجمة: ٢، الجواهر المضية (تحقيق الحلو) دار الرسالة، ٦١١/٣ الترجمة: ١٨٢٥، وقول أبي يوسف تجده بنصه في الكشاف: ٥٤٩/١ .

٢ - حديث انه ﷺ تيمم لرد السلام ... روي بأسانيد عن ابن عمر وعن ابي هريرة وعن ابي الجهم: فقد رواه ابو داود عن ابن عمر قال مر رجل على النبي ﷺ وهو يبوس فلم يرد عليه قال ابو داود وروي عن ابن عمر وغيره ان النبي ﷺ تيمم ثم رد على الرجل السلام، سنن ابي داود ٥/١ الباب الثامن من الطهارة الحديث ١٦ ورواه ابن ماجه بسنده عن أبي هريرة بلفظ: ... فلم يرد عليه فلما فرغ ضرب بكفيه الارض فتييم ثم رد عليه السلام فانظر سنن ابي داود ١٢٦/١ الباب ٢٧ من الطهارة الحديث ٣٥١، وهو عند الامام مسلم عن أبي الجهم بلفظ ... فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله ﷺ عليه حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه وبديه ثم رد عليه السلام قلت أي تيمم ثم رد السلام فانظر صحيح مسلم ٢٨١/١ كتاب الحيض الباب ١١٥ وهو باب التيمم الحديث: ٣٦٩ وهو حديث صحيح فانظر المنهل العذب المورود شرح سنن الامام أبي داود لمحمود محمد خطاب السبكي ٦٤/١ - ٦٨ .



وجوز بعضهم<sup>(١)</sup> البداية بالسلام اذا كان ثمَّ ضرورة، ولا يقال لأهل الذمة  
(و عليكم) بالواو؛ لأنها للجمع، قال ﷺ :

((اذا سلم عليكم احد من اليهود فإنما يقول: السام عليكم، فقل: عليك))<sup>(٢)</sup>  
أي عليك مثله .

وقال ﷺ : ((لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولاً أدلكم  
على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؛ افشوا السلام بينكم))<sup>(٣)</sup>

١ - قوله: وجوز بعضهم البداية بالسلام اذا كان ثمَّ ضرورة ... قلت هذا هو ما ذهب اليه النخعي  
فانظر الكشاف ٥٥٠/١ .

٢ - حديث: ((اذا سلم عليكم أحد من اليهود (...)) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر، فقد  
رواه البخاري في الباب ٢٢ من الاستئذان من صحيحه ١٩٣/٣ الحديث: ٦٢٥٧ وانظر  
شرحه في فتح الباري : ٤٢/١١ ورواه مسلم في الحديث الثامن من الباب الرابع من السلام  
من صحيحه ١٧٠٦/٤ الحديث ٢١٦٤.. ورواه الامام احمد عنه ايضاً انظر مسند احمد :  
٩/٢ والامام مالك في الموطأ: ص ٦٨٣ الحديث ١٧٤٧ ، وكنز العمال: ١٢٥/٩ الحديث:  
٢٥٣١٠ ، ٢٥٣٠٩ .

وقد رواه مطولاً عن انس ابن ابي شيبه: ٦٣٠/٨، والامام أحمد: ١٤٠/٣، ١٤٤،  
١٩٢، ٢١٤، ٢٣٤، ٢٦٢، ٢٨٩ والبخاري في الادب المفرد ص ٣٢٣ الحديث: ١١٠٥،  
وابن ماجه، في الباب ١٣ من الادب من سننه ١٢١٩/٢ الحديث ٣٦٩٧، والترمذي في تفسير  
سورة المجادلة من الجامع الكبير المعروف بسنن الترمذي: ٣٣٠/٥ الحديث ٣٣٠١، وانظر  
تحفة الاشراف: ٣٣٨/١، الحديث: ١٣٠٥ والمسند الجامع: ٢٠٩/٢، الحديث ١٠٧٦ وكنز  
العمال: ١٢٣/٩ الحديث : ٢٥٢٩٧ .

٣ - حديث : ((لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا (...)) رواه عن ابي هريرة جمع من المحدثين في  
حديث حسن صحيح فانظر مسند الامام أحمد ٣٩١/٢ (بلفظ لا تدخلون ... ولا تؤمنون)  
و ٤٧٧/٢ ، ٥١٢ وسنن ابي داود في الادب باب افشاء السلام: ٣٥٠/٤ الحديث: ٥١٩٣،  
وسنن ابن ماجه في الباب ١١ من الادب: ١٢١٧/٢ - ١٢١٨ الحديث ٣٦٩٢، والجامع  
الكبير للترمذي في الباب الاول من الاستئذان والآداب - ما جاء في افشاء السلام: ٢١٩/٤ =

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ (تا) محاسباً على السلام وغيره .  
 واللام في ﴿ لِيَجْمَعَنَّكُمْ ﴾ لام قسم، تقديره: الله ، والله ليحشرنكم ﴿ إِلَى يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ ﴾ سمي بذلك؛ لقيام الناس فيه من قبورهم الى الحساب .  
 ﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ (كا) أي: في ذلك اليوم .  
 القراءة : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ (كا)، بالصاد الخالصة، وباشمامها  
 الزاي<sup>(١)</sup> .

ولا حديث أصدق من حديث الله؛ لأنه تعالى منزّه عن الكذب لقبحه؛ لأنه  
 الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه.

---

= الحديث ٢٦٨٨، والسنن الكبرى للبيهقي: ٣٠/٨، والحلية لأبي نعيم: ٣٧٥/٨، ومسند أبي  
 عوانة: ٣٠/١ وتاريخ اصفهان: ٧٤/٢، ٣٣١، وكنز العمال: ٤٣٥٢٨.

١ - قوله: بالصاد الخالصة، وباشمامها الزاي ... قلت: قرأ حمزة والكسائي ورويس بخلاف عنه  
 والاعمش باشمام الصاد الزاي للمجانسة والخفة، وهي لغة قيس انهم قرأوا بالزاي ، وكذلك  
 في كل صاد ساكنة بعدها نال نحو ﴿ تَصَدَّقُونَ ﴾ (الواقعة: ٥٧) و ﴿ تَصَدِّقُ ﴾ (الأنفال: ٣٥)  
 وهذا كما فعل حمزة في ﴿ الصِّرَاطِ ﴾ (الفاتحة: ٦) و ﴿ مُصِيطِرِ ﴾ (الغاشية: ٢٢) للمجانسة  
 قصد الخفة وقرأ الجمهور ﴿ أَصْدَقُ ﴾ بصاد خالصة، على الاصل وهي رواية أبي الطيب  
 وابن مقسم عن رويس، وهي لغة قریش. فانظر التيسير: ٩٧، والبحر المحيط: ٣١٢/٢،  
 والنشر: ٢٥٠/٢، ومعجم القراءات : ١٢٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٠/٢.

فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا<sup>(٨٨)</sup> وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَابُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا<sup>(٨٩)</sup> إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ

ونزل في من اسلم ثم ندم ثم ارتد : ﴿ فَمَا لَكُمْ ﴾ <sup>(١)</sup> مبتدأ وخبر .

ونصب ﴿ فِتْنِينَ ﴾ حال، كقولك: مالك قائماً.

والمعنى: ما شأنكم اختلفتم وافترقتم فرقتين في قوم نافقوا ثم ارتدوا، ولم

تقطعوا جميعاً بكفرهم .

﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ ﴾ رَدَّهُمْ وعكسهم الى الكفر .

١ - قوله: ونزل في من أسلم ثم ندم ثم ارتد ﴿ فَمَا لَكُمْ ﴾ قلت: روى البخاري ومسلم بسنديهما عن

زيد بن ثابت قال: ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ ﴾ يرجع ناس من أصحاب النبي ﷺ من أحد

وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول: اقتلهم، وفريق يقول: لا، فنزلت ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ

فِتْنِينَ﴾ فانظر صحيح البخاري - التفسير - ٤١٤/٢ الحديث ٤٥٨٩، واللفظ له، وصحيح

مسلم ٢١٤٢/٤ الحديث السادس من صفات المنافقين تسلسل: ٢٧٧٦، ورواه الامام أحمد في

المسند: ١٨٤/٥، ١٨٧، ١٨٨، والطبري في تفسيره ١٩٢/٥، والطبراني في المعجم الكبير

١٢٩/٥، وقال الواحدي: بعد ذكره لهذا الحديث: قال مجاهد في هذه الآية: هم قوم خرجوا

من مكة حتى جاءوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدوا بعد ذلك فاستأذنا النبي ﷺ

الى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها فاختلف المؤمنون، فقاتل يقول هم منافقون، وقائل

يقول هم مؤمنون فبين الله نفاقهم وانزل هذه الآية انظر اسباب النزول: ٩٦. وقال الثعلبي:

نزلت هذه الآية في ناس من قريش قدموا على رسول الله ﷺ المدينة فاسلموا فأقاموا بها ثم

ندموا على ذلك و اردوا الرجعة ... الخ في قصة ... فانظر الكشف والبيان: ٣٢٩/٢.

وَقَرَأَ: رَكَسَهُمْ<sup>(١)</sup>.

﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ (كا) بسبب كسبهم، وهو ارتدادهم ولحوقهم بالمشركين.  
ثم وَبَحَّ عَلَى طَلَبِ هِدَايَةِ الضَّالِّ، فَقَالَ: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مِنْ أَضَلِّ اللّٰهُ﴾  
(حس).

المعنى: أطلبون هداية من أضله الله؟

﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾<sup>(٢)</sup> (كا) طريقاً الى الحق.

والكاف في ﴿كَمَا كَفَرُوا﴾ صفة مصدر محذوف و(ما) مصدرية .

﴿فَتَكُونُونَ﴾ عطف على (تكفرون)، أي: ودوا لو تكفرون كفراً مثل كفرهم

فتكونون ﴿سَوَاءً﴾ أي: مستويين أنتم وهم في الكفر .

﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ وإن اظهروا الايمان ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ هجرة

صحيحة، لا يريدون بها الا الله تعالى .

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الهجرة والايمن<sup>(٣)</sup> ﴿فَخُذُوهُمْ﴾ أي أسروهم، ومنه

الأسير: أخيد .

﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ .

١ - رَكَسَهُمْ ... كذا بالتشديد كما في الاصل ... اما النسخ ك ص ف فقد وردت فيها بدون تشديد  
وانما وردت بالتخفيف من الثلاثي، وكلتاها قراءتان فاما قراءة التشديد فقد نسبها ابو الفتح  
بن جني الى ابن مسعود فانظر المحتسب ١٩٤/١ في الآية ٩١ من هذه السورة، وانظرها  
غير منسوبة الى قارئ في التبيان للعكبري: ٣٧٩/١ في الكلام عن الآية ٩١ من هذه  
السورة. والبحر المحيط: ٣١٢/٣ وأما قراءة التخفيف فتنسب الى عبد الله بن مسعود ايضاً  
وأبي بن كعب فانظر تفسير الطبري: ١٢١/٥ ومعاني القرآن للفراء: ٢٨١/٢، وهي غير  
منسوبة الى قارئ عند العكبري في التبيان: ١٩٤/١، وانظر بشأن القراءتين: معجم القراءات  
١٢٢/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٠/٢.

٢ - ص: فلن تجدوا له سبيلاً ... وهو سهو ...

٣ - الجملة المبدوءة بقوله: حتى يهاجروا هجرة صحيحة ... الى هنا سقطت من نسخة ص .

ولا يوقف على «نصيراً» ؛ لأن «إلا الذين» استثناء من ضمير المفعول في (اقتلوهم) .

ومعنى: «يصلون» ينتسبون ويلتجئون بالحلف . «إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق» [١٠٩- ب] وهم قوم هلال بن عويمر الأسلمي<sup>(١)</sup> كان قد وادعه ﷺ قبل خروجه الى مكة أن لا يعينه ولا يعين عليه ومن وصل إلى هلال من قومه وغيرهم، فله من الجوار مثل ما لهلال .

١ - هلال بن عويمر الأسلمي: أحد رجال بني أسلم المشهورين، وبنو أسلم بطن من خزاعة من القحطانية، وهم بنو أسلم بن قصي بن حارث بن عمرو انظر بشأن هذه القبيلة الإنباه على القبائل الرواة لابن عبد البر: ٨٤، ٨٥، ١٠٨، والانساب للسمعاني: ١/١٥١، وقلاند الجمان للقلقشندي: ٩٨، ونهاية الارب في معرفة أنساب العرب له ايضاً ص ٤٠ الترجمة: ٣٤، وكان هلال بن عويمر الاسلمي قد وادع النبي ﷺ وتعاهد معه، فكان بينهما حلف وأمان فلأجل هذا الحلف كان قوم من المنافقين يتصلون بهم حتى لايتعرض لهم أحد من المسلمين، فنزلت الآية في هلال هذا وسراقة بن مالك المدلجي وخزيمة بن عامر بن عبد مناف، اخرج ذلك مجاهد في تفسيره مرسلًا وفيه ان اسمه هلال بن عويمر الاسلمي فانظر تفسيره: ١/١٦٨، وابن جرير الطبري بسنده عن عكرمة فانظر تفسيره: ٥/١٢٤، وابن المنذر عن الفراء انظر تفسيره: ٢/٨٢٣ الخبر: ٢٠٩٢، وابن أبي حاتم بسنده عن ابن عباس انظر تفسير ابن ابي حاتم: ٣/١٠٢٧ الخبر: ٥٧٥٧ والواحدي عن مجاهد مرسلًا في اسباب النزول: ٩٦- ٩٧ والسبوطي في لباب النقول: ٧٦ وانظر الدر المنثور: ٢/١٩٠ .

أَوْ جَاؤُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ  
لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ

و (ميثاق) مرتفع بالظرف، لأنه وقع صفة، أو مبتدأ ، والجملة في موضع جر  
صفة قوم .

وتعطف ﴿ أَوْ جَاؤُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ﴾

(كا)

المعنى : ضاقت قلوبهم عن قتالكم وقاتل قومهم ، وهم الذين عاهدوا  
النبي ﷺ .

أو : هم بنو مدلج<sup>(١)</sup> جاءوا النبي ﷺ غير مقاتلين - على صفة<sup>(٢)</sup> (قوم)؛ أي

الا الذين يصلون الى قوم معاهدين .

أو : قوم ممسكين عن القتال لا لكم ولا عليكم .

أو : تعطف (أو جأؤوكم) على صلة (الذين) أي: الا الذين يتصلون

بالمعاهدين .

١ - بنو مدلج: هم بطن من كنانة، ينتسبون الى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، وفيهم علم  
القيافة، وهو الحاق بعض الاقارب ببعض اعتماداً على معرفتهم بالشبه ومنهم مجزز المدلجي  
الصحابي الذي سر النبي ﷺ بقيافته في زيد بن حارثة وابنه اسامة بعد ان طعن المنافقون في  
النسب بينهما ، فقد دخل عليهما فوجدهما نائمين وقد بدت اقدامهما من غطائهما فقال ان هذه  
الاقدام بعضها من بعض، فانظر بشأن القبيلة جمهرة انساب العرب لابن حزم: ١٨٧  
والانساب للسمعاني: ٢٣٢/٥ ونهاية الارب في معرفة انساب العرب للقلقشندي: ٣٨٠  
الترجمة ١٥٣٧، وقلائد الجمال في التعريف بقبائل عرب الزمان له ايضا ص : ١٣٦ وانظر  
بشأن مجزز المدلجي تهذيب الاسماء واللغات: ١/٨٣/٢ الترجمة: ١١٥ والاستيعاب:  
١٤٦١/٤ الترجمة: ٢٥٢١ وأسد الغابة: ٦٦/٥ الترجمة ٤٦٧٢، والاصابة: ٣/٣٤٥  
الترجمة: ٧٧٣٣.

٢- قوله (على صفة ...) قلت يعود الجار والمجرور على قوله: (وتعطف ...) .

أو : الذين لا يقاتلونكم .

ومحل (حصرت صدورهم) نصب حال، و(قد) مقدره<sup>(١)</sup> كقوله:

تصابى وأمسى علاه الكبير<sup>(٢)</sup>

.....

أو : صفة لموصوف محذوف، أي جاؤوكم قوماً أحصرت صدورهم .

أو : جر صفة قوم، يوضحه ما قرئ : (بينكم وبينهم ميثاق حصرت) بغير

(أو جاؤوكم)<sup>(٣)</sup> فتكون (أو جاؤوكم) اعتراضاً .

وقرئ : جاؤوكم بغير (أو)<sup>(٤)</sup>

١ - قوله: (وقد مقدره) ... قلت: لان الحال عندهم لا يأتي فعلاً ماضياً الا بتقدير (قد) فإناظر ارتشاف الضرب لابي حيان تحقيق د. رجب عثمان (نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة): ١٦١٠/٣ قال: وقد يخلو الماضي منهما أي (الواو) و (قد) كقوله تعالى ﴿هَذِهِ بَضَاعَتُنَا رَدَّتْ إِلَيْنَا﴾ (يوسف: ٦٥) وقال ابن يعيش: ((وربما حذفوا (وقد) وهم يريدونها فتكون مقدره الوجود وان لم تكن في اللفظ قال الشاعر: وهو الفند الزماني

وطعن كفم السزق غذا والسزق ملآن

وقال : والمراد قد غذا وقد تأولوا قوله تعالى ﴿أَوْ جَاؤُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ على تقدير (قد حصرت) ... انظر شرح المفصل لابن يعيش ٦٧/٢ والامالي الشجرية: ٢٧٨/٢، والكافية في النحو بشرح الاسترأبادي : ٢١٣/١ .

٢ - ص : علا به الكبير وهو سهو والبيت من المتقارب وعجز هذا الشرط:

وأمسى لجمرة حبل غرر

وهو للنمر بن تولب (المتوفى نحو ١٤هـ) فإناظر ديوانه الذي جمعه د. نوري القيسي بغداد مط: المعارف ١٩٦٩ ص: ٥٥ القصيدة ١٧ .

٣ - قوله: يوضحه ما قرئ ... بغير (أو جاؤوكم) قلت هي قراءة أبي بن كعب فإناظر تفسير القرطبي: ٣٠٩/٥ ، التبيان للعكبري ٣٧٩/١ ، والمحزر الوجيز ٢٠٣/٤ ، ومعجم القراءات: ١٢٤/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٠/٢ .

٤ - قوله وقرئ جاؤوكم بغير (أو) قلت هي قراءة تنسب الى أبي بن كعب أيضاً فإناظر الكشف: ٥٥٢/١ ، والبحر المحيط: ٣١٦/٣ ، والدر المصون: ٦٧/٤ ، معجم القراءات: ١٢٣/٢ ، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٠/٢ .

وَقَرئ : حصرة صدورهم نصباً حالاً<sup>(١)</sup> وجرأ صفة قوم<sup>(٢)</sup> .  
 وقرئ : حاصرات صدورهم<sup>(٣)</sup> وحصرات صدورهم<sup>(٤)</sup> .  
 وقرئ : حصيرة صدورهم<sup>(٥)</sup> مبتدأ وخبر، ومحلها نصب حال .  
 تلخيصه : إن لم يأتوا بالاسلام كما ينبغي فاقتلوهم واجتنبوهم الا المتصفين  
 بهذه الصفات فانركوهم .

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطْنَاهُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ لحكم يعلمها .

﴿ فَلَقَاتِلُوهُمْ ﴾ .

وقرئ : فَلَقَاتِلُوهُمْ مخففاً ومشدداً<sup>(٦)</sup> .

١ - قوله: وقرئ حصرة صدورهم نصباً حالاً ... قلت: هي قراءة الحسن وقتادة ويعقوب والمفضل والمهدوي عن عاصم وهي رواية حفص وسهل وأبي زيد عن ابي عمرو فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٨، والبحر: ٣١٧/٣ والنشر في القراءات العشر: ١٣١/٢، ٢٥١، معجم القراءات : ١٢٤/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥١/٢ .

٢ - قوله: وجرأ صفة قوم ... قلت ذكر هذه القراءة العكبري ولم ينسبها الى قارئ فانظر التبيين: ٣٧٩/١ وكذا ذكرها مكي في مشكل اعراب القرآن: ٢٠١/١ وانظر معجم القراءات: ١٢٥/٢ .

٣ - قوله: وقرئ حاصرات صدورهم ... قلت هي قراءة جناح بن حبيش والحسن فانظر معجم القراءات: ١٢٥/٢ .

٤ - قوله: وحصرات صدورهم ... قلت هي قراءة الحسن والضحاك انظر المصدر نفسه .

٥ - قوله: وقرئ: حصيرة صدورهم ... قلت: أي بالرفع وبالياء كذا في الاصل والنسخ الاخرى ف ك ص ... ولم نجد ذلك في كتب القراءات وانما الذي ورد غير منسوب الى احد القراء (حصرة) بالرفع خبر مقدم أي صدورهم حصرة فانظر التبيين للعكبري: ٣٧٩/١ واجازها النحاس في اعراب القرآن: ٤٧٩/١ ولم ينسبها لأحد وانظر الدر المصون ٦٧١/٤ على أنها قراءة ولم ينسبها الى قارئ، ومعجم القراءات ١٢٤/٢ ومعجم القراءات القرآنية: ١٥١/٢ ولم ترد جميعها صيغة (فعيلة) فليلاحظ ذلك .

٦ - قوله: وقرئ فلقاتلوكم مخففاً ومشدداً ... قلت اما قراءة التخفيف فهي قراءة مجاهد والحسن فانظر مختصر ابن خالويه : ٢٨، والبحر المحيط: ٣١٨/٣، ومعجم القراءات: ١٢٦/٢ =



فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا<sup>(١)</sup> سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا<sup>(٢)</sup> وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا

﴿ فَإِنْ اعْتَرَلُوكُمْ ﴾ لم يتعرضوا لقتالكم ﴿ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ ﴾ الصلح

والانقياد.

وقرئ: بسكون اللام<sup>(١)</sup>.

﴿ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ (حسن) طريقاً

بالقتل.

ونزل فـ\_\_\_\_\_ ي أسـ\_\_\_\_\_د<sup>(٢)</sup>

ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٢/٢، واما قراءة التشديد فهي قراءة الحسن والجحدري، فانظر المصادر نفسها .

١ - قوله: وقرئ بسكون اللام ... قلت: أي يفتح السين وسكون اللام وهي قراءة الجحدري وفتادة انظر معجم القراءات : ١٢٦/٢ .

٢ - انظر بشأن قبيلة أسد معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة: ٢١/١ وما بعدها وصيح الاعشي ١/٣٤٩، طبقات الامم للقاضي صاعد ص ٤٣. نهاية الارب للقلقشندي: ٣٨ الترجمة ٢٥، والانباه على قبائل الرواة: ٩٩. وجمهرة انساب العرب لابن حزم: ١٩٠ والانساب للسمعاني: ١٣٧/١ .

وغطفان<sup>(١)</sup> ومن جرى مجراهم حيث أظهروا الايمان وهم غير مؤمنين، فلما رجعوا الى قومهم كفروا .

﴿ سَتَجِدُونَ آخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ ﴾ بقولهم لكم آمنا ﴿ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ ﴾ بكفرهم عند عودهم اليهم .

﴿ كُلَّ مَا رُدُّوْا إِلَى الْفِتْنَةِ ﴾ دُعُوا إِلَى الْكُفْرِ وَإِلَى قِتَالِكُمْ ﴾ أُرْكِسُوا فِيهَا ﴾ وقعوا في الفتنة أشد وقوع .  
وقرئ : رُكِسُوا<sup>(٢)</sup>.

وأصل الركب قلب الشيء على رأسه .

﴿ فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلْمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ ﴾ عن قتالكم فاقتلوهم  
﴿ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ﴾ تمكنتم من قتلهم، لأننا ﴿ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ (تا)  
حجة ظاهرة بالقتل .

ونزل في من قتل مؤمنا خطأ ﴿ وما ﴾ [١١٠ - أ] ﴿ كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا ﴾<sup>(٣)</sup>

١ - انظر بشأن قبيلة غطفان: نهاية الارب في معرفة انساب العرب للقلقشندي: ٣٥٥ الترجمة: ١٤٢٤ الانباه على قبائل الرواة: ٥٩ وقلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان: ١١٢، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة: ٨٨٨/٣ ، والانساب للسمعاني: ٣٠٢/٤ .

٢ - قوله: وقرئ ركسوا ... أي بالبناء للمجهول مع التشديد وهي قراءة عبد الله بن مسعود فانظر المحتسب: ١٩٤/١، ومختصر ابن خالويه: ٢٨ والمحرر الوجيز: ٢٠٥/٤ والبحر المحيط: ٣١٩/٣ والدر المصون ١٦٩/٤، معجم القراءات: ١٢٧/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٢/٢ ولم أجدها في مصحفه في كتاب المصاحف للسجستاني: ٦٠، وكتاب قراءة عبد الله ابن مسعود للدكتور محمد أحمد خاطر (دار الاعتصام بالقاهرة) ص: ١٠١ .

٣ - قوله: ونزل في من قتل مؤمنا خطأ ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً... ﴾ قلت: اخرج مجاهد في تفسيره والطبري بإسناده الى مجاهد والى السدي وابن المنذر عن السدي وابن ابي حاتم عن مجاهد والواحي عن الكلبي: أن عياش بن ابي ربيعة أسلم وهاجر الى النبي ﷺ، فجاءه ابو جهل بن هشام وهو أخوه لأمه والحارث بن زيد، فقالا إن أمك تتاشدك رحمها =

وتنصب ﴿إِلَّا خَطَأً﴾ استثناءً منقطعاً، كقوله: ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾<sup>(١)</sup> أي: لكن ان تلموا .

أو : مفعولاً له؛ أي ما ينبغي لمؤمن أن يقتل مؤمناً لعله من العلل الا للخطأ حسب .

أو : حالاً ؛ أي: لا تقتله في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ .

والخطأ: ما لم يتعمده الانسان؛ بأن يقصد شيئاً فيصيب غيره .

أو : أن يرمي شخصاً معتقداً أنه كافر، فاذا هو مسلم .

﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً﴾ مصدر في موضع الحال .

أو : صفة محذوف، أي قتلا خطأ .

وقرئ: خطأ ، مدا<sup>(٢)</sup>

وخطأ، ك: (عمى)<sup>(٣)</sup>

---

=وقحا أن ترجع إليها ، ولم يؤوها سقف بيت بعدك وقد حلفت لا تأكل طعاماً ولا شراباً حتى ترجع ... فاقبل معهما فكانا يعذبانه وقد كتفاه ، وجلده كل واحد مائة جلدة وأثناره الحارث بكلام، حلف عياش ليقتلن الحارث، فلما لقيه قتله وكان الحارث قد أسلم، فنزلت الآية فانظر تفسير الطبري: ١٢٨/٥، وتفسير ابن المنذر: ٨٢٩/٢، الفقرة: ٢١٠٧، وتفسير ابن المنذر: ١٠٣١/٣ الفقرة ٥٧٨١، وتفسير مجاهد: ١٦٩/١، واسباب النزول: ٩٧ .

١ - النجم : ٣٢ .

٢ - قوله: وقرئ خطأ مدا ... قلت أي على وزن (سماء) وهي قراءة الحسن والاعمش والمطوعي والسلمي والنخعي وعمرو بن خالد والضحاك وابي بكر عن عاصم فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٨ ، الكشاف: ٥٥٢/١، والمحزر: ٢٠٨/٤، والبحر المحيط: ٣٢١/٣ والدر المصون ٧١/٤، ومعجم القراءات: ١٢٨/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٣/٢ .

٣ - قوله: خطأ كعمى ... قلت: هو ما رواه الواقصي عن الزهري بتخفيف الهمزة على وزن عصا مقصوراً ، فانظر المصادر السابقة نفسها .

﴿ فَتَحْرِيرٌ ﴾ خبره مبتدؤه محذوف، وهما خير (مَنْ) ، أي فالواجب على  
القاتل عتق ﴿ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾  
الرقبة والنسمة كناية عن الانسان . والهاء لتأنيث اللفظة لا لتأنيث ذات  
الرقبة.

عطاء<sup>(١)</sup>: تجزئ كل رقبة كانت على حكم الاسلام<sup>(٢)</sup>، وعليه عامة العلماء<sup>(٣)</sup>.  
وعن ابن عباس والحسن أنه لا تجزئ الا رقبة قد صلت وصامت، ولا  
تجزئ الصغيرة<sup>(٤)</sup>، قالوا: وفائدة ذلك انه لما أخرج نفساً مؤمنة عن جملة الأحياء  
لزمه أن يدخل نفساً مثلها في جملة الأحرار ؛ لأن إطلاقها كإحيائها؛ لأن الرقيق  
كالميت؛ لأنه ممنوع عن تصرف الأحرار، ولأنه لاحكم له في نفسه .  
﴿ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ ﴾ مؤودة ﴿ إِلَى أَهْلِهِ ﴾ الى ورثة<sup>(٥)</sup> القتييل بدل النفس  
والرقبة في مال القاتل والدية على عاقلته، وهم عصبته.

والهاء في (دية) عوض من الواو المحذوفة؛ لأن أصلها (ودية) كـ (عدة)  
فان لم يكن ورثة فليبيت المال .

والاستثناء في ﴿ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ﴾ (كا) منقطع  
أو : متصل .

- ١ - عطاء: هو ابن أبي رباح كما صرح به ابن عطية في المحرر ٢٠٩/٤ وعطاء بن ابي رباح وابو رباح  
اسمه اسلم وقد مرت ترجمة عطاء في ج ٢ ص ٢٠٤ من هذا الكتاب .
- ٢ - قول عطاء تجزئ كل رقبة كانت على حكم الاسلام اخرجه الامام الطبري عن ابن جريج عن عطاء  
فانظر تفسيره: ١٣٠/٥، والمحرر الوجيز: ٢٠٩/٤.
- ٣ - انظر آراء العلماء في ذلك في احكام القرآن للجصاص ٢٢٢/٢، واحكام القرآن للإكيا الهراسي:  
٤٤٧/٢، واحكام القرآن لين العربي: ٤٧٤/١، واحكام القرآن للقرطبي المعروف بتفسير القرطبي:  
٣١٤/٥.
- ٤ - قوله: وعن ابن عباس والحسن انه لا تجزئ الا رقبة قد صلت وصامت ولا تجزئ الصغيرة... اخرج  
ذلك عنهما باسانيد الامام الطبري في تفسيره ١٢٩/٥. وابن ابي حاتم: ١٠٣٢/٣ الخبر ٥٧٨٧ .
- ٥ - ك : (أي ورثة القتييل) وهو وجه قوي .

فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ  
بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقُ فِدْيَةٍ مُسَلَّمَةٍ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ  
فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا<sup>(٩٢)</sup> وَمَنْ يَقْتُلْ  
مُؤْمِنًا مُّتَعَمَّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا  
عَظِيمًا<sup>(٩٣)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا

وأصله : الا ان يتصدقوا .

وقرئ : بها<sup>(١)</sup> .

ومحل ﴿أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ نصب حال من (اهله) أي الامتصدقين، و(أن يصدقوا) متعلق بـ(مسلمة) أي يسلمها إليهم حين التصدق عليه .

المعنى : تلزمه الدية في كل حال ، إلا في حال التصدق عليه بها .

﴿فَإِنْ كَانَ﴾ المقبول ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ﴾ أي حرب للمسلمين لا عهد بينكم وبينهم ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ (كا) ولا تسلم الدية الى أهله؛ لأنهم كفار محاربون .

﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ (كا)، لأن حكمه حكم المسلم .

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ الرقبة؛ بأن لا يملكها، ولا يقدر على التوصل الى تحصيلها ﴿فَصِيَامٌ﴾ أي فعلية صيام ﴿شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ .

١ - قوله: وقرئ بها ... أي قرئ (الا أن يتصدقوا) وهي احدى قراءتين وردتا عن ابن مسعود ، هذه هي الأولى، والثانية: (تتصدقوا) بتاءين فانظر البحر المحيط ٣/٣٢٤، ومعجم القراءات: ١٢٩/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٣/٢، وقراءة عبد الله بن مسعود للدكتور محمد احمد خاطر: ١٠٢ .

وتتصب ﴿ تَوْبَةً ﴾ أي: قبولا<sup>(١)</sup> مصدرا، أي: تاب الله عليكم توبة .

أو : مفعول له، أي شرع ذلك للتوبة .

وقوله: [ ١١٠ - ب ] ﴿ مَنِ اللَّهُ ﴾ (كا) صفة (توبة) .

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بمن قتل ﴿ حَكِيمًا ﴾ (حسن) في ما حكم .

ونزل في من قتل مؤمنا متعمدا:

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾<sup>(٢)</sup> حَالٌ مِّنْ ضَمِيرٍ

١ - ص : قولاً .

٢ - قوله: ونزل في من قتل مؤمنا متعمدا ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ ... قلت: أخرج البيهقي

بسنده الى ابن عباس، قال إن مقيس بن صباية وجد أخاه هشام بن صباية مقتولا في بني النجار، وكان مسلما، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فأرسل اليهم رسول الله ﷺ رسولا من بني فهر، وقال له: ((أنت بني النجار فأقرئهم مني السلام، وقل لهم: إن رسول الله ﷺ يأمركم إن علمتم قاتل هشام أن تدفعوه الى أخيه فيقتص منه، وإن لم تعلموا له قاتلا أن تدفعوا اليه دينته)) فأبلغهم الفهري ذلك عن النبي ﷺ، فقالوا: سمعنا وطاعة لله ولرسوله، والله ما نعلم له قاتلا، ولكننا نؤدي اليه دينه، قال فأعطوه مائة من الإبل، ثم انصرفا راجعين نحو المدينة، وبينهما وبين المدينة قريب، فأتى الشيطان مقيس بن صباية فوسوس اليه فقال: أي شيء صنعت؟ تقبل دية أخيك فيكون عليك سببة، اقتل الذي معك، فيكون نفس مكان نفس وفضل بالدية، قال: فرمى الى الفهري بصخرة فشدخ راسه، ثم ركب بعيرا منها، وساق بقبيتها راجعا الى مكة كافرا فجعل يقول في شعره: [من الطويل]

قَتَلْتُ بِهِ فَهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ      سَرَاةَ بَنِي النَّجَارِ أَرْبَابِ قَارِعِ

وَادْرَكْتُ ثَأْرِي وَأَضْطَجَعْتُ مَوْسِدًا      وَكُنْتُ السِّيَ الْاَوْثَانَ أَوْلِ رَاجِعِ

قال: فنزلت الآية ... فانظر شعب الإيمان: ٢٧٦/١ - ٢٧٧ الخبر: ٢٩٦، ورواه الواحدي بالسند نفسه عن ابن عباس بلفظه، وقال في آخره: ثم أهدر النبي عليه الصلاة والسلام دمه يوم فتح مكة، فأدركه الناس بالسوق فقتلوه ... انظر اسباب النزول: ٩٨ وفي سندهما (الكلبي) وهو ضعيف انظر تقريب التهذيب مجموعا الى الكاشف وغيره ص ٥٣٥ الترجمة ٥٩٠١، ورواه ابن جرير بسنده عن ابن جريج عن عكرمة تفسير الطبري: ١٣٧/٥. ورواه=

القائل<sup>(١)</sup>؛ بأن يقصد قتله بنيتّه وفعله، مع علمه بإيمانه ﴿فَجَزَاؤُهُ﴾ مبتدأ، خبره: ﴿جَهَنَّمَ﴾، وهما خبر (من).

﴿خَالِدًا فِيهَا﴾ حال .

مذهب الأكثر قبول توبة قاتل المؤمن عمداً لقوله تعالى ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ﴾<sup>(٢)</sup>، ولقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾<sup>(٣)</sup>

وقال ﴿﴾:

((من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة))<sup>(٤)</sup>

ويحملون الآية على من قتل مؤمناً مستحلاً لقتله .

---

=ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير فانظر تفسيره: ١٠٣٧/٣ الخبر: ٥٨١٦ وانظر تفسير ابن جريج تأليف علي حسن عبد الغني ص: ١٠٢، والدر المنثور: ١٩٥/٢.

١ - ك : ضمير الفاعل .

٢ - طه : ٨٢ .

٣ - النساء : ١١٦ .

٤ - حديث: ((من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)) رواه الامام مسلم في صحيحه عن جابر، الحديث ١٥١ من الباب ٤٠ من الايمان ج ١ ص ٩٤ التسلسل العام ٩٣ وروي عنه وعن عبدالله بن مسعود وابي سعيد الخدري وخريم بن فاتك والنواس بن سميان وأبي أيوب الانصاري وابي الدرداء وغيرهم فانظر مسند احمد: ٣٨٢/١، ٤٢٥، و٧٩/٣، ٣٩١، ٣٢٢/٤، ٣٤٦، والسنن الكبرى للنسائي ٢٧٦/٦ الحديث ١٠٩٦٣، والحلية لابن نعيم ٢٢٦/١، ٢٢٦/٣، ٣٤٦/٥، ٤١٠/٨، ٣٠١/٩، والطبراني في الكبير: ٢٠٤/٤ الاحاديث ٤٠٤١-٤٠٤٥، ٥٥/٧، الحديث ٦٣٤٧، والسنن الكبرى للبيهقي: ٤٤/٧، ومجمع الزوائد: ١٧/١، ١٩، ٢١ وانظر الدر المنثور ١٧٠/٢ وكنز العمال: الاحاديث ٢٥٩، ٢٧٩، ٣٤١، ٣٤٦، ٣٤٩، واخرجه الامام البخاري بلفظ ((من مات من امتي (...)) عن ابي ذر في الجنائز من صحيحه ٢٧٣/١ الحديث ١٢٣٧، وبدء الخلق منه: ١١٤/٢ الحديث ٣٢٢٢، وفي الاستئذان: ١٩٦/٣ الحديث ٦٢٦٨.

وعن ابن عباس: إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة، وأنه يخلد في النار<sup>(١)</sup>

وعنه أيضاً: أنه إن لم يكن قتل يقال له: إن الله لا يغفر لك، لئلا يقدم على القتل، وإن كان قد قتل يقال له: يغفر الله لك، لئلا يبأس<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (تسا) .

ونزل في أسامة بن زيد<sup>(٣)</sup> لما وجّه في سرية، فسمع رجلاً يقول: لا إله إلا

١ - قوله: عن ابن عباس: إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة، وأنه يخلد في النار ... قلت أخرج ذلك ابن جرير عنه بأسانيد فانظر تفسير الطبري ١٣٧/٥ - ١٣٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٠٣٦/٣، الخبر: ٥٨١٣، قال: وروى عن أبي هريرة وابن عمر، وأبي سلمة، وعبيد بن عمير، والحسن، والضحاك وقتادة قالوا ليس له توبة والآية محكمة ... المصدر نفسه: ١٠٣٧/٣، الخبر: ٥٨١٥ .

٢ - قول ابن عباس إنه إن لم يكن قتل يقال له: إن الله لا يغفر لك ... الخ أخرج البغوي عنه، وروى مثله عن سفيان بن عيينة فانظر تفسير البغوي: ٤٦٥/١ .

٣ - أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل كان يقال لابيّه حب رسول الله ﷺ ويقال له الحب بن الحب، أمه أم أيمن حاضنة الرسول ﷺ احد الصحابة المشهورين كان الرسول ﷺ يحبه كثيراً، وروى عنه ابن عباس ثم جماعات كثيرة من التابعين واحاديثه في السنن والصحاح، وهو الذي أمره الرسول ﷺ على رأس بعث في غزوة مؤتة، مات رسول الله ﷺ وهو ابن عشرين وقيل ١٩ سنة، وبقي حتى خلافة معاوية توفي بالمدينة . وقيل بوادي القرى، ثم حمل الى المدينة سنة ٥٤ على أشهر الاقوال، فضله عمر بن الخطاب . لما فرض لابناء المهاجرين، على ابنه عبدالله ففرض لاسامة اربعة آلاف وقيل خمسة الاف ولعبد الله دونه، فقال عبد الله فرضت له اكثر مني وقد شهدت ما لم يشهد فقال عمر: كان أبوه أحب الى رسول الله من ابيك، وهو أحب الى رسول الله منك انظر أخباره في طبقات ابن سعد (ط: الخانجي) ٥٧/٤ الترجمة: ٣٧٨، معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢١٨/١ الترجمة: ٨٤، الاستيعاب (ط: البجاوي): ٧٥/١ الترجمة: ٢١، تهذيب الاسماء واللغات ١١٣/١ - ١١٥ الترجمة: ٤٦، سير أعلام النبلاء: ٤٩٦/٢ الترجمة: ١٠٤، تهذيب الاسماء الواقعة في الهداية والخلاصة لمحيي الدين عبد القادر القرشي صاحب الجواهر المضية (ط دار الكتب العلمية بيروت) ص ٦٣ الاصابة: ٤٦/١ الترجمة: ٨٩ .



الله محمد رسول الله، السلام عليكم فقتله، واستاق غنمه<sup>(١)</sup>، ورجع الى النبي ﷺ :  
**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ أَيَّ سَافِرْتُمْ ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾**  
**القراءة : ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾** من البيان، و(تثبتوا) من الثببات<sup>(٢)</sup>، أي تعرّفوا حاله  
وتثبتوا في قتله .

١ - قوله: ونزل في أسامة بن زيد لما وجه في سرية فسمع رجلا يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم، فقتله واستاق غنمه ... الخ رواه ابن أبي شيبة بسنده عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله ﷺ ... فانظر مصنف ابن أبي شيبة (طبعة اللحام) ٦٥٠/٧ - ٦٥٢ الحديث الثالث من الباب ٩٤ من الجهاد، ورواه الإمام أحمد عن هشيم بن بشير عن حصين عن أبي ظبيان قال: سمعت أسامة بن زيد يحدث، قال: بعثنا رسول الله ﷺ ... ثم ساق الحديث؛ فانظر مسند أحمد: ٢٠٠/٥ ورواه بهذا السند الشيخان من حديث أسامة؛ فانظر صحيح البخاري، الباب: ٤٥ من المغازي: ٣٣٩/٢، الحديث: ٤٢٦٩ والباب الثاني من الديات: ٣٢٥/٣ الحديث: ٦٨٧٢، وانظر صحيح مسلم: ٩٧/١، الحديث: ١٥٨، ١٥٩ من الإيمان تسلسل: ٩٦، ورواه غيرهم؛ فانظر السنن الكبرى للنسائي، الباب: ١٢ من السير: ١٧٦/٥ - ١٧٧ الحديث: ٨٥٩٤ - ٨٥٩٥، وانظر أسباب النزول للواحدي ص: ١٠٠ وفيه أنه عن السدي مرسلاً، والدر المنثور للسيوطي ٢٠٢/٢، ولباب النقول: ٧٧ - ٧٨ .

٢ - قوله: القراءة فتبينوا من البيان وتثبتوا من الثببات ... قلت: قرأ ابن كثير ونافع و ابو عمرو وابن عامر وعاصم وأبو جعفر ويعقوب (فتبينوا) وهو اختيار أبي عبيد وابي حاتم . وقرأ حمزة والكسائي وخلف والحسن والأعمش وابن مسعود وابن وثاب وطلحة وعيسى (فتثبتوا) فانظر السبعة: ٢٣٦، والتيسير: ٩٧ والبيان للعكبري: ٣٨٢/١، وتفسير الرازي: ٢/١١، البحر: ٣٢٨/٣، واتحاف فضلاء البشر: ٥١٨/١، والنشر في القراءات العشر: ٣٥/٢، معجم القراءات القرآنية: ١٥٤/٢، معجم القراءات: ١٣١/٢. قلت وهذا الاختلاف حاصل ايضاً في سورة الحجرات (الاية ٦) وهي قوله **﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾** قال ابو علي الفارسي: التثبت أشد اختصاصاً بهذا الموضع الحجة للقراء السبعة: ٨٩/٢ .

وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ  
اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ

.....  
القراءة : ﴿ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ ﴾ بغير الف وبألف<sup>(١)</sup>، لغتان، بمعنى السلام  
التحية .

أو : السلام: المقادة والخضوع، وهو قوله لا إله إلا الله محمد رسول الله .  
المعنى: اذا رأيتم امارة ظاهرة على إسلام شخص فلا تقتلوه، ولا تقولوا له  
﴿ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ إنما تفعل هذا<sup>(٢)</sup> تقيّة لحفظ مالك ونفسك .  
وقرئ : مؤمنا، بفتح الميم الثانية، اسم مفعول من أمنت<sup>(٣)</sup>.  
ومحل ﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ من الغنيمة والغنم - حال من  
الفاعل.

ثم ذكّرهم نعمة عليهم فقال: ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ تكتمون إيمانكم من  
المشركين ﴿ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ بالهداية وإظهار الاسلام، فافعلوا بالداخلين في  
الاسلام كما فعل بكم .

١ - قرأ : القراءة ﴿ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ ﴾ بغير الف وبألف لغتان ... قلت: قرأ ابو عمرو والكسائي  
وعاصم وحفص وغيرهم (السلام) بالف والمراد به الاستسلام والقاء المقادة الى ارادة  
المسلمين ويجوز ان يكون من التسليم، وقرأ نافع وابن عامر وحمزة وابن كثير من رواية  
عبيد عن شبل عنه وغيرهم (السلم) بغير ألف، وهو الانقياد والاستسلام، فانظر المصادر  
السابقة والحجة لابن خالويه: ١٢٦، ومعاني القرآن واعرابه للزجاج: ٧٥/٢ وتفسير  
القرطبي: ٣٣٦/٥ والدر المصون: ٧٤/٤ .

٢ - ص : تفعل ذلك تقيّة ...

٣ - قوله: وقرئ: مؤمنا بفتح الميم الثانية اسم مفعول من أمنت .. قلت: هي قراءة علي وابن  
عباس وابن مسعود وعكرمة وأبي العالية ويحيى بن يعمر وغيرهم فانظر مختصر ابن  
خالويه: ٢٨ ، الكشاف: ٥٥٤/١، المحرر الوجيز: ٢١٨/٤، والبحر المحيط: ٣٢٩/٣، الدر  
المصون: ٧٥/٤، معجم القراءات القرآنية: ١٥٥/٢، معجم القراءات: ١٣٣/٢ .

## فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا<sup>(٩٤)</sup> لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرِّ

وروي أنه ﷺ قال: ((أقتلتموه إرادة ما معه)) ووجد عليه، فقال أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فقال: ((كيف بلا إله الا الله)) مراراً، قال أسامة: فوددت أني لم أكن أسلمت الا يومئذ .

ثم كرر ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ (كا) أن تقتلوا مؤمناً خطأ؛ تأكيداً، وزجراً عن الإقدام على القتل بغير تحقيق .

القراءة : بكسر ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (تا) فلا تقدموا على القتل إلا بعد التحقيق، استئناف .

وقرئ : بفتح (أن) معموله (تبينوا)<sup>(١)</sup>.

قالوا: لما سمع ابن أم مكتوم<sup>(٢)</sup> — وكان أعمى — النبي ﷺ يملئ على زيد بن

١ - قوله: القراءة بكسر ﴿ إِنَّ ﴾ وقرئ بفتحها ... قلت: قرأ الجمهور بالكسر على الاستئناف وقرئ بالفتح على أنها وما بعدها معموله للفعل (فتبينوا) أو على حذف لام التعليل، فانظر التبيان للعسكري: ٣٨٢/١، والاملاء له ١٩١/١ والبحر المحيط: ٣٣٠/٣ والدر المصون: ٧٥/٤، معجم القراءات: ١٣٣/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٥/٢، وكلهم يذكرون ذلك من غير نسبة الى مقرئ .

٢ - ابن أم مكتوم: واسمه عند أهل المدينة عبد الله وعند أهل العراق عمرو، وهو ابن قيس بن زائدة القرشي مؤذن رسول الله ﷺ، وأم مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله. اسلم ابن مكتوم قديماً بمكة وهاجر الى المدينة قبل مقدم رسول الله ﷺ، وكانت هجرته بعد هجرة مصعب بن عمير. استخلفه النبي ﷺ في بعض غزواته على المدينة، شهد القادسية، ثم رجع الى المدينة فتوفي فيها وقيل استشهد في القادسية، وهو الاعمى الذي ذكره الله تعالى في كتابه بقوله: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴾ (سورة عبس: ١- ٢) وفضائله مشهورة، روى له ابن ماجة وابو داود والنسائي، وتوفي سنة ١٥هـ انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (ط: الخانجي): ١٩١/٤ الترجمة: ٤٤٧، نسب قريش: ٣٤٣، المعارف لابن قتيبة: ٢٩٠، =

ثابت<sup>(١)</sup>: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾

ومحل ﴿من المؤمنين﴾ حال من القاعدين - قال: يارسول الله لو  
[١١١ - أ] استطعت الجهاد لجاهدت، نزل: ﴿غَيْرُ أُولَى

=جمهرة انساب العرب: ١٧١، الاستيعاب (البجاوي): ١١٩٨/٣ الترجمة: ١٩٤٦، الحلية:  
٤/٢، الترجمة: ٨٨، صفة الصفوة: ٥٨٢/١ الترجمة: ٦٣، أسد الغابة: ٢٦٣/٤، الترجمة  
٤٠٠٥، تهذيب الاسماء واللغات: ٢٩٥/٢/١ - ٢٩٦، الترجمة: ٥٥٦، سير اعلام النبلاء:  
٣٦٠/١ الترجمة: ٧٧، نكت الهميان في نكت العميان للصفدي (تحقيق أحمد زكي): ٢٢١،  
الإصابة: ٥١٦/٢ الترجمة: ٥٧٦٦، تهذيب التهذيب: ٣٤/٨، الترجمة: ٥٢ .

١ - زيد بن ثابت: شيخ المفسرين والفرضيين، مفتي المدينة ابو سعيد، وأبو خارجة وابو عبد  
الرحمن، زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد الأنصاري النجاري المدني، كاتب الوحي، كان  
عمره حين قدم رسول الله ﷺ المدينة إحدى عشرة سنة، وقد استصغره رسول الله ﷺ يوم بدر  
فردّه، وشهد أهدا، وقيل لم يشهدها، وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ ،  
وكان احد الثلاثة الذين جمعوا المصحف، وكان أعلم الصحابة بالفرائض، أحاديثه في  
الصحيحين والسنن وغيرها روى عنه جماعات من الصحابة والتابعين توفي بالمدينة سنة  
٥٤هـ وقيل غير ذلك. انظر ترجمته وأخباره في طبقات ابن سعد (ط: الخانجي): ٣٠٩/٢  
الترجمة: ٩، و ٣٠٦/٥، الترجمة: ٩٧٢، التاريخ الكبير للبخاري: ٣٨٠/٣ الترجمة: ١٢٧٨،  
المعارف لابن قتيبة: ٢٦٠، أخبار القضاة لوكيع: ١٠٧/١، الجرح والتعديل: ٥٥٨/٣  
الترجمة: ٢٥٢٤، الاستيعاب (ط البجاوي): ٥٣٧/٢ الترجمة: ٨٤٠، اسد الغابة: ٢٧٨/٢  
الترجمة ١٨٢٤، تهذيب الاسماء واللغات: ٢٠٠/١/١، الترجمة: ١٨٦، تهذيب الكمال للحافظ  
المزي: ٢٤/١٠، الترجمة: ٢٠٩١، سير أعلام النبلاء: ٤٢٦/٢، الترجمة: ٨٥، تذكرة  
الحفاظ: ٣٠/١، الترجمة: ١٥، معرفة القراء الكبار للذهبي: ٣٥، الترجمة: ٥، الإصابة:  
٥٤٣/٢، الترجمة: ٢٨٨٠، تهذيب التهذيب: ٣٩٩/٣، الترجمة: ٧٣١، تقريب التهذيب  
مجموعاً الى الكاشف للذهبي وغيره من الكتب: ٢١١ الترجمة: ٢١٢٠، تحرير تقريب  
التهذيب للدكتور بشار عواد معروف والشيخ شعيب الارناؤوط: ٤٣١/١ الترجمة: ٢١٢٠ .

الضَّرُّ<sup>(١)</sup> أي: المرض. وكل عاهة من عمى وزمن وغيرهما ضرر .  
القراءة: بنصب (غير) استثناء من القاعدين .  
أو: حالاً منهم .  
ورفعاً، صفة للقاعدين .

وقرئ: بجرّ (غير) صفة للمؤمنين<sup>(٢)</sup>.

ونفى التساوي بين المجاهد والقاعد بغير عذر ، وان كان معلوماً -  
توبيخاً للقاعدين عن الجهاد وتحريكاً له عليه؛ كقوله: ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ

١ - قوله: لما سمع ابن ام مكتوم - وكان أعمى - النبي ﷺ ... يملئ علي زيد بن ثابت ﴿ لاَ  
يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال: يارسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت نزل: ﴿ غَيْرُ  
أُولِي الضَّرَرِ ﴾ ... قلت: روى ذلك الشيخان وغيرهما من حديث البراء بن عازب ومن  
حديث زيد بن ثابت، فانظر صحيح البخاري الباب ٣١ من الجهاد ٢/٢٥، الحديث ٢٨٣١،  
والباب ١٨ من تفسير القرآن: ٢/٤١٥، الأحاديث ٤٥٩٢، ٤٥٩٣، ٤٥٩٤، وانظر صحيح  
مسلم الحديث ١٤١ - ١٤٢ من الباب ٤٠ من الامارة، ٣/١٥٠٨ - ١٥٠٩، التسلسل العام:  
١٨٩٨، وانظر مسند احمد: ٤/٢٨٢ وتفسير الطبري: ٥/١٤٤، وتفسير ابن ابي حاتم  
الرازي: ٣/١٠٤٣ الحديث: ٥٨٤٥ - ٥٨٤٦، وسنن البيهقي: ٩/٢٣، واسباب النزول  
للواحدي: ١٠٠ - ١٠١، ولياب النقول للسيوطي: ٧٨ والدر المنثور له: ٢/٢٠٢ - ٢٠٣ وهي  
أحاديث صحيحة .

٢ - قوله: القراءة بنصب (غير) ... ورفعها ... وجرها ... قلت: قرأ ابن كثير، وابو عمرو،  
وحمزة، وعاصم، ويعقوب، واليزيدي، والحسن، والاعمش (غير) - بالرفع على الوصف او  
البديلية من القاعدين، وقرأ نافع وابن عامر والكسائي وغيرهم (غير) بالنصب على الاستثناء  
او الحال، وقرأ الاعمش وأبو حياة وابو موسى كلاهما عن حمزة (غير) بالجر وهو بدل من  
المؤمنين او صفة لهم، وروي عن ابن محيصن الواجه الثلاثة ... فانظر: السبعة: ٢٣٧،  
والتيسير للداني: ٩٧ والكشاف: ١/٥٥٥، والحجة للقراء السبعة لابي علي الفارسي: ٢/٩١،  
والبحر المحيط: ٣/٣٣٠، والدر المصون: ٤/٧٦ ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٥٥ ومعجم  
القراءات: ٢/١٣٤.

وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ<sup>(١)</sup> تحريكاً لطلب العلم، وتوبيخاً على الرضى

بالجهل.

قال ﷺ لما رجع من تبوك<sup>(٢)</sup>: ((إن بالمدينة لأقواماً ما سرتهم من مسير ولا قطعتم من واد الا كانوا معكم فيه)) قالوا : يارسول الله: وهم بالمدينة؟ قال: ((نعم، وهم بالمدينة حبسهم حابس العذر))<sup>(٣)</sup>

١ - الزمر من الآية: ٩ .

٢ - تبوك: قال ياقوت إنها موضع بين وادي القرى والشام، وقيل بركة لأبناء سعد من بني عذرة، ثم نقل عن أبي زيد أن تبوك تقع بين الحجر وأول الشام، على أربع مراحل من الحجر نحو نصف طريق الشام، وقال: إنها حصن به عين ونخل وحائط ينسب الى النبي ﷺ (معجم البلدان: ١٤/٢)، وتبوك الآن إمارة بالطرف الشمالي للحجاز بالمملكة العربية السعودية قاعدتها تبوك التي تتوسط واحة خصبية كانت محطة على سكة حديد الحجاز المعطلة بين دمشق والمدينة، اشتهرت بغزوة النبي ﷺ (الموسوعة العربية الميسرة الموسعة لياسين صلاواتي: ١٠١٩/٣) وسبب هذه الغزوة أن أناساً قدموا من الشام فذكروا أن الروم قد جمعت جموعاً كثيرة بالشام (مغازي الواقدي: ٩٩٠/٣) للقضاء على سيدنا محمد ﷺ ودعوته واتباعه فما كان منه الا أن يجهز جيشاً كثيفاً بلغ ثلاثين ألفاً (مغازي الواقدي: ٩٩٦/٣) بعد منصرفه من الطائف (تاريخ الطبري: ١٠٠/٣) وخلف على المدينة علياً ﷺ (سيرة ابن هشام: ٥١٩/٢) ونقل البلاذري عن أهل التاريخ انهم قالوا: توجه رسول الله ﷺ إلى تبوك من أرض الشام لغزو من انتهى اليه أنه قد تجمّع له من الروم وعاملة ولخم وجرام وغيرهم، وذلك في سنة تسع من الهجرة، ولم يلق كيدا، فأقام بتبوك أياماً فصالحه أهلها على الجزية (فتوح البلدان - تحقيق المنجد: ٧١/١) ولما لم يجد تلك الجموع استثمر بقاءه هناك في مفاوضة أهل أيلة وأدح ومقنا (المصدر نفسه وانظر ذلك في دائرة المعارف الاسلامية المترجمة - دار الشعب: ٢١٠/٩) وهي اخر غزواته ﷺ (جوامع السيرة لابن حزم: ١٩٨) .

٣ - حديث: ((إن بالمدينة لأقواما...)) رواه الامام أحمد بسندين أحدهما عن أنس (انظر مسند أحمد: ١٠٣/٣) والثاني عن جابر (انظر المسند: ٣٤١/٣، ورواه البخاري بالسند عنهما أيضاً فانظر صحيح البخاري الباب: ٣٥ من الجهاد، ٢٧/٢ الحديث ٢٨٣٩ عن أنس والباب: ٨١ من المغازي: ٢٧٥/٢ الحديث: ٤٤٢٣، وأخرجه الامام مسلم بسنده عن جابر فانظر صحيح مسلم، الحديث ١٥٩ من الباب ٤٨ من الامارة: ١٥١٨/٣، التسلسل العام: ١٩١١، وأخرجه=

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ  
وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ  
عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(٩٥)</sup> دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا  
رَّحِيمًا<sup>(٩٦)</sup> إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا  
كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا  
فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا<sup>(٩٧)</sup>

وهؤلاء هم الذين صحت نياتهم، وتعلقت قلوبهم بالجهاد، وانما منعهم عن  
الجهاد الضرر .

﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عطف على (القاعدون) .  
ويتعلق ﴿بِأَمْوَالِهِمْ﴾ بـ(المجاهدون) ﴿وَأَنْفُسِهِمْ﴾ (كما) عطف على  
(بأموالهم) .

=ابن ماجة عن أنس فانظر سننه في الباب السادس من الجهاد: ٩٢٣/٢ الحديث ٢٧٦٤، وأبو  
داود عن أنس ايضا فانظر سننه في الباب ٢٠ من الجهاد ١٢/٣، الحديث: ٢٥٠٨ وانظر  
جامع الاصول لابن الاثير - كتاب الجهاد - ٢٣٤/٣ الحديث ١١٠٦ عن جابر و ١١٠٧ عن  
أنس، واخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (تحقيق اللحام) الحديث ٦ من الباب ٣٩ من كتاب  
المغازي المرقم ٤٠، ج ٨ ص: ٥٦٢ وعبد الرزاق الصنعاني في المصنف: ٢٦١/٥،  
الحديث: ٩٥٤٧ كلاهما عن أنس والبيهقي في السنن الكبرى: ٢٤/٩ عن انس وجابر،  
والسيوطي في الجامع الكبير المسمى بجمع الجوامع (دار الكتب العلمية) ٧٨/٣ الحديث  
٧٤٣٤، وكنز العمال: ٣٣٧/٤، الحديث: ١٠٧٨٥ عنهما. وهو حديث صحيح .

وكفى الوقف هنا؛ لأن ما بعد جملة موضحة لنفي التساوي بين القاعد والمجاهد؛ كأنه قيل: ما لهم لا يستون، فقيل: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ بالمال والنفس ﴿عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ عذراً ﴿دَرَجَةً﴾ نصب حال؛ أي ذوي درجة .  
أو : مصدر؛ أي: فضلهم تفضيلاً كـ: (ضربه سوطاً)؛ أي: ضربه ضربة .  
وفضل المجاهدون بالمال والنفس على القاعدين عذراً درجة؛ لأن المجاهد مباشر مع نية، وللقاعد<sup>(١)</sup> نية ولا مباشرة .

ثم أوماً تعالى الى منته على الفريقين، فقال: ﴿وَكُلًّا﴾ : نصب مفعول أول؛ لقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ الثاني ﴿الْحُسْنَى﴾ .

المعنى: كل واحد من الفريقين وعد العدة الحسنى، وهي الجنة .  
ولا يكفى الوقف هنا، وإن كان ما بعد أيضاً جملة موضحة لما قبل، لوجود حرف العطف في: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ مطلقاً ﴿عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ مطلقاً .  
أو : لغير عذر .  
﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ نصب بـ(فضل)؛ لأن (فضل) بمعنى أجر؛ أي: أجرهم أجراً .

ولا وقف هنا؛ لأن ﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ﴾ نصب بدل من (أجراً) .

﴿وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ عطف على (درجات)

أو : هما نصب بمضمر؛ أي غفر لهم مغفرة، ورحمهم رحمة .

تلخيصه :

المجاهدون فضلوا على القاعدين لعذر درجة، وفضلوا على القاعدين بأمر النبي ﷺ لغير عذر درجات؛ قال ﷺ :

((من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة))، فعجب

١ - ص : والقاعد له نية ... وما أثبتناه عن الأصل وعن ك ف .



بها<sup>(١)</sup>، ثم قال ﷺ : ((وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض)) فقيل: ما هي يا رسول الله؟ قال: ((الجهاد)) [١١١ - ب] ((في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله))<sup>(٢)</sup>

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾<sup>(٣)</sup> (تا)

ونزل في من أسلم ولم يهاجر لما كانت الهجرة واجبة، وخرج مع المشركين الى بدر فقتل كافراً ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> يجوز أن يكون ماضياً؛ أي: توفتهم،

١ - قوله: فعجب بها ثم قال كذا في الاصل وسائر النسخ، وفي صحيح مسلم: فعجب لها أبو سعيد فقال: أعددنا عليّ يا رسول الله ففعل ثم قال وأخرى يرفع الله بها العبد ... الخ وكذا في سنن النسائي وغيره فانظر تخريج الحديث الذي سنذكره الآن .

٢ - حديث: ((من رضي بالله ربا، وبالإسلام ديناً...)) رواه الامام مسلم بسنده عن أبي سعيد الخدري، الحديث ١١٦ في الباب ٣١ من الامارة ١٥٠١/٣، التسلسل العام ١٨٨٤، وفي أوله قوله: ((يا ابا سعيد...)) والنسائي عنه في الحديث الاول من الباب ١٥ من الجهاد من سننه الكبرى ١٤/٣، الحديث ٤٣٣٩، وفي الحديث الثالث من الباب الثاني من كتاب عمل اليوم والليلة من سننه الكبرى: ٥/٦ الحديث: ٩٨٣٤. والحاكم في المستدرک ٩٣/٢ وذكر السيوطي في الدر المنثور: ٢/٢٠٥ أن أبا داود قد أخرجه في سننه ولم أجده فيها وانظر ايضا كتابه الآخر جمع الجوامع: ٧/١٦٣ الحديث ٢١٩٨٢، وانظر الحديث في كنز العمال: ١/٧٢، الحديث: ٢٨٢، ورواه البيهقي في السنن الكبرى: ٩/١٥٨ وشعب الايمان: ٤/٢٧ الحديث ٤٢٥٨ عنه، ورواه الامام أحمد عنه بلفظ: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: يا أبا سعيد ثلاثة من قالهن دخل الجنة، قلت: ما هن؟ قال: ((من رضي بالله ربا... الخ)) فانظر مسند احمد: ٣/١٤ وانظر تحفة الاشراف بمعرفة الاطراف (ط: دار الكتب العلمية) ٣/٣٨١ الحديث: ٤١١٢ و ٣/٤٣٥ الحديث: ٤٢٦٨، والمسند الجامع: ٦/٤٥٠، الحديث: ٤٦١٠، وروى شرطه الاخير عنه الامام عبد بن حميد فانظر المنتخب من مسند عبد بن حميد (تحقيق صبحي السامرائي): ٢٨٨ الحديث: ٩٢٢ و (تحقيق شلباية): ٢/٨١ الحديث: ٩٤٠.

٣ - ورد في حاشية الاصل ما نصه: بلغ قراءة علي مؤلفه ابقاه الله تعالى بالموصل .

٤ - قوله: ونزل في من أسلم ولم يهاجر ... ان الذين توفاهم ... الخ أخرجه البخاري بسنده عن ابن عباس فانظر الباب ١٩ من التفسير من صحيح البخاري ٢/٤١٦، الحديث: ٤٥٩٦ =

ومستقبلاً؛ أي: تتوفاهم، ﴿الملائكة﴾<sup>(١)</sup>.  
وتنصب ﴿ظالمي أنفسهم﴾ حالاً، أي في حال ظلمهم أنفسهم بالكفر،  
وترك الهجرة، والمقام في دار الشرك، فتمت الملائكة لهؤلاء المتوفين قبل نسخ  
وجوب الهجرة توبيخاً ﴿قالوا فيم﴾ أي: في أي شيء ﴿كنتم﴾ من أمر  
دينكم؟

فلما وبخوا على ترك الهجرة معتردين ﴿قالوا كنا مستضعفين﴾ أي:  
عاجزين عن الهجرة ﴿في الأرض﴾ أرض مكة .  
فتم الملائكة موبخين لهم ﴿قالوا ألم تكن أرض الله واسعة﴾  
فتهاجروا فيها ﴿

تلخيصه: كنتم قادرين على الخروج إلى بعض البلاد فلم تخرجوا .  
﴿فأولئك ماؤاهم جهنم وساءت مصيراً﴾

---

=والباب ١٢ من الفتن من صحيحه: ٣/٣٧٩، الحديث: ٧٠٨٥، ورواه عبد الرزاق عن  
عكرمة فانظر مصنف عبد الرزاق: ١/٤٧٤، الحديث: ٦٣٠، وعبد بن حميد عن عكرمة،  
فانظر قطعة من تفسير الامام عبد بن حميد: ١١٣ الحديث: ٣٧٤، ورواه الطبري عن عكرمة  
كما رواه عن ابن عباس تفسير الطبري: ٥/٤٨١ وابن ابي حاتم عن عكرمة عن ابن عباس  
فانظر تفسير ابن ابي حاتم: ٣/١٠٤٥، الحديث: ٥٨٦٢، والواحي عن عكرمة عن ابن  
عباس: فانظر أسباب النزول: ١٠١، وتفسيره المسمى بالوسيط: ٢/١٠٥، وتفسير ابن عباس:  
٧٨، وعرائب النيسابوري: ٥/١٤٨، والبيهقي في السنن الكبرى: ٩/١٤، والبخاري في تاريخه  
الزوائد: ٧/٩-١٠، ولباب النقول للسيوطي ٧٨-٧٩، وقال السيوطي بعد ذكره بعض ما  
ذكرنا: وأخرجه: النسائي وابن المنذر وابن مردويه والطبراني بلفظ: ((ان ناساً من المسلمين  
كانوا مع المشركين...)) فانظر الدر المنثور: ٢/٢٠٥ .

١ - ورد في حاشية الاصل قوله: ((المراد ملك الموت وحده أو: هو وأعوانه، والعرب قد تخاطب  
الواحد بلفظ الجمع وبالعكس)) تمت .

قالوا: في هذا دليل على أن من لم يتمكن من إقامة دينه في بلد كما يجب، و علم أنه يتمكن من إقامته في غيره حقت عليه المهاجرة؛ في<sup>(١)</sup> الحديث: ((من فرّ بدينه من أرض الى أرض وإن كان شبراً من الارض استوجبت له الجنة، وكان رفيق [أبيه]<sup>(٢)</sup> إبراهيم ونبيه محمد))<sup>(٣)</sup> عليهما السلام .

- ١ - ص: وفي الحديث... بزيادة (واو) لم ترد في الاصل ولا في ف ك .
- ٢ - الزيادة من الكشف للثعلبي والكشاف للزمخشري لان العبارة كلها منقولة عن الكشاف .
- ٣ - حديث: ((من فرّ بدينه من ارض الى ارض وان كان شبراً ...)) رواه الثعلبي بسنده عن الحسن بهذا اللفظ في تفسير هذه الآية، وفي تفسير قوله تعالى ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإَيَّاي فاعْبُدُون ﴾ الآية ٥٦ من العنكبوت فانظر الكشاف والبيان: ٣٤٥/٢، ٢٢/٥ واستشهد به الزمخشري في الموضعين فانظر الكشاف: ٥٥٧/١، ٢١٠/٣، واستشهد به القرطبي في الموضعين أيضاً من تفسيره: ٣٤٧/٥، ٣٥٨/١٣، ومن المعلوم أن القرطبي قد تعهد في مقدمة تفسيره بسلامة الأحاديث التي لم يذكر تخريجها قال ابن حجر بشأن هذا الحديث: اخرج الثعلبي من رواية عباد بن منصور التاجي عن الحسن مرسلًا، فانظر الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف (مطبوع مع الكشاف بدار الكتاب العربي بيروت) ٤٦١/٣، ٥٥٥/١ .

وما روي عن أبي الدرداء بلفظ ((من فرّ بدينه من أرض الى ارض مخافة الفتنة على نفسه ودينه كتب عند الله صديقًا، فإذا مات قبضه الله شهيدًا)) الذي أخرجه الديلمي عن أبي الدرداء في مسند الفردوس بمأثور الخطاب: ٥٣٠/٣، الحديث: ٥٦٥٦، وذكره السيوطي في الدر المنثور معزوا اليه وذلك في تفسير الآية ١٩ من سورة الحديد، وهي قوله: ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَادَةُ ﴾ في الدر المنثور: ١٧٦/٦، فقد قال فيه ابن الكناي انه فيه مجاشع بن عمرو انظر تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: ١٨٧/٢ الحديث ٢٧ من الجهاد ، ومجاشع هذا وضاع يضع الحديث انظر تذكرة الموضوعات للفتني: ٢٢٢ والفوائد المجموعة للشوكاني: ٥١٠ الحديث: ١٢٤ من أحاديث خاتمة الكتاب .

إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ  
سَبِيلًا<sup>{٩٨}</sup>

ولا وقف هنا؛ لأن ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ استثناء من قوله ﴿فَأُولَئِكَ  
مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾  
أو : منقطع .  
ومحل : ﴿مِنَ الرِّجَالِ﴾ حال من المستضعفين .  
ومحل : ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ الجملة رفع استئناف، فيوقف على  
﴿الْوِلْدَانِ﴾ .

أو : جر، صفة المستضعفين، وجاز وصف المستضعفين بالجميل، وهي  
نكرات؛ لأن الموصوف وإن وجد فيه حرف التعريف، فليس بشيء يعرفه<sup>(١)</sup>  
كقوله<sup>(٢)</sup>:

- ١ - قوله: فليس بشيء يعرفه ... كذا في الاصل وسائر النسخ ص ف ك والعبارة منقولة من  
الكشاف ٥٥٧/١ وهي فيه (فليس لشيء بعينه) وهو الصواب .
- ٢ - قوله: كقوله... قلت نسب سيبويه هذا البيت لرجل من بني سلول (مولد) فانظر الكتاب له  
٢٤/٣، ونسب في حماسة البحتري ص ١٧١ الى عميرة بن جابر الحنفي ونسبه الاصمعي  
الى شمر بن عمرو الحنفي في الاصمعيات (ط: دار المعارف بمصر ص ١٢٦ الاصمعية:  
٣٨)، وانظره في الخصائص: ٣٣٨/٢، ٣٣٠/٣ وشرح ابن عقيل ١٩٦/٣ الشاهد: ٢٨٩،  
ومغني اللبيب: ١٣٨، ٥٦١، ٨٤٥، الشواهد: ١٥١، ٧٩٢، ١١٠٣، ولسان العرب مادة (تم)  
(منز) وارتشاف الضرب لأبي حيان الاندلسي تحقيق رجب عثمان مطبعة الخانجي بالقاهرة  
ط ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨، ٢٠٢٣/٤ والدرر المصون: ٨٨/٢ الشاهد: ٦٩٧ و ٨٠/٤ الشاهد:  
١٦٤٢، وهمع الهوامع: ٩/١ وشرح شواهد المغني: ٣١٠/١ الشاهد: ١٣٨، و ٨٤١/٢  
الشاهد: ٦٧١، والدرر اللوامع: ٤/١، والمعجم المفصل في شواهد اللغة العربية: ٢٧١/٨،  
وخزانة الأدب للبغدادي: ٣٥٧/١، ١٠١/٣، ٢٠٧/٤، ٢٣/٥، ١٩٧/٧، وأوضح المسالك:  
٢٠٦/٣، الشاهد: ٣٩٣.

فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا<sup>١٩٩</sup> وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ  
وَرَسُولِهِ

ولقد أمر على اللّيم يسبني

(١) .....

المعنى: هم عاجزون عن الهجرة؛ لضعفهم وفقرهم .

﴿ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ (حسن).

﴿ مُرَاعِمًا ﴾ متحولاً .

﴿ كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ في الرزق .

المعنى: مكانا يتحول إليه على رغم أنفهم، أرغمت الرجل: فارقته بكره منه

لمذلة تلحقه بذلك، وأصل الرغم: لصوق الأنف بالرغام ذلاً وهو التراب .

وقرئ : مرغماً<sup>(٢)</sup> .

١ - البيت من الكامل وشرطه الثاني طبقاً لما أورده الأصمعي ضمن قطعة كالآتي:

أبداً وسدّ خصاصه بالطين	لو كنت في ريمان لست بيارح
جاءت الي منيتي تبغيني	لي في ذراه مآكل ومشارب
فمضيت ثمت قلت لا يعنيني	ولقد مررت على اللّيم يسبني
إني وربك سخطه يرضيني	غضبان ممتلنا على إهابه
فرح وخرق إن هلكت حزين	يارب نكس إن أنته منيتي

فانظر الاصمعيات: ١٢٦ الاصمعية: ٣٨. وريمان قصر باليمن وخصاصه أي فروجه  
وخلله، والذرى بفتح الذال ما استدرت به من الريح، وثمرت حرف عطف، والسنكس بكسر  
النون الرجل الضعيف المقصر في النجدة والكرم .

٢ - قوله: وقرئ مرغماً... قلت: أي على وزن مذهب هي قراءة الجراح ونبيح والحسن بن

عمران والواقدي عن عباس الضبي انظر معجم القراءات: ١٤٠/٢ .

ونزل لما خرج جندع بن ضمرة<sup>(١)</sup> من مكة محمولاً على سريره مهاجراً الى المدينة فمات في الطريق، فقال بعض المسلمين: لو وصل الى المدينة لكان أتم ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً﴾<sup>(٢)</sup>.

١ - جندع بن ضمرة بن أبي العاص الجندعي الضمري او الليثي وكثيراً ما يرد اسمه بلفظ (جندب) وقد اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كبيراً، وكان شيخاً كبيراً ذا مال وله اربعة بنين فقال وهو مريض اللهم اني اتصر رسولك بنفسي، ولما نزلت ﴿الْمُ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ قال: اللهم قد أبلغت في المعذرة والحجة، ولا معذرة لي ولا حجة ثم خرج يريد الهجرة فقال لبنيتها حملوني الى دار الهجرة فاكون مع النبي ﷺ فحملوه على سريره فلما بلغ التنعيم مات، فقال بعض أصحاب النبي ﷺ مات قبل أن يهاجر فلا ندري أعلى ولاية هو أم لا فنزل قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ فانظر الاستيعاب ١/٢٥٧ الترجمة: ٣٤٢، واسمه فيه (جندب) مشيراً الى الاختلاف في اسمه وكذا فعل ابن الاثير في اسد الغابة: ١/٣٥٩، الترجمة: ٨٠٣، اما ابن حجر فقد ترجم له في الاصابة ١/٢٥٣ الترجمة: ١٢٣٣ في (جندع) مشيراً الى الاختلاف في اسمه، وانظر مصادر تخريج الحديث التي سنذكرها الآن.

٢ - قوله: ونزل لما خرج جندع ... ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً﴾ قلت أخرجه الامام الطبري بسنده عن عكرمة، فانظر تفسير الطبري: ١٥٢/٥ وفيه أنه جندب بالباء، وأخرجه ابن أبي حاتم بسنده عن عكرمة عن ابن عباس فانظر تفسيره ١٠٥١/٣ الحديث ٥٨٨٩ وفيه انه ضمرة بن جندب، وكذا رواه أبو يعلى بسنده عن ابن عباس وأورد اسمه (ضمرة بن جندب) فانظر مسند أبي يعلى ج ٢ ص ٣٦٦ الحديث: ٢٦٨٠، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٠/٧ والمطالب العالية ٣٢١/٣ الحديث ٣٥٨٨، والدر المنثور: ٢/٢٠٧ وانظر تفسير الباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي: ٦/٥٩٥ - ٥٩٦، والكشف والبيان للثعلبي: ٢/٣٤٦، وتفسير البغوي: ١/٤٧٠.

ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا

.....  
القراءة : ﴿ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ ﴾ قبل بلوغه مهاجره جزمًا عطفًا على ﴿ يَخْرُجُ ﴾ .

وقرئ : برفع ﴿ يُدْرِكُهُ ﴾ استئنافية .

وبنصبه باضمار (أن)<sup>(١)</sup> .

﴿ فَقَدْ وَقَعَ ﴾ أي وجب ﴿ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ (كا) بإيجابه تعالى على نفسه .  
﴿ رَحِيمًا ﴾ (حس) .

﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ ﴾ أي: سافرتم ﴿ فِي الْأَرْضِ ﴾ سفرًا يبلغ مسيرة [ ١١٢ - أ ]

ليلتين قاصدين، وهو ستة وأربعون ميلا بالهاشمي عند الشافعي<sup>(٢)</sup>، وعند أبي

١ - قوله: القراءة ... جزمًا، وقرئ برفع يدرکه ... وبنصبه ... قلت: قرأ الجمهور بالجزم عطفًا على فعل الشرط، وقرأ النخعي وطلحة بن مصرف او طلحة بن سليمان أو هما معاً بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره هو يدرکه وذلك على الاستئناف، وقرأ الحسن البصري وقتادة بالنصب على إضمار (إن) فانظر الكشف: ٥٥٨/١، والمحزر الوجيز: ٢٣٠/٤، فتح القدير للشوكانى: ٥٠٥/١، البحر المحيط: ٣٣٦/٣ - ٣٣٧، وفصل ابن جنى في شرح هذه القراءات وتوجيهها في المحتسب: ٣٩٥/١ وما بعدها وانظر معجم القراءات: ١٤٠/٢ - ١٤١، ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٧/٢ .

٢ - انظر رأي الامام الشافعي في أقل مسافة القصر في كتابه: الام: ١٦٢/١، ومختصر الزنى (على هامش الام): ١٢١/١، والحاوي الكبير للماوردي: ٢٥٨/٢، المهذب لابن اسحاق الشيرازي: ١٠٩/١ .

حنيفة<sup>(١)</sup> مسيرة ثلاثة أيام بلياليهن ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنْ الصَّلَاةِ ﴾ بأن تردوها من أربع الى اثنتين، ولا يعتبر البطء ولا الاسراع في جواز القصر، فلو سار مسيرة ثلاثة أيام في يوم قصر، وإن سافر مسيرة يوم ففي ثلاثة [ أيام ]<sup>(٢)</sup> لم يقصر .

وعن عطاء: انه يردها الى ركعة، ويجعل الخوف شرطاً لجواز القصر؛ لقوله: ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ ﴾ أي يفتاكم وينالكم بما تكرهون ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (كا) .

والصحيح أن الخوف ليس بشرط؛ لما صح أن النبي ﷺ سافر بين مكة والمدينة لا يخاف الا الله وكان يصلي ركعتين .

فالشافعي يقصر ويتم، والقصر أفضل، لقول عائشة [ أول ما ]<sup>(٣)</sup> فرضت الصلاة ركعتان فأقرت في السفر وزيدت في الحضر .

والقصر عند أبي حنيفة عزيمة؛ لأنه تعالى نفى الجناح بقوله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ ونفى الجناح إنما يكون في الرخص لا في الحتم .

١ - انظر رأي الامام أبي حنيفة في ذلك في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني (طبعة الهند) ٢٦٥/١، والجامع الصغير (مع شرحه النافع الكبير - عالم الكتب): ١٠٨، مختصر الطحاوي: ٣٣، الهداية: ٨٠/١، والاختيار لتعليق المختار: ١١٩/١ .

٢ - الزيادة من ف .

٣ - الزيادة من ك . وفي ف: أول فرضت (يسقوط ما) وفي الاصل ونسخة ص: لقول عائشة فرضت الصلاة ركعتان) كذا برفع (ركعتان) ولا يصح ذلك نحوياً .



مُبِينًا<sup>(١)</sup> وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا  
 أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا  
 فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ  
 أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً

وقرئ : من الصلاة أن يفتنكم، بلا [ إن ] خفتم<sup>(١)</sup>؛ بجعل (أن يفتنكم) مفعولاً  
 له، أي كراهة أن يفتنكم .

الاخفش : (من) زائدة<sup>(٢)</sup>.

سيبويه<sup>(٣)</sup>: هي صفة محذوف؛ أي: شيئاً من الصلاة .

﴿ مُبِينًا ﴾ (حس)

لما أراد أن يتحين المشركون غرة المسلمين فيحملوا عليهم لاشتغالهم  
 بصلاتهم، نزل تعليماً لهم ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ ﴾<sup>(٤)</sup> يا محمد حاضراً في أصحابك  
 ﴿ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ مصلية، وطائفة وجاء العدو

١ - قوله: وقرئ: من الصلاة أن يفتنكم بلا إن خفتم ... قلت هي قراءة أبي بن كعب وعبد الله بن  
 مسعود فانظر: تفسير الطبري: ١٥٥/٥، والكشاف: ٥٥٩/١، والبحر المحيط: ٣٣٩/٣،  
 ومعجم القراءات القرآنية: ١٥٨/٢ ومعجم القراءات: ١٤٢/٢ .

٢ - الاخفش: هو سعيد بن مسعدة المعروف بالاخفش الاوسط وقد مرت ترجمته في حواشي  
 الجزء الاول من هذا الكتاب ص ٢٤٩ ولم أجد رأيه في موضعه من تفسير هذه الآية من  
 كتابه معاني القرآن تحقيق الدكتور فائز فارس ولا في تحقيق عبد الامير الورد، وقد نقل رأيه  
 الامام العكبري في التبيان ٣٨٦/١ .

٣ - سيبويه هو عمرو بن عثمان بن قنبر وقد مرت ترجمته في ج ١ ص: ٢٣٨، ولم أجد رأيه في  
 كتابه (الكتاب) وقد نقل رأيه الامام العكبري في التبيان ٣٨٦/١ .

٤ - ك: وإن كنت فيهم ... وهو خطأ .

﴿ وَلِيَأْخُذُوا ﴾ أي غير المصلين ﴿ أسلحتهم ﴾ ، فعلى هذا يأخذون ما شاؤوا من السلاح.

أو : المراد المصلون فيأخذون ما لا يشغل عن الصلاة؛ كالخنجر والسيف؛ لأن السلاح كل ما يقا تل به ويمتتع، من الإسليج؛ نبتٌ، فكأن الراعية إذا أكلته سمنت فتمنعت عن النحر .

﴿ وَإِذَا سَجَدُوا ﴾ أي: المصلون ﴿ فليكونوا من ورآئكم ﴾ إذا صلّوا، حراساً لكم، ﴿ ولتأت طائفةً أخرى ﴾ غير الذين صلّوا . ومحل ﴿ لم يصلّوا ﴾ رفع صفة (طائفة)، ﴿ فليصلّوا معك وليأخذوا ﴾ أي: الآتون .

أو : المصلون

﴿ حذرهم وأسلحتهم ﴾

ولما كانوا آخذين بالحذر في كل موطن، حتى صار كأنه سلاح لهم جمعه معها .

وهكذا ينبغي أن لا يزال الانسان حذراً، معتمداً على الله تعالى، سيما مع أعداء الدين

ثم أوما الى زيادة تحذير فقال: ﴿ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنَّا سَلِحْتِكُمْ وَأَمْتِعْتِكُمْ ﴾

وقرى : وأمتعاتكم<sup>(١)</sup>.

﴿ فِيمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً ﴾ أي: فيقصدونكم بالسوء قصدة ﴿ وَاحِدَةً ﴾ (حس)

١ - قوله: وقرئ: وأمتعاتكم ... قلت هي قراءة سعيد بن جبیر .. وهو شاذ إذ هو جمع الجمع انظر مختصر ابن خالويه وفيه انه سعيد بن حميد ولعله تصحيف، والكشاف: ٥٦٠/١ دون نسبة، والبحر المحيط: ٣٤١/٣ الدر المصون: ٨٥/٤، معجم القراءات القرآنية: ١٥٨/٢، معجم القراءات ١٤٥/٢ .

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ  
وَأُخَذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا<sup>(١٠٣)</sup> فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ  
فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ  
الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا<sup>(١٠٣)</sup> وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ  
تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ  
اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا<sup>(١٠٤)</sup>

ولما أمرهم بحمل السلاح، رخص لكم في تركه لعذر، فقال: ﴿وَلَا جُنَاحَ﴾  
[١١٢ - ب] ﴿عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا  
أَسْلِحَتَكُمْ وَأُخَذُوا حِذْرَكُمْ﴾ (كا) وإن لم تحملوا السلاح .  
﴿مُهِينًا﴾ (كا)

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ أي فرغتم من صلاة الخوف ﴿فَاذْكُرُوا  
اللَّهَ﴾ بالتسبيح والتهليل والتمجيد .  
وتنصب ﴿قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ (كا) أحوالاً .  
تلخيصه :

اذكروه في هذه الاحوال  
أو : معنى (قضيتم الصلاة) شرعتم فيها، فيكون المراد بـ(قياماً) أي  
مستأنفين، و(قعوداً): جاثمين على الركب، و(على جنوبكم)<sup>(١)</sup> متخنيين بالجراح .  
فالشافعي يوجب<sup>(٢)</sup> الصلاة على الخائف إذا كان أهلاً لها بكل حال، وأبو  
حنيفة لا يجيزها ويبطلها حالة القتال فإذا أمن قضى .

١ - في الاصل وصر ف (جنوبهم) بهاء الغيبة وما اثبتناه عن ك .  
٢ - في الاصل فالشافعي يجيز ... وصححها الناسخ في الهامش الى ما اثبتناه .

﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾ أي أمنتم ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ (كا) أي: أتموها أربعاً .  
 ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (حس) واجباً مقدرأ وقتها، فلا  
 تؤخر عنه . في (١) هذا حجة للشافعي حيث يوجبها في كل حال .  
 ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾ (كا) لا تضعفوا في طلب الكفار .  
 ثم شجعهم على ذلك؛ فقال ﴿ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ ﴾ تجدون ألم الجراح ﴿ فَإِنَّهُمْ  
 يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾

القراءة : بكسر (إن) شرطاً .

وقرئ : بفتحها<sup>(٢)</sup>، أي لأن يكونوا .

وقرئ : تيلمون بكسر التاء وقلب الهمزة ياء<sup>(٣)</sup> .

تلخيصه:

ذلك مشترك بينكم وبينهم، ولكم عليهم مزية؛ لأن حالكم أنكم ﴿ تَرْجُونَ مِنْ  
 اللَّهِ ﴾ من الجنة والثواب ﴿ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ لأنهم لا يؤمنون بالبعث .  
 ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (تا)

- ١ - قوله: في هذا ... كذا في الاصل وسائر النسخ ولعل الأرجح أن يضاف اليها الواو .
- ٢ - قوله: القراءة بكسر (إن) شرطاً وقرئ بفتحها ... قلت: اما قراءة كسر همزة (إن) فهي قراءة الجمهور واما قراءة فتحها فهي قراءة عبد الرحمن الاعرج على انها مفعول له فانظر مختصر ابن خالويه: ٢٨، الكشاف: ٥٦١/١، البحر المحيط: ٣/٣٤٣، والمحاسب: ١/١٩٧ والمحرم الوجيز: ٤/٢٤٤ والدر المصون: ٤/٨٦، معجم القراءات القرآنية: ٢/١٥٩، ومعجم القراءات: ٢/١٤٧ .
- ٣ - قوله: وقرئ تيلمون بكسر التاء وقلب الهمزة ياء .. قلت: هي قراءة ابن وثاب ومنصور بن المعتمر، فانظر المصادر السابقة .

سرق طعمة بن أبيرق<sup>(١)</sup> درعاً من بني ظفر، وتركها عند زيد اليهودي<sup>(٢)</sup>، ثم حلف أنه ما سرق شيئاً، وظهرت الدرع عند اليهودي، فأراد النبي ﷺ قطع يد اليهودي فنزل<sup>(٣)</sup>: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ بالحدود والأحكام ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ (حسن) بما علمك وأوحى إليك ﴿وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ﴾ أي طعمة وكل خائن ﴿خَصِيماً﴾ (تا) مخاصماً مدافعاً عنه .

١ - طعمة بن أبيرق، احد بني ظفر وكان من الانصار سرق درعاً لعمه كانت وديعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له زيد السمين فجاء اليهودي الى النبي ﷺ يهنف (بالنون أي يجهش) فلما رأى بنو ظفر ذلك جاؤوا الى النبي ﷺ ليعذروا صاحبهم وهم النبي بعذره فانزل الله بشأنه ما انزل انظر ذلك في تفسير الطبري ١٧١/٥ عن قتادة واسباب النزول للواحدي ١٠٣ دون اسناد والكشف والبيان ٣٥٣/٢ عن ابن عباس .

وبنو ظفر: ينسبون الى ظفر بن الحارث كما في أسباب النزول ١٠٣ وهم حي من سليم كما في الكشف للثعالبي: ٣٥٣/٢، وسليم هو ابن منصور من قيس بن غيلان من العدنانية، فانظر نهاية الارب للقلقشندي: (دار الكتب العلمية) ص: ٢٩٩ ومعجم قبائل العرب لعمر رضا كحالة: ٦٩٥/٢ وقد تناول هذه القبيلة بالشرح الامام أبو سعد السمعاني في الانساب: ١٠١/٤.

٢ - قوله: زيد اليهودي ... قلت هو المسمى بزيد السمين انظر المصادر السابقة .

٣ - انظر هذا الخبر مروياً عن ابن عباس في الكشف والبيان: ٣٥٣/٢، وعن قتادة في تفسير الطبري: ١٧١/٥ واسباب النزول للواحدي: ١٠٣، بدون اسناد، وقال وهذا قول جماعة من المفسرين ، وفي تفسير البغوي عن ابن عباس: ٤٧٧/١ .

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ  
لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا<sup>(١٠٥)</sup> وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا<sup>(١٠٦)</sup> وَلَا  
تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا  
أَثِيمًا<sup>(١٠٧)</sup> يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ  
مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا<sup>(١٠٨)</sup> هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ  
جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ  
يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا<sup>(١٠٩)</sup> وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ  
اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا<sup>(١١٠)</sup> وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ  
عَلِيمًا حَكِيمًا<sup>(١١١)</sup> وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ  
بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا<sup>(١١٢)</sup>

﴿ رَحِيمًا ﴾ (حس)

﴿ وَلَا تُجَادِلْ ﴾ أي لا تخاصم ﴿ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ (كسا) هم طعمة

وقومه .

قالوا هذا خطاب للنبي والمراد غيره .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ (حس) مبالغة، لأن طعمة بالغ في

الخيانة باليمين الكاذبة والسرقة .

﴿ يَسْتَخْفُونَ ﴾ يستترون، حياء ﴿ مِنَ النَّاسِ ﴾ وأصله طلب الخفاء ﴿ وَلَا

يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ بعلمه وقدرته، ﴿ إِذْ يُبَيِّنُونَ ﴾ أي يدبرون<sup>(١)</sup>،

ويقولون ليلاً: ﴿ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ وهو حلف طعمة أنه ما سرق شيئاً .

١ - ف : يريدون .

﴿ مُحِيطًا ﴾ (حس)

﴿ هَأَنْتُمْ ﴾ ياقوم طعمة، مبتدأ . خبره: ﴿ هَوْلَاءُ ﴾<sup>(١)</sup>. وما بعد جملة مبينة لوقوع (هؤلاء)<sup>(٢)</sup> خبراً، [ ١١٣ - أ ] وهي ﴿ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ ﴾ عن الخائنين في الحياة ﴿ [الحياة] الدُّنْيَا ﴾

وقرئ : (عنه)<sup>(٣)</sup>؛ أي عن طعمة .

﴿ فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ ﴾ اذا عذبوا ﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾

﴿ وَكَيْلًا ﴾ (حس) محامياً عنه ثم ؟

ثم أوماً الى الى قبول التوبة، فقال: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا ﴾ أي سرقة .  
أو : شركاً .

﴿ أَوْ يَظْلِمُ نَفْسَهُ ﴾ برميهِ البريء .

أو : بذنب دون الشرك، ثم يَنْبُ ﴿ يَجِدُ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (حس) .

﴿ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (تا)

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً ﴾ هي سرقة الدرع ﴿ أَوْ إِثْمًا ﴾ ذنباً وهو يمينه الكاذبة،  
﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِينًا ﴾ والهاء في (به) للائثم .

أو : جعل الخطيئة والائثم واحداً؛ لأنهما بمعنى الذنب .

المعنى : من سرق واتهم غيره .

﴿ فَقَدْ احْتَمَلَ ﴾ أي تحمّل ﴿ بُهْتَانًا ﴾ أصله كل ما يبتهت له الانسان من ذنب

وغيره ﴿ وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (حس) ذنباً ظاهراً .

١ - ص : أولاء .

٢ - ص : أولاء .

٣ - قوله: وقرئ (عنه) ... قلت هي قراءة عبد الله بن مسعود في الموضعين بصيغة المفرد أي

عن طعمة بن أبيرق، انظر الكشف: ٥٦٢/١، وتفسير الرازي: ٣٧/١١، والبحر المحيط:

٣٤٥/٣ ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٠/٢، ومعجم القراءات: ١٥٠/٢ .

وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا  
أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا  
لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا<sup>(١١٣)</sup> لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ<sup>(١)</sup> وَرَحْمَتُهُ ﴾ يامحمد؛ بأن عصمك، وأطلعك على

اسرارهم .

وجواب<sup>(٢)</sup> (لولا): ﴿ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾ أي: من الناس .

أو : من المنافقين ، وهم قوم طعمة .

﴿ أَنْ يُضِلُّوكَ ﴾ (حس) عن الحق، ويلبسوا عليك في الحكم .

﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ﴾ ؛ لن وبال ضلالهم راجع عليهم .

﴿ وَمَا يَصُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (كا)؛ لأن الله يعصمك منهم .

﴿ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ القرآن والقضاء بالوحي .

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ من الأحكام والغيب .

﴿ عَظِيمًا ﴾ (تا)

ومحل ﴿ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ ﴾ أي: تتاجيهم، وما يدبرونه بينهم، جرّ صفة (كثير)،

والمراد: جميع الناس.

١ - ك : عليكم ... وهو سهو .

٢ - ص : وجواز .. وهو تصحيف .



إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ  
مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ

المعنى: لا خير في كثير مما يدبرونه بينهم .

﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾ إلا نجوى من أمر، ومحلّه جر، بدل من نجواهم .

أو : نصب استثناء منقطع .

أي: لكن من أمر ﴿بِصَدَقَةٍ﴾ فأمره خير، ويجوز أن يقال يأمر بالصدقة ويتصدق

إن كان له مال، ويأمر بها إن لم يكن له مال .

أو : النجوى: الجماعة يتناجون كالشرب الجماعة يشربون .

﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ جميع أعمال البر معروف .

﴿أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (حس)

قال ﷺ : ((ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والقيام))؟ قيل: بلى، قال:

((اصلاح ذات البين، وافساد ذات البين هي الحالقة التي تحلق الدين لا الشعر))<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ : ((كلام ابن آدم كله عليه لا له، إلا من أمر بمعروف أو نهى عن منكر،

وذكر الله))<sup>(٢)</sup> .

ثم حضّ على هذه الاشياء بقوله:

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ أي: المذكور ﴿ابْتِغَاءَ﴾ مفعول له، أي لأجل ﴿مَرْضَاتِ

اللَّهِ﴾ أي رضاه لا لسبب آخر؛ لأن الاعمال لغير الله لا تجوز .

القراءة: ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ بنون وياء قبل الواو .

١ - حديث ((إلا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والقيام...)) رواه جمع بالسند عن ابي السرداء فانظر

مسند احمد: ٤٤٤/١، وسنن ابي داود: ٢٨٠/٤ الحديث ٤٩١٩ وسنن الترمذي: ٢٧٩/٤ الحديث

٢٥٠٩ وقال هذا حديث حسن صحيح، وصحيح ابن حبان: ٤٨٩/١١ الحديث: ٥٠٩٢، وتحفة

الاشراف: ٢٤١/٨ الحديث ١٠٩٨١.

٢ - حديث ((كلام ابن آدم كله عليه...)) رواه كثير من المحدثين بالسند عن ام حبيبة زوج النبي ﷺ فانظر

سنن ابن ماجه: ١٣١٥/٢ الحديث ٣٩٧٤ وسنن الترمذي: ٢١٢/٤ الحديث: ٢٤١٢ ومستدرک الحاكم:

٥١٢/٢ وتحفة الاشراف: ٣٢٠/١١ الحديث ١٥٨٧٧، والمسند الجامع ١٨٨/١٦ الحديث ١٥٩٣٥.

أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١١٤)</sup> وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ  
 الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا<sup>(١١٥)</sup> إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ  
 بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا<sup>(١١٦)</sup> إِنْ  
 يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا<sup>(١١٧)</sup> لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ  
 لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا<sup>(١١٨)</sup>

المعنى: من أخلص عمله أعطاه الله ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (حسن).

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ ﴾ أي يخالف ﴿ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ﴾ وضوح [ ١١٣ - ب ]

الدليل ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ هو الكفر؛ لأن سبيل المؤمنين الاسلام .

المعنى: من يكفر ﴿ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾ نجعله والياً لما تولاه من الكفر في الدنيا

﴿ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ ﴾ (كا) في العقبى ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (تا).

قالوا: في هذادليل أن الاجماع حجة لا تجوز مخالفته ، كما لاتجوز مخالفة

الكتاب والسنة؛ لأنه تعالى جمع بين اتباع غير سبيل المؤمنين وبين مشاققة الرسول

في الشرط، وجعل جزاءه الوعيد، فكان اتباعهم واجباً كموالاة<sup>(١)</sup> الرسول .

﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (حسن) .

﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (حسن) بعدت عليه غايته عن كل

خير فلا يرجى له الفلاح .

ونزل في أهل مكة<sup>(٢)</sup> ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا ﴾ جمع انثى، والمراد

أصنامهم كمناة واللات والعزى .

١ - ك ف : لموالاة ... (باللام) وما أثبتناه بالكاف عن الاصل وعن ص .

٢ - قوله: ونزل في أهل مكة ﴿ إِنْ يَدْعُونَ ... ﴾ قلت ذكر ذلك الثعلبي دون عزو الى راو فانظر

الكشف والبيان ٣٦٠/٢ .

وقرى : أنثى، مفرد، وأنثا جمع إناث أو أنيث، ووثنأ، وأنثا مخففا ومخففا ومتقلا، قلبوا الواو همزة، وأوثانا جمع وثن<sup>(١)</sup>. قالوا<sup>(٢)</sup>: وكان في كل وثن شيطان يكلم السدنة فلذلك قال: ﴿وإن يدعون إلا شيطانا مريدا﴾ خارجا عن الطاعة .  
 أو : المرید: إبليس ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ (حسن) إن استأنفت ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ .

١ - قوله: وقرئ أنثى مفرد، وأنثا ... قلت: قرأ الحسن وأبو هريرة وأنثى مفردا ... وقرأ أبو العالية وأبو نهبك ومعاذ القارئ وعائشة أنثا بضمين وهو جمع إناث وأنيث، وقرأ أيوب السخثياني وعائشة وثنأ بضمين، وقرأ سعيد بن المسيب ومسلم بن جندب ومؤرق العجلي وابن عباس وابن عمر وعطاء وابن مسعود وعائشة وعبد الله بن حسين ومجاهد أنثا بضمين، وقرأ أبو السوار والهنائي ومجاهد أوثانا جمع وثن فانظر تفسير الطبري ١٧٩/٥ والمحاسب: ١٩٨/١ ومختصر ابن خالويه: ٢٩، والكشاف: ٥٦٤/١ والبحر المحيط: ٣٥٢/٣ والدر المصون: ٩١/٤ ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٣/٢، معجم القراءات: ١٥٧/٢.

٢ - قوله: قالوا: وكان في كل وثن شيطان يكلم السدنة ... قلت روى عن الحسن انه قال: كان لكل حي من أحياء العرب صنم يسمونها أنثى (الطبري: ١٧٩/٥) وأنه مع كل صنم جنية وهذا مروى عن أبي بن كعب (تفسير ابن ابي حاتم: ١٠٦٧/٤ الخبر ٥٩٧٠) وروى عن سفيان في قوله ﴿وإن يدعون إلا شيطانا﴾ قال ليس من صنم الا فيه شيطان (تفسير ابن ابي حاتم: ١٠٦٨/٤ الخبر: ٥٩٧٦ وعن مقاتل بن حيان في قوله ﴿وإن يدعون إلا شيطانا﴾ قال يعني إبليس (تفسير ابن ابي حاتم ١٠٦٨/٤ الخبر: ٥٩٧٥) وروى عن مجاهد والكلبي واكثر المفسرين انه كان في كل واحدة (أي من اللات والعزى ومناة) شيطان يتراءى للسدنة والكهنة يكلمهم (تفسير الثعلبي المسمى بالكشاف: ٣٦٠/٢) .

وَأَضَلَّهُمْ وَلَامَسِيَّهُمْ وَلَا مَرَّتَهُمْ فَلَيُبْتِغْنَ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرَّتَهُمْ فَلَيَعَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ

أي: طائفة، أنهم يطيعوني<sup>(١)</sup>، وكل ما أطيع فيه ابليس فهو من مفروضه .

وإن جعلت الواو للحال أو عاطفة لم تقف على (لَعْنَةُ اللَّهِ) .

﴿ وَأَضَلَّنَّهُمْ ﴾ عن الحق بالتزيين والوسوسة .

﴿ وَلَا مُنِيئَهُمْ ﴾ ألقى في أمانيتهم ركوب الأهواء وطول الآجال، أو لاجئة ولا

نار .

﴿ فَلَيُبْتِغْنَ ﴾ أي: يقطنن ﴿ آذَانَ الْأَنْعَامِ ﴾ والمراد: البحائر<sup>(٢)</sup>؛ لأنهم كانوا

يشقون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً، ويحرمون الانتفاع

بها.

﴿ فَلَيَعَيِّرُنَّ ﴾ ليبدلن ﴿ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ (حسن) يعني: دينه؛ كقوله: ﴿ لَا تَبْدِيلَ

لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾<sup>(٣)</sup>

أو : هو تحليل الحرام .

أو : تحريم الحلال .

أو : هو الخصاء، جوزه بعضهم في البهائم؛ لأن فيه غرضاً صالحاً، وحرمه

في آدميين، حتى كره شراء الخصيان واستخدامهم، قال: لأن الرغبة فيهم تدعو

إلى خصانهم<sup>(٤)</sup>.

أو : هو الوشم .

١ - يطيعوني كذا في الاصل وفي ف ك أما نسخة ص ففيها (ويطيعون) ولعلبها هي الصواب لأن

الفعل لم ينصب ولم يجزم فكيف أتى بنون واحدة في (يطيعوني).

٢ - البحائر: جمع بحيرة فعيلة بمعنى مفعولة وهي الناقة المشقوقة الأذن إذا كانت كما وصف

المؤلف فانظر تفسير القرطبي ٣٣٦/٦ .

٣ - الروم : ٣٠ .

٤ - انظر آراء الفقهاء في الخصاء في تفسير القرطبي: ٣٩٠/٥، وتفسير الالوسي: ١٥٠/٥ .

وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وِلياً مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا<sup>(١١٩)</sup> يَعِدُّهُمْ  
وَيَمَيِّهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا<sup>(١٢٠)</sup> أُولَئِكَ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ  
عِنَهَا مَحِيصًا<sup>(١٢١)</sup> وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سُدَّخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن  
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا<sup>(١٢٢)</sup> لَيْسَ  
بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيٍّ أَهْلُ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ

أو : التخنت .

لعن ﴿﴾ الواشحات والمستوشحات والنامصات والمتمصصات المغيرات خلق  
الله<sup>(١)</sup>.

﴿ وما يعدُّهم الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ (كا) باطلاً، وهو ما يوسوسه من طول  
العمر، ونيل الدنيا، ومذام الاخلاق .  
وقرئ : يعدهم بسكون الدال<sup>(٢)</sup> تخفيفاً لكثرة الحركات .

١ - حديث: ((لعن ﴿﴾ الواشحات والمستوشحات ...)) متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود  
فانظر صحيح البخاري الباب ٨٢ من اللباس - باب المتفلجات للحسن - ١٢٤/٣ الحديث  
٥٩٣١ وصحيح مسلم الباب ٣٣ من اللباس والزينة باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة،  
١٦٧٨/٣ تسلسل ٢١٢٥ . وجاء فيهما ((المتمصصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله))  
أي بزيادة (و المتفلجات للحسن) والواشمة هي التي تغرز بالابرة او نحوها والمستوشمة هي  
التي تطلب ذلك، والمتمصصة هي التي تطلب ازالة الشعر من وجهها، والمتفلجات وهي التي  
تطلب الفلج وهو فرجة بين الثنايا وارباعيات من الانسان بأن تبرد ما بين اسنانها لتبدو  
صغيرة وحسنة .

٢ - قوله: وقرئ: يعدهم بسكون الدال ... قلت: هي قراءة الاعمش وابن محيصن... فانظر  
مختصر ابن خالويه: ٢٩، والنتيان للعكبري: ٣٩١/١، واملاء ما من به الرحمن له ايضاً:  
١٩٥/١، اتحاف فضلاء البشر: ٥٢٠/١، البحر المحيط: ٣٥٤/٣، الدر المصون: ٩٤/٤،  
معجم القراءات القرآنية: ١٦٥/٢، ومعجم القراءات: ١٦٠/٢ .

﴿ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾ (تسا) معدلاً .  
 ﴿ وَعَدَ اللَّهُ ﴾ نصب مصدر مؤكد لما وعد به المؤمنين .  
 وقوله: ﴿ حَقًّا ﴾ (حسن) حال من (وعد الله) .  
 أو : مصدر مؤكد أيضاً، أي وعدا [ ١١٤ - أ ] حَقًّا .  
 ثم بالغ في التأكيد لَتُتْرَكَ مواعيد الشيطان وَتُتَطَّابَ مواعيد الرحمن، فقال:

﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ (حسن).  
 واسم (ليس) بعد مضمَر فيها، والمضمَر يعود الى سبب نزول الآية، وذلك  
 أن أهل الكتاب قالوا للمسلمين: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، فنحن أولى بالله  
 منكم ، وقال المسلمون: نبينا خاتم الأنبياء، وكتابنا يقضي على الكتب، وقد آمننا  
 بكتابكم، ولم تؤمنوا بكتابنا، فنحن أولى بالله منكم فنزل<sup>(١)</sup>:

﴿ لَيْسَ ﴾ ما ادعيتموه ﴿ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ (حسن).  
 تلخيصه: ليس الأمر بالأمانى، وإنما الأمر بالعمل الصالح .  
 وَحَسُنَ الْوَقْفُ هُنَا؛ لِأَنَّ ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا ﴾ مبتدأ وهو شرط، جوابه:

﴿ يُجْزَ بِهِ ﴾ .  
 وهذه الآية عامة<sup>(٢)</sup>.

١ - قوله: إن أهل الكتاب قالوا للمسلمين نبينا قبل نبيكم ... فنزل ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ... ﴾ قلت روي  
 هذا عن قتادة فانظر تفسير الطبري: ١٨٥/٥، واخرجه الثعلبي عن قتادة والضحاك فانظر  
 الكشف والبيان: ٣٦٢/٢ ورواه الواحدي عن مسروق وفتادة فانظر اسباب النزول: ١٠٤  
 والوسيط له ١١٩/٢ ورواه مقاتل بن سليمان دون عزو في تفسيره ٢٥٨/١ وذكر السيوطي  
 ان عبد بن حميد قد اخرج له ولكني لم أجده في موضعه في القطعة المطبوعة من تفسير عبيد  
 بن ربه ص ١١٩ ، وانظر الدر المنثور: ٢٢٥/٢ .

٢ - ورد في هامش الاصل قوله: بلغ قراءة على مؤلفه أبفاه الله تعالى .

وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا<sup>(١٢٣)</sup> وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ  
 أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا<sup>(١٢٤)</sup> وَمَنْ أَحْسَنُ  
 دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ  
 إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا<sup>(١٢٥)</sup>

.....  
 في الحديث: ((من يعمل حسنة فله عشر حسنات، ومن يعمل سيئة فله سيئة واحدة، فيسقط من الحسنات واحدة ويبقى له تسع فويل لمن غلب آحاده أعشاره))<sup>(١)</sup> وكل ما يصيب المؤمن من نصب أو وصب يجازى به . ويجوز أن تكون عامة في حق غير التائب .  
 ﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ (تا).

و(من) في ﴿ مِنَ الصَّالِحَاتِ ﴾ تبعوض، أي يعمل بعض الصالحات .  
 و(من) في ﴿ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ ﴾ بيان للابهام في (من يعمل) .  
 ﴿ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ حال من الضمير في (يعمل) .  
 أو : من الصالحات؛ أي: كائنة .

وخص الصالحون بالذكر تفضيلاً لهم؛ ولأن في ذكر أحد الفريقين دلالة على الفريق الآخر .

١ - حديث: ((من يعمل حسنة فله عشر حسنات ...)) رواه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس بلفظ: لما نزلت هذه الآية [ أي آية ﴿ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ ] شقت على المؤمنين مشقة شديدة، وقالوا يارسول الله وأئنا لم يعمل سوءاً فكيف الجزاء؟ فقال عليه الصلاة والسلام ((انه تعالى وعد على الطاعة عشر حسنات وعلى المعصية الواحدة عقوبة واحدة فمن جوزي بالسيئة نقصت واحدة من عشر، وبقيت له تسع حسنات فويل لمن غلبت آحاده أعشاره)) تفسير الرازي: ٥٣/١١، وانظره في اللباب في علوم الكتاب: ٣٢/٧ وخرجه بالاسناد نفسه الثعلبي في الكشف والبيان: ٣٦٣/٢ .

القراءة : ﴿ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ﴾ هنا، ومريم<sup>(١)</sup>، والطول<sup>(٢)</sup> و فاطر<sup>(٣)</sup>، بضم الياء مجهولاً، وبفتحها معلوماً<sup>(٤)</sup>، أي: يدخلون هم ﴿ وَلَا يَظْلُمُونَ نَفِيرًا ﴾ (تسا) قدر النفير، وهو النفرة في ظهر النواة .

ومحل ﴿ مَمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ ﴾ أي: انقاد بجملته وأخلص عمله ﴿ لله ﴾ نصب بـ(أحسن)، قيل: لأنه كقولك زيد افضل من عمرو أي يفضل عمراً ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ موحد ﴿ وَاتَّبَعَ مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ (حسن) مسلماً، حال من اتبع .  
أو : من ابراهيم .

ويعث ﴿ على ملة ابراهيم، وزيدت له أشياء .

حسن الوقف هنا؛ لأن ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ (تسا) صفياءً، وهو الذي لم يقع في مودته خلل، وهذا من المجاز .

١ - قوله: ومريم ... قلت: هي قوله: ﴿ إِبْرَأ مِنْ تَابِ وَأَمِنْ وَعَمَلِ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَظْلُمُونَ شَيْئًا ﴾ مريم: ٦٠ .

٢ - ص ك: الطور ... وهو تصحيف؛ لأن هذه العبارة ليست في سورة الطور وإنما هي في سورة غافر التي تسمى بسورة المؤمن كما تسمى بسورة الطول، وإنما سميت بذلك لقوله تعالى في بدايتها ﴿ غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ شَدِيدُ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ ﴾ غافر: ٣، والآية التي وردت فيها العبارة المذكورة في المتن هي قوله: ﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ غافر: ٤٠ .

٣ - قوله: فاطر .. قلت: هي قوله تعالى : ﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلِّطُونَ فِيهَا مِنْ آسَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ وَتُوتُوا فِيهَا حَرِيرٌ ﴾ فاطر: ٣٣ .

٤ - قوله: القراءة ﴿ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ﴾ ... بضم الياء مجهولاً وبفتحها معلوماً ... قلت: قرأ ابن عامر وناقع وحمزة والكسائي وعاصم برواية حفص وخلف بفتحها مبنياً للمعلوم، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابو بكر عن عاصم وأبو جعفر ويعقوب وروح وحماد وابن محيصن والبيهقي بالضم مبنياً للمجهول. فانظر السبعة: ٢٣٧، والتيسير: ٩٧، والبحر المحيط: ٣/٣٥٦، والدر المصون: ٩٧/٤، ومعجم القراءات القرآنية: ٦٦/٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٣/٢ .



وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا<sup>(١٢٦)</sup>  
وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي  
يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ  
وَالْمُسْتَضْعَمِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ  
اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا<sup>(١٢٧)</sup>

.....  
المعنى: أنه يمتثل أو امر الله تعالى و يوافق مراده كموافقة الخليل خليله .  
و الخليل من تخللت محبته مسلك الحياة .  
الجملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب، جيء بها لتأكيد اتباع ابراهيم،  
وليست معطوفة .

الخلّة: صفاء المودة، من تخللت الشيء، توسطته .  
﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴾ (حس).  
ونزلت في بنات [ أم ]<sup>(١)</sup> كجة<sup>(٢)</sup>.  
أو : اليتيمة تكون عند الرجل فيرغب عن نكاحها لدمامتها ويكره أن يزوجهها  
غيره ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ [ ١١٤ - ب ] الآية<sup>(٣)</sup>.  
ومحل: ﴿ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ رفع عطف على ضمير (يفتتكم).  
أو : على اسم الله تعالى؛ أي: الله يفتتكم، والمثلوّ يفتتكم؛ نحو: يعجبني زيد  
وكرمه .

- .....
- ١ - الزيادة من نسخة ص ومن كتب الترجمة .
  - ٢ - أم كجة الانصارية امرأة أوس بن ثابت الانصاري وقد مرت ترجمتها في حواشي تفسير الآية ٦ من هذه السورة ص: ٣٠ وما بعدها من هذا الجزء .
  - ٣ - سبب نزول الآية ما روى عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنها فانظر تفسير الطبري ١٩١/٥ وما بعدها وانظر ما ذكرناه في تخريج اسباب نزول الآية ٦ من هذه السورة ص ٣٠ وما بعدها من هذا الجزء .

وفي ﴿ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ ﴾ أي: في اليتامى منهن يتعلق بـ(يتلى) .  
أو : (ما يتلى) مبتدأ، خبره محذوف، أي: والمثلوّ يبين لكم .  
أو : خبره (في الكتاب)، فتكون هذه الجملة اعتراضية .  
وقرئ : ييامى بيايين<sup>(١)</sup>، أصله أيامى قلبت الهمزة ياء .  
القراءة : ﴿ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ من الصداق والميراث .  
وقرئ : كتب الله لهن<sup>(٢)</sup> .  
﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ أي عن نكاحهن .  
أو : في أن تنكحوهن لجمالهن .  
وعن عمر أنه كان يقول لولي اليتيمة اذا كانت جميلة غنية: زوّجها غيرك،  
وإن كانت دميمة<sup>(٣)</sup> فقيرة تزوّجها أنت .  
﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ ﴾ جر عطف على (يتامى النساء)، ولأنهم انما  
كانوا يورثون الرجال دون النساء والاطفال .  
ومحل ﴿ وَأَنْ تَقُومُوا ﴾ جر عطف أيضاً على (يتامى) .  
تلخيصه: يفتيكم في يتامى النساء، وفي المستضعفين، وفي القيام ﴿ لِلْيَتَامَى  
بِالْقِسْطِ ﴾ (حس).  
﴿ كَانَ بِهِ عِلِيمًا ﴾ (تسا).

١ - قوله: وقرئ ييامى بيايين ... قلت: روى ذلك الضبي عن أبي عبد الله المدني فانظر مختصر  
ابن خالويه: ٢٩، الكشف: ٥٦٧/١، والمحتسب: ٢٠٠/١، والتبيان للعبري: ٣٩٤/١ والبحر  
المحيط: ٣٦٢/٣، الدر المصون: ١٠٥/٤. ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٧/٢، ومعجم  
القراءات: ١٦٥/٢ .

٢ - قوله: وقرئ: كتب الله لهن ... قلت أي بالتصريح بالفاعل، ولم تنسب الى قارئ فانظر  
المصادر السابقة .

٣ - ك: ذميمة ... بالذال المعجمة ... وهو تصحيف فان المقصود انها ليست جميلة .

وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا  
صُلْحًا

ونزل في النشوز: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ﴾ رفع بمضمر يفسره ﴿خَافَتْ﴾ أي توقعت  
﴿مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ أي: بغضاً .  
أو : ترك مضاجعة .

﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾ بوجهه، ونفقته عنها، وقلة التفات إليها .  
القراءة : ﴿أَنْ يُصْلِحَا﴾ بضم الياء وكسر اللام مخفياً من (أصلح)، وفتح  
الياء وتشديد الصاد مع فتحها أو بعد الصاد ألف بعدها لام مفتوحة<sup>(١)</sup> .  
وقرئ : يصلحاً<sup>(٢)</sup>، بمعنى يتصالحا ويصلحا .  
﴿بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ مصدر. واصطلاحها: أن يتوافقا على ما تطيب به  
أنفسهما؛ بأن يترك أحدهما شيئاً مما يستحقه على صاحبه طلباً لصحبته .

١ - قوله: القراءة ان يصلحا بضم الياء وكسر اللام ... الخ قلت: قرأ حمزة والكسائي وعاصم  
وخلف والاعمش ان يصلحا بضم الياء وكسر اللام من (أصلح) ، وقرأ عاصم الجحدري  
وعثمان البتي والليثي (ان يصلحا) بفتح الياء وتشديد الصاد مع فتحها، قال ابن خالويه اراد  
أن يصلحا ثم أدغم. وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وأبو عمرو وعلي وأبو جعفر ويعقوب  
وابن عباس وعائشة (أن يصلحا) بفتح الياء وتشديد الصاد وبعدها الف وبعدها لام مفتوحة  
واصله (يتصالحا) فانظر السبعة: ٢٣٨ والحجة لابن خالويه: ١٢٦، التيسير: ٩٧، وتفسير  
الطبري: ١٩٩/٥، الكشاف: ٥٦٨/١، البحر المحيط: ٣٦٣/٣، والدر المصون: ١٠٨/٤،  
ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٧/٢، ومعجم القراءات : ١٦٧/٢ - ١٦٩ .

٢ - قوله: وقرئ: يصلحا ... قلت: هي قراءة عاصم الجحدري وعثمان البتي والليثي كما ذكرنا  
قبل قليل فانظر المصادر نفسها .

وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا<sup>{١٢٨}</sup> وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا<sup>{١٢٩}</sup> وَإِنْ يَتَفَرَّقَا

- .....
- ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ (حس) من الفرقة والنشوز وسوء العشرة .
- ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ (كا) نصب مفعول ثانٍ لـ: (أحضرت) الأول: الأنفس [ والثاني ] الشح، بالحركات الثلاث للشين؛ أشد البخل . والقراءة : بضم الشين .
- المعنى : أن النفوس قد جبلت على الشح، فهي حاضرته لا تفارقه أبداً؛ لأن كل واحد من الزوجين يطلب ما فيه راحته ومن (والصلح خير) الى هنا اعتراض .
- ﴿ وَإِنْ تُحْسِنُوا ﴾ العشرة مع نسائكم وان كرهتموهن .
- ﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ الفرقة .
- أو : النشوز والاذى .
- ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (حس) فيجازيكم .
- ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ ﴾ في القسم والنفقة وميل القلب .
- ﴿ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ (كا) على العدل بينهن، والحرص شدة الارادة .
- ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ الى التي تحبونها .
- ونصب (كل) مصدر، لاضافته الى مصدر؛ لأن حكمه حكم ما يضاف اليه .
- ﴿ فَتَذَرُوهَا ﴾ نصب جواب النهي .
- أو : [ ١١٥ - أ ] جزم عطف على (تميلوا) .
- ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ (كا) المنوطة .
- المعنى : تتركونها لا أيما، ولا ذات بعل .

أو : كالمحبوسة .

وقرئ : بها<sup>(١)</sup> .

كان ﴿ يقسم بين نسائه، ويقول ((اللهم هذه قسمتي في ما أملك فلا تلمني في ما تملك ولا أملك))<sup>(٢)</sup> يعني حبه عائشة .

وقال : ((من كانت له امرأتان فمال الى إحدهما جاء يوم القيامة وشفه مائل))<sup>(٣)</sup> .

﴿ وَإِنْ تَصَلَّحُوا ﴾ ما مضى من ميلكم عنها بالتوبة والرجوع اليها  
﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ الجور ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ (حس).

القراءة : ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا ﴾ أي: الزوجان .

١ - قوله: وقرئ بها ... أي قرئ (كالمحبوسة) .. قلت قرأ أبي بن كعب (كالمسجونة) وهي قراءة تحمل على التفسير انظر معاني القراء: ٢٩١/١ ومختصر ابن خالويه: ٢٩، والكشاف ٥٦٩/١ والبحر المحيط: ٣٦٥/٣ ومعجم القراءات القرآنية: ١٦٨/٢، ومعجم القراءات: ١٧٠/٢ .

٢ - حديث: ((اللهم هذه قسمتي في ما املك ...)) رواه بهذا اللفظ الامام الترمذي بسنده عن عائشة فانظر سنن الترمذي المسمى بالجامع الكبير ٤٣٣/٢ الباب ٤٢ من النكاح الحديث: ١١٤٠ وانظره في مسند احمد ١/٤٤٤، ومستدرک الحاكم ١٨٧/٢ وسنن ابى داود: ٢٤٢/٢، الحديث: ٢١٣٤، وصحيح ابن حبان ٥/١٠ الحديث: ٤٢٠٥، والسنن الكبرى للبيهقي: ٢٩٨/٧ وتحفة الاشراف: ٤٧١/١١ الحديث ١٦٢٩٠، والمسند الجامع: ٧٩٦/١٩ الحديث ١٦٧٠٣، وهو في سنن ابن ماجه: ٦٣٤/١ الحديث ١٩٧١ .

٣ - حديث: ((من كانت له امرأتان فمال الى احدهما ...)) رواه الامام احمد بسنده عن ابى هريرة انظر مسند احمد: ٢/٢٩٥، ٣٤٧، ٤٧٢، وابن ماجه: ٦٣٣/١ الحديث: ١٩٦٩، وابو داود: ٢٤٢/٢، الحديث: ٢١٣٣، والترمذي ٤٣٤/٢ الحديث: ١١٤١، والحاكم في المستدرک: ١٨٦/٢ وابن حبان: ٧/١٠، الحديث: ٤٢٠٧، والبيهقي في السنن الكبرى: ٢٩٧/٧ وانظر تحفة الاشراف: ٣٠٥/٩، الحديث: ١٢٢١٣، والمسند الجامع: ٢٣١/١٧ - ٢٣٢ الحديث: ١٣٥٥٤ .

يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مَن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا<sup>(١)</sup> وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي  
الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ

وقرى : يتفارقا. أي يفارق كل واحد منها صاحبه .  
﴿يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا﴾ أي كل واحد منهما ﴿مَن سَعَتِهِ﴾ (كا) رزقه؛ بأن تتزوج  
غيره، ويتزوج غيرها .

﴿وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ (تا) واسع الفضل، حكيم<sup>(١)</sup> في القول والفعل .  
ويجب على الرجل التسوية بين نسائه في القسم والنفقة فان لم يفعل عصى  
الله، وعليه القضاء للمظلومة، والشرط في القسم البيتوتة . أما الجماع فلا، لأنه  
يدور على النشاط، وليس ذلك اليه .

﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ (كا)  
﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ اسم جنس للكتب السماوية ﴿مِن  
قَبْلِكُمْ﴾ متعلق بـ(وصينا) .

أو : بـ(أوتوا) .  
﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ عطف على (الذين أوتوا) .  
ومحل ﴿أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ نصب أو : جر، و(أن) مصدرية، أي وصيئناهم  
وإياكم بتقوى الله .

١ - قوله: حكيم ... كذا بالرفع وحقه النصب، ويجوز الرفع على انه خبر لمبتدأ محذوف تقديره :

هو حكيم .

وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا<sup>(١٣١)</sup>  
 وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا<sup>(١٣٢)</sup> إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا  
 النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا<sup>(١٣٣)</sup> مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا  
 فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا<sup>(١٣٤)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
 كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ  
 يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا

قال ﷺ :

((الايمن و التقوى و الاسلام ها هنا)) وأشار الى صدره ثلاث مرات .

﴿ وَإِنْ تَكْفُرُوا ﴾ عطف على (اتقوا) .

تلخيصه: وصينا من تقدمكم ووصيناكم، وأمرناهم وأمرناكم بالتقوى، وقلنا  
 لكم ولهم: إن تكفروا بما وصيتم به ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي  
 الْأَرْضِ ﴾ من الملائكة وغيرهم، فهو أطوع منكم، وهو غني عنكم .  
 ولا أحب الوقف على ﴿ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴾ ؛ لأن ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا  
 فِي الْأَرْضِ ﴾ تكرير لتقرير ما هو موجب التقوى لينقي الله تعالى .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (حسن) مجيراً فاتخذوه وكيلاً ولا تتكلوا على غيره .

ثم تهدد الكفار فقال: ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾ أي يعدمكم ﴿ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ﴾ (كا)  
 أي يوجد قوماً أطوع له منكم ﴿ وَكَانَ اللَّهُ ﴾ على الابدان والاعدام ﴿ قَدِيرًا ﴾  
 (تا).

ثم فتح العمل لغير الله تعالى فقال: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ﴾ بعمله جزاء ﴿ ثَوَابِ  
 الدُّنْيَا ﴾ أي حطامها ولذاتها ﴿ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (كا) فلا يطلب  
 شيء إلا منه .

﴿ بَصِيرًا ﴾ (تا).

﴿ كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ مجتهدين في إقامة العدل ﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ نصب  
حال من ضمير (قوامين).

ابن عباس: كونوا [ ١١٥ - ب ] قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت<sup>(١)</sup>  
﴿ وَلَوْ ﴾ شهدتم ﴿ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ بأن تقرروا عليها، فيكون إقراركم شهادة على  
أنفسكم .

وقدم الأنفس على ﴿ أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ (تا).  
تلخيصه: اقيموا الشهادة على هؤلاء؛ لأنه إذا أقرّ على نفسه لم يراع غيره .  
وجمعت جمع القلة؛ لأن النفوس المعترفة بالحق عليها قليل .  
﴿ إِنْ يَكُنْ ﴾ المشهود له أو عليه ﴿ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا ﴾  
وقرئ : برفع (غنياً) و (فقيراً)<sup>(٢)</sup>، و (كان) تامة، و (أو) بمعنى الواو عند  
الاخفش<sup>(٣)</sup> . أو : تفصيل عند غيره .

وثني الضمير في ﴿ فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴾ رداً له إلى ما دلّ عليه (غنياً أو  
فقيراً)، وهما جنسا الغني والفقير .

١ - قول ابن عباس: (( كونوا قوامين بالعدل في الشهادة من كانت ... )) قلت رواه الثعلبي في  
الكشف والبيان: ٣٧٢/٢ والبغوي في تفسيره: ٤٨٩/١ في كلام تنتمته: ... على من كانت له  
ولو على أنفسكم او الوالدين والأقربين في الرحم أي قولوا الحق ولو على أنفسكم بالاقرار أو  
الوالدين والأقربين فأقيموا عليهم شه ولا تحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره فذلك قوله  
تعالى ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴾ منكم ... الخ .  
٢ - انظر رأي الاخفش في كتابه معاني القرآن تحقيق الدكتور فائز فارس ٢٤٧/١، وتحقيق  
الورد: ٤٥٥/١ .

٣ - قوله: وقرئ برفع (غنياً) و (فقيراً) ... قلت: هي قراءة عبد الله بن مسعود على ان (كان)  
تامة، فانظر معاني الفراء: ٢٨٧/١ وذكر انها قراءة لابن مسعود ولأبي بن كعب، وتفسير  
الرازي: ٧٤/١١، والبحر المحيط: ٣٧٠/٣، والدر المصون: ١١٧/٤، ومعجم القراءات  
القرآنية: ١٦٩/٢ ومعجم القراءات: ١٧٢/٢ .



## فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا

أو : الى المشهود له والمشهود عليه .

المعنى: اشهدوا على من كان، ولا تحابوا غنياً لغناه، ولا ترحموا فقيراً لفقره، وكلوا أمرهما الى الله؛ فهو أعلم بهم .

وقرئ : أولى بهم<sup>(١)</sup>

﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ ﴾ إرادة ﴿ أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ (حسن) عن الحق، من العدول .

أو : كراهة ان تعدلوا بين الناس من العدل  
وعلى التقديرين فان (تعدلوا) مفعول له .

القراءة : ﴿ وَإِنْ تَلُوتُوا ﴾ بواوین، الأولى مضمومة من لوى: يلوي؛ حرّف.

أي: تحرّفوا الشهادة لتبطلوا الحق .

وبواو واحدة<sup>(٢)</sup> قبلها لام مضمومة، ابدلت الواو الأولى همزة، ثم أقيت

حركتها على اللام قبلها ثم حذفتم لسكونها وسكون ما بعدها .

أو : تلاوا من الولاية؛ أي تَلَّوْا أمور الناس .

١ - قوله: وقرئ: أولى بهم ... قلت: هي قراءة أبي بن كعب، فانظر المصادر السابقة نفسها .

٢ - قوله: القراءة بواوین وبواو واحدة ... قلت: قرأ ابن كثير ونافع وابو عمرو وعاصم

والكسائي وابو جعفر ويعقوب بواوین، وقرأ ابن عامر وحمزة والاعمش وابن وثاب وابن

عباس بواو واحدة فانظر السبعة: ٣٣٩، التيسير: ٩٧، معاني الفراء: ٢٩١/١، زوالبحر

المحيط: ٣٧١/٣، الدر المصون: ١١٨/٤، معجم القراءات القرآنية: ١٧٠/٢ ومعجم

القراءات: ١٧٣/٢ .

أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا<sup>(١)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ  
وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ

﴿ أَوْ تُعْرَضُوا ﴾ عن الشهادة فتكنموا .

أو : هذا خطاب مع الحكام<sup>(١)</sup> ولِيُتِمَّ الْأَشْدَاقُ، فيكون (أو تعرضوا) عن أحد  
الخصمين ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (تا) فيجازيكم به .  
ثم<sup>(٢)</sup> خاطب أهل الكتاب فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بموسى وعيسى  
﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي: محمد ﷺ ، ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ ﴾ أي:  
القرآن، ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ (تا) المراد جنس الكتب المنزلة .  
وإن أريد جميع المؤمنين كان معنى (آمنوا) اثبتوا على الإيمان. والمراد  
بـ(رسوله) جنس الرسل .

وإن أريد المشركون فتقديره: يا أيها الذين آمنوا باللات والعزى آمنوا بالله  
ومحمد ﷺ .

القراءة : نَزَلَ مُشَدِّدًا، وَأَنْزَلَ بِضَمِّ أَوْلَهُمَا وَكسْرِ زَايِهِمَا مَجْهُولَانِ، وَبِفَتْحِ  
أَوْلَهُمَا وَزَايِهِمَا مَعْلُومَانِ .

١ - ك : الاحكام ... وهو تصحيف .

٢ - سقطت (ثم) من ك .

وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا<sup>(١٣٦)</sup> إِنَّ  
 الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ  
 وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا<sup>(١٣٧)</sup>

وقرئ : نزل ونزل بفتحهما مخفان .

وقال : (نزل) على رسوله) مضعفاً؛ لأن القرآن نزل نجوماً في عشرين سنة،  
 وقال (أنزل من قبل) لأن الكتب لم تنزل كذلك .

ثم قال متهدداً: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ  
 ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (تسا) عن الهداية .

ثم قال متهدداً للمتلعبين بالدين: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بموسى ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا  
 ﴾ بعبادتهم العجل ﴿ ثُمَّ آمَنُوا ﴾ بالتوراة ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ بعيسى ﷺ [ ١١٦ - أ ]  
 ﴿ ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا ﴾ بمحمد ﷺ (١) .

أو : نزلت في من ارتد ثم آمن ثم ارتد ثم آمن، عن علي<sup>(٢)</sup> أن توبة مثل هذا  
 لا تقبل قال: نقوله: ﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ (كا) طريقاً الى  
 الحق وأكثرهم على قبول توبته. ويجوز ان يقال: إن تاب اختياراً منه وندماً على  
 تفریطه قبلت توبته، وإن تاب اضطرارياً وخوفاً على نفسه أو ماله لم تقبل .

١ - قوله ثم قال متهدداً ... قلت اخرج ابن ابي حاتم بسنده عن قتادة مثل ذلك فانظر تفسيره:

١٠٩١/٤ الخبير: ٦١١٦ و ٦١١٧ وانظر تفسير الطبري: ٢١٠/٥ والدر المنثور: ٢٣٤/٢ .

٢ - قول علي عليه السلام إن توبة مثل هذا لا تقبل ... أورده ابن عادل الحنبلي حكاية دون اسناد فانظر

اللباب في علوم الكتاب: ٧٤/٧ .

بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا<sup>(١٣٨)</sup> الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ  
 الْمُؤْمِنِينَ أَلِيبْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا<sup>(١٣٩)</sup> وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي  
 الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى  
 يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ  
 فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا<sup>(١٤٠)</sup> الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ  
 نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِّنَ  
 الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى  
 الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا<sup>(١٤١)</sup>

بعضهم: معنى ازدادوا كفرا ماتوا عليه<sup>(١)</sup>

إذا أسلم الكافر أول مرة ودام على الاسلام يغفر له كفره السابق، فان أسلم ثم  
 كفر، ثم أسلم، ثم كفر، لا يغفر له الكفر السابق الذي كان يغفر له لو دام على  
 الاسلام .

وكفى الوقف هنا؛ لأن ﴿بَشِّرْ﴾ أي: يا محمد ﴿الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا  
 أَلِيمًا﴾ الجملة بيان لما قبل .

ولا احب الوقف هنا؛ لأن ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ﴾ نعت (المنافقين) لأنهم اتخذوا  
 ﴿الْكَافِرِينَ﴾ أي: اليهود والنصارى ﴿أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (كسا).  
 ويحسن الوقف على (أليما) إن رفعت أو نصبت (الذين) ذمًا، وكذلك ان  
 رفعته مبتدأ خيره: ﴿أَلِيبْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ أي: المعونة والظهور على محمد ﷺ،  
 فلا يوقف على (المؤمنين) .

١ - قوله: (بعضهم: معنى ازدادوا كفرا ماتوا عليه) ... قلت روى ابن جرير وابن ابي حاتم هذا  
 القول عن مجاهد فانظر تفسير الطبري: ٥/٢١٠ وتفسير ابن ابي حاتم ٤/١٠٩١ الخبر  
 ٦١١٥ ورواه ابن ابي حاتم أيضا عن ابن عباس المصدر نفسه الخبر ٦١١٤ .

﴿ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ أي: القوة والغلبة لأولياء الله ﴿ جَمِيعًا ﴾ (حسن) لا للكافرين، ونصب (جميعاً) حال من الجار والمجرور .  
القرآءة: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ بِهَا ﴾ ضم النون وكسر الزاي مشدداً، فتكون ﴿ أَنْ ﴾ مخففة من الثقيلة؛ بمعنى الشأن، أي أنه ﴿ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ أي القرآن ﴿ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ .

تلخيصه: أن الشأن كذا

فمحل (أن) والمتصل بها رفع مفعول لم يسم فاعله .  
وبفتح النون والزاي مشدداً، فمحل (أن) والمتصل بها نصب مفعولاً صريحاً.  
وجواب (إذا): ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ ﴾ أي: مع المستهزئين والكافرين ﴿ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ (كا) عند بعضهم<sup>(١)</sup>، ولا أحبه .  
المعنى: اجتنبواهم حين يأخذون في حديث الاستهزاء بمحمد ﷺ والدين ﴿ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ﴾ (حسن) كفار إن قعدتم اليهم وسمعتهم استهزاءهم ورضيتم به، لأن الرضى بالكفر كفر .

١ - قوله (كا - أي كاف - عند بعضهم ولا أحبه) ... قلت: ذكر ذلك ابو العلاء الحسن بن احمد الهمداني المتوفى ٥٦٩ هـ ورمز له بالحرف (ح) اشارة الى انه حسن فانظر كتابه الهادي الى معرفة المقاطع والمبادئ تحقيق عمر عبد حسين الطلائقة اطروحة دكتوراه لم تطبع - بغداد جامعة صدام للعلوم الاسلامية سابقا - الجامعة الاسلامية حالياً ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م ص ١٩٩، وانظر منار الهدى في الوقف والابتداء للاشموني وجعله جائزاً فانظر طبعة دار المصحف بدمشق ص ٧٤ وطبعة مصطفى الحلبي بالقاهرة ص ١٠٩. ولم يذكره ابو جعفر النحاس في كتابه القطع والانتشاف ص ٢٧٢ ولا ابو عمرو والسداني في المكتفى ص ٢٢٨ من طبعة الرسالة .

ابن عباس: دخل في الآية كل محدث في الدين ومبتدع إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup>.  
ثم قال متهددا الخائضين والمستمعين الراضين ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ  
وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ .

لا أحب الوقف هنا لجر ﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ﴾ الدوائر نعتا للمنافقين أو :  
بدلاً من (الذين يتخذون). وإن رفعت أو نصبت (الذين) ذماً كفى .

المعنى: المنافقون<sup>(٢)</sup> ينتظرون هلاككم، ولمن تكون العاقبة، لكم أم لعدوكم .  
﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ ﴾ أي: ظفر ﴿ مَنِ اللَّهُ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ ﴾ في الجهاد  
[١١٦- ب]، وعلى دينكم، فلنا نصيب من الغنيمة. ﴿ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ ﴾  
وسمى ظفر المسلمين فتحاً؛ لأنه منقَّبِل، ويثابون عليه فتفتح له أبواب السماء فهو  
دائم، وظفر الكافرين نصيباً؛ لأنه حقير؛ لأنه فان، ويعاقبون<sup>(٣)</sup> عليه .

المعنى: إن غلب المسلمون طلب المنافقون نصيبهم من الغنيمة، وإن غلب  
الكافرون لهم ﴿ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ ﴾ القياس: نستخذ، ولم يستعمل القياس هنا، أي  
نستول ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ ونخبركم بعورة محمد وأصحابه، ونطلعكم على سره ﴿ وَنَمْنَعُكُمْ  
مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (حس) بأن نخذلهم عنكم ونراسلهم بأخبارهم فتعدوا لهم ﴿ فَاللَّهُ  
يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾ أيها المؤمنون والمنافقون ﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ (تسا) بالاستئصال أو : لا يجعل لهم عليهم سبيلاً بالشرع، يحتج  
بهذا من يقول إن الكافر لا يملك العبد المسلم .

١ - قول ابن عباس رواه الثعلبي في الكشف والبيان: ٣٧٦/٢، والبيهقي في تفسيره: ٤٩١/١،  
والقرطبي: ٤١٨/٥، ونسبه إلى الضحاك، وذكر ابن عادل أن الضحاك رواه عن ابن عباس  
اللباب في علوم الكتاب: ٧٩/٧.

٢ - ك: المنافقين وهو سهو .

٣ - ص: يتعاقبون وهو تصحيف .

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا<sup>(١)</sup> مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا<sup>(١٤٣)</sup> يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا<sup>(١٤٤)</sup> إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا<sup>(١٤٥)</sup> إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ

﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ ﴾ أي: يعاملونه معاملة المخادعين<sup>(١)</sup> باظهارهم الايمان وابطانهم الكفر .

ومحل ﴿ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ يجازيهم جزاء خداعهم .

أو : أنهم يعطون نوراً يوم القيامة كالمؤمنين، فيمضي المؤمنون بنورهم على الصراط، ويطفا نور المنافقين - حال .

وكذلك ﴿ قَامُوا كَسَالَى ﴾ أي متناقلين<sup>(٢)</sup>.

تلخيصه: صلاتهم لغير الله .

﴿ يُرَآؤُونَ النَّاسَ ﴾ بفعلهم .

المعنى: أن المرائي يري الناس عمله وهم يرونه استحسانه .

أو : من رأت المرأة المرأة الرجل<sup>(٣)</sup> اذا أمسكتها لترية وجهها، يوضح هذا ما . قرئ: يُرَوَّنُ بحذف الألف وتشديد الهمزة، وزن يُدْعَوْنَ، أي: يبصرونهم أعمالهم. ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا ﴾ ذكر<sup>(٤)</sup> ﴿ قَلِيلًا ﴾ .

١ - في الاصل و ص: الخادعين وما أثبتناه عن ف ك .

٢ - في الاصل و ص: متناقلون وما أثبتناه عن ف ك .

٣ - ص : الرجال .

٤ - لفظة (ذكر) سقطت من ص .

ابن عباس: لا يصلون الا رياء، ولو أريد بالقليل وجه الله لكان كثير<sup>(١)</sup>.  
أو : لا يذكرونه بالتسبيح والتقديس إلا نادراً، وإنما يشتغلون بذكر الدنيا  
وحطامها، وإنما قل ذكر المنافق؛ لأنه غير متقبل، وكل متقبل كثير .  
أو : المراد بالقلّة العدم .  
لا وقف هنا إن نصبت ﴿مُذَبِّبِينَ﴾ أي: مرددين، فكأن الشيطان ردهم  
﴿بَيْنَ ذَلِكَ﴾ أي بين الكفر والايامن .  
أو : بين المسلمين واليهود - حالاً من ضمير (يذكرون).  
أو : من (قاموا كسالى) .  
وإن نصبته ذماً كفى الوقف على (قليلاً).  
وقرئ : مذبذبين بكسر الهمزة الثانية<sup>(٢)</sup>، أي: مرددين نفاقهم أو : نفوسهم .  
وقرئ : مذبذبين بدالين مهملين<sup>(٣)</sup>، أخذ بهم تارة في دبة أي: طريقة، وتارة  
في دبة، لم يؤخذ بهم في طريقة واحدة، وأصل الذبذبة: الاضطراب والميل .  
تلخيصه: لا يثبتون على حال .  
ولا وقف هنا؛ لأن محل ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ (حس) نصب  
حال من ضمير مذبذبين، أي يتذبذبون مثلونين .

١ - قول ابن عباس: لا يصلون الا رياء ... رواه الطبري في تفسيره عن قتادة ٢١٥/٥، وابن  
ابي حاتم عن الحسن ١٠٩٦/٤ الخبر ٦١٤١ وانظر الدر المنثور: ٤١٧/٢ واللباب في علوم  
الكتاب لابن عادل: ٨٥/٧ .

٢ - قوله: وقرئ مذبذبين بكسر الهمزة الثانية ... قلت: هي قراءة ابن عباس وعمرو بن فائد على  
انه اسم فاعل فانظر المحتسب: ٢٠٣/١، ومختصر ابن خالويه: ٢٩، والكشاف: ٥٧٤/١،  
والمحرر الوجيز: ٢٩٠/٤، والبحر المحيط: ٣٧٨/٣، والدر المصون: ١٢٧/٤، معجم  
القراءات القرآنية: ١٧٣/٢، معجم القراءات: ١٨١/٢ .

٣ - قوله: وقرئ مذبذبين بدالين مهملين ... قلت: هي قراءة أبي جعفر يزيد بن القعقاع انظر  
المصادر السابقة .



قال ﷺ : ((مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمين تعير مرة [١١٧ - أ] إلى هذه ومرة إلى هذه))<sup>(١)</sup>.

﴿ فلن تجد له سبيلاً ﴾ (تسا) طريقاً الى الهدى .

﴿ من دون المؤمنين ﴾ (كا) .

﴿ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ (تا) حجة بينة في عذابكم؛ لأن من ترك موالة المؤمنين، ووالى الكافرين فقد قامت الحجة على تعذيبه .

القرآءة : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ ﴾ بفتح الراء وإسكانها، لغتان، وهو اخفض مكان ﴿ مِنَ النَّارِ ﴾ حال من (الدرك) العامل فيه معنى الاستقرار .

ابن مسعود: هم في توأبيت من حديد مقفلة في النار<sup>(٢)</sup>.

وعذاب المنافق أشد من غيره؛ لكفره ونفاقه واستهزائه بالدين .

ولا يوقف على ﴿ نَصِيرًا ﴾ لاستثنائك ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ من النفاق ﴿ وَأَصْلَحُوا ﴾ الفاسد من أعمالهم ﴿ وَاعْتَصَمُوا ﴾ وتقوا ﴿ بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ بقلوبهم؛ لأن النفاق كفر القلب. وهو في الشريعة إظهار الايمان وإبطان الكفر.

١ - حديث: ((مثل المنافق كالشاة العائرة...)) رواه الامام مسلم في صحيحه بسنده عن ابن عمر فانظر صحيح مسلم: ٤/٢١٤٦ الحديث: ٢٧٨٤ .

٢ - قول ابن مسعود: هم في توأبيت من حديد مقفلة في النار ... أخرجه الطبري في تفسيره ٢١٧/٥، وانظره في الدر المنثور: ٢/٢٣٦، ورواه ابن أبي حاتم بلفظ (مبهمة عليهم) فانظر تفسيره: ٤/١٠٩٨ الخير: ٦١٥٣ .

فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١٤٦)</sup> مَا يَفْعَلُ اللَّهُ  
بِعَذَابِكُمْ

.....  
وأما تسمية من أتى ما يفسق به منافقا فمجاز وتغليظ؛ لنلا يقدم عليه،  
كقوله ﷺ :

((ثلاث من كن فيه كان منافقا وإن صام أو صلى وزعم أنه مسلم: من إذا  
حدث كذب، وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان))<sup>(١)</sup>.

تلخيصه: من تاب توبة نصوحاً ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (حسن) في الجنة  
﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (تسا) في الآخرة .

وحذفت ياء (يؤت) خطأ اتباعاً للفظ، وحذفت لفظاً لالتقاء الساكنين .

ثم استفهم مقررأ أنه لا يعذب الشاكر المؤمن، فقال: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ  
بِعَذَابِكُمْ ﴾ ف: (ما) منصوبة بـ: (يفعل) و (بعذابكم) متعلق بـ (يفعل)، أي: أي  
شي يفعل بعذابكم .

١ - حديث: ((ثلاث من كن فيه كان منافقا ... )) روى بإسناد مختلفة عن أبي هريرة في مسند  
أحمد ٥٣٦/٢ وفي طبعة أحمد محمد شاكر ٦٠٦/٩ الحديث ١٠٨٦٧ والسنن الكبرى للبيهقي:  
٢٨٨/٦، والبيزار عن عبد الله بن مسعود في البحر الزخار المعروف بمسند البيزار: ٨٩/٥  
الحديث: ١٦٦٢ قال عنه الهيثمي رجاله رجال الصحيح انظر مجمع الزوائد: ١٠٨/١ وكشف  
الاستار عن زوائد البيزار: ٦٢/١ الحديث ٨٦ ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن مجاهد  
(مرسلاً) فانظر مصنف ابن أبي شيبة (للحام): ١٢٤/٦ الحديث ٣ و٤ من الباب ٤١ من  
كتاب الادب فيه وانظر بشأن الحديث الحلية ٢٥٥/٦ وكنز العمال ١٦٩/١ الحديث ٨٥٥ عن  
انس و ١٧١/١ الحديث ٨٦٤، ٨٦٥ عن أبي هريرة وانظر الدر المنثور ١٧٥/٢ وقال  
اخرجه مسلم ولم اجده فيه بهذا اللفظ، وأصل هذا حديث ((آية المنافق ثلاث)) المتفق عليه  
عن أبي هريرة انظر صحيح البخاري ١٩/١ الحديث ٣٣، ٥٩٣/١ الحديث ٢٦٨٢ وغير  
ذلك من المواضع وصحيح مسلم ٧٨/١ الحديث: ٥٩ .

إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمْنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا<sup>(١٤٧)</sup> لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا<sup>(١٤٨)</sup> إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تَخَفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا<sup>(١٤٩)</sup> إِنْ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا<sup>(١٥٠)</sup> أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا<sup>(١٥١)</sup> وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ

أو : (ما) نافية، أي: لا يعذبكم .

﴿ إِنْ شَكَرْتُمْ ﴾ الله ﴿ وَأَمْنْتُمْ ﴾ به .

قالوا: وتقديره آمنتم وشكرتم؛ لأن الشكر لا ينفع مع عدم الايمان .

أو : قدم الشكر؛ لأن العاقل اذا نظر الى ما أنعم عليه شكر شكرًا مبهما، فاذا انتهى به النظر الى معرفة المنعم شكر شكرًا مفصلاً، وكان الشكر مقدماً على الايمان .

﴿ عَلِيمًا ﴾ (تا)<sup>(١)</sup>

ومحل ﴿ بِالسُّوءِ ﴾ نصب بالجهر؛ أي: لا يحب أن تجهروا بالسوء، ثم استثنى من الجهر، فقال ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ (كا) أي إلا جهر من ظلم .  
المعنى: لا يحب الجهر بالسوء الا أن يظلم الشخص، فيدعو على الظالم فيقول اللهم أعني عليه اللهم خذ لي حقي منه .

أو : إن بدئ بالشتم رد مثله، كقوله ﴿ وَلَمَنْ ائْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ ﴾<sup>(٢)</sup> .

١ - ورد في هامش الاصل قوله: بلغ قراءة على مؤلفه ابقاه الله تعالى بالموصل .

٢ - الشورى : ٤١ .

أو : نزلت في الضيف ينزل بالقوم فلم يحسنوا إليه فله أن يذكر ما فعلوا به،  
فمحل (الا من ظلم) نصب على أصل الاستثناء .

أو : رفع بدل من المحذوف، إذ التقدير: لا يحب أن يجهر أحد بالسوء الا  
المظلوم؛ نحو: ما جاءني زيد الا عمرو، بمعنى: ما جاءني الا عمرو، كقوله: ﴿لَا  
يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>.

أو : (الا من ظلم) استثناء منقطع .

وقرئ: الا من ظلم معلوماً<sup>(٢)</sup>، فيكون متعلقاً بـ: (يفعل) أي: لكن

[١١٧- ب] الظالم مفسوح لمن ظلمه أن يجهر له بالسوء ويدعو عليه .

﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا ﴿١﴾ لَدَعَانِكُمْ ﴿٢﴾ عَلِيمًا ﴿٣﴾﴾ (تأ) بأحوالكم .

ثم قال حائناً على ترك الانتصار واستعمال العفو مع الاقتدار: ﴿إِنْ تَبَدُّوا  
خَيْرًا ﴿٤﴾ صَدَقَ ﴿٥﴾ أَوْ تَخَفَوْهُ ﴿٦﴾ أَي: الخير، ﴿أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءٍ ﴿٧﴾ أَي: مظلمة،  
﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴿٨﴾﴾ (تأ) يعفو مع القدرة فاستنوا به وبرسوله .

ونزل إخباراً عن اليهود وإيمانهم بموسى والتوراة وعزير وكفرهم بعبسى  
والانجيل ومحمد عليهم الصلاة والسلام اجمعين ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ  
وَرَسُولِهِ ﴿٩﴾ إِلَى ﴿١٠﴾ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ ﴿١١﴾ أَي الكفر والإيمان ﴿سَبِيلًا ﴿١٢﴾  
(كأ). دينا بين الكفر والايان، لأن (ذلك) يقع بمعنى المفرد والتنثية والجمع،  
وهي هنا بمعنى التنثية .

١ - النمل : ٦٥ .

٢ - قوله: وقرئ الا من ظلم معلوما ... أي بالبناء للمعلوم وهي قراءة ابن عباس وابن عمر  
وسعيد بن جببر وعطاء بن السائب والضحاك بن مزاحم وزيد بن أسلم وأبي بن كعب ومسلم  
بن يسار وابن ابي اسحاق والحسن وسعيد بن المسيب وقتادة وأبي رجاء وغيرهم فانظر  
المحتسب: ٢٠٣/١، معاني القرآن للاخفش: ٢٤٨/١، مختصر ابن خالويه: ٢٩ والتبيان  
للعكبري ٤٠٢/١، معاني الفراء: ٢٩٣/١ والبحر المحيط: ٣٨٢/٣ والدر المصون: ١٣٥/٤  
ومعجم القراءات القرآنية: ١٧٥/٢، ومعجم القراءات: ١٨٦/٢.

ثم بين تعالى أن ما طلبوه كفر، وأن الكفر ببعض الرسل كفر بجميعهم بقوله:  
﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴾ مصدر مؤكد، أي الكاملو الكفر، ﴿ وَأَعْتَدْنَا  
لِلْكَافِرِينَ ﴾ بجميع الرسل أو : بعضهم ﴿ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ (تسا).

ولما كان (أحد) يعبر به عن الواحد والتثنية والجمع والمذكر والمؤنث جاء  
بـ (بين) فقال<sup>(١)</sup>: ﴿ وَلَمْ يَفْرُقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ .

تلخيصه: من آمن بالله وجميع رسله ﴿ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ ﴾ (كا).

القراءة : يؤتيهم بالياء والنون<sup>(٢)</sup>.

﴿ رَحِيمًا ﴾ (تسا).

١ - ص : فقالوا ... وهو سهو .

٢ - قوله: القراءة يؤتيهم بالياء والنون ... قلت: قرأ حفص عن عاصم وعياش (يؤتيهم) بالياء  
على الالتفاف، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم  
وخلف وأبو جعفر وعبد الله بن مسعود (نوتيههم) بالنون فانظر السبعة: ٢٤٠ والتيسير: ٩٨،  
البحر: ٣/٣٨٦ ومعجم القراءات القرآنية: ١٧٦/٢، ومعجم القراءات: ١٨٨/٢ .

وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا<sup>(١٥٣)</sup> يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنَ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَمَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا<sup>(١٥٣)</sup> وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ

لما قال فنحاص وأصحابه للنبي ﷺ : إن كنت نبياً كما تزعم فاتنا بكتاب من السماء كموسى، نزل تسليبة له وتجهيلاً لهم ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ الآيات .  
والجواب الذي في الآية شرطه محذوف تقديره: إن استكبرت سؤالهم إياك ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾ أي: من سؤالك ﴿فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ عياناً.

وقرئ : بفتح الهاء<sup>(١)</sup>.

﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ عقاباً لهم .

ونسب السؤال الى هؤلاء وإن وجد من آياتهم، لأنهم على مذهبيهم، وراضون بذلك. ويجوز أن يراد جنس أهل الكتاب .

﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾ ألقاها بعد ذلك ﴿فَعَمَوْنَا عَنْ ذَلِكَ﴾ .

تلخيصه: تاب اولئك فعفونا عنهم، فتوبوا أنتم فنعفو عنكم .

﴿سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ حجة ظاهرة .

١ - قوله: وقرئ بفتح الهاء ... قلت أي في (جهره) هنا وفي قوله ﴿حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ في البقرة: ٥٥، وهي قراءة ابن عباس وسهل بن شعيب وحميد بن قيس وطلحة، وقرأ الجمهور بالاسكان فانظر المحتسب: ٨٤/١، وتفسير القرطبي: ٤٠٤/١ وتفسير السرازي: ٨٤/٣، والبحر المحيظ: ٢١١/١ ومعجم القراءات القرآنية: ٥٨/١، ومعجم القراءات: ١٠٣/١. وقد مر ذكرها في ج ١ ص ٢٦٥ من هذا التفسير في تفسير الآية ٥٥ من البقرة .

﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ الْجَبَلَ ﴾ بِمِثَاقِهِمْ ﴿ أَي: بسبب نقضهم الميثاق .  
﴿ سَجْدًا ﴾ حال .

القراءة : ﴿ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ ﴾ باصطياد الحيتان، بفتح العين وتشديد الدال<sup>(١)</sup>،  
وباختلاس حركة العين مع التشديد<sup>(٢)</sup> .

أصله: لا تعتدوا، فأدغمت التاء في الدال بعد أن ألقيت حركتها على العين، فمن  
اختلس اراد أن يعرف أن حركتها غير لازمة .

١ - قوله: القراءة لا تعدوا ... بفتح العين وتشديد الدال قلت هي قراءة نافع في رواية ورش عنه  
فانظر السبعة: ٢٤٠، التيسير: ٩٨، تفسير القرطبي: ٧/٦، البحر المحيط: ٣/٣٨٨ ومعجم  
القراءات القرآنية: ١٧٧/٢ ومعجم القراءات: ١٩١/٢ .

٢ - قوله: وباختلاس حركة العين مع التشديد ... قلت هي القراءة الثانية لقالون رواها عنه الداني  
وغيره فانظر المصادر السابقة .

مِيثَاقًا غَلِيظًا<sup>(١٥٤)</sup> فِيمَا نَقَضْتَهُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفَّرْتَهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتَلْتَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ  
 حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا<sup>(١٥٥)</sup>  
 وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا<sup>(١٥٦)</sup> وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى  
 ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا  
 فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا<sup>(١٥٧)</sup>

وباسكان العين والتخفيف وزن (تذهبوا)، وأصله: (تعدوا)؛ لأنه من عدا

يعدو .

﴿ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (كا).

و (ما) زائدة في ﴿ فِيمَا نَقَضْتَهُمْ ﴾ والباء متعلقة بمحذوف أي: [١١٨ - أ]  
 فبنقضهم ﴿ مِيثَاقَهُمْ وَكُفَّرْتَهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتَلْتَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا  
 غُلْفٌ ﴾ لا تعي كلامك يا محمد فعلنا بهم ما فعلنا، فيكون ﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا  
 بِكُفْرِهِمْ ﴾ أي: بسبب كفرهم اعتراضاً، ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا ﴾ إيماناً ﴿ قَلِيلًا ﴾ .

أو : القليل عبد الله بن سلام وأصحابه .

أو : الباء متعلقة بـ(حرمانا) بعد .

لا أحب الوقف هنا لأن ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا ﴾ مصدر،

العامل فيه القول؛ لأنه بعضه .

أو : مصدر في موضع الحال، أي مباهنتين .

﴿ عَظِيمًا ﴾ هو رميها بالزنى، عطف على (فيما نقضهم) وكرر الكفر؛ لأن

الأول كفر بالله والثاني بعيسى .

أو : أراد أنهم كفروا كفرة بعد كفر تقبيحاً لحالهم، ولأنهم كفروا بموسى، ثم

بعيسى، ثم بمحمد عليهم الصلاة والسلام أجمعين .



ولا أحب الوقف هنا؛ لأن ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ ﴾ عطف على (وكفرهم)، وتنصب ﴿ عيسى ابن مريم ﴾ عطف بيان للمسيح، وتنصب ﴿ رسول الله ﴾ عطف بيان أيضاً . أو : صفة .

وإن نصبت (رسول الله) بـ(أعني) كفى الوقف بعد مريم، وسمّوه (رسول الله) استهزاء به .

وفائدة العطف أنهم استحقوا العذاب بمجموعها .

المعنى: فيجمعهم بين نقض الميثاق، والكفر بآيات الله وقتل الانبياء، وبهتهم مريم، وافتخارهم بقتل عيسى عاقبناهم .

تلخيصه: عذبتناهم لذلك .

ثم أكذبهم تعالى في دعواهم بقوله: ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبهه لهم ﴾ المقتول؛ لأن (وما قتلوه) يدل عليه .

لا أحب الوقف بعد رسول الله ولا على (شبه لهم) وإن قال به بعضهم؛ لأنه كلام صادر عن مخبر واحد، فلم يخلل كلامه وقف الاضرورة .

﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ أي: عيسى ﴿ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ لأن طائفة من اليهود قالوا نحن قتلناه وطائفة من النصارى [ قالوا ] نحن قتلناه، وقالت طائفة منهم ما قتله هؤلاء ولا هؤلاء، بل رفع الى السماء .

﴿ إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ ﴾ (حسن) استثناء منقطع .

المعنى: المختلفون في قتل عيسى لا يتيقنون ذلك، لكن يتبعون ظنهم .

ثم قال مؤكداً كذبهم: ﴿ وما قتلوه ﴾ أي عيسى قتلاً ﴿ يقيناً ﴾ (تأ).

أو : يقينا حال، أي متيقنين في وصفهم بالشك وهو عدم ترجيح أحد الجائزين، ثم بالظن وهو ترجيح أحدهما إيدان أنهم كانوا شاكين لا يعلمون قط شيئاً، ولكن ظهرت لهم علامة ترجيح ما ، فذاك ظنهم .

بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا<sup>(١٥٨)</sup> وَإِنْ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ  
 بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا<sup>(١٥٩)</sup> فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا  
 حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدَّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا<sup>(١٦٠)</sup> وَأَخَذِهِمُ  
 الرَّبُّ وَقَدْ تَهَوَّأُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا  
 أَلِيمًا<sup>(١٦١)</sup> لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ  
 وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ

ابن عباس: ما قتلوا ظنهم يقينا، كقولهم قتلته علما، أي علمته علما .  
 أو : (يقينا) بمعنى حقا .

إن جعلت الهاء في (قتلوه) لعيسى تم الوقف على (يقينا) ، وتبتدئ مضرباً  
 عن الاول: ﴿ بل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ (كا) عند بعضهم .  
 وإن جعلتها للظن تم [ ١١٨ - ب ] الوقف على ﴿ وما قَتَلُوهُ ﴾ وتبتدئ ﴿ يقينا  
 بل رَفَعَهُ ﴾

﴿ حَكِيمًا ﴾ (حس)

وقد تقدم معاني هذه الآيات في البقرة<sup>(١)</sup> وقصة عيسى وصلبه في آل  
 عمران<sup>(٢)</sup>.

﴿ وَإِنْ ﴾ أي وما .

١ - انظر قصة بني اسرائيل مع موسى في تفسير الآيات المبدوءة بقوله تعالى ﴿ يا بني اسرائيل  
 اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفَ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّاي فَارْهَبُون ﴾ البقرة ٤٠  
 وما بعدها في الجزء الاول ص ٢٣٤ وما بعدها من هذا الكتاب .

٢ - انظر قصة عيسى وصلبه في تفسير الآيات المبدوءة بقوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ  
 إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ... ﴾ آل عمران: ٤٥ وما بعدها  
 التي مر تفسيرها في ج ٣ ص ٨٠ وما بعدها من هذا الكتاب .

ومحل ﴿مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ رفع خبر مبتدأ محذوف، أي وما منهم أحد ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ أي: بعيسى . الجملة جواب قسم محذوف واقعة صفة لمحذوف تقديره: والله ما من أهل الكتاب اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمنن بعيسى ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي: موت عيسى بعد نزوله من السماء، ولم يبق أحد إلا آمن به، حتى تكون الملة ملة واحدة وهي الاسلام .

أو : الهاء في (موته) للكتابي . المعنى: كل كتابي قبل موته بيسير يؤمن بعيسى حين لا ينفع الايمان، يوضح هذا التأويل ما قرئ : ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ بضم النون الاولى<sup>(١)</sup> سواء احترقوا أو غرقوا أو قتلوا بالسيف، لابد أن يؤمنوا .

ابن عباس: لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفثيه<sup>(٢)</sup> .

أو : الضمير في (به) لله تعالى . أو : لمحمد ﷺ :

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَيْسَى ﴿عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (كا)

أو : صالح، فيشهد على اليهود أنهم كذّبوه وقذّفوه وأمه، ويشهد على النصارى أنهم ادعوا فيه الالهوية .

والباء في ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ متعلقة بقوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ والطيبات هي ما حرم عليهم في سورة الانعام في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ الآية<sup>(٣)</sup> .

١ - قوله: قرئ: الا ليؤمنن به قبل موتهم بضم النون الاولى ... قلت: هي قراءة ابي بن كعب على ارادة الجمع فانظر معاني الفراء: ٢٩٥/٢ والطبري: ١٦/٦، والكشاف: ٥٨١/١ والبحر المحيط: ٣٩٣/٣، والدر المصون: ١٥٠/٤ ومعجم القراءات القرآنية: ١٧٩/٢، ومعجم القراءات: ١٩٦/٢ - ١٩٧ .

٢ - قول ابن عباس رواه الطبري بالسند عنه في تفسيره: ١٥/٦ وانظره في اللباب لابن عادل: ١١٨/٧، والدر المصون: ١٥٠/٤ .

٣ - الانعام : ١٤٦ .

المعنى: بظلم صدر من اليهود حرمانا عليهم ذلك ﴿وَبَصَدَّاهُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي عن دينه ﴿كثيراً﴾ من الناس ﴿وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّا وَقَدْ نَهَوْا عَنْهُ﴾ حال، و (أخذهم) عطف على (بصدهم)، وكذلك ﴿وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ (كا) بالرشا في الحكم، و (بصدهم) متعلق بـ (حرمانا).

تلخيصه: بمجموع هذه الاشياء حرمانا عليهم تلك الطيبات .

﴿عَذَابَا أَلِيمَا﴾ (تسا).

قالوا باجماع الوقفة، وفيه نظر؛ لعود الضمير مما بعد السى ما قبل، ولأجل الاستدراك بعده، وهو: ﴿لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ﴾ مبتدأ ﴿فِي الْعِلْمِ﴾ متعلق بـ (الراسخون). ومحل ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من اليهود، كعبد الله بن سلام وأصحابه، نصب حال، من ضمير (الراسخون). ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ من أهل الكتاب .

أو: المهاجرون والانصار عطف على (الراسخون)، وخبر (الراسخون): ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي: القرآن ﴿وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ (حس) أي: جميع الكتب ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ نصب مدح، فيحسن الوقف على (من قبلك). وهنا كثير جداً، ومن زعم أنه لحن فقد أخطأ. وما نقل عن عائشة وعثمان أن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها<sup>(١)</sup> فلا اعتداد [١١٩ - أ] به؛ لأنه لم يصح، ولو صح فرضاً فلا اعتداد به أيضاً لأنه أخبار احاد فلا يوثر في ما ثبت بالتواتر، وهو الكتاب العزيز.

١ - قوله: وما نقل عن عائشة وعثمان أن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها ... قلت: روى ذلك الامام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه فضائل القرآن (دار الكتب العلمية بيروت) بسنده عن عكرمة قال لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفاً من اللحن فقال: لا تغيروها فان العرب ستغيرها أو قال: ستعربها بألسنتها لو كان الكاتب من ثقيف والمملي من هذيل لم توجد فيه هذه الحروف انظر ص ١٥٩ - ١٦٠ الخبر ٤٩/٢٠، واخرج بسنده عن هشام بن عروة عن ابيه قال سألت عائشة عن لحن القرآن ... فقالت يا ابن أختي هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب المصدر نفسه ص ١٦٠ - ١٦١ الخبر: ٤٩/٢١. وروى هذين الخبرين أبو بكر عبد الله بن ابي داود سليمان بن الأشعث السجستاني في كتابه المصاحف ط ١ الرحمانية بمصر ١٩٣٦/١٣٥٥ هـ ص ٣٢ - ٣٤ بالسند عن قتادة ويحيى بن يعمر وعكرمة عن عثمان وبسنده عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ... انظر الإنفاق في علوم القرآن: ٢/٣٢٠ وقد رد على ذلك العلامة الزرقاني في مناهل العرفان (ط عيسى=

وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا<sup>(١٦٢)</sup> إِنَّا  
 أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ  
 وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ  
 زَبُورًا<sup>(١٦٣)</sup> وَرَسُولًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرَسُولًا لَهُمْ تَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ

أو : مجرور، عطف على (بما أنزل اليك) أي يؤمنون بما أنزل اليك  
 وبالمقيمين الصلاة، وهم الانبياء عليهم السلام فلا يحسن الوقف على (من قبلك).

وقرئ : والمقيمون الصلاة رفعا .

﴿ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ عطف على (الراسخون) أو : على الضمير في  
 (يؤمنون).

وتعطف على ما قبل ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (حسن) إن جعلت  
 ﴿ أُولَئِكَ ﴾ مبتدأ خبره ﴿ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (تا)  
 القراءة : بالنون والياء<sup>(١)</sup>.

وإن جعلت (الراسخون) مبتدأ خبره (أولئك) فلا وقف بينهما .

ونزل<sup>(٢)</sup> جوابا لليهود حيث قالوا للنبي ﷺ إن كنت نبيا حقا فأتنا بكتاب من

= (الكلبي) ٣٨٦/١ - ٣٩٨ مفندا الشبهات التي تمسك بها أعداء الاسلام في توهين الثقة بتدوين  
 القرآن .

١ - قوله: القراءة بالنون والياء ... قلت قرأ الجماعة (سنوتيهم) بالنون على الالتفات، وقرأ حمزة  
 وخلف والمطوعي (سيوتيهم) بالياء أي المؤمنين فانظر السبعة: ٢٤٠، والتيسير: ٩٨ والبحر  
 المحيط: ٣/٣٩٧، والدر المصون: ٤/١٥٦، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/١٨٠ ومعجم  
 القراءات: ٢/٢٠٠.

٢ - قوله: نزل جوابا لليهود حيث قالوا للنبي ﷺ إن كنت نبيا حقا فأتنا بكتاب من السماء كموسى  
 ... رواه الطبري بسنده عن الربيع بن خثيم فانظر تفسيره ٦/٢٠ وانظر تفسير مقاتل بن  
 سليمان: ١/٢٧١، واسباب النزول للواحدي: ١٠٦ وتفسير البغوي: ١/٤٩٩.

السماء كموسى، وإعلاماً لهم أنه ﴿﴾ في شأن الوحي كمن تقدمه من الانبياء صلوات الله تعالى عليهم أجمعين ﴿﴾ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا

محل الكاف نصب صفة مصدر محذوف وما مصدرية .

أو : بمعنى (الذي)، فيكون مفعولاً به، أي: أوحينا اليك مثل الذي أوحينا

﴿﴾ إلى نوح والنبيين ﴿﴾ من التوحيد والايمان .

بدأ بنوح تخصيصاً؛ ولأنه أول النذر .

ومحل ﴿﴾ من بعده ﴿﴾ (كا) نصب حال متعلق بـ(أوحينا).

تلخيصه: الموحى اليك كالموحى الى جميع الأنبياء .

القراءة : ﴿﴾ داوود زبوراً ﴿﴾ بضم الزاي جمع زبُر كدهر ودهور، بمعنى

مزبور، كنسج اليمين، أي منسوجه والمراد الكتاب المزبور، جمع وهو مصدر

لوقوعه موقع الاسم، أي: آتيناها صحفاً مزبورة، أي: مكتوبة .

وبفتح الزاي<sup>(١)</sup> اسم لكتاب داود عليه السلام ، كان فيه التمجيد، والتحميد، والثناء

على الله تعالى، وكان يبرز الى البرية فتقوم العلماء خلفه، وتجتمع اليه الجن

والانس والدواب والطير لحسن صوته، قالوا: فلما قارف الذنب لم ير ذلك، فقبل

له: ذاك حلاوة الطاعة وهذا وحشة المعصية .

﴿﴾ ورُسلاً ﴿﴾ نصب بمضمر يفسره ﴿﴾ قَصَصْنَاْهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ

نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴿﴾ .

١ - قوله: القراءة (داود زبوراً) بضم الزاي وفتحها ... قلت: قرأ الجمهور بفتح الزاي وقرأ

حمزة وخلف وأبو رزين والاعمش ويحيى بن وثاب وأبو رجاء بضمها فانظر تفسير

الطبري: ٢٠/٦ ومعاني الفراء: ١٢٥/٢ في تفسير قوله: ﴿﴾ وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿﴾ الاسراء:

٥٥ والسبعة: ٢٤٠ والتيسير: ٩٨ والبحر المحيط: ٣٩٧/٣ ومعجم القراءات القرآنية:

١٨١/٢ ومعجم القراءات: ٢٠٢/٢ .

وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا<sup>(١٦٤)</sup> رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا<sup>(١٦٥)</sup> لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا<sup>(١٦٦)</sup> إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا<sup>(١٦٧)</sup> إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا<sup>(١٦٨)</sup> إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا<sup>(١٦٩)</sup> يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ

وقرئ : (ورسل قد) (ورسل لم) بالرفع فيهما<sup>(١)</sup>.

قالوا: لما ذكر الأنبياء في الآية ولم يذكر موسى قالت اليهود: أكلّم الله موسى أم لا؟ نزل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (حسن) مصدر مؤكد .  
قالوا: وخص موسى بالتكليم وإن كلم غيره، قالوا: لأنه كلمه وأوحى إليه من غير واسطة .

الحسن: كلمه بكلام لم يبلغه الى قومه، ولا أمره بتبليغه، وهو مما أوحى به إليه .

قالوا: قد جعله بعض الجهلة من الجرح أي جرح الله موسى [١١٩ - ب] بالمحن والبلايا، وفتنه فتونا بالمصائب .

١ - قوله: وقرئ ... بالرفع فيهما ... قلت: قرأ الجمهور بالنصب فيهما، وقرأ أبي بن كعب بالرفع فيهما على الابتداء وجاز الابتداء بالفكرة للتفصيل فانظر معاني القرآن للفراء: ٢٩٥/١ واعراب القرآن للنحاس: ٥٠٧/١، والكشاف: ٥٨٢/١، والبحر المحيط: ٣٩٨/٣، ومعجم القراءات القرآنية: ١٨٢/٢، ومعجم القراءات: ٢٠٢/٢.

وقرئ : وكلم الله نصيباً<sup>(١)</sup> موسى الفاعل .

يحسن الوقف هنا إن نصبت مدحاً ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ حالان، وغير جائز إن نصبت (رسلاً) بدلاً من (رسلاً) الأول .

ثم علل الإرسال فقال: ﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةً﴾ تقال أو : تسمع ﴿بَعْدَ﴾ إرسال ﴿الرُّسُلِ﴾ اليهم، فيقولوا: ما أرسلت إلينا فكيف تعذبنا ؟

وأرسل إليهم مع ما ركب فيهم من العقل الدال على معرفة الله تعالى؛ نفيًا لكل حجة؛ ولأن أكثر الكفار لم يعرفوا الله إلا بالرسل، ولم ينظروا في ما يلزمهم ابتداءً، فبعثه الرسل أدفع للحجة، وأقرب إلى الإيمان، كقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ الإسراء: ١٥

﴿حَكِيمًا﴾ (تا)

قالوا: ونزل لما قال المشركون: إنا سألنا عنك اليهود فلم يعرفوك، وقوله ﴿لِيُؤدِّبُوا﴾ لليهود: ((والله إنكم لتعلمون أني على الحق)) قالوا: ما نعلم ذلك ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ من الوحي والقرآن؛ بأن جعله معجزاً على مرور الأزمان أنك على الحق وإن كذبوك وجدوك .

وقوله ﴿أَنْزَلَهُ﴾ جملة مفسرة للمنزل .

ومحل ﴿بِعَلْمِهِ﴾ حال، أي أنزله معلوماً بما فيه من البلاغة والإعجاز .

أو : المعنى وهو عالم بأنك أهل لإنزاله عليك وأنت تبلغه .

أو : أنزله بما يعلم من مصالح العباد .

﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ أيضاً على صدقك .

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (تا) لو لم يشهد غيره .

١ - قوله وقرئ: وكلم الله نصيباً ... قلت: قرأ الجمهور برفع لفظ الجلالة، وقرأ إبراهيم النخعي ويحيى بن وثاب بنصب لفظ الجلالة على أن الفاعل هو موسى، فانظر المصادر السابقة وانظر المحتسب ١/٢٠٤.



﴿ كَفَرُوا وَصَدُّوا ﴾ جمعوا بين الكفر والصد ﴿ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ عن طريق الهدى؛ بكتم نعت محمد ﷺ .

﴿ بَعِيداً ﴾ (تا)

﴿ كَفَرُوا ﴾ بالله ﴿ وَظَلَمُوا ﴾ بكتم نعت محمد ﷺ ﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقاً ﴾ من الطرق ﴿ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾ وهو دين الكفر، استثناء من (طريقاً) الأول لأنه بمعنى العموم .

تلخيصه: لم يجعلهم مسلمين، بل جعلهم كافرين .

وهذا في من سبق حكمه تعالى فيهم أنهم لا يؤمنون .

﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ (تا).

ومحل ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ ﴾ أي: محمد ﷺ ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أي: بالشرع - حال .  
وتنصب ﴿ فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴾ مفعول به، أي اقصدا خيراً؛ لأنه لما أمرهم بالايمن أراد إخراجهم من أمر وإدخالهم في ما هو خير منه .

أو : صفة مصدر محذوف، أي إيمانا خيراً .

أو : خبر لـ: (كان) المحذوفة، تقديره: يكن الايمان خيراً لكم .

والبصري لا يجيز حذف كان واسمها وبقاء خبرها الا ضرورة .

أو : (خيراً) حال .

وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا<sup>(١٧٠)</sup> يَا  
 أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ  
 عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ  
 وَرُسُلِهِ

.....  
 ثم قال متهدداً مظهراً غناه عن خلقه: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي  
 السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (كا).

﴿حَكِيمًا﴾ (تا).

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا﴾ لا [١٢٠ - أ] تتجاوزوا الحد ﴿فِي دِينِكُمْ﴾ بزيادة  
 ولا نقصان، ولا تشركوا، ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ (كا) نصب  
 بـ(تقولوا) لأن (تقولوا) هنا بمعنى تذكروا أو: تعقدوا، أي: ولا تقولوا الا القول  
 الحق، فغلت النصراني في عيسى فجعله بعضهم ثالث ثلاثة آلهة: عيسى، ومريم،  
 والله. وبعض هو الله، وبعض ولده .

وقالت اليهود : هو ولده زنا .

وكذبوا كلهم .

﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ﴾ مبتدأ .

وقرئ : المسيح<sup>(١)</sup> وزن السكيت .

﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ عطف بيان

أو : بدل منه .

١ - قوله: وقرئ المسيح وزن السكيت ... قلت هي قراءة جعفر بن محمد، فانظر مختصر ابن

خالويه: ٣٠، والكشاف: ١/ ٥٨٤ والبحر المحيط: ٣/ ٤٠٠ وروح المعاني: ٦/ ٢٤ والدر

المصون: ٤/ ١٦٥، ومعجم القراءات القرآنية: ٢/ ١٨٣، ومعجم القراءات: ٢/ ٢٠٦.

﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾ خبر المبتدأ

﴿وَكَلِمَتُهُ﴾ وهي قوله لعيسى: كن فكان من غير أب عطف على (رسول).

ومحل ﴿أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ أي أخبرها بها؛ كقولك: أَلْقَيْتَ إِلَيْكَ كَلِمَةً حَسَنَةً - نصب حال، و(قد) معه مقدره تقديره: إذ كان أَلْقَاهَا، فـ(إذ) ظرف للكلمة، و(كان) تامة، و(أَلْقَاهَا) حال من فاعل (كان)، ونحوه: ضربي زيدا قائماً، وتعطف قوله ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ (كا) على (رسول).

وسمي عيسى روحاً؛ لأنه ذو روح وجسد كغيره، وأضيف إلى الله تشریفاً له.

أو : الروح نفخة جبريل في درع مريم، وسميت روحاً لأنها خرجت من ذي روح .

والمعنى: لا نسبة ولا اتصال بين الله وعيسى، وليس بجزء منه، إلا أنه رسوله؛ لأن عيسى مركب، والله تعالى منزّه عن التركيب، وإنما هو ابن مريم، وهو جزء منها، خلق من غير أب، لأنه مركب مثلها .

تلخيصه: ليس الا بعض أمه لا غير؛ لأن (إنما) للحصر، قال ﷺ : ((من شهد أن لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبده ورسوله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه والجنة والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل))<sup>(١)</sup>

١ - حديث: ((من شهد أن لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله...)) الى آخر الحديث أخرجه الامام مسلم بسنده عن عبادة بن الصامت فانظر صحيح مسلم ٥٧/١ الحديث ٤٦ من كتاب الايمان التسلسل ٢٨.

وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ  
مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا<sup>(١٧١)</sup> لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ

﴿ ثَلَاثَةً ﴾ خبر مبتدأ، أي: لا تقولوا الآلهة ثلاثة .

﴿ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ (كا) نصبها كـ: ﴿ آمَنُوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ (١) قبل .

﴿ اللَّهُ ﴾ مبتدأ، خبره: ﴿ إِلَهٌ ﴾ توكيده: ﴿ وَاحِدٌ ﴾ (كا).

أو : صالح

﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ تنزيهه. مصدر مضاف، أي: اسبحه تسبيحاً عن ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُ

وَلَدٌ ﴾ (تا)

وقرى : إن يكون، بكسر الهمزة، ورفع النون؛ أي: سبحانه، ما يكون له ولد،

فيكون الكلام جملتين، وعلى القراءة جملة واحدة .

تلخيصه: هو منزه عن الولد .

﴿ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ (كا)

﴿ وَكِيلًا ﴾ (تا)

لما قال وفد نجران<sup>(٢)</sup> للنبي ﷺ إنك تسبّ عيسى، تقول: إنه عبد الله. فقال:

((انه لا يأنف من ذلك)) نزل: ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ ﴾ نكف واستنكف: أنف

وتعظم، وأصله التنحية من نكفت الشيء نحيتَه .

١ - الآية: ١٧٠ من النساء وقد مرت قبل قليل .

٢ - مرت قصة وفد نجران بالتفصيل في بداية سورة آل عمران في الجزء الثالث من هذا التفسير

ص: ١٠٠ وما بعدها.

أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ  
فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا<sup>(١٧٣)</sup> فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ  
أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا  
أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا<sup>(١٧٣)</sup> يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ  
بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا<sup>(١٧٤)</sup> فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ  
فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا<sup>(١٧٥)</sup>

.....  
والمعنى: لن يأنف عيسى ﴿ أن يكون عبداً لله ﴾ .  
وتعطف [١٢٠-ب] ﴿ ولا الملائكة المقربون ﴾ (حس) على (المسيح).  
المعنى: لا يأنف عيسى أن يكون عبداً لله ولا حملة العرش بأنفون أن يكونوا  
عبداً لله .

ويدل على (عبيد) المحذوف قوله عبداً لله . يستدل بهذا من يفضل الملائكة  
على البشر؛ لانه ذكر عيسى ثم ارتقى الى الملائكة، والارتقاء إنما يكون الى  
الأعلى فلا يقال: لا يستنكف زيد من هذا ولا عبده .

ومن لا يفضلهم يقول: لم يذكر الملائكة تفضيلاً لهم على البشر، بل رداً على  
الذين يقولون الملائكة آلهة . كما ردّ على النصارى .

ثم قال متهدداً: ﴿ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ ﴾ .  
القراءة : ﴿ فَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ (كا) بضم الشين .  
وقرئ : بكسرها<sup>(١)</sup> .

١ - قوله: وقرئ بكسرها ... قلت أي بكسر الشين، وهي قراءة الأعرج فانظر مختصر ابن  
خالويه: ٣٠، الكشاف: ٥٨٨/١ والدر المصون: ١٧٠/٤، ومعجم القراءات القرآنية:  
١٨٤/٢، ومعجم القراءات: ٢٠٨/٢.

وقرئ : بالنون<sup>(١)</sup>.

تلخيصه: من يستكف عن عبادته ويستكبر فيعذبون وأما المؤمنون ﴿فِيُوفِّيهِمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ (كا) من الحسنات ما لآعين رأيت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر .

﴿ وَلَا نَصِيرًا ﴾ (تا)

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ أي: حجة عليكم وهو محمد ﷺ ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾ (كا) هو القرآن، وما بين فيه لهم، ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴾ (تا) دين الإسلام .

١ - قوله: وقرئ بالنون ... قلت هي قراءة الحسن والمفضل عن عاصم فانظر المصادر السابقة وانظر البحر المحيط: ٤٠٥/٣ .

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَدٌّ وَهُوَ أَخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَدٌّ فَإِنْ كَانَتْهَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا التُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رَجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ<sup>(١٧٦)</sup>

جابر: عادني ﷺ ، فتوضأ وصب علي من وضوئه فعقلت فقلت: يارسول الله لمن الميراث؟ إنما يرثني كلاله، فنزل: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ (كا) الآية<sup>(١)</sup>.

تقدم الكلام على الكلاله .

وترفع ﴿إِنْ امْرُؤٌ﴾ بمضمر يفسره ﴿هَلَكٌ﴾

ومحل ﴿لَيْسَ لَهُ وَدٌّ﴾ رفع وصف، أي: امرؤ غير ذي ولد .

أو : حال من الضمير في (هلك).

والمراد بالولد: الابن . يدل عليه ﴿وَلَهُ أُخْتُ﴾ من أبيه او من أبيه وأمه .

وجواب الشرط ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ لأن الابن يسقط الأخت، والبنيت لا تسقطها، إلا عند ابن عباس، لأن الله فرض لهذه الأخت النصف، وجعل أخاها عصبه لها، فقال: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَدٌّ﴾ (حسن) ابن؛ لأن البنيت لا تسقط الاخ ويسقطه الابن، ولم يذكر الوالد لدلالة الولد عليه. قالوا: لأنه اذا ورث الاخ عند انتفاء الولد وهو أقرب فأولى أن يرث عند انتفاء الوالد وهو أبعد .

١ - حديث جابر : ((عادني ﷺ فتوضأ وصب علي من وضوئه)) الحديث رواه البخاري بسنده عنه في الباب ١٣ من الميراث من صحيحه ٢٩٧/٣ الحديث: ٦٧٤٣ ورواه ابن ماجه في سننه : ٩١١/٢ الحديث ٢٧٢٨ و ابو داود في سننه ١١٩/٣ الحديث ٢٨٨٦ والترمذي في سننه المسمى بالجامع الكبير ٦٠٢/٣ الحديث: ٢٠٩٧ وانظر المسند الجامع ١٦٨/٤ الحديث .٢٦٢١

﴿ فَإِنْ كَانَتْ ﴾ أي: الاختان ﴿ اثْنَتَيْنِ ﴾ فصاعداً ﴿ فَلَهُمَا التُّلْثَانُ ﴾ .

ومحل ﴿ مِمَّا تَرَكَ ﴾ (حسن) حال من (الثلاثان).

وحسن الوقف هنا وعلى (ولد) لأن ضمير (كانتا) و(كانوا) قبل الذكر، وتقديره عند الاخفش<sup>(١)</sup>: ان كان من يرث بالاخوة اثنتين وان كان من يرث بها رجالاً ونساء .

وثني ضمير (من) وجمع لعمومها المفرد [١٢١ - أ] والتثنية والجمع .  
ولا أحب الوقف على (ولد) إن جعل ضمير (كانتا) للأختين، لدلالة الأخت عليه .

وجيء بـ(اثنتين) تأكيداً؛ لترث الصغيرة كالكبيرة .

ولا على (مما ترك) إن جعل ضمير (كانوا) للورثة، لدلالة ما تقدم عليه .  
﴿ وَإِنْ كَانُوا ﴾ أي الورثة ﴿ رَجَالًا وَنِسَاءً ﴾ أي ذكوراً وإناثاً ﴿ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ (حسن) منهم .

ومحل ﴿ أَنْ تَضْلُوا ﴾ (كا) نصب مفعول به؛ أي يبين لكم ضلالكم .

أو : مفعول له، أي يبين لكم مخافة أن تضلوا .

ومفعول (يبين) محذوف، أي يبين لكم الحق .

﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (تا) .

روي أن آخر آية نزلت ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾<sup>(٢)</sup> .

١ - قوله عند الاخفش ... قلت لم أجد ذلك في تفسيره المسمى بمعاني القرآن طبعة فائز فارس ولا في طبعة الورد .

٢ - قوله: روي أن آخر آية نزلت ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ ... قلت روى ذلك الامام البخاري بسنده عن البراء بن عازب قال آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ فانظر صحيح البخاري الباب ٢٧ من التفسير ٤١٨/٢ الحديث: ٤٦٠٥ وتفسير الطبري: ٢٩/٦ .



أو : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>  
وروي أن ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ نزلت في طريق حجة الوداع، فسميت ((آية  
الصف))<sup>(٢)</sup>.  
وروي أنه ﷺ ما عاش بعد نزول ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ إلا  
أحدًا وعشرين يومًا<sup>(٣)</sup>.

- ١ - قوله: إن آخر آية هي ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ قلت روى ذلك الامام البخاري بسنده عن ابن عباس فانظر صحيح البخاري ٤٠٠/٢ الحديث ٤٥٤٤ .
- ٢ - قوله: نزلت في طريق حجة الوداع فسميت آية الصف ... قلت ذكر ذلك البغوي في تفسيره ٥٠٤/١ .
- ٣ - المصدر نفسه .

تم تفسير سورة النساء  
وبتمامها يتم الجزء الرابع من هذا  
التفسير بتجزئة المحقق ويتلوه في  
الجزء الخامس تفسير سورة  
المائدة والحمد لله رب العالمين.



**الفهارس التفصيلية**  
**للجزء الرابع**  
**من تفسير ((التلخيص)) للكواشي**

وتشمل

- ١- فهرس الآيات الكريمة الواردة في غير مواضعها من التفسير .
- ٢- فهرس الاحاديث النبوية (مرتبة على اطرافها).
- ٣- فهرس الاحاديث النبوية (مرتبة على رواتها).
- ٤- فهرس الاعلام والقبائل والجماعات والهيئات العلمية .
- ٥- فهرس اسماء الكتب والرسائل .
- ٦- فهرس المواضع الجغرافية والمدارس والمكتبات .
- ٧- المصطلحات الفقهية والنحوية واللغوية والتاريخية .
- ٨- فهرس الابيات الشعرية والارجاز .
- ٩- فهرس موضوعات الكتاب .



## الفهرس الاول

### فهرس الآيات الكريمة الواردة في غير مواضعها من التفسير

رقم الآية	نص الآية	الصفحة
الفاتحة (١)		
٦	﴿ الصِّرَاطَ ﴾	١٨٢
البقرة (٢)		
٧	﴿ حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾	٤٠
٤٠	﴿ يَبْقَى بُرْهَانُهُمْ إِلَى يَوْمِ الْبُرْهَانِ الَّذِي أَنتُمْ عَلَيْهِ وَأَوْفُوا ﴾	٢٥٣
٥٥	﴿ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾	٢٤٩
٢٣٣	﴿ وَحَمَلُهُ، وَفَصَلَّهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾	٧١
آل عمران (٣)		
٤٥	﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ ﴾	٢٥٣
النساء (٤)		
٩	﴿ وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً... ﴾	٣٨
١١	﴿ يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾	٣٧، ٣٥
٢٢	﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾	٨٧
٢٣	﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾	٨٧
٢٤	﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾	٨١
٢٥	﴿ مُحْصَنَاتٍ ﴾	٨١
٤٢	﴿ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾	١١٢

١١٣، ١١٢	﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾	٤٢
١٧٤	﴿فَلْيَقْتَتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾	٧٤
١٧٤	﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾	٧٥
١٧٤	﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾	٧٦
١٦٥	﴿مَا أَصَابَكَ﴾	٧٩
١٨٣	﴿أَرْكُسُوا﴾	٩١
١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾	٩٦
١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾	١٠٠
١٩٤	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾	١١٦
١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾	١٥٢
المائدة (٥)		
٨١	﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾	٥
١١٧	﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾	٦
١٢٠، ١١٩	﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾	٦
الانعام (٦)		
١١٣، ١١٢	﴿وَاللَّوْنَيْنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾	٢٣
١٤٤	﴿مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾	٣٨
٢٥٤	﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُلْمٍ﴾	١٤٦
١٦٥	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرَ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِنْهَا﴾	١٦٠

الاعراف (٧)		
٦٧	﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾	٤٠
١٦٥	﴿ فَإِذَا جَاءَ تَهُدُّ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾	١٣١
١٦٥	﴿ وَإِنْ نَصَبْنَاهُمْ سَبِيحَةً يَطِيرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ ﴾	١٣١
الانفال (٨)		
١٨١	﴿ وَتَصَدِيْعَةً ﴾	٣٥
٤٢ - ٤١	﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يهاجِرُوا مَا لَكُم مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ ﴾	٧٢
٤٢	﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾	٧٥
التوبة (٩)		
١٤٨	﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾	٥
١٤٣	﴿ وَالسَّيْفُوكِ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾	١٠٠
يوسف (١٢)		
٧٣	﴿ أَمَا أَحَدُكُمْ أَيَسِقِي رَبَّهُ خَمْرًا ﴾	٤١
١٨٦	﴿ هَذِهِ بِضْعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا ﴾	٦٥
النحل (١٦)		
١١٣	﴿ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ ﴾	٢٨
١٤٤	﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾	٨٩
الاسراء (١٧)		
٢٥٩	﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾	١٥
٣٨	﴿ وَءَاتَٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾	٢٦
٣٨	﴿ وَإِذَا تَعَرَّضْتُمْ لِمُتَابَعَةِ رَحْمَتِي مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا ﴾	٢٨



	﴿ مَيْسُورًا ﴾	
٨٩	﴿ إِنَّ قَلْبَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾	٣١
١٣١	﴿ إِذَا ﴾	٧٥
١٣١	﴿ إِذَا ﴾	٧٦
١٣١	﴿ إِذَا ﴾	١٠٠
الكهف (١٨)		
١٦٦	﴿ مَالٍ هَذَا الَّذِي كُتِبَ لِآبَائِهِمْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ﴾	٤٩
مريم (١٩)		
٢٢٧	﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴾	٦٠
طه (٢٠)		
١٩٤	﴿ وَإِنِّي لَفَقِيرٌ لِّمَن تَابَ ﴾	٨٢
١١٣	﴿ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴾	١٠٨
الحج (٢٢)		
٥٨	﴿ هَذَانِ حَصْمَانِ ﴾	١٩
٢٧	﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾	٣٠
٩٣	﴿ لِيَدْخُلْنَهُمْ مُدْخِلًا يَرْضَوْنَهُ ﴾	٥٩
المؤمنون (٢٣)		
١٣١	﴿ إِذَا ﴾	٩١
١١٢	﴿ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾	١٠١

النور (٢٤)		
٥٦	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾	٢
٨١	﴿الْمُحْصَنَاتُ﴾	٤
٨٣	﴿وَيَذُرُّهَا عَلَيْهَا الْعَذَابَ﴾	٨
الفرقان (٢٥)		
١٦٦	﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾	٧
١٢٦	﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾	٧٠
١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾	٧٠
الفصص (٢٨)		
٥٨	﴿أَبْنَىٰ هَتَيْنِ﴾	٢٧
٥٨	﴿فَذَرِكْ بَرَهَنَانٍ﴾	٣٢
العنكبوت (٢٩)		
٢٠٦	﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِّي أَرْضِي بِسِعَةٍ فَاغْبُدُونِي﴾	٥٦
لقمان (٣١)		
٨٩	﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾	١٣
السجدة (٣٢)		
١١٣	﴿فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا﴾	١٢
الاحزاب (٣٣)		
٧٤	﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ﴾	٥

١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾	٥
٧٥	﴿فَلَمَّا فَصَّوْا زَيْدًا مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾	٣٧
١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾	٥٠
١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾	٥٩
١١٣، ١١٢	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾	٧٣
سبأ (٣٤)		
١٩	﴿أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْقَلُ ذَرَّةٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾	٤٦
فاطر (٣٥)		
١٩	﴿أُولَئِكَ أَجْنَحًا مِّثْقَلُ ذَرَّةٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾	١
٢٢٧	﴿جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسَهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾	٣٣
الصفات (٣٧)		
١١٣، ١١٢	﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾	٢٧
الزمر (٣٩)		
١٢٦	﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا﴾	٥٣
١١٢	﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾	٦٨
غافر (أو المؤمن) (٤٠)		
٢٢٧	﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّلَوِّ﴾	٣
٢٢٧	﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِعَيْرِ حِسَابٍ﴾	٤٠

فصلت (٤١)		
١١٢، ١١٣	﴿ أَيُّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾	٩
١١٢	﴿ أَنَيْنَا طَائِعِينَ ﴾	١١
٥٨	﴿ أَرَأَى الَّذِينَ ﴾	٢٩
الشورى (٤٢)		
١٦٧	﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ آيَاتِكُمْ ﴾	٣٠
٢٤٦	﴿ وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ ﴾	٤١
١٦٩	﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِلَّا أَلْبَلَعُ ﴾	٤٨
الزخرف (٤٣)		
٣	﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾	٤٤
الفتح (٤٨)		
١١٣، ١١٢	﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾	١٤
الحجرات (٤٩)		
١٩٦	﴿ إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ مِّنْ بَنِي فَتْيَانَا ﴾	٦
٨١	﴿ وَإِنْ أَكْرَمَكَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقْنَاكَ ﴾	١٣
الطور (٥٢)		
٤٨	﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾	٢١
الواقعة (٥٦)		
١٨١	﴿ تُصَدِّقُونَ ﴾	٥٧
الحديد (٥٧)		
٢٠٦	﴿ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾	١٩

الممتحنة (٦٠)		
١٥١	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾	١
الملك (٦٧)		
١١٣	﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾	١١
المعارج (٧٠)		
١٦٦	﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قِيَلِك مُهْطِعِينَ﴾	٣٦
النازعات (٧٩)		
١١٢	﴿أَرِ السَّمَاءَ بَنَاهَا﴾	٢٧
١١٢	﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾	٣٠
عبس (٨٠)		
١٩٨	﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾	١
١٩٨	﴿أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾	٢
الغاشية (٨٨)		
١٨١	﴿بِمُصِطَبِرٍ﴾	٢٢
الكافرون (١٠٩)		
١١٣	﴿قُلْ يَأْتِيهَا الْكُفْرُوتُ﴾	١
١١٣	﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾	٢

## الفهرس الثاني

### فهرس الاحاديث النبوية مرتبة على اطرافها (بداياتها)

#### ويشمل الاحاديث والآثار والاخبار والاتوال

الصفحة	بداية الحديث
	( أ )
٢٦٧	آخر سورة نزلت براءة و آخر آية ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ .
١٣٩	آية الأمانة عامة في كل شيء .
٢٤٥	آية المنافق ثلاث .
١٠٠	أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه .
١٠٣	ابن السبيل هو الضيف .
١٠٣	ابن السبيل هو المسافر .
٦٧	اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله .
٦٠	أجمعت الصحابة أن كل ما عصى الله تعالى به فهو جهالة .
٢٦	أحق الشروط أن توفوا بما استحلتم به الفروج .
٢٠٤	أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال يا أبا سعيد ثلاثة من قالهن دخل الجنة .
٣٨	أدركنا الناس وهم يقسمون على الاقارب واليتامى والمساكين الورق .
١٨٠	إذا سلم عليك أحد من اليهود فانما يقول السام عليك فقل عليك .
١١٠	إذا قال الله أجراً عظيماً فمن بعد يدرى قدره .
٤١	إذا قام الرجل بأكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه .
٨٩	إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش يا أمة محمد إن

	الله قد عفا عنكم جميعاً .
١٧	أسلمت وعندني ثماني نسوة .
١٧	أسلم قيس بن الحارث وعنده ثماني نسوة .
١١٧	اشفعوا توجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء .
-١٦٨ ١٦٩	اشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول من أحب علياً فقد أحبني .
٤٨	أطوعكم الله عز وجل من الآباء والابناء أرفعكم درجة .
١٤٢	أطيعوني ما أطعت الله فيكم فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم .
١٤٢	أطيعوني ما عدلت فيكم فإن خالفت فلا طاعة لي عليكم .
١٦١	افتتح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة مضت من رمضان سنة ثمان .
١٩٨	أفتلتموه إرادة ما معه .
٢٨	أقبلها (أي المرأة) في ما وهبت ولا أقبله لانهن يخدعن .
٣٠	اكتسبوا المال فإنكم في زمان اذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل دينه .
٢٢٠	الا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والقيام .
٩٠	الا أبننكم باكبر الكبائر ؟
١٣٩	الامانة في كل شيء في الوضوء والصيام والغسل .
٢٠٩	اللهم إني انصر رسولك بنفسي .
٢٠٩	اللهم قد ابغيت في المعذرة والحجة .
٢٣٢	اللهم هذا قسمي في ما املك فلا تلمني في ما تملك ولا املك .
٧٤	ام المرأة بمنزلة الربيبه في الحرمة .....
٢٦٨	إن آخر آية هي ﴿ وَأَقْبُوا يَوْمًا تُرْجَمُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ .

٤١	إن أكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه
١٠٨	إن ابن عباس أدخل يده في التراب فرفعه ثم نفخ فيه ثم قال كل واحدة منه ذرة .
٢٤١	إن ابن عباس قال: دخل في الآية ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ كل محدث في الدين ومبتدع الى يوم القيامة .
٢٨	إن امرأة جاءت مع زوجها شريحا في عطية اعطتها اياه وهي تطلب الرجوع .
٢٢٥	إن أهل الكتاب قالوا للمسلمين نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم .....
٢٦-٢٥	إن الاولياء كانوا يأخذون مهور المولين عليهن .
٢٠١	إن بالمدينة لأقواماً ما سرتم من مسير ولا قطعتم .....
٧٣	أن تلد الامة ربتها.
١٧٨	انتهى السلام الى البركة .
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وأنه يخلد في النار .
٢٣٨	إن توبة مثل هذا لا تقبل (أي في من ارتد ثم آمن ثم ارتد ثم آمن). .....
١٧٨	إن رجلاً سلم علي عروة بن الزبير فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال عروة ما ترك لنا فضلاً إن السلام انتهى الى (وبركاته).
١٤	إن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن اخ له .....
٢٨	إن رجلاً من آل أبي معيط اعطته امرأته الف دينار .....



١٨٥	إن رسول الله ﷺ دخل علي مسروراً تبرق أسارير وجهه فقال الم تري مجزز المدلجي.....
١٧٩	إن رسول الله ﷺ تيمم لرد السلام .
١٧٤	إن رسول الله ﷺ لما التقى هو وأبو سفيان في حرب يوم أحد.
٦٧	إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج .....
٣٣	أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم .
٦٢-٦١	إن الشيطان قال وعزتك يارب لا ابرح أغوي عبادك.
١٩١	إن عطاء بن ابي رباح قال: تجزئ كل رقبة كانت على حكم الاسلام .
١٠٦	إن علماء بني اسرائيل كانوا يبخلون بما عندهم من العلم .
٧٤	إن علياً قال لاتحرم ام المرأة الا بالدخول بابنتها.
٢٢٩	إن عمر كان يقول لولي اليتيمة اذا كانت جميلة غنية زوجها غيرك .
١٨٩	إن عياش بن ابي ربيعة اسلم وهاجر الى النبي ﷺ فجاءه ابو جهل.....
١٧	إن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة .
٢٥٥	إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بالسنتها.
٢٩	انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس.
١٢٩	إن كعب بن الاشرف انطلق الى المشركين من كفار قريش .
١٧٨	إنك لم تدع لنا شيئاً (أي في السلام).
٢٤٩	إن كنت نبياً كما تزعم فاتنا بكتاب من السماء كموسى .
٧١	ان الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة .
١١	إن الله لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير .
٤٨	إن الله عز وجل ليحفظ للمؤمن في ولده .
٤٨	إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته .

٤٩	إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في الجنة .
٤٨	إن الله ليشفع بعضهم في بعض فأطوعكم الله عز وجل من الابناء والآباء ارفعكم درجة في الجنة .
١١٠	إن الله يعطي عبده المؤمن بالحسنة الف الف حسنة .
٦١	إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرر .
٧٤	إن المرأة وابنتها هما بمنزلة واحدة إن طلق البنت قبل أن يدخل بها تزوج أمها، وإن ..... .....
٢٣	أن لا تعولوا أي لا تجوروا .
٤٢	انما الولاء لمن اعتق .
٢٠٥	إن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين... فنزل ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ .
٢٨	إن النساء يعطين رغبة ورهبة فأیما امرأة اعطت ثم ارادت أن ترجع فذلك لها.
١٩٣	إن مقيس بن صباية وجد اخاه هشام بن صباية مقتولاً في بني النجار .
١٥٣	إن من أمتي لرجالاً الايمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي .
١١٣	إنها مواطن (أي حال الناس في يوم القيامة) في موطن ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ﴾ وفي موطن ﴿يَتَكَلَّمُونَ﴾ .
١٨٥	إن هذه الاقدام بعضها من بعض .
١٧٩	إنه تيمم ﷺ لرد السلام.
١٧٣	أن ورقة بن نوفل قال للنبي ﷺ هذا هو الناموس الذي نزل على موسى .
٤٨	إن الولد إن كان أرفع درجة في الجنة رفع اليه والده .
٢٨	إن وهبت المرأة ثم طلبت بعد الهبة علم انها لم تطب نفساً.

١٥٤	إني أخشى أن لا أراك يوم القيامة .
٢١١	أول ما فرضت الصلاة ركعتان فأقرت في السفر وزيدت في الحضر .
١٤٣	أولو الأمر هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي .
١٤٣	أولو الأمر هم أصحاب النبي ﷺ .
١٤٣	أولو الأمر هم أمراء العدل كالخلفاء الراشدين .
١٤٣	أولو الأمر هم العلماء المتقون .
١٤٣	أولو الأمر هم المهاجرون والانصار .
١٧٣	أو مخرجي هم .
١٤٢	أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم فان رأيتموني على حق فأعينوني .
( ب )	
١٢٦	بعث رسول الله ﷺ الى وحشي قاتل حمزة يدعو الى الاسلام .
٢٢٧	بعث ﷺ على ملة ابراهيم وزيدت له أشياء .
١٩٦	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فسمع رجل يقول لا اله الا الله .
١١٠	بلغني عن أبي هريرة انه قال ان الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة ألفي ألف حسنة .
( ت )	
١٩٦	التثبت أشد اختصاصاً بما في قوله ﴿إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنِإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ .
١٩١	تجزى كل رقبة كانت على حكم الاسلام .
١٢٨	تركبتهم انفسهم هي قولهم نحن ابناء الله وأحبائه .
١٣٣	تزوج النبي ﷺ خمس عشرة امرأة فدخل بثلاث عشرة وجمع بين احدى عشرة وتوفي عن تسع .
١٦	تفسير (الحوب) بالإثم .

١٦	تفسير (الحوب) بالذنب .
١٦	تفسير (الحوب) بالظلم .
١٦	تفسير (الحوب) بالقتل .
١٦	تفسير (الحوب) بالهلاك .
٢٣، ٢٤-٢٢	تفسير ﴿أَلَا تَعُولُوا﴾ الا يكثر عيالكم .
٥٩	تفسير ﴿فَتَادُوهُمَا﴾ سبوهما .
١٤٤	تفسير ﴿فَرُدُّوهُ﴾ إما أن تردوا ما اختلفتم فيه الى كتاب الله وسنة رسوله او تقولوا ان لم تعلموه الله ورسوله أعلم .
٧٩	تفسير ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ بأنه النكاح .
٣٨-٣٧	تفسير ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ .
٥٩	تفسير ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ﴾ .
٥٩	تفسير ﴿وَالَّذَانَ يَأْتِيْنَهَا﴾ .
٦٠	تفسير ﴿يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ أي زمان قبل مرض موته .
٦١	تفسير ﴿يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ أي قبل معاينة ملك الموت .
( ث )	
٢٤٥	ثلاث من كن فيه كان منافقا وان صلى وصام .
( ج )	
٣٥	جاءت امرأة سعد بن الربيع .
٧٣	جاء رجل الى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة .
١٧٨	جاء رجل الى النبي ﷺ فقال السلام عليك .

١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهوراً.
٦٠	الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية .
( ح )	
٥٢ - ٥١	حديث الكلاله .
٨٤	الحرائر صلاح البيت والاماء هلاك البيت .
( خ )	
٥٧	خذوا عني خذوا عني.
١٣٧	خذوها يابني طلحة خالدة نالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم .
٣٥	خرجنا مع رسول الله ﷺ .
١٤٢	خطبنا أبو بكر الصديق فقال أيها الناس اني قد وليت عليكم ولست بخيركم .
٩٧	خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك .
( د )	
٢٤١	دخل في الآية ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ ﴾ كل محدث في الدين ومبتدع الى يوم القيامة .
١٣٨	دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة.
٦٧	دخلنا على جابر بن عبدالله .
( ر )	
١٨٢	رجع ناس من أصحاب النبي ﷺ من أحد وكان الناس فيهم فرقتين.
( ز )	
١٣٤	زرع الناس وزرع ابراهيم فهلكت جميعها الا زرع ابراهيم
٢٧	زعم حضرمي بن لاحق أن أناساً كانوا يتأثمون ان يرجع أحدهم عن

	شيء مما ساق الى امراته فقال تعالى ﴿فَإِنْ طَبِقَ لَكُمْ عَنْ مَا بِهِ نَفْسُهُ نَفْسًا﴾ .
( س )	
٩١	سأل رجل ابن عباس أسبع الكباثر فقال هي الى السبعمائة أقرب .
٢٥٥	سألت عائشة عن لحن القرآن .
١٣٦	سئل فضيل بن عياض عن قوله ﴿بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ فقال تبدل جلودهم كل يوم سبعين الف مرة .
١٠٤	سبب نزول قوله ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ .
١٤٥	سبب نزول قوله ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا﴾ أنه كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة .
٦٣	سبب نزول الآية ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ .
١٤	سبب نزول قوله ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ .
٢١٦	سرق طعمة بن أبيرق درعا من بني ظفر .....
١٩٦	سمعت اسامة بن زيد يحدث قال بعثنا رسول الله ﷺ .
٥١	سمعت جابر بن عبد الله يقول مرضت فعادني رسول الله ﷺ .
١١٠	سمعت رسول الله ﷺ يقول: ان الله يعطيه (أي للمؤمن) الف الف حسنة .
١٤٢	السمع والطاعة على المرء المسلم ما لم يؤمر بمعصية .
( ش )	
١٧٦	شفع مسروق لانسان فأهدى اليه جارية فغضب وردھا .
( ص )	
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الذي يصحبك طلب نفعك .
١٠٢	الصاحب بالجنب هو الرفيق في السفر .

١٠٣	الصاحب بالجانب هو المرأة تكون معك.
١١٨	الصعيد أرض الحرث.
١١٨	الصعيد التراب.
١١٩	الصعيد كل ما صعد على وجه الأرض.
١١٩	الصعيد ما صعد على وجه الأرض صخراً كان أو غيره.
١٩	صلاة الليل مثنى مثنى.
٩٢	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان الذي رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر.
( ض )	
٥٥	الضرار أن يوصي بدين ليس عليه.
( ع )	
٦٦	عادني رسول الله ﷺ فتوضأ وصب علي من وضوئه.
١٤٢	على المرء المسلم السمع والطاعة في ما أحب وكره.
٨٩ ، ٩٠	العينان تزنيان واليدان تزنيان ..... ٩٠
( ف )	
٦٤	الفاحشة الزنا.
٦٤	الفاحشة النشوز.
١٣٢	﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني النبوة.
١٩٨	فكيف بلا اله الا الله.
١٨٢	﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفَقِينَ فَتَتَّيْنِ﴾ هم قوم خرجوا من مكة حتى جاءوا المدينة يزعمون انهم مهاجرون ثم ارتدوا .
١٩٥	في الخطأ إن لم يكن قتل يقال له ان الله لا يغفر لك .

٢٤٤	﴿ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ هم في ثوابيت من حديد مقلعة في النار.
( ق )	
١٦٩	قال ابو رافع القرظي ما يريد محمد الا أن يتخذ رباً.
١٢٨	قال أهل الكتاب لن يدخل الجنة الا من كان هوداً او نصارى وقالوا نحن أبناء الله واحباؤه .
١٣٣	قالت اليهود انظروا الى هذا النبي والله ما يشبع من طعام لا والله ماله هم الا النساء.
١٣٣	قالت اليهود لو كان محمد نبياً لشغله امر النبوة عن النساء.
١٢٨	قالت اليهود ليست لنا ذنوب الا كذنوب اولادنا يوم يولدون.
١٢٨	قالت اليهود يزكون انفسهم ان ابناؤنا سيفشعون لنا ويزكوننا.
١٢٨	قال جماعة ان تركية اليهود لانفسهم.
١١٢ - ١١٣	قال رجل لابن عباس اني أجد في القرآن أشياء تختلف علي قال هات ما اختلف عليك.
٢٥٥	قال عثمان ان في المصحف لحنأ وستقيمه العرب بألسنتها .
٣٣	قال عمر بن الخطاب: انزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم.
١١٠	قال ابن مسعود قال لي النبي اقرأ علي فقلت اقرأ عليك وعليك انزل.
١٢٩	قدم حيي بن أخطب وكعب بن الاشرف مكة على قريش فحالفوهم.
١١٠	قرأت علي النبي ﷺ سورة النساء حتى بلغت ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾
٢١١	قصر الصلاة أن ترد الى ركعة



١٣٩	قلما خطبنا رسول الله ﷺ الا قال الا لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له.
٢٣٥	قولوا الحق ولو على أنفسكم.
١٨٤	﴿ قَوْمٌ يَبْغُونَ وَيَبْغُهُم مِّمْتِقٌ ﴾ هم قوم هلال بن عويمر الاسلامي.
( ك )	
٣٦	كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار.
١٤٥	كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة.....
١٢٨	كانت تزكيتهم بأن يزكى بعضهم بعضا.
٦٥	كان الرجل اذا أتت المرأة بفاحشة اخذ منها ما ساق اليها ففسخ ذلك بالحدود .
٢٢٢	كان في كل واحدة (أي اللات والعزى ومناة) شيطان يتراءى للسدنة والكهنة .
٧٢	كان في ما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخت بخمس معلومات.
١٠٤ - ١٠٥	كان كردم بن زيد حليف كعب بن الأشرف.
٢٢٢	كان لكل حي من أحياء العرب صنم يسمونها أنثى.
٢٣٢	كان يقسم بين نسائه ﷺ ويقول اللهم هذا قسمي في ما أملك فلا تلمني في ما تملك ولا أملك.
١٢٨	كان اليهود يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمونها يزعمون انهم لا ذنوب لهم.
١٢٨	كانت تزكيتهم أنفسهم تقديمهم اطفالهم لاماتهم في صلاتهم .
٩٥	كانوا في الجاهلية يتحالفون فيكون للحليف السدس.

٦٣	كانوا في الجاهلية يرثون نساء آبائهم.
١٥	كانوا لا يورثون النساء والصبيان.
١٥	كانوا يأخذون الجيد من أموال اليتيم ... ويضعون مكانه الردي
٩٦	كانوا يتوارثون بالتبني.
٩٠	الكبائر سبع الشرك بالله والقتل والقذف والزنا وأكل مال اليتيم والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة.
٩٠	الكبائر الشرك والقتل .....
٨٩	الكبائر ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد والصغائر ما كان بينك وبين الله.
٥٥ - ٥٤	كره الله الضرار في الحياة وعند الممات ونهى عنه.
٢٢٠	كلام ابن آدم كله عليه الا من أمر بمعروف .....
٩١	كل شيء عصي الله تعالى به فهو كبيرة.
٦١	كل شيء قبل الموت فهو قريب.
٦٠	كل ما عصي الله تعالى به فهو جهالة.
١٠٨	كل واحدة منه (أي من التراب) ذرة.
١٢٣	كلم رسول الله ﷺ اليهود فقال يامعشر يهود اتقوا الله.
٣٢	كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأمل.
٢٣٥	﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ أي قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت.
١٥٤	كيف نراك وانت في الدرجات العلى في الجنة مع النبيين.
( ل )	
١٣٩	لا ايمان لم لا أمانة له.
١٩١	لا تجزئ الا رقبة قد صلت وصامت.

٢٣٥	لا تحابوا غنيا لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره.
٧٤	لا تحرم أم المرأة الا بالدخول بابنتها كالربيبة.
١٨٠	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا.
١٠٠	لا تكلفوهن محبتكم فان ذلك بيد الله تعالى.
١٣٩	لا دين لمن لا عهد له.
٩١	لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار.
١١٨	لا يتيمم الا بتراب طاهر له غبار.
٧٥	لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها.
٢٨ - ٢٧	لا يجوز أن تتبرع المرأة الا بالشيء اليسير.
٢٨	لا يجوز تبرع الزوجة ما لم تلد او تقم في بيت زوجها.
٢٨	لا يجوز عتق ذات الزوج ولا هبتها الا في اليسير من غير اذن زوجها.
٦٤	لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها.
٢٤٣	﴿وَلَا يَذْكُرُكَ اللَّهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يصلون الا رياء.
١٧٩	لا يسلم على لاعب النرد والشطرنج والمغني والقاعد على الحاجة ....
٤٣	للابنتين النصف في الميراث.
٢٢٤	لعن رسول الله ﷺ الواشمات والمستوشمات.
١٠٠	لما خرج جندع من مكة محمولاً ... ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا﴾
٢٠٠	لما سمع ابن ام مكتوم النبي ﷺ وهو يملي على زيد بن ثابت ﴿لَا يَسْتَوِي ...﴾
١١٣	لما صنع عبدالرحمن بن عوف طعاماً وجمع عليه جماعة ...

	فنزل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنسَ شُكْرِي﴾.
٢٥٥	لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفاً.
١٢٣	لما لم يؤمن اليهود نزل قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا.....﴾.
١٧	لما نزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا ءَمْوَالِكُمْ إِلَى ءَمْوَالِكُمْ﴾ تخرجوا من ولاية اليتامى.
٢٢٦	لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ شقت على المؤمنين .
٢٨	لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه.
٢٢٢	ليس من صنم الا فيه شيطان.
( م )	
٨٦	ما أبس ابليس من بني آدم الا آتاهم من قبل النساء.
١٧٨	ما ترك لنا فضلاً ان السلام انتهى الى (وبركاته).
١٠٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار.
٣٠	المال سلاح المؤمن.
١٢٧	ما من عبد قال لا إله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة.
١٦٧	ما من مسلم يصيبه نصب ولا وصب حتى الشوكة.....
٨٩	ما نهى الله تعالى عنه في سورة النساء الى قوله ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ فهو كبيرة .
١٦٩	ما يريد محمد الا أن يتخذ رباً (وقد مر في ج ٣ ص ١٢٦).
٢٤٤	مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمين تعير مرة الى هذه ومرة الى هذه.
١٥٥	المرء مع من أحب.
١٧٩	مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم فلم يرد عليه.

١٠٠	مر النبي ﷺ بأبي مسعود الانصاري وهو يضرب خادمه فساداه النبي ﷺ والله الله افدر عليك منك على هذا .
٥١	مرضت فعادني رسول الله ﷺ.
٨٢	المسافحة هي كل من دعاها تبعته وذات الخدن لا تزني الا بواحد والعرب كانت تحرم الاولى وتجوز الثانية.
٢٣٩	معنى ﴿أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ ماتوا عليه .
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ أنهم يبدلون جلودا بيضا مثل القراطيس
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ تبدل جلودهم كل يوم سبعين الف مرة .
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ جعل مكان النضيج غير نضيج.
٥٤	من أبطل ميراثا فرضه الله أبطل الله ميراثه من الجنة.
١٦٨	من أحب عليا فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله.
١٦٨	من أحبني فقد أحب الله.
١٤١	من أطاعني فقد أطاع الله .
١٦٨	
-٢٠٣ ٢٠٤	من رضي بالله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد نبيا وجبت له الجنة.
٢٦٢	من شهد ان لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله وان عيسى عبده ورسوله وكلمته ...
١٤١	من عصاني فقد عصى الله .
٢٠٦	من فرّ بدينه من ارض الى ارض ....
٨٨	من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة .

٥٤	من قطع ميراثا فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة .
٢٣٢	من كانت له امرأتان فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل .
١٠٤	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن ...
١٢٧	من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة .
١٢٧	من مات يشرك بالله شيئا دخل النار .
١٤١	من يطع الأمير فقد أطاعني .
٢٢٦	من يعمل حسنة فله عشر حسنات .
٦٧	الميثاق قول الولي زوجته على ما اخذ الله للنساء على الرجال ...
( ن )	
٤٠	نزلت آية ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا ﴾ في الكفار الذين لا يورثون النساء والصغار .
١٢٨	نزلت ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ في اليهود قالوا انا نعلم ابناؤنا التوراة صغارا فلا تكون لهم ذنوب وذنوبنا مثل ذنوب ابائنا .
٤٠	نزلت ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا ﴾ في رجل من عطفان يقال له مرثد بن زيد .
١٥١	نزلت ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ... ﴾ في خصومة الزبير وحاطب بن ابي بلتعة .
١٨٢	نزلت ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَنَفِقِينَ فِتْنَةٍ ﴾ في اناس من قريش قدموا على رسول الله ﷺ المدينة فاسلموا ...
٣٦	نزلت ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ... ﴾ في أم كلثوم وبنيت أم كجة .

٢٦٣	نزلت ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ ...﴾ حينما قال وفد نجران للنبي ﷺ انك تسب عيسى.
٢٦٨	نزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِمَةِ﴾ في طريق حجة الوداع، فسميت آية الصيف.
٢٥٦	نزل جوابا لليهود ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ .
٧٩	نزل ﴿فَتَأْتُهُنَّ أَجْوَرُهُنَّ﴾ في نكاح المتعة ثم نسخ.
١٣٨ - ١٣٧	نزل في أخذ علي المفتح من عثمان الحنظلي سادن الكعبة ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ...﴾ .
١٩٦	نزل في اسامة بن زيد ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّا صَرَّبْنَا
١٥٥ - ١٥٤	نزل في ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ ...﴾ .
١٨٢	نزل في من أسلم ثم ارتد ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّافِقِينَ﴾ .
٢٠٥	نزل في من أسلم ولم يهاجر ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ...﴾ .
١٨٩	نزل في من قتل مؤمنا خطأ ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ .
١٩٣	نزل في من قتل مؤمنا متعمدا ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾
٦٥	نزل في من كان إذا رأى امرأة فاعجبته فذف التي تحته ليستبدل بها ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَرْضَوْا فَاعْبُدُوا اللَّهَ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ .
١٧١	نزل في من كان يُفشي ما يسمع ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ﴾ .
٢٠٩	نزل لما خرج جندع من مكة محمولا ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا ...﴾ .
٧٦	نزل نهياً في مسلمات هاجرن ولهن ازواج فتزوجهن بعض

	المسلمين ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ...﴾
١٥٤	نزل ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ في جماعة قالوا للرسول ﷺ كيف نراك وانت ....
١٠٦	نزل ﴿وَيَكْتُمُونَ مَاءَ آتَنَّهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ في كتم العلم.
١٠٦	نزل ﴿وَيَكْتُمُونَ مَاءَ آتَنَّهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد.
٢٠	نهى النبي ﷺ عن التزوج باكثر من اربع نساء .
٨٠	نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة .
( هـ )	
١٤٥	هكذا أفعل بمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله.
٩١	هن (أي الكبائر) الى السبعمانه أقرب الا انه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار.
١٢٦	هي للمسلمين عامة .
( و )	
٢٥	﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِكَاحًا﴾ الخطاب للزواج .
-٢٠٣ ٢٠٤	وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة .
٢٥٤	﴿وَأَنْ يَتَخَرَّجَ نَفْسَهُ﴾ أي لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه .
٦١	وعزتي وجلالي لا ازال أعفر لهم ما استغفروني .
٢٥٨	﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ كلمه بكلام لم يبلغه الى قومه ولا أمره بتبليغه .



٢٥٣	﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أي ما قتلوا ظنهم يقينا.
	( ي )
٢٠٤	يا أبا سعيد ثلاثة من قالهن دخل الجنة .
٧٩	يا أيها الناس كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله حرم ذلك الى يوم القيامة .
٤٦	ياأخذ الاخوة لام السدس الذي حجبا الام عنه .
١٨٥	يا عائشة الم تري أن مجزراً المدلجي دخل على فراى اسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة ...
١٩٩	يا رسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت .
١٧٢	يبعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيامة امة واحدة .
٧١	يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة .
١٣٣	يعنى بالناس في قوله ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ نبي الله .

### الفهرس الثالث

### فهرس الاحاديث والآثار والاخبار والاقتوال مرتبة على مساندها

(رواتها)

( أ )	
	ابراهيم بن السري المعروف بالزجاج:
١٤٤	تفسير ﴿ فَرَّدُوهُ ﴾ اما ان تردوا ما اختلفتم فيه الى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ او تقولوا ان لم تعلموه: الله ورسوله أعلم.
٦٠	الجهالة اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية .
١١٩	الصعيد ما صعد على وجه الارض صخرًا كان أو غيره .
	ابراهيم بن يزيد النخعي:
٣٨	أدركنا الناس وهم يقسمون على الاقارب واليتامى والمساكين .
١٠٣	الصاحب بالجنب هو المرأة تكون معك.
١٥	كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الردي.
	أبي بن كعب :
١٣٩	آية الامانات عامة في كل شيء.
٢٢٢	كان لكل حي من احياء العرب صنم ... ومع كل صنم جنية .
	الازهري = محمد بن أحمد
	أسامة بن زيد
١٩٨	أقتلتموه إرادة ما معه .
١٩٦	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية .
١٩٨	فكيف بلا اله الا الله .
	اسحاق بن راهويه

١٣٦	سئل فضيل بن عياض عن قوله ﴿بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ فقال تبديل جلودهم كل يوم سبعين ألف مرة .
	ابو اسحاق السبيعي :
١٥٣	إن من أمتي لرجالاً الايمان اثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي
١٥٣	لما نزلت ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال عمر وعمار وابن مسعود وناس وهم القليل: والله لو أمرنا لفعلنا.
	أسماعيل بن عبدالرحمن السدي:
٤١	إذا قام الرجل يأكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه.
٤١	إن أكل مال اليتيم ظلماً يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه .
١٨٩	إن عياش بن أبي ربيعة أسلم وهاجر الى النبي ﷺ فجاءه ابو جهل .
١٦	تفسير الحوب بالاثم.
٥٩	تفسير ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَدْحَشَةُ﴾ بأنها في الثيب .
٥٩	تفسير ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا﴾ بأنها في البكر .
٦٠	تفسير ﴿يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ أي زمان قبل مرض موته .
٩٧	خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك ...
١٣٤	زرع الناس وزرع ابراهيم فهلكت جميعها الا زرع ابراهيم
٦٤	الفاحشة الزنا.
١٣٢	﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني النبوة ﴿وَمَا آتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ أي في النساء.

١٥	كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الرديئ فنهاهم الله .
١٥٤	كيف نراك وأنت في الدرجات العلى في الجنة مع النبيين .
١٧	لما نزلت ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾ تخرجوا من ولاية اليتامى .
١٥٥	المرء مع من أحب .
٦٧	الميثاق قول الولي: زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من ...
١٢٨	نزلت ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ في اليهود قالوا انا نعلم ابناءنا التوراة ...
١٨٩	نزل في من قتل مؤمنا خطأ ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا ﴾
	الاعمش = سليمان بن مهران
	أبو أمامة :
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهوراً .
٩٧	خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك .
	أنس بن مالك :
٩٠، ٨٩	اذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنائت العرش ...
٩١، ٩٠	الا أنبيكم بأكبر الكبائر .
٢٠١	إن بالمدينة لأقواماً ما سرتهم من مسير ولا قطعتم ...
١٤٢	خطب ابو بكر الصديق فقال: أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم .
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهوراً .
١٣٩	قلما خطبنا رسول الله ﷺ الا قال الا لا ايمان لمن لا امانة له ولا

	دين لمن لا عهد له .
١٣٩	لا ايمان لمن لا امانة له .
١٣٩	لا دين لمن لا عهد له.
	الاوزاعي = عبدالرحمن بن عمرو
	أبو أيوب الأنصاري = خالد بن زيد
( ب )	
	البراء بن عازب :
٢٦٧	آخر سورة نزلت (براءة) وآخر آية ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾
١٣٩	آية الأمانة عامة في كل شيء.
٢٠٠	لما سمع ابن ام مكتوم النبي ﷺ وهو يملي على زيد بن ثابت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال رسول الله ....
	ابو بكر = نفيح بن الحارث .
	أبو بكر الصديق:
١٤٢	أيها الناس إنني قد وليت عليكم ولست بخيركم فان رأيتموني على حق فأعينوني .
١٤٢	أطيعوني ما أطعت الله فيكم فاذا عصيت فلا طاعة لي عليكم .
١٤٢	أطيعوني ما عدلت فيكم فان خالفت فلا طاعة لي عليكم .
١٤٣	بكر بن عبدالله المزني: أولو الامر هم أصحاب النبي ﷺ
١٤٣	أبو بكر الوراق: أولو الأمر هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي
( ث )	
	ثابت بن الضحاك :

٨٨	من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة
	ثوبان :
١٥٤	إني أخشى أن لا أراك يوم القيامة.
( ج )	
	جابر بن عبدالله الأنصاري
٦٧	اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله .
٢٠١	إن بالمدينة لأقواما ما سرتهم من مسير ولا قطعتم من وادٍ ...
٧٩	تفسير ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ بأنه النكاح .
٣٥	جاءت امرأة سعد بن الربيع .
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهوراً.
٥٢-٥١	حديث الكلاية.
٣٥	خرجنا مع رسول الله ...
٢٦٦، ٥١	عادني رسول الله ﷺ فتوضأ وصب عليّ من وضوئه .
٥١	مرضت فعادني رسول الله ﷺ .
١٩٤، ١٢٥	من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة .
١٢٧	من مات يشرك بالله شيئا دخل النار .
	ابن جريج = عبدالملك بن عبدالعزيز
	جعفر بن محمد عن ابيه عن جده :
٦٧	اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله .
٦٧	إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ...
٦٧	دخلنا على جابر بن عبدالله ...

	جندب بن جنادة المعروف بأبي ذر الغفاري :
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترايبها طهوراً.
١٢٧	ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة .
١٩٤، ١٢٧	من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
	جندع بن ضمرة :
٢٠٩	اللهم أني أنصر رسولك بنفسي .
٢٠٩	اللهم قد أبلغت المعذرة والحجة.
	أبو الجهم :
١٧٩	إن النبي ﷺ تيمم لرد السلام.
( ح )	
	أم حبيبة :
٢٢٠	كلام ابن آدم كله عليه الا من أمر بمعروف ...
	حذيفة :
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترايبها طهوراً.
	الحسن بن أحمد المعروف بأبي علي الفارسي :
١٩٦	التثبت أشد اختصاصاً (في قوله ان جاء فاسق نبياً فتبينوا).
	الحسن البصري :
٣٨	أدركنا الناس وهم يقسمون على الاقارب واليتامى والمساكين الورق.
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار .
١٥٣	إن من أمتي لرجالاً الايمان اثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي .
١١٣	إنها مواطن (أي حال الناس في يوم القيامة) ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ﴾ وفي موطن ﴿يَتَكَلَّمُونَ﴾ .

١٤٣	أولو الأمر هم العلماء المتقون.
١٢٨	تركبة النفس (أي عند اليهود) قولهم نحن أبناء الله وأحباؤه.
١٦	تفسير الحوب بالاثم.
٧٩	تفسير ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ بأنه النكاح.
٥٥	الضرار أن يوصي بدين ليس عليه.
٦٤	الفاحشة الزنا.
٢٢٢	كان لكل حي من أحياء العرب صنم يسمونها أنثى.
١٩١	لا تجزى الا رقبة قد صلت وصامت.
٢٤٣	﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يصلون الا رياء.
١٥٣	لما نزلت ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال عمر وعمار وابن مسعود وناس وهم القليل: والله لو أمرنا ل فعلنا.
٨٢	المسافحة هي كل من دعاها تبعته، وذات الخدن لا تزني الا بواحد والعرب كانت تحرم الاولى وتجوز الثانية .
١٣٦	معنى ﴿بَدَّلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ تبدل جلودهم كل يوم سبعين السف مرة .
٢٠٦	من فرّ بدينه من أرض الى أرض.
٦٧	الميثاق قول الولي زوجته على ما أخذ الله للنساء على الرجال من ..
٢٥٨	﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ كلمه بكلام لم يبلغه الى قومه ولا امر بتبليغه...
	أبو حمزة الثمالي:
١٣٣	قالت اليهود انظروا الى هذا النبي والله ما يشبع من طعام لا والله



	ما له هم الا النساء.
١٣٣	قالت اليهود: لو كان محمد نبياً لشغله أمر النبوة عن النساء.
١٣٣	يعنى بالناس في قوله ﴿أَمْرِيحْسُونَ النَّاسَ﴾ نبي الله .
	حميضة بنت الشمرول:
١٧	أسلم قيس بن الحارث وعنده ثمانى نسوة .
	أبو حنيفة النعمان بن ثابت:
١١٩	الصعيد كل ما صعد على وجه الارض.
	( خ )
	خالد بن يزيد المعروف بأبي أيوب الانصاري:
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
	خريم بن فاتك:
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
	خلاس بن عمرو:
٧٤	إن علياً عليه السلام قال لا تحرم المرأة الا بالدخول بابنتها.
٧٤	عن المرأة وابنتها بمنزلة واحدة إن طلق البنت قبل أن يدخل بها تزوج أمها وان .....
	( د )
	أبو الدرداء = عويمر بن زيد
	( ذ )
	أبو ذر = جندب بن جنادة
	( ر )
	أبو رافع القرظي:
١٦٩	ما يريد محمد الا أن يتخذ رباً .....

	الربيع :
١٧	لما نزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ تخرجوا من ولاية اليتامى
	الربيع بن خثيم:
٢٥٦	نزل جوابا لليهود ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ .
	الربيع بن سبرة عن أبيه:
٨٠	نهى النبي ﷺ عن نكاح المتعة .
٧٩	يا أيها الناس كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وأن الله حرم ذلك الى يوم القيامة .
	رفيع بن صهران المعروف بأبي العالية:
١٤٣	أولو الامر هم العلماء المنقون .
( ز )	
	الزجاج = ابراهيم بن السري
	الزهري = محمد بن مسلم بن شهاب
	زيد بن ثابت
١٨٢	رجع ناس من اصحاب النبي ﷺ من أحد وكان الناس فيهم فرقتين
١٨٢	نزل في من أسلم ثم ارتد ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفِقِينَ﴾
	زيد بن أسلم:
١٦	تفسير (الحب) بالاثم .
٣٨	تفسير ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنِّيهِمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾
	زيد بن خالد:
٧٣	جاء رجل الى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة من ضالة الابل،

	وفيه حتى يلقاها ربها .
	ابن زيد:
٢٥	الخطاب في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَيْنِ﴾ للزواج .
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الذي يصحبك طلب نفعك .
١٢٨	قال أهل الكتاب لن يدخل الجنة الا من كان هوداً أو نصارى وقالوا نحن ابناء الله وأحبواؤه .
١٠٦	نزل قوله ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد .
( س )	
	سيرة بن معبد الجهني:
٨٠	نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة .
٧٩	يا أيها الناس كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله حرم ذلك الى يوم القيامة .
	السدي = اسماعيل بن عبدالرحمن
	سعد بن مالك المعروف بأبي سعيد الخدري
٢٠٤	أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: يا ابا سعيد ثلاث من قالهن دخل الجنة..
٦٢-٦١	ان الشيطان قال وعزتك يارب لا أبرح أغوي عبادك .
٤٨	ان الله ليحفظ للمؤمن في ولده .
٢٠٤-٢٠٣	من رضي بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة.
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة
٧٦	نزل نهياً في مسلمات هاجرن ولهن ازواج فتزوجهن بعض المسلمين ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ .

٢٠٣-	واخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة ...
٣٠٤	
٦٢-٦١	وعزتي وجلالي لا أزال اغفر لهم ما استغفروني.
٢٠٤	يا أبا سعيد ثلاث من قالهن دخل الجنة .
	<b>سعد بن أبي وقاص:</b>
٣٩	إنك إن تذر ورثتك اغنياء خير من أن تتركهم عالة ...
	<b>سعيد بن جبير:</b>
١٤	إن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن اخ له ...
١٠٦	إن علماء بني إسرائيل كانوا يدخلون بما عندهم من العلم .
١٦	تفسير الحوب بالاثم.
٣٨-٣٧	تفسير ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنِّيهِ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ .
١٤	سبب نزول قوله ﴿ وَأَنْتُمْ أَلْيَنَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾
١١٢-	قال رجل لابن عباس إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي قال
١١٣	هات ما اختلف عليك .
٣٦	كان أهل الجاهلية لا يرثون البنات ولا الصغار .
٩١	كل شيء عصي الله تعالى به فهو كبيرة .
١٧	لما نزلت ﴿ وَأَنْتُمْ أَلْيَنَىٰ ﴾ و ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾ تخرجوا من ولايتهم .
١٠٦	نزل ﴿ وَيَكْتُمُونَ مَاءَ أَنْهَامُ اللَّهِ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ في كتم العلم .
	أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك
	سعيد بن زيد:

١٧٢	يبعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيامة أمة وحدة .
	<b>سعيد بن المسيب:</b>
٨٦	ما أيس إبليس من بني آدم قط الا أتاهم من قبل النساء.
١٥	كانوا يأخذون الجيد من اموال اليتيم ... ويضعون مكانه الرديء.
٩٦	كانوا يتوارثون بالتبني.
	<b>سفيان:</b>
٢٢٢	ليس من صنم الا فيه شيطان .
	<b>سفيان الثوري:</b>
٨٩	أذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش يا أمة محمد ان الله قد عفا عنكم جميعاً.
٨٩	الكبائر ما كان فيه المظالم بينك وبين العباد والصغائر ما كان بينك وبين الله .
	<b>سفيان بن عيينة:</b>
١٩٥	في الخطأ اذا لم يكن قتل يقال له ان الله لا يغفر لك .
١٠٠	لا تكلفوهن محبتكم فان ذلك بيد الله تعالى .
	<b>سلمان الفارسي:</b>
١٧٨	انك لم تدع لنا شيئاً (أي في السلام) .
١٧٨	جاء رجل الى النبي ﷺ فقال السلام عليك يا رسول الله ...
	<b>أبو سلمة:</b>
١٩٥	ان توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار.
	<b>أم سلمة:</b>
-١٦٨ ١٦٩	أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول من احب علياً فقد أحبني.

١٦٨	من أحب علياً فقد احبني ومن احبني فقد أحب الله .
١٦٨	من أحبني فقد أحب الله.
	<b>سليمان بن أيوب التيمي:</b>
٢٧	زعم حضرمي بن لاحق أن أناسا كانوا يتأثمون ان يرجع أحدهم عن شيء مما ساقه الى امرأته فقال ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ...﴾
	<b>سليمان بن مهران الاعمش:</b>
١٥٣	إن من أمتي لرجالاً الايمان اثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي.
١٥٣	لما نزلت ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال عمر وعمار وابن مسعود وناس وهم القليل: والله لو أمرنا ل فعلنا.
١٩٦	نزل في اسامة بن زيد ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ﴾
	<b>سليمان بن موسى:</b>
٥٤	من أبطل ميراثاً فرضه الله ابطل الله ميراثه من الجنة .
	<b>أبو سنان:</b>
١٦	تفسير الحوب بالاثم .
	<b>ابن سيرين = محمد</b>
( ش )	
	<b>ابو شريح الكعبي:</b>
١٠٤	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن ...
	<b>شريح الكندي:</b>
٢٨	أفيلها (أي المرأة) في ما وهبت ولا أفيله لأنها يخذعن .
٢٨	لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه (في الصداق).
	<b>الشعبي = عامر بن شراحيل</b>

( ص )	
	أبو صالح:
٢٥ - ٢٦	إن الاولياء كانوا يأخذون مهور المولين عليهن .
( ض )	
	الضحاك:
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار .
٢٤١	إن ابن عباس قال: دخل في الآية ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ ﴾ كل محدث في الدين ومبتدع الى يوم القيامة .
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم .
٦١	تفسير ﴿ يَوْمُ بَرٍّ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ قبل معاينة ملك الموت .
١٢٨	قالت اليهود: ليست لنا ذنوب الا كذنوب اولادنا يوم يولدون .
١٥	كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الردى فنهاهم الله ﴿ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَيْرَ بِالْأَلْبَسِ ﴾ .
٦١	كل شيء قبل الموت فهو قريب .
١٧	لما نزلت ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾ تخرجوا من ولاية اليتامى .
( ظ )	
	أبو ظبيان:
١٩٦	سمعت أسامة بن زيد يحدث قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية .
( ع )	
	عائشة:
١٥٤	نزل في ثوبان ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ .
١٨٥	إن رسول الله ﷺ دخل علي مسروراً تبرق اسارير وجهه فقال ألم

	تري أن مجزرا المدلجي....
٢٥٥	إن في المصحف لحنا وستقيمه العرب بألسنتها .
٧١	إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة .
٤٢	انما الولاء لمن اعتق.
١٧٣	إن ورقة بن نوفل قال للنبي ﷺ هذا هو الناموس الذي أنزل على موسى .
١٨٥	إن هذه الاقدام بعضها من بعض .
٢١١	أول ما فرضت الصلاة ركعتان فأقرت في السفر وزيدت في الحضر .
١٧٣	أو مخرجي هم ؟ .
٧٢	كان في ما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخت بخمس معلومات .
٢٣٢	كان ( ﷺ ) يقسم بين نسائه ويقول اللهم هذا قسمي في ما أملك فلا تلمني في ما تملك ولا أملك .
١٦٧	ما من مسلم يصيبه نصب ولا وصب حتى الشوكة ...
٢٣٢	من كانت له امرأتان فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقه مائل.
٧١	يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة .
١٨٥	يا عائشة ألم تري أن مجزراً المدلجي دخل علي فرأى اسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة.
	أبو العالية = رفيع بن مهران
	عامر بن شراحيل الشعبي
٢٨	إن امرأة جاءت مع زوجها شريحاً في عطية اعطتها اياه وهي تطلب الرجوع ...



١٤٢	خطب أبو بكر الصديق فقال: أيها الناس اني وليت عليكم ولست بخيركم.
١٤٥	سبب نزول قوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا...﴾ انه كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة .
١٥٤	نزل ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾.
	عبادة بن الصامت:
٥٧	خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر ...
٢٦٢	من شهد أن لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبده ورسوله ...
	عبدالرحمن بن أبي بكر عن أبيه
٩٠	الكبائر سبع ...
	عبدالرحمن بن زيد
١٦	تفسير (الحوب) بالذنب .
٤٠ ، ١٥	كانوا لا يورثون النساء والصبيان .
٤٠	نزلت آية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ طُلَمًا﴾ في الكفار الذين لا يورثون النساء والصغار.
	عبدالرحمن بن صخر المعروف بأبي هريرة:
٢٤٥	آية المنافق ثلاث ...
١١٠	إذا قال الله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فمن بعد يدري قدره .
١١٠	إن الله يعطي عبده المؤمن بالحسنة الفي الف حسنة .
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة ويخلد في النار.
١٧٩	إن النبي ﷺ تيمم لرد السلام.

٢٤٥	ثلاث من كن فيه كان منافقا وإن صلى وصام.
٨٤	الحرائر إصلاح البيت والاماء هلاك البيت .
٩٧	خير النساء امرأة إن نظرت إليها سرتك وإن غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها .
١١٠	سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله يعطيه (أي للمؤمن) ألفي الف حسنة .
٩٢	الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر.
٩٠، ٨٩	العينان تزنيان واليدان تزنيان ...
١٨٠	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا.
٧٥	لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها.
١٦٨، ١٤١	من أطاعني فقد أطاع الله .
١٤١	من عصاني فقد عصى الله .
٢٣٢	من كانت له امرأتان فمال الى احدهما ...
١٠٤	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان ...
١٤١	من بطع الامير فقد اطاعني
	<b>عبد الرحمن بن عمرو المعروف بالاوزاعي:</b>
٢٨	لا يجوز تبرع الزوجة ما لم تلد او تقم في بيت زوجها سنة .
	<b>عبدالله بن الزبير:</b>
١٥١	نزلت ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ... ﴾ في خصومة الزبير وحاطب بن ابي بلنتعة .
	<b>عبدالله بن عباس:</b>
١٣٩	آية ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرِكُمْ لَآتِيكُمْ أَنْ تَوَدَّوْا أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ عامة في كل ما

	يؤمن عليه .
١٠٣	ابن السبيل هو الضيف.
٤٨	أطوعكم الله عز وجل من الآباء والأبناء ارفعكم درجة .
٨٠	اللهم اني أتوب اليك من قولي بالمتعة .
٢٦٨	ان آخر آية هي ﴿ وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ .
١٧٨	انتهى السلام الى البركة.
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار.
٤٩	إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في الجنة.
٤٨	إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه في درجته.
٤٨	إن الله ليشفع بعضهم في بعض.
١٩٣	إن مقيس بن صباية وجد أخاه هشام بن صباية مقتولاً.
٢٠٥	إن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين ... فنزل قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُكْفِرِينَ... ﴾
٤٨	إن الولد إن كان أرفع درجة في الجنة رفع اليه والده.
١٤٣	اولو الامر هم العلماء المتقون.
١٢٦	بعث رسول الله ﷺ الى وحشي قاتل حمزة يدعو الى الاسلام.
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم.
١٦	تفسير (الحوب) بالظلم.
٥٩	تفسير ﴿ فَتَاذُوهُمَا ﴾ سبوهما.
١٣٧	خذوها يابني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم الا ظالم.
٩٧	خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك وان غبت عنها حفظتك ...

٢٤١	دخل في الآية ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ كل محدث في الدين ومبتدع الى يوم القيامة .
١٠٤	سبب نزول قوله ﴿الَّذِينَ يَبِخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ انه كان كردم بن زيد ...
٦٣	سبب نزول الآية ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ أنهم كانوا يرثون نساء آبائهم
٢١٦	سرق طعمة بن أبيرق درعا من بني ظفر ...
١٠٣	الصاحب بالجانب هو الرفيق في السفر .
١١٨	الصعيد أرض الحرث .
١١٨	الصعيد التراب .
٦٤	الفاحشة النشوز .
١٩٥	في الخطأ ان لم يكن قتل يقال له ان الله لا يغفر لك .
١٦٩	قال ابو رافع القرظي (اليهودي) ما يريد محمد الا أن يتخذ رباً .
١٢٨	قال جماعة ان تركية اليهود لأنفسهم كانت قولهم إن ابناؤنا سيشفعون لنا ويزكونا .
٢٣٥	قولوا الحق ولو على انفسكم بالاقرار .
٣٦	كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الصغار .
١٤٥	كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة ...
١٠٥-١٠٤	كان كردم بن زيد حليف كعب بن الأشرف ...
٦٣	كانوا في الجاهلية يرثون نساء آبائهم .
٣٦-٣٤	كانوا لا يورثون النساء والصبيان فتوفى اوس بن ثابت الانصاري ...
١٠٨	كل واحدة منه (أي التراب) ذرة .

٢٣٥	كونوا قوامين بالقسط أي قوامين بالعدل في الشهادة على من كانت .
١٣٩	لا دين لمن لا عهد له .
١٩١	لا تجزئ الأرقبة قد صلت وصامت .
٢٣٥	لا تحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره فذلك قوله ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ .
٩١	لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار .
٤٣	للأبنتين النصف في الميراث .
٢٤٣	﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي لا يصلون إلا رياء .
٢٢٦	لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ شفت على المؤمنين .
٢٣٩	معنى ﴿أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ ماتوا عليه .
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ انهم يبدلون جلوداً ببيضاً مثل القراطيس .
٢٢٦	من يعمل حسنة فله عشر حسنات .
٣٦	نزلت ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ...﴾ في أم كلثوم و بنت أم كلثمة و ثعلبة بن اوس و سويد .
١٣٨ - ١٣٧	نزلت في أخذ علي المفتح من عثمان الحبي سادن الكعبة ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾
١٥٤	نزل في ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾
٢٠٥، ٢٠٤	نزل في من أسلم ولم يهاجر ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْأَمْثَالَ﴾ .
١٩٣	نزل في من قتل مؤمناً متعمداً ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا...﴾

١٧١	نزل في من كان يفشي ما يسمع ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ ... ﴾
٩١	هن (أي الكبائر) الى السبعمائة أقرب ...
١٢٦	هي للمسلمين عامة .
٢٥	﴿ وَمَا تَوْالِيهَا ﴾ الخطاب للزواج .
٢٥٤	﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ أي لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه .
٢٥٣	﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ أي ما قتلوا ظنهم يقيناً .
٤٦	يأخذ الاخوة لام السدس الذي حجبوا الأم عنه .
	عبدالله بن عمر:
١٨٠	إذا سلم عليك أحد من اليهود فانما يقول السام عليك فقل عليك .
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وانه يخلد في النار .
١٧	إن غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وتحتة عشر من النسوة .
٦١	إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر .
١٧٩	انه تيمم لرد السلام .
١٣٨	دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة ...
١٤٢	السمع والطاعة على المرء المسلم مالم يؤمر بمعصية .
١٩	صلاة الليل مثنى مثنى .
١٤٢	على المرء المسلم السمع والطاعة في ما أحب وكره .
٩٠	الكبائر الشرك والقتل ...
١٠٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار ...
٢٤٤	مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمين .

١٧٩	مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم فلم يرد عليه.
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ يبدلون جلوداً بيضاً مثل القراطيس.
١٧٢	يبعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيامة أمة واحدة.
	عبدالله بن عمرو بن العاص: وانظر عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.
١٢٠	جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهوراً. عبدالله بن مسعود
١٣٩	الأمانة في كل شيء في الوضوء والصيام والغسل من الجنابة واشد من ذلك الودائع.
٢٤٥	ثلاث من كن فيه منافقاً وان صلى وصام ...
١٠٣	الصاحب بالجنب هو المرأة تكون معك.
٢٤٤	﴿فِي الذَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ هم في توأبيت من حديد مقفلة في النار.
١١٠	قال لي النبي ﷺ اقرأ عليّ قلت اقرأ عليك وعليك أنزل.
١١٠	قرأت على النبي ﷺ سورة النساء حتى بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾
١٢٨	كان تزكيتهم (أي اليهود) بان يزكي بعضهم بعضاً.
٢٢٤	لعن رسول الله ﷺ الواشحات والمستوشحات ...
٨٩	ما نهى الله تعالى عنه في سورة النساء اللى قوله ﴿إِنْ تَجَتَبَوْا كِبَارَ مَا نُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ فهو كبيرة .
١٥٥	المرء مع من أحب .
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.

٩١	هن (أي الكبائر) ثلاث: الكفر بالله، واليأس من روح الله والأمن من مكر الله .
١٧٢	يبعث (أي زيد بن عمرو بن نفيل) يوم القيامة أمة وحده . عبدالله بن قيس المعروف بأبن ام مكتوم:
١٩٩	يا رسول الله لو استطعت الجهاد لجاهدت . عبدالله بن قيس المعروف بأبي موسى الأشعري:
١٧٧	اشفعوا توجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء .
١٥٥	المرء مع من أحب . عبدالله بن يسار المعروف بأبن ابي نجيح:
١٤٣	أولو الامر هم أصحاب النبي ﷺ .
١٤٣	أولو الامر هم العلماء المتقون . عبدالمك بن عبدالعزيز المعروف بابن جريح:
١٩١	إن عطاء بن أبي رباح قال تجزى كل رقبة كانت على حكم الاسلام .
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الذي يصحبك رجاء نفعك .
٢٥	﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِنَ...﴾ الخطاب للزواج . أبو عبيد معمر بن المثني:
٢٣	﴿الْأَتَمُّوْا﴾ أن لا تجوروا . عبيد بن عمير:
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وأنه يخلد في النار . عثمان بن عفان:
٢٥٥	إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها . أبو عثمان البتي:



١١٠	بلغني عن أبي هريرة انه قال ان الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالحسنة الف الف حسنة .
	<b>عروة بن الزبير:</b>
١٧٨	إن رجلاً سلم علي فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...
١٧٨	إن السلام انتهى الي (وبركاته).
٢٥٥	سألت عائشة عن لحن القرآن.
١٧٨	ما ترك لنا فضلاً ان السلام انتهى الي (وبركاته).
١٥١	نزلت ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ... ﴾ في خصومة الزبير وحاطب.
	<b>عطاء:</b>
٢١١	قصر الصلاة أن ترد الي ركعة.
	<b>عطاء بن أبي رباح:</b>
١٩١	تجزئ كل رقبة كانت على حكم الاسلام.
	<b>عطاء بن السائب:</b>
١٤٣	أولو الامر هم العلماء المنقون.
١٤٣	أولو الامر هم المهاجرون والانصار.
	<b>عطاء بن أبي مسلم الخراساني:</b>
٦٥	كان الرجل اذا أتت المرأة بفاحشة أخذ منها ما ساق اليها فنسخ ذلك بالحدود .
	<b>عقبة بن عامر الجهني:</b>
٢٦	أحق الشروط أن توفوا بما استحللتم به الفروج .
	<b>عقبة بن عمرو الخزرجي أبو مسعود البديري:</b>
١٠٠	أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه.
	<b>عكرمة ابو عبدالله مولى ابن عباس:</b>

١٢٩	إن كعب بن الأشرف انطلق الى المشركين من كفار قريش.
١٩٣	إن مقيس بن صبابه وجد أخاه هشام بن صبابه مقتولاً في بني النجار.
١٤٣	أولو الامر هم ابو بكر وعمر.
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم.
١٠٣	الصاحب بالجنب هو الرفيق في السفر.
٢٥٥	قال عثمان إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها.
١٢٩	قدم حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف مكة على قريش فحالفوهم.
١٨٤	﴿قَوْمٌ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ هم قوم هلال بن عويمر الاسلامي.
١٢٨	كان اليهود يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمنونهم يزعمون انهم لا ذنوب عليهم.
١٢٣	كلم رسول الله ﷺ اليهود فقال يامعشر يهود اتقوا الله.
٢٠٩	لما خرج جندع من مكة محمولاً... نزل ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا...﴾
٢٥٥	لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفاً.
١٢٣	لما لم يؤمن اليهود نزل قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا﴾.
١٠٠	مر النبي ﷺ بأبي مسعود الانصاري وهو يضرب خادمه فناداه النبي ﷺ ....
٣٦	نزلت ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ...﴾ في أم كحة وابنتها كحة وثعلبة واوس
٢٠٥	نزل في من أسلم ولم يهاجر ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ...﴾
٢٠٩	نزل لما خرج جندع من مكة محمولاً فمات في الطريق ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ﴾

	يَتَّبِعُهُ مُهَاجِرًا... ﴿﴾
	علي بن أبي طالب:
٧٤	أم المرأة بمنزلة الربيبية في الحرمة .
٢٣٨	إن توبة مثل هذا لا تقبل (أي من ارتد ثم آمن ثم ارتد ثم آمن).
١٢٠	جعلت لي الأرض مسجداً وترابها طهوراً.
١٠٣	الصاحب بالجنب هو المرأة تكون معك.
٩٠	الكبائر سبع الشرك والقتل والقذف والزنا واكل مال اليتيم والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة .
٧٤	لا تحرم أم المرأة الا بالدخول بابنتها كالربيبية.
١١٣	لما صنع عبدالرحمن بن عوف طعاماً وجمع عليه جماعة ... نزل ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَفْرُقُوا الصَّلَاةَ ءَأَنْتُمْ سَكَرَى ﴾
٩١	هن (أي الكبائر) ثلاث.
	أبو علي الفارسي = الحسن بن احمد
	عمران بن سليم:
٥٤	من قطع ميراثاً فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة.
	عمر بن الخطاب:
٧٣	أن تلد الأمة ربتها (من علامات الساعة).
٣٣	أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم ان استغنيبت استعفتت وان افقرت أكلت بالمعروف واذا أيسرت قضيت.
٢٨	إن النساء يعطين رغبة ورهبة فايما امرأة اعطته (أي لزوجها) ثم ارادت أن ترجع فذلك لها.
١٤٥	هكذا أفعل بمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله.
	عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

٣٢	كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأمل.
	عويمر بن زيد المعروف بأبي الدرداء:
٢٢٠	ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والقيام ...
٢٠٦	من فرّ بدينه من أرض الى أرض.
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.
( ف )	
	الفارسي = الحسن بن احمد
	فنحاص اليهودي:
٢٤٩	إن كنت نبياً كما تزعم فأنتا بكتاب من السماء كموسى.
	الفضيل بن عياض:
١٣٦	معنى ﴿بَدَلْتَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ جعل مكان النضيج غير نضيج .
( ق )	
	قتادة بن دعامة السدوسي:
١٠٣	ابن السبيل هو المسافر .
٦٠	أجمعت الصحابة أن كل ما عصي الله تعالى به فهو جهالة .
٢٢٥	إن أهل الكتاب قالوا للمسلمين نبينا قبل نبيكم وكتابتنا قبل كتابكم .
١٩٥	إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة وأنه يخلد في النار .
٢٣٨	إن توبة مثل هذا لا تقبل (أي من ارتد ثم آمن ثم ارتد ثم آمن).
١٢٨	تركية النفس (عند اليهود) قولهم نحن أبناء الله وأحباؤه .
١٣٣	تزوج النبي ﷺ خمس عشرة امرأة فدخل بثلاث عشرة وجمع بين احدى عشرة وتوفي عن تسع .
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم .
١٦	تفسير (الحوب) بالظلم .

١٠٣	الصاحب بالجانب هو الرفيق في السفر .
٢٥٥	قال عثمان إن في المصحف لحنا وستقيمه العرب بالسنتها .
١٤٥	كان بين بشر المنافق ويهودي حكومة، فطلب المنافق الحكومة الى ابن الاشرف ... فنزل قوله ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ رَزَعُوا أَنَّهُمْ ءَامَنُوا ﴾ .
٩٥	كانوا في الجاهلية يتحالفون فيكون للحليف السدس فنزل تأكيداً لذلك ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَنَأْوُهُمْ لِنَصِيْبِهِمْ ﴾ .
٥٥ - ٥٤	كره الله الضرار في الحياة وعند الممات ونهى عنه .
٢٤٣	﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي لا يصلون الا رياء .
١٧	﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾ تخرجوا من ولاية اليتامى .
١٥٥	المرء مع من أحب .
٦٧	الميثاق قول الولي زوجته على ما أخذ الله للنساء على الرجال .
٣٦	نزلت ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ ... ﴾ في ام كلثوم وبنت أم كلثه .
١٥٤	نزل في جماعة قالوا للنبي كيف نراك وانت في الدرجات العلى ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ .
١٠٦	نزل قوله ﴿ وَيَكْفُرُونَ مَاءً اَتَتْهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد .
٢٥	﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ ﴾ الخطاب للزواج .
	قيس بن الحارث:
١٧	أسلمت و عندي ثمانى نسوة .
	( ك )
	الكلبي = محمد بن السائب
	الليث بن سعد:

٢٨ - ٢٧	لا يجوز ان تتبرع المرأة الا بالشيء اليسير .
٢٨	لا يجوز عتق ذات الزوج ولا هبتها الا في اليسير من غير اذن زوجها .
( م )	
	أبو مالك:
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم .
١٢٨	كان اليهود يقدمون صديانهم في الصلاة فيؤمونهم يزعمون انهم لا ذنوب لهم .
	مجاهد بن جبر
١٨٩	إن عياش بن ربيعة اسلم وهاجر الى النبي ﷺ فجاءه أبو جهل .
١٤٣	أولو الامر هم أصحاب النبي ﷺ .
١٤٣	أولو الامر هم العلماء المتقون .
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم .
٧٩	تفسير ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ بأنه النكاح .
١٨٢	تفسير ﴿فَمَا لَكُمْ فِي اللَّئِفَاتِ﴾ انهم قوم خرجوا من مكة حتى جاءوا المدينة يزعمون انهم مهاجرون ثم ارتدوا .
١٨٤	تفسير ﴿قَوْمَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِثْقَلُ ذَرَّةٍ مِّن مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ بانهم قوم هلال بن عويمر .
٥٩	تفسير ﴿وَأَلَّتْ يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ﴾ بانها في النساء .
٥٩	تفسير ﴿وَأَلَّذَانِ يَأْتِيهِمَا﴾ بانها في الرجال .
٢٤٥	ثلاث من كن فيه كان منافقا وان صلى وصام .
١٠٣	الصاحب بالجانب هو الرفيق في السفر .
٢٢٢	كان في كل واحدة (اللات والعزى ومناة) شيطان يتراءى للسدنة

	والكهنة .
١٢٨	كان اليهود يقدمون صبيانهم في الصلاة فيؤمنونهم يزعمون انهم لا ذنوب لهم.
٢٣٩	معنى ﴿أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ ماتوا عليه.
٧٩	نزل ﴿فَقَاتِلْهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ في نكاح المتعة ثم نسخ.
١٨٩	نزل في من قتل مؤمناً خطأ ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾.
١٠٦	نزل ﴿وَيَكْتُمُونَ مَاءَ آتَانَهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ في اليهود كتموا صفة محمد.
	محمد بن أحمد ابو منصور الازهري:
١٦	تفسير (الحب) بالهلاك.
	محمد بن ادريس الشافعي:
١١	ان الله تعالى لما خلق آدم خلقت حواء من ضلعه القصير.
٢٢-٢٣-٢٤	تفسير ﴿أَلَا تَعْلَمُونَ﴾ ان لا يكثر عيالكم.
١١٨	لا يتيمم الا بتراب طاهر له غبار .
	محمد بن بحر المعروف بأبي مسلم الاصفهاني
٥٩	تفسير ﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَدْحَشَةَ﴾ بأنها في المساحقات.
٥٩	تفسير ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا﴾ بأنها في اللواطين.
	محمد بن السائب الكلبي:
١٨٩	ان عياش بن ابي ربيعة أسلم وهاجر الى النبي ﷺ فجاءه ابو جهل ...
١٤٣	أولو الأمر هم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي.

١٤٣	أولو الامر هم أمراء العدل كالخلفاء الراشدين.
٢٢٢	كان في كل واحدة (أي اللات والعزى ومناة) شيطان.
٣٦	نزلت ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ...﴾ في ام كلثوم وبنت أم كحلة.
-١٥٤ ١٥٥	نزل في ثوبان ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾
١٨٩	نزل في من قتل مؤمناً خطأ ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾
	محمد بن سيرين:
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم
٦٤	لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها
٦٧	الميثاق قول الولي زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من ..
	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
١٦١	افتتح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة مضت من رمضان سنة ثمان.
٩١	سأل رجل ابن عباس أسبع الكبائر؟ فقال هي الى السبعمائة اقرب
١٥	كانوا يأخذون الجيد من مال اليتيم ويضعون مكانه الردي فنزلت ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا لَمَنِّي بِالْكَفِّيبِ﴾.
	محمد بن المنكدر
٥١	سمعت جابر بن عبدالله يقول: مرضت فعادني رسول الله ﷺ.
	مسروق:
١٥٥	المرء مع من أحب.
١٥٤	نزل ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ في جماعة قالوا للرسول كيف



	نراك وانت في الدرجات العلى في الجنة مع النبيين؟
	ابو مسلم الاصفهاني = محمد بن بحر
	معمر:
١٤٢	قال ابو بكر الصديق ايها الناس اني قد وليت عليكم ولست بخيركم.
	مقاتل بن حيان
١٥٣	إن من أمتي لرجالاً الايمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي.
١٦	تفسير (الحوب) بالاثم.
١٥٣	لما نزلت ﴿ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ قال عمر وعمار وابن مسعود وناس وهم قليل والله لو أمرنا لفعلنا.
٤٠	نزلت ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا ﴾ في رجل من عطفان يقال له مرثد بن زيد.
	ابن أم مكتوم = عبدالله بن قيس بن زائدة
	ابو موسى الاشعري = عبدالله بن قيس بن سليم
	( ن )
	ابن ابي نجيح = عبدالله بن يسار
	النخعي = ابراهيم بن يزيد
	نفيع بن الحارث الثقفي المعروف بأبي بكرة
٩٠	الا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قالوا بلى قال: الاشرار بالله ...
	النواس بن سمعان:
١٩٤	من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .
	( هـ )
	ابو هريرة = عبدالرحمن بن صخر
	هشام بن عروة عن ابيه:

٢٥٥	سألت عائشة عن لحن القرآن.
( ي )	
	يحيى بن زياد ابو زكريا الفراء:
١٦	تفسير (الحوب) بالقتل.
	يحيى بن يعمر:
٢٥٥	قال عثمان ان في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها.
	يرفأ:
٣٣	قال عمر بن الخطاب أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم.
	يزيد بن الاصم:
١٠٨	ان ابن عباس أدخل يده في التراب فرفعه ثم نفخ فيه ثم قال: كل واحدة منه ذرة .
	يعقوب بن ابراهيم الاتصاري ابو يوسف القاضي:
١٧٩	لا يسلم على لاعب النرد والشطرنج والمغنى والقاعد على الحاجة ...
	ابو يوسف = يعقوب
	الاحاديث والآثار التي لم يذكر الراوي لها:
٣٠	اكتسبوا المال فانكم في زمان اذا احتاج احدكم كان اول ما يأكل دينه.
٢٨	إن رجلاً من آل أبي معيط اعطته امرأته الف دينار
١٧٤	إن رسول الله ﷺ لما التقى هو و ابو سفيان في حرب يوم أحد ...
٢٢٩	إن عمر كان يقول لولي اليتيمة اذا كانت جميلة غنية زوجها غيرك وان كانت دميمة فقيرة فتزوجها انت.
٢٨	إن وهبت المرأة ثم طلبت بعد الهبة علم انها لم تطب نفساً.

٢٢٧	بعث ﷺ على ملة ابراهيم وزيدت له أشياء.
١٧٦	شفع مسروق لانسان فاهدى اليه جارية فغضب وردھا.
١٢٨	كانت تركيتهم لأنفسهم تقديمهم اطفالهم لامامتهم في صلاتهم (يعني اليهود).
٦٠	كل ما عصي الله تعالى به فهو جهالة.
٣٠	المال سلاح المؤمن.
٢٦٨	نزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ في حجة الوداع فسميت آية الصيف.
٦٥	نزل في من كان اذا رأى امرأة فاعجبته فذف التي تحته ليستبدل بها اخرى ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ﴾.
٢٠	نهى ﷺ عن التزوج باكثر من اربع نسوة.

**الفهرس الرابع**  
**فهرس الاعلام والقبائل والجماعات والهيئات العلمية**  
**( أ )**

- آدم: ١١، ٨١، ٨٦ .  
بنو آدم: ٨٦ .  
أبان (مقرئ) ٩٤ .  
ابراهيم التيمي ٣٣ .  
ابراهيم عليه السلام: ١٣٤، ١٧٢، ٢٠٦، ٢٢٦، ٢٢٧ .  
ابراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي المعروف بأبي ثور: ٧١ .  
ابراهيم بن السري بن سهل ابو اسحاق الزجاج: ٤٥، ٦٠، (١٠٧)، ١١٩ .  
ابراهيم بن أبي عبلة: ٢٢، ٤١ .  
ابراهيم النخعي: ١٣، ١٥، ١٧، ٢١، ٢٩، ٣٣، ٣٨، ٨٩، ١٠٢، ١٠٣،  
١١٦، ١٢٢، ١٨٠، ١٩٠، ٢١٠، ٢٥٩ .  
أبي بن كعب: ١٧، ٥٣، ٦٣، ١٣١، ١٣٩، ١٥٢، ١٨٣، ١٨٦، ٢٢٢،  
٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٧، ٢٥٤، ٢٥٨ .  
أبية الغامدية: (٥٧) .  
أبين بن سفيان: ١٢٦ .  
أحمد بن حنبل: ٦٨، ٧٢ .  
أحمد عبدالغفور السامرائي (الدكتور): ٥ .  
أحمد بن مفضل: ١٣٢ .  
الاخفش = سعيد بن مسعدة .  
أزواج النبي ﷺ: ٧١ .  
اسامة بن حبيب: ١٠٤ .

- اسامة بن زيد: ٧٥، ١٣٨، ١٨٥، (١٩٥)، ١٩٦ .
- أسباط: ١٣٢ .
- الاسباط: ٢٥٦ .
- اسحاق عليه السلام: ٢٥٦ .
- اسحاق: ٧١، ١٠٢ .
- ابن أبي اسحاق: ١٥٢، ٢٤٧ .
- اسحاق بن راهويه: ١٣٦ .
- ابو اسحاق السبيعي: ٧٢، ١٥٣ .
- أسد (قبيلة): ١٦، ٤٥، ١٠٥، (١٨٨)، ١٨٩ .
- بنو أسد: ١٦ .
- أسلم (قبيلة): ١٨٤ .
- بنو أسلم: ١٨٤ .
- أسلم بن قصي بن حارث بن عمرو: ١٨٤ .
- اسماعيل عليه السلام: ٢٥٦ .
- اسماعيل (مقرئ): ٩٤ .
- اسماعيل بن عبدالرحمن السدي: ١٥، ١٦، ١٧، ٤١، ٥٩، ٦٠، ٦٤، ٦٧،  
١٢٨، ١٣٢، ١٣٤، ١٥٤، ١٨٩ .
- ابو الأسود الدولي = ظالم بن عمرو .
- أصحاب السبت: ١٢٢ .
- أصحاب المذاهب الفقهية المتبوعة: ٧٢ .
- الاصمعي = عبدالملك بن قريب .
- ابن الاعرابي: ٢٣ .
- الاعرج = حميد بن قيس .
- الاعشى (مقرئ): ٤٧ .

- اعلم الصحابة بالفرائض: ١٩٩.
- الاعمش = سليمان بن مهران .
- ابو امامة: ٩٧.
- امراة اوس بن ثابت = ام كجة الانصارية .
- امراة سعد بن الربيع: ٣٥.
- امرو القيس: ١٩.
- ابن الانباري (صاحب الانصاف): ١٣.
- الانبياء: ٧٥، ٢٥٦، ٢٥٧.
- أنس بن مالك: ٩٠، ٩١، (١٣٩)، ١٤٢، ٢٠١، ٢٠٢.
- الانصار: ٢٥٥.
- أهل اذرح: ٢٠١.
- أهل أيلة: ٢٠١.
- أهل الحجاز: ٤٥.
- أهل الكتاب: ١٢٩، ٢٣٧، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٦١.
- أهل مكة: ٢٢١.
- الأهوازي (مقري): ٥٢.
- الاوزاعي = عبدالرحمن بن عمرو .
- أوس بن ثابت الانصاري: (٣٤)، ٣٥، ٣٦.
- ابنتا اوس بن الحارث: ٣٥.
- أوس بن سويد: ٣٦.
- أوس بن مالك: ٣٦.
- أم أيمن: ٧٥، ١٩٥.
- أيوب ~~القطبي~~: ٢٥٦.
- أبو أيوب الانصاري: ١٩٤.

أيوب السخثياني: ١٠٥، ٢٢٢.

## ( ب )

البحثري = الوليد بن عيادة .

بحري بن عمرو: ١٠٥.

البراء بن عازب: ١٣٩، ٢٠٠، ٢٦٧.

البرجمي = عبد الحميد بن صالح .

بشر بن عبيد: ٩٦.

بشر المنافق: ١٤٥.

بشير بن نهيك السدوسي المعروف بأبي نهيك المقرئ: ١١٥، ١٤٦، ٢٢٢.

البصريون: ١٣.

أبو بكر شعبة (أحد القراء): ٤٧.

أبو بكر الصديق: ١٤٢، ١٤٣، ١٥٥، ١٦١.

بكر بن عبدالله المزني: ١٤٣.

أبو بكر بن عياش بن سالم الاسدي (مقرئ): ٨٢، ٩٣، ١٩٠، ٢٢٧.

بكر بن وائل (قبيلة): ١٠٥.

أبو بكر الوراق: ١٤٣.

أبو بكرة = نفيح بن الحارث الثقفي.

بلال: ١٣٨.

## ( ت )

التبابعة: ٢٤.

تميم (قبيلة): ١٦، ٤٥، ١٠٥، ١١٥.

بنو تميم: ١٦، ٤٥.

( ث )

- ثابت بن الضحاك: ٨٨.  
ثابت بن قيس بن الشماس: ٣٥.  
ثعلبة بن أوس: ٣٦.  
ثعلب النحوي: ٢٢.  
ثقيب (قبيلة): ٢٥٥.  
الثلاثة الذين جمعوا المصحف: ١٩٩.  
ثوبان بن بجدد الانصاري: (١٥٤).  
أبو ثور = ابراهيم بن خالد .

( ج )

- جابر بن زيد: ٢٣، ٧٩.  
جابر بن عبدالله الانصاري: ٣٥، (٥٠)، ٥١، ٥٢، ٦٧، ٧٩، ١٢٥، ١٢٧،  
١٩٤، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٦٦.  
جاسم الحاج جاسم محمد الدليمي (الدكتور): ١٢.  
جاسم محمد الجبوري (الشيخ): ٥ .  
جبريل: ٢٦٢.  
ابن جبير = سعيد .  
جبير بن مطعم: ١٢٥ .  
الجدري = عاصم بن الحجاج .  
الجراح (مقري): ٢٠٨ .  
ابن جريج = عبدالملك بن عبدالعزيز .  
الخصاص: ٢٣ .  
أبو جعفر = يزيد بن القعقاع .



جعفر بن محمد الصادق: ٣٦، ٦٧، ٢٦١.

جناح بن حبيش: ١٨٧.

جندب بن جنادة المعروف بأبي ذر الغفاري: ١٢٠، ١٢٧، ١٧١، ١٩٤.

جندب بن ضمرة الضمري: (٢٠٩).

جندع بن ضمرة الضمري: (٢٠٩).

ابو جهل بن هشام: ١٨٩.

ابو الجهيم: ١٧٩.

جهينة (قبيلة): ٥٧.

جويرية: ١٣٣.

## ( ح )

أبو حاتم = سهل بن محمد .

الحارث بن زيد: ١٨٩، ١٩٠.

الحارث بن سعيد بن حمدان التغلبي الربيعي الشهير بأبي فراس الحمداني:

(١٤٧).

حارثة بن شراحيل الكلبي: ٧٤.

حارثة بن مصرف: ٣٣.

حاطب بن أبي بلتعة: (١٥١).

الحب بن الحب (وانظر اسامة بن زيد): ١٩٥.

حب رسول الله ﷺ (وانظر زيد بن حارثة): ١٩٥.

الحبش (قوم): ١٦.

أم حبيبة: ١٣٣، ٢٢٠.

حذيفة بن اليمان: ١١٦، ١٢٠.

حسان بن ثابت: ٣٤.

الحسن بن أحمد الهمداني: ٢٤٠.

الحسن بن أحمد بن عبد الغفار أبو علي الفارسي: ١٣، ١٥٩، ١٩٦.

أبو الحسن بن بشران: ٢٢.

الحسن البصري: ١٢، ١٣، ١٦، ٢٢، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٨، ٤٥، ٤٧،

٥٠، ٥٤، ٥٥، ٦٤، ٦٧، ٧٦، ٧٩، ٨٢، ٨٧، ٨٨، ٩٥،

١٠٥، ١٠٩، ١١١، ١١٣، ١٢٨، ١٣٦، ١٣٩، ١٤٣،

١٤٧، ١٥٣، ١٥٨، ١٦٠، ١٨٧، ١٩٠، ١٩١، ١٩٥،

١٩٦، ٢٠٠، ٢٠٦، ٢١٠، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٥٨، ٢٦٥.

الحسن بن سعيد بن جعفر بن الفضل المعروف بالمطوعي (مقري): ١٣،

٥٠، ٨٨، ٨٩، ٩٢، ٩٦، ١٩٠، ٢٥٦.

الحسن بن عمران: ٢٠٨.

الحسين بن حمدان المعروف بسيف الدولة الحمداني: ١١٥.

الحسين بن الضحاك الشاعر المعروف بالخليع: (١١٥).

حصين: ١٩٦.

حفص بن سليمان الأسدي (المقري): ٤٥، ٤٧، ٨٢، ٩٣، ١٨٧، ١٩٧،

٢٢٧، ٢٤٨.

حفصة: ١٣٣.

حكيم بن حزام: ٧٤.

الحلواني (مقري): ١٦٣.

حماد بن سلمة البصري (مقري): ٤٧، ٢٢٧.

أبو حمزة الثمالي: ١٣٣.

حمزة بن حبيب الزيات (المقري): ١٢، ١٣، ٤٥، ٤٧، ٥٥، ٥٨، ٧٨، ٨٢،

٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٩، ١١١، ١١٦، ١١٧،

١٦٣، ١٧٠، ١٨١، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٣٠،

٢٣٦، ٢٥٦، ٢٥٧.

حمزة بن عبد المطلب: (١٢٥)، ١٢٦.

حميد بن قيس المعروف بالاعرج (مقريئ): ٤٥، ٨٩، ١٣٥، ٢٤٩، ٢٦٤.

بنو حمير بن سبأ: (٢٤).

حمير (قبيلة): (٢٤).

حميضة بنت الشمردل: ١٧.

ابو حنيفة = النعمان بن ثابت .

حواء (ام البشر): ١١.

أبو حياء = شريح بن يزيد الحضرمي .

حيي بن أخطب: ١٠٤، ١٠٥، ١٢٩، ١٤٦.

## (خ)

خارجة (مقريئ): ٩٢.

خالد بن الحارث: (٣٥).

خالد الحذاء: ١٢.

خالد بن الوليد: ١٣٧، ١٣٨.

خالد بن يزيد ابو أيوب الانصاري: ١٩٤.

خديجة أحمد مفتي: ١٣.

خديجة بنت خويلد: ٧٤، ١٢٥، ١٣٣، ١٧٩.

خريم بن فاتك: ١٩٤.

خزيمة بن عامر بن عبد مناف: ١٨٤.

خلاص بن عمرو: ٧٤.

الخلفاء الراشدون: ١٤٣.

خلف بن هشام بن ثعلب البغدادي (المقري): ١٢، ٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦،  
١٠٥، ١١١، ١١٧، ١٦٣، ١٩٦، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٤٨،  
٢٥٦، ٢٥٧.

الخليع = الحسين بن الضحاك .  
الخليع الشامي = محمد بن ابي الغمر أحمد الحراني .  
خليفة الرسول ﷺ على المدينة: ١٩٨ .  
الخليل بن احمد القراهيدي: ٩٢ .

( د )

داود النبي ﷺ : ١٣٣، ١٣٤، ٢٥٦، ٢٥٧ .  
داود بن علي الاصفهاني: (٢٠) .  
ابو الدرداء = عويمر بن زيد

( ذ )

ابو ذر = جندب بن جنادة  
ابن ذكوان = عبدالله بن أحمد

( ر )

رئام: ٢٤ .  
رؤساء اليهود: ١٢٣ .  
الراسخون في العلم: ٢٥٣، ٢٥٦ .  
ربيع بن حراش: ١٠١ .  
الربيع: ١٧ .  
الربيع بن خثيم: ٢٥٦ .

- الربيع بن سبرة: ٧٩، ٨٠.
- ربيعة (قبيلة): ٤٥.
- ابو رجاء = عمران بن ملحان .
- رجل من بني سلول: ٢٠٧.
- رجل من غطفان: ١٤.
- رجل من آل أبي معيط: ٢٨.
- رزيك بن أبي رزيك: ٩٨.
- أبو رزين = مسعد بن مالك .
- رفاعة بن زيد بن التابوت: ١٠٥.
- رفيع بن مهران المعروف بأبي العالية: ٣٣، ١٤٣، ١٩٧، ٢٢٢.
- الرماة المشهورون: ٧٥، ١٥١.
- روح بن عبدالمؤمن ابو الحسن البصري: ١٦٣، ٢٢٧.
- أبو روق = عطية بن الحارث الهمداني .
- الروم: ٢٠١.
- رويس = محمد بن المتوكل اللؤلؤي .
- ريحانة بنت زيد: ١٣٣.

## ( ز )

- الزبير بن العوام: ١٥١، ١٧١.
- الزجاج = ابراهيم بن السري.
- الزهري = محمد بن مسلم .
- زوجات النبي ﷺ : (١٣٣).
- الزيات = حمزة .
- زيد: ١٠٥.

- ابن زيد: ٢٥، ٧٩، ١٠٣، ١٠٦، ١٢٨.
- ابو زيد = سعيد بن أوس.
- زيد بن أسلم: ١٦، ٢٢، ٢٣، ٣٨، ١٤٠، ٢٤٧.
- زيد بن ثابت: ٤٥، ١٨٢، (١٩٩)، ٢٠٠.
- زيد بن حارثة: (٧٤ - ٧٥)، ١٦٥، ١٨٥.
- زيد بن خالد: ٧٣.
- زيد السمين (يهودي): ٢١٦.
- زيد بن عمرو بن نفيل القرشي: (١٧٢).
- زينب بنت جحش: ٧٥، ١٣٣.
- زينب بنت خزيمة (ام المساكين): ١٣٣.

### ( س )

- سادن الكعبة: ١٣٨، ٢٢٢.
- بنو سبأ: ٢٤.
- سبرة بن معبد الجهني: ٧٩، ٨٠.
- سبيعة بنت الحارث الاسلمية: (٥٧).
- سبيعة الغامدية: (٥٧).
- سبيعة القرشية: (٥٧).
- السجستاني = سهل بن محمد.
- سخطى بنت حارثة بن لوزان: ٣٤.
- السدنة: ٢٢٢.
- السدوسي = قتادة بن دعامة .
- السدوي = اسماعيل بن عبدالرحمن .
- سراقة بن مالك المدلجي: ١٨٤.

سعد بن الربيع: ٣٥.

أم سعد بنت سعد بن الربيع: ٩٦.

سعد بن مالك بن سنان أبو سعيد الخدري: ٤٨، ٦١، ٦٢، ٧٦، ١٩٤، ٢٠٣،

٢٠٤.

سعد بن أبي وقاص: ٥٣.

سعيد بن اوس بن ثابت المعروف بأبي زيد الانصاري: ٩٢، ١٨٧.

سعيد بن جبير: ١٤، ١٦، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٩٤، ١٠٦، ١١٢.

سعيد بن حميد: ٢١٣.

أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك.

سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: ١٧٢.

سعيد بن مسعدة المعروف بالاخفش: ٢٣٥، ٢٦٧.

سعيد بن المسيب: ١٥، ٦٤، ٨٦، ٩٦، ٢٢٢، ٢٤٧.

سعيد المقبري: ٢٧.

أبو سفيان = صخر بن حرب .

سفيان الثوري: (٧٢)، ٧٣، ٨٩، ١٣٦.

سفيان بن غنينة: ١٠٠، ١٣٦، ١٩٥.

سلمان الفارسي: ١٧٨.

أبو سلمة: ١٩٥.

أم سلمة: ١٣٣، ١٦٨.

السلمي = عبدالله بن حبيب.

بنو سلول: ٢٠٧.

سليم (قبيلة): ٢١٦.

سليمان بن أيوب التيمي: ٢٧، ١٣٦.

سليمان بن داود (النبي) عليه السلام: ١٣٢، ١٣٣، ٢٥٦.

أبو سليمان الدمشقي: ١٤٠.

سليمان بن مهران الاعمش: ١٢، ١٤، ١٧، ٢١، ٢٢، ٥٠، ٧٢، ٨٢، ٨٧،

٨٩، ٩٦، ١٠٥، ١١١، ١١٧، ١٣٦، ١٥٣، ١٥٦، ١٦٣،

١٨١، ١٩٠، ١٩٦، ٢٠٠، ٢٢٤، ٢٣٠، ٢٣٥، ٢٣٦،

٢٥٧.

سليمان بن موسى: ٥٤.

سليم بن منصور: ٢١٦.

سليم (قبيلة): ٢١٦.

ابن سماعة = محمد .

أبو الشمال = قعنب بن ابي قعنب.

ابن السميفع = محمد بن عبدالرحمن.

السمين الحلبي: ١٢٠.

ابو سنان: ١٦.

سهل بن شعيب الكوفي: ٩٤، ١٨٧، ٢٤٩.

سهل بن محمد بن عثمان ابو حاتم السجستاني: (٢٤)، ١٩٦.

ابو السوار: ٢٢٢.

سودة: ١٣٣.

سويد بن الحارث: (٣٥).

سيبويه = عمرو بن عثمان.

ابن سيرين = محمد.

سيف الدولة الحمداني = الحسين بن حمدان .

( ش )

الشافعي = محمد بن ادريس



- الشافعية: ١٢٠.
- شبل بن عباد المكي: ١٩٧.
- شداد بن أوس: ٣٤.
- شريح: ٢٨.
- ابو شريح الكعبي: ١٠٤.
- شريح الكندي: ٢٨.
- شريح بن يزيد الحضرمي المعروف بأبي حياة: ٤١، ٧٨.
- شعبة: ٦٤.
- الشعبي = عامر بن شراحيل.
- شمر بن عمرو الحنفي: ٢٠٧.
- الشنوذي = محمد بن أحمد بن يوسف .
- شهر بن حوشب: ١٤٠.
- شيبان: ٨٢.
- شيبة بن عثمان بن طلحة: ١٣٧.
- شيبية بن نصاح بن سرجس المدني مولى ام سلمة: ٩٤.
- الشیطان: ١٤٥، ١٤٦، ١٦١، ١٩٣، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٥.

### ( ص )

- صالح عليه السلام: ٢٥٤.
- أبو صالح: ٢٥، ١٣٨، ٢٢٦.
- الصحابة الاوائل: ١٠٠.
- صخر بن حرب المعروف بأبي سفيان: ١٣٠، ١٧٤، ١٧٥، ٢٢٢.
- صفية: ١٣٣.

( ض )

- الضبي: ٢٢٩.  
الضحاك: ١٥، ١٦، ١٧، ٦١، ٦٧، ١٢٨، ١٨٧، ١٩٠، ١٩٥، ٢٤١.  
الضحاك بن مزاحم: ٦٤، ٢٤٧.  
ضمرة بن جندب: ٢٠٩.

( ط )

- طاووس: ٢٣، ٢٥.  
طعمة بن أبيرق: (٢١٦)، ٢١٧، ٢١٨.  
طعمة بن عدي: ١٢٥.  
طلحة: ١٩٦، ٢٤٩.  
بنو طلحة: (قبيلة): ١٣٧.  
ابن أبي طلحة: ١٤٠.  
طلحة بن سليمان: ١٦٤، ٢١٠.  
طلحة بن مصرف: ٧٦، ٢١٠.  
أبو الطيب: ١٨١.

( ظ )

- ظالم بن عمرو بن سفيان، ابو الاسود الدؤلي: (١٧١).  
الظاهرية: (٢٠).  
ابو ظبيان: ١٩٦.  
ظفر (قبيلة): ٢١٦.  
ظفر بن الحارث: ٢١٦.

(ع)

عائشة: ٤٢، ٧١، ٧٢، ١٣٣، ١٥٤، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٣، ١٨٥، ٢١١،  
٢٢٢، ٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٥٥.

عائكة بنت عبدالله المعروفة بأُم مكتوم: (١٩٨).

عاصم بن الحجاج البصري المعروف بعاصم الجحدري: ٢٢، ١٣٥، ٢٣٠.  
عاصم بن أبي النجود الاسدي: ١٢، ٣٣، ٤٥، ٤٧، ٥٥، ٥٨، ٨٢، ٨٧،  
٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٩، ١١٢، ١١٧، ١٦٣،  
١٧٠، ١٨٧، ١٩٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٣٠.  
٢٣٦، ٢٤٨، ٢٦٥.

أبو العالية = ربيع بن مهران.

ابن عامر = عبدالله بن عامر.

عامر بن شراحيل الشعبي: ٢٨، ٣٣، ٧١، ١٠٢، ١٤٢، ١٤٥، ١٥٤.

عبادة بن الصامت: ٥٧، ٢٦٢.

عبادة بن منصور التاجي: ٢٠٦.

عباس الضبي: ٢٠٨.

عباس بن الفضل: ١٤٦.

عبد الحميد بن صالح البرجمي: ٤٧.

عبد الرحمن الأعرج: ٢١٥.

عبد الرحمن بن أبي بكر: ٩١.

عبد الرحمن بن زيد: ١٥، ١٦، ٤٠، ١٤٠.

ابو عبد الرحمن السلمي = عبدالله بن حبيب بن ربيعة.

عبد الرحمن بن صخر المعروف بأبي هريرة: ٧١، ٧٥، ٨٤، ٨٩، ٩٠، ٩٢،

٩٧، ٩٨، ١٠٤، ١١٠، ١٤١، ١٦٨، ١٧٩، ١٩٥، ٢٢٢،

٢٣٢، ٢٤٥.

- عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي: ٢٨، ٣٣، ٦٤، ٧١، ٧٢، ١٠٢.
- عبدالرحمن بن عوف: ١١٣.
- عبدالرزاق احمد الحربي (الدكتور): ٥.
- عبدالغني عبدالخالق (الشيخ الدكتور): ٢٢ - ٢٣.
- عبدالله بن حبيب بن ربيعة ابو عبدالرحمن السلمي: ٣١، ٤٥.
- عبدالله بن أبي بن ابي سلول: ١٥٧، ١٥٨.
- عبدالله بن أحمد المعروف بابن ذكوات: ١٦٣.
- عبدالله بن حبيب بن ربيعة المعروف بأبي عبدالرحمن السلمي: ٨٨، ١٢٢، ١٩٠.
- عبدالله بن حسين: ٢٢٢.
- عبدالله بن الزبير: ٧٢، ١٠٥، ١٥١.
- عبدالله بن سراقه: ١٠٥.
- عبدالله بن سلام: ٩٨، ١٢٣، ١٣٤، ٢٥١، ٢٥٥.
- عبدالله بن شبرمة: ٧١.
- عبدالله بن سوريا الاعور: ١٢٣.
- عبدالله بن عامر اليعصبي المعروف بابن عامر المقرئ: ١٢، ٤٧، ٥٨، ٧٨، ٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٦، ١٠٥، ١٠٩، ١١١، ١١٧، ١٥٢، ١٦٣، ١٧٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٦.
- عبدالله بن عباس: ١٣، ١٦، ٢٥، ٣٣، ٣٦، ٤٣، ٤٦، ٤٨، ٤٩، ٥٩، ٦٣، ٦٤، ٧١، ٨٠، ٨٢، ٨٣، ٩١، ٩٢، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٨، ١١٨، ١٢٦، ١٢٨، ١٣١، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٣، ١٤٥، ١٥٤، ١٦٩، ١٧١، ١٧٨، ١٨٤، ١٩١، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٧، ٢٠٤.

٢٠٥، ٢١٦، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٢٨، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٩،

٢٤١، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٦٨.

عبدالله بن عمران العابدي: ١٥٤.

عبدالله بن عمر: ١٧، ١٩، ٢٧، ٣٠، ٥٧، ٦١، ٧١، ٩٠، ١٠٢، ١٣٦،

١٣٨، ١٤٢، ١٤٣، ١٧٢، ١٧٥، ١٧٩، ١٨٠، ١٩٥،

٢٢٢، ٢٤٤، ٢٤٧.

عبدالله بن عمرو بن العاص: ٣٢.

عبدالله بن قيس بن زائدة المعروف بابن ام مكتوم: (١٩٨ - ١٩٩).

عبدالله بن قيس ابو موسى الاشعري: ١٥٥، ١٧١، ١٧٧.

عبدالله بن كثير المقرئ المعروف بابن كثير: ١٢، ٤٥، ٤٧، ٥٥، ٥٨، ٧٨،

٨٢، ٨٧، ٩٢، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٩، ١١٢، ١١٧،

١٦٣، ١٧٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٦.

عبدالله بن المبارك: ٢٧، ٣٣، ٧٢.

أبو عبدالله المدني: ٢٢٩.

عبدالله بن مسعود: ١٤، ٣١، ٥٣، ٥٦، ٥٨، ٧١، ٨٢، ٨٩، ٩١، ٩٢،

١٠٣، ١١٠، ١١٦، ١١٧، ١٢٨، ١٣١، ١٣٥، ١٣٩،

١٤٣، ١٥٣، ١٥٥، ١٧٢، ١٨٣، ١٨٩، ١٩٢، ١٩٤،

١٩٦، ١٩٧، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٤٥، ٢٤٨.

عبدالله بن أبي مليكة: ٢٧.

عبدالله بن يزيد: ١٤، ١٠١.

عبدالمك بن عبدالعزيز المعروف بابن جريح: ٢٥، ٦٤، ١٠٣، ١٥٧،

١٩٣، ١٩١.

عبدالمك بن عمير: ٧٢.

عبدالمك بن قريب الاصمعي: ٢٣، ٢٠٧، ٢٠٨.

- عبدالملك بن مروان: ٢٨.
- ابن ابي عبلة = ابراهيم .
- عبيد: ١٩٧.
- ابو عبيد: ١٢٠، ١٩٦.
- عبيد بن عمير: ١٠٥، ١٩٥.
- عبيدة: ٣٣.
- أبو عبيدة = معمر بن المثنى.
- عتاب بن أسيد: (١٦١).
- عثمان البتي: ٢٣٠.
- عثمان بن طلحة الحنبل: (١٣٧)، ١٣٨.
- عثمان بن عفان: ٣٤، ١٠٢، ١٢٥، ١٤٣، ١٥١، ١٥٥، ٢٥٥.
- أبو عثمان النهدي: ١١٠.
- العدنانية: ٢١٦.
- ابن العربي المالكي: ١٢٠.
- عرفطة بن الحارث: (٣٥).
- عروة بن الزبير: ١٥١، ١٧٨، ٢٥٥.
- العزى (صنم): ٢٣٧.
- العشرة المبشرة: ١٧٢.
- عطاء: ١٤٣، ٢١١، ٢٢٢.
- عطاء الخراساني: (٦٤)، ٦٥.
- عطاء بن ابي رباح: ٢٧، ٦٤، ١٩١.
- عطاء بن السائب: ١٤٣، ٢٤٧.
- عقبة بن عامر الجهني: ٢٦.
- عقبة بن عمرو ابو مسعود البدرى: (١٠٠ - ١٠١).

العكبري: ١٣١.

عكرمة: ١٦، ٣٦، ٦٤، ١٠٣، ١٢٣، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٥، ١٤٣، ١٨٤،  
١٩٧، ٢٥٥.

علقمة: ٧٦، ٨١، ١٠٦.

علي بن حمزة الكسائي: ١٢، ١٨، ٢٣، ٤٦، ٤٧، ٥٥، ٥٨، ٦٩، ٧٨، ٨١،  
٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٦، ١١١، ١١٦،  
١١٧، ١٦٣، ١٦٦، ١٧٠، ١٨١، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠،  
٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٦.

علي بن أبي طالب: ٤٥، ٧١، ٧٤، ٨٨، ٩٠، ٩١، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣،  
١١٣، ١٢٠، ١٢٢، ١٣٧، ١٤٠، ١٤٣، ١٥٥، ١٧١،  
١٩٧، ٢٠١، ٢٣٠.

أبو علي الفارسي = الحسن بن أحمد.

علي بن كبشة: ٩٦.

عمار بن ياسر: ١٥٣.

عمران بن الحصين: ١٧١.

عمران بن ملحان أبو رجاء العطاردي: ٥٠، ١٢٢، ٢٤٧، ٢٥٧.

عمران بن سليم: ٥٤.

عمر بن الخطاب: ٢٨، ٣٣، ٧١، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٥، ١٧١،  
١٧٢، ١٩٥، ٢٢٩.

عمر بن عبدالرحمن القزويني: ١٢٠.

أبو عمر = محمد بن عبدالواحد اللغوي.

أبو عمرو الدوري: ٢٣، ٢٤.

عمرو بن شعيب: ٣٢.

عمرو بن العاص: ١٣٧، ١٣٨.

عمرو عثمان بن قنبر ابو بشر المعروف بسسيويه امام النخاعة: ٤٠، ٦٩،  
٢٠٧، ٢١٢.

ابو عمرو بن العلاء: ١٢، ٢٢، ٢٩، ٤٥، ٤٧، ٥٥، ٦٩، ٧٨، ٨٢، ٨٧،  
٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٩، ١١٢، ١١٧، ١٦٣،  
١٦٦، ١٧٠، ١٨٧، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٣٠،  
٢٣٦.

عمرو بن مرة: ٧٢.

عمرو بن ام مكتوم: ١٩٨.

عمرو بن ميمون: ١٠١.

عمرو بن خالد: ١٩٠.

عمرو بن فائد: ٢٤٣.

عميرة بن جابر الحنفي: ٢٠٧.

عويمر بن زيد المعروف بأبي الدرداء: ١٩٤، ٢٠٦، ٢٢٠.

عياش: ٢٤٨.

عياش بن أبي ربيعة: ١٨٦، ١٩٠.

عيسى عليه السلام: ٢٣٧، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣،  
٢٦٤.

عيسى بن عمر الثقفي: ٣٠، ٣١، ٣٩، ٥٠، ٨٥، ١٠٥، ١١٥، ١٣٨،  
١٥٢، ١٩٦.

( غ )

غامد (بطن من جهينة): ٥٧.

الغامدية: (٥٧).

غطفان (قبيلة): ١٤، ١٨٩.

غيلان بن سلمة الثقفي: ١٧.



( ف )

- الفراء = يحيى بن زياد  
أبو فراس الحمداني = الحارث بن سعيد بن حمدان.  
الفضيل بن عياض: (١٣٦).  
فقيه مصر ومحدثها: ٢٧.  
فناص: ٢٤٩.  
بنو فهر (قبيلة): ١٩٣.

( ق )

- القاسم بن سلام: ١٢.  
قالون (راو للقراءات): ٢٥٠.  
قبصة بن عقبة: ٣٣.  
قتادة بن الحارث: (٣٥).  
قتادة بن دعامة السدوسي: ١٣، ١٦، ٢٥، ٣٣، (٥٤)، ٦٠، ٦٧، ٩٥،  
١٠٣، ١٠٥، ١٠٦، ١٢٨، ١٣٣، ١٥٤، ١٨٧، ١٩٥،  
٢١٠، ٢٢٥، ٢٣٨، ٢٤٧، ٢٥٥.  
القحطانية: ٢٤.  
القراء السبعة: ١٣.  
القرطبي = محمد بن أحمد .  
قريش (قبيلة): ١٢٩، ١٧٢، ١٨٢.  
القزويني = عمر بن عبدالرحمن.  
قعنب بن ابي قعنب المعروف بابي الشمال العدوي: ٣١، ١٥٥، ١٧٢.  
قيس بن الحارث: ١٧.  
قيس بن الربيع: ٢٧.  
قيس عيلان: ٢١٦.

القين بن جسر (قبيلة): ٧٤.

### ( ك )

كاتب الوحي: ١٩٩.

كردم بن زيد: ١٠٤.

ابن كثير = عبدالله.

أم كجة (امرأة اوس بن ثابت): (٣٥)، ٢٢٨.

الكسائي = علي بن حمزة.

كعب بن الأشرف: ١٠٤، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٥، ١٤٥، ١٤٦.

الكلبي = محمد بن السائب.

كنانة (قبيلة): ١٨٥.

الكواشي: ٥.

الكوفيون من النخاعة: ١٣.

### ( ل )

اللات (صنم): ٢٣٧.

لجنة إحياء التراث الإسلامي: ٥.

اللؤلؤي (مقري): ٩٤.

الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي: (٢٧).

الليثي: ٢٣٠.

### ( م )

مؤذن رسول الله ﷺ: ١٩٨.

مؤرق العجلي: ٢٢٢.

مالك بن أنس امام دار الهجرة: ٦٤، ٦٨، ٧١، ٧٢، ٨٧، ١٠٢.

أبو مالك: ١٦، ١٢٨.

المالكية: ١١٩، ١٢٠.

المبرد = محمد بن يزيد.

مجاشع بن عمرو: ٢٠٦.

ابن مجاهد: ١٦٣.

مجاهد بن جبر: ١٣، ١٦، ٣٣، ٣٨، ٤٧، ٥٩، ٧٩، ٩٢، ١٠٣، ١٠٦،

١٢٨، ١٤٣، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٤، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٧،

١٨٩، ٢٢٢، ٢٣٩، ٢٤٥.

مجزز المدلجي: (١٨٥).

المجوس: ٨٥.

محمد: ١٢٣، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٣، ١٥٣.

محمد بن احمد بن ابراهيم الشنبوذي: ١٠٩.

محمد بن احمد القرطبي: ١٢٠.

محمد بن ادريس الشافعي: ١١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٦٨، ٧١، ٧٢، ٨٣،

٨٧، ١٠٢، ١١٨، ١٢٠، ٢١٠، ٢١١، ٢١٤.

محمد بن اسحاق: ١٣٦.

محمد بن بحر ابو مسلم الاصفهاني: ٥٩.

محمد بن الحسن: ٧١، ١٧٩.

محمد بن الحسين: ١٣٢.

محمد بن السائب الكلبى: ١٢٦، ١٣٨، ١٥٣، ١٥٤، ١٨٩، ١٩٣، ٢٢٢،

٢٢٦.

محمد بن سماعة: ١٧٩.

محمد بن سيرين: ١٦، ٦٤، ٦٧.

محمد بن عبدالرحمن المعروف بابن محيصن: ٤٧، ٩٤، ١٠٥، ١٠٩،

١٢٢، ١٦٣، ٢٠٠، ٢٢٤، ٢٢٧.

محمد بن عبدالرحمن المقرئ المعروف بابن السميغ: ٧٨.

محمد بن عبدالواحد ابو عمر اللغوي: ٢٢.

محمد بن عجلان: ٢٧، ٧٢.

محمد بن أبي الغمر احمد الحراني المعروف بالخليع الشامي: ١١٤، (١١٥).

محمد بن المتوكل اللؤلؤي المقرئ المعروف برويس: ١٨١. (وانظر

اللؤلؤي).

محمد بن مسلم بن شهاب الزهري: ١٥، ٢٧، ١١٧، ١٦١، ١٩٠.

محمد بن المنكر: ٥١.

محمد بن يزيد المبرد: ١٣١.

محمود بن عمر جارا الله الزمخشري: ١١٩، ١٢٠.

ابن محيصن = محمد بن عبدالرحمن

بنو مدلج (قبيلة): (١٨٥).

مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة: (١٨٥).

مريم: ٢٥١، ٢٦١، ٢٦٢.

المراجح = حمير

مرثد بن يزيد: ٤٠.

المرزباني: ١١٥.

ام المساكين = زينب بنت خزيمة.

مسروق: ١٠١، ١٥٤، ١٧٦.

مسعد بن مالك الاسدي المعروف بابي رزين: ٢٥٧.

مسلم بن جندب: ٢٢٢.

ابو مسلم = محمد بن بحر.

- مسلم بن يسار: ٢٤٧.
- مسيلمة الكذاب: ١٢٥.
- مصعب بن عمير: ١٩٨.
- المطوعي = الحسن بن سعيد
- معاذ القارئ: ٢٢٢.
- أبو معاوية: ١٩٦.
- معاوية بن ابي سفيان: ١٩٥.
- معتمر بن سليمان بن أيوب التيمي: ٢٧.
- معلّى بن منصور: ١٧٩.
- معمّر: ٢٣، ٦٤، ٧٢، ١٤٢.
- آل أبي معيط: ٢٨.
- المغيرة: ٢١.
- المغيرة بن شعبة: ٢٨.
- مفتي المدينة: ١٩٩.
- المفضل بن محمد بن علي بن عامر الكوفي المقرئ النحوي: ١٧، ٤٧، ٨٢، ٩٢، ١٠٥، ١١٧، ١٨٧، ٢٦٥.
- مقاتل: ١٥٣.
- مقاتل بن حيان: ١٦، ٤٠، ١٥٣.
- ابن مقسم: ١٨١.
- أم مكتوم = عاتكة بنت عبدالله
- ابن أم مكتوم = عبدالله بن قيس.
- مكحول: ١٤٠.
- مكي بن ابي طالب القيسي: ١٣، ١٣١.
- الملائكة: ٥٩، ٢٦٤.

- ملوك حمير: ٥٤.
- المنافقون: ٧٥، ٢٣٩، ٢٤١.
- المنصور (أبو جعفر الخليفة العباسي): ٢٧.
- منصور بن المعتمر: ١٣٦، ٢١٥.
- المهاجرون: ٢٥٥.
- المهدي (مقرئ): ١٨٧.
- أبو موسى الأشعري = عبدالله بن قيس
- موسى النبي ﷺ: ١٢٣، ٢٣٧، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩.
- مولى رسول الله ﷺ: ١٥٤.
- ميمونة: ١٣٣.

### ( ن )

- نافع بن عبدالرحمن بن ابي نعيم (المقرئ): ١٢، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٥٨، ٧٨،
- ٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٥، ١٠٦، ١١١، ١١٧،
- ١٦٣، ١٧٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٦،
- ٢٥٠.
- نافع مولى ابن عمر: ٢٧.
- نافع بن ابي نافع: ١٠٥.
- نبيح: ٢٠٨.
- بنو النجار (قبيلة): ١٩٣.
- ابن ابي نجيح: ١٤٣.
- النخعي = ابراهيم
- ابن النديم: ١١٥.
- النصارى: ٨٥، ٢٥٤، ٢٦١.

النعمان بن ثابت الامام أبو حنيفة: ٦٨، ٧١، ٧٢، ٨٤، ٨٧، ١٠٢، ١١٨،  
١١٩، ١٧٩، ٢١٠ - ٢١١، ٢١٤.

نعيم بن ميسرة: ٤٥، ١٦٥.

نفيح بن الحارث الثقفي المعروف بابي بكرة: ٩٠.

ابن نهيك = بشير

النواس بن سمعان: ١٩٤.

نوح عليه السلام: ٢٥٦، ٢٥٧.

#### ( هـ )

هارون بن موسى العنكي البصري المقرئ: ٢٩.

هارون عليه السلام: ٢٥٦.

هالة بنت أهيب بن عبد مناف: ١٢٥.

هذيل (قبيلة): ٢٥٥.

ابن هرمز: ٢٢، ١٠٩.

ابو هريرة = عبدالرحمن بن صخر

هشام: ١٣٦، ١٦٣.

هشام بن سعد: ٢٧.

هشام بن عروة: ٢٥٥.

ابن هشام النحوي: ١٣١.

هشيم بن بشير: ١٩٦.

هلال الراي: ١٧٩.

هلال بن عويمر الاسلامي: (١٨٤).

الهنائي (مقرئ): ٢٢٢.

( و )

- أبو وائل: ١٠١ .  
الواقدي: ٢٠٨ .  
ابن وثاب = يحيى  
وحشي بن حرب (قاتل حمزة): (١٢٥)، ١٢٦ .  
ورش: ٢٥٠ .  
ورقة بن نوفل: (١٧٣) .  
الوضاعون في الحديث: ٢٠٦ .  
وفد الطائف الى النبي ﷺ : ١٢٥ .  
الوقاصي: ١٩٠ .  
وكيع بن الجراح: ٣٣ .  
الوليد بن عباد البحتري: ١١٥ .  
الوليد بن عقبة: ١١٧ .  
ابن وهب: ٢٧ .

( ي )

- يحيى (مقرئ): ٤٧ .  
يحيى بن زياد ابو زكريا الفراء: ١٣، ٦٩، ١٢٠، ١٣١ .  
يحيى بن سلام: ١٦ .  
يحيى بن القطان: ١٣٦ .  
يحيى بن المبارك البصري المعروف باليزيدي: ٢٠٠، ٢٢٧ .  
يحيى بن معين: ١٧١ .  
يحيى بن وثاب الاسدي المقرئ المعروف بابن وثاب: ١٧، ٢٠، ١٢١،  
١٩٦، ٢١٥، ٢٣٦، ٢٥٧، ٢٥٩ .



يحيى بن يعمر: ١٣٥، ١٩٧، ٢٥٥.

يرفأ: ٣٣.

يزيد بن القعقاع ابو جعفر المقرئ: ١٢، ٢٢، ٤٤، ٤٧، ٥٨، ٨٢، ٨٧، ٩٣،

٩٤، ٩٦، ٩٨، ١٠٩، ١١١، ١١٧، ١٦٣، ١٩٦، ٢٢٧،

٢٣٠، ٢٣٦، ٢٤٣، ٢٤٨.

يزيد النحوي: ١٦٠.

اليزيدي = يحيى بن المبارك

يعقوب بن ابراهيم أبو يوسف الانصاري: ٧١، (١٧٩).

يعقوب بن اسحاق بن زيد بن عبدالله الحضرمي المقرئ: ١٢، ٤٧، ٥٥،

٥٨، ٨٢، ٨٧، ٩٣، ٩٤، ٩٦، ١٠٩، ١١٢، ١١٧، ١٦٣،

١٨٧، ١٩٦، ٢٠٠، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٥٦.

ابن يعمر = يحيى

اليهود: ٨٥، ١٢١، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٤، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥،

٢٥٦، ٢٥٨، ٢٦١.

ابو يوسف = يعقوب بن ابراهيم

يوسف النبي ~~عليه السلام~~: ٧٣، ٢٥٦.

يونس بن حبيب الضبي البصري: (٦٩ - ٧٠).

## الفهرس الخامس

### فهرس اسماء الكتب والرسائل

( أ )

ادب القاضي لابي يوسف القاضي: ١٧٩.

( ت )

التوراة: ٢٣٨، ٢٤٧.

( خ )

الخراج لابي يوسف القاضي: ١٧٩.

( ز )

الزبور: ٢٥٦، ٢٥٧.

( ق )

القرآن: ٢٥٩.

( ك )

الكشف عن مشكلات الكشف للقرويني: ١٢٠.

( م )

المبسوط لابي يوسف القاضي: ١٧٩.

( هـ )

الهادي الى معرفة المقاطع والمبادي: ٢٤٠.

( ي )

ياقوتة الصراط لتغلب: ٢٢.

## الفهرس السادس

### فهرس المواض الجرافية والمدارس والمكتبات

( أ )

ابيور د: ١٣٦.

اجنادين: ١٣٧.

اذرح: ٢٠١.

اريجا: ٦٤.

أيلة: ٢٠١.

( ب )

بدر: ٢٠٤.

بدر الصغرى: ١٧٥.

البصرة: ١٣، ٧٢.

بغداد: ٢٢، ١٧٩.

بلاد الروم: ١٤٧.

بيت المقدس: ٦٤.

( ت )

تبوك: (٢٠١).

( ح )

الحجاز: ١٠٥، ٢٠١.

الحجر: ٢٠١.

الحديبية: ٧٤، ١٣٧، ١٣٨.

الحرّة (ارض المدينة): ١٥١.

حمص: ١٢٥، ١٥٤.

( خ )

خير: ٧٤.

( ر )

رئام (اسم بيت للعبادة): ٢٤.

الرملة: ١٥٤.

ريمان (قصر باليمن): ٢٠٨.

( س )

السراة: ١٥٤.

سمرقند: ١٣٦.

سوق عكاظ: ٧٤.

( ش )

الشام: ٦٤، ١٥٤، ٢٠١.

شراج الحرة: ١٥٠.

( ص )

صنعاء: ٢٤.

( ط )

الطائف: ١٢٥، ٢٠١.

الطور: ٢٥٠.

( ع )

العراق: ٦٤.

عكاظ (سوق): ٧٤.

( ك )

الكعبة: ١٣٧، ١٣٨.

الكوفة: ٥٧، ١٠١، ١٣٦، ١٣٧.

( م )

المتحف العراقي: ٧.

المدينة: ٥٧، ٧٤، ١٢٥، ١٣٧، ١٨٢، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠١،

٢٠٩.

مركز البحوث والدراسات الإسلامية: ٥.

مدرسة البصرة النحوية: ١٣.

مصر: ٢٧.

مطبعة الوقف السنني: ١٢.

مكتبة الاوقاف العامة بالموصل: ٧.

مكتبة المدرسة الامينية بالموصل: ٧.

مكة: ١٣، ١٢٩، ١٣٦، ١٣٧، ١٥٤، ١٦١، ١٧٤، ١٧٥، ١٨٢، ١٩٣،

١٩٨، ٢٠٥، ٢٠٩، ٢٢١.

المملكة العربية السعودية: ٢٠١.

الموصل: ١٢١، ٢٠٤، ٢٤٦.

( ن )

نجران: ٢٦٣.

( و )

وادي القرى: ١٩٥، ٢٠١.

( ي )

اليمن: ١٥٤، ٢٠٨.

## الفهرس السابج

### فهرس المصطلحات الفقهية والنحوية واللغوية والتاريخية

(أ)

آخر غزوات النبي ﷺ : ٢٠١.

آية الصيف: ٢٦٨.

آية القتل: ١٤٨.

آية الميراث: ٣٧.

ابتلاء اليتامى: ٣٤.

ابن السبيل: ١٠٣.

اتخاذ العجل: ٢٤٩.

الاثنان جمع: ٤٦.

الاجماع: ٣٣، ٦٠، ٢٢١.

اجماع الصحابة: ٦٠.

(أحد) استعماله في الواحد والاثنين والجمع: ٢٤٨.

أحد (موقعة): ٣٤، ٣٥، ٥١، ٧٤، ١٠١، ١٢٥، ١٢٩، ١٩٩.

الاحسان للوالدين: ١٠٠، ١٠٣.

الاحصان: ٧٨، (٧٩)، (٨٢).

أخبار الأحاد: ٢٥٥.

اختلاف الدين في الميراث: ٤٩.

الاختيال: ١٠٤.

الاخذان: ٨٢.

الاخوات (جمع): ٧٠.

الاخوة الاخفاف: ٥٠ - ٥٢.

- الاحوة الاعيان: ٥٠ - ٥٢.
- الاخياف من الاخوة: ٥٠ - ٥٢.
- الادغام: ٧٠.
- (اذا) الفجائية: ٢٦٢.
- (اذن) حرف: (١٣١).
- أرث النساء كرها: ٦٣.
- الاستثناء المتصل والمنقطع والفرق بينهما: ٦٧، ٦٨.
- الاستثناء المنقطع: ٦٧، ٦٨، ٧١، ٨٦، ١٩١.
- استحلال البيت الحرام: ٩٠.
- استحوذ (فعل): ٢٤١.
- استعمال (ما) للعقلاء: ١٨.
- استعمال (من) للتبعية: ١٨.
- الاستغفار: ١٥٠.
- الاستهزاء بأيات الله: ٢٤٠.
- الاشراك بالله: ٨٩.
- أصحاب الفروض: ٣٧.
- الاصلاح بين الزوجين: ٢٣٠.
- الاصلاح بين الناس: ٢٢٠.
- إضافة المصدر الى مفعوله: ١٦٢.
- الاضراب (صيغة): ١٢٨.
- إطاعة الرسول ﷺ: ١٤١، ١٤٩، ١٥٠.
- إطاعة الله: ١٤١، ١٤٩، ١٥٠.
- اعجاز القرآن: ٢٥٩.
- الاعراض عن الشهادة: ٢٣٧.

- اعلم الصحابة بالفرائض: ١٩٩.
- الاعيان من الاخوة: (٥٠ - ٥٢).
- الاقضاء الى المرأة: ٦٦، (٦٧).
- اقامة الشهادة لله: ٢٣٥.
- الاقرار: ٢٣٤، ٢٣٥.
- الاقرار بالزنا: ٥٧.
- الاقربون: ٢٣٤، ٢٣٥.
- اكل اموال الناس بالباطل: ٢٥٢، ٢٥٥.
- اكل مال اليتيم: ٣٢، ٤٠، ٤١، ٩٠.
- الالتفات: ١٥٠، ٢٥٦.
- ألوهية عيسى عند النصارى: ٢٥٤.
- الأمانة: ١٣٨، ١٤٠، ١٤١.
- الامة والاماء: ٢٢، ٢٣، ٢٥.
- أمرأة المتنبى: ٧٤.
- الأمر النبوي: ٣٧، ٣٨.
- الامهات والامات (والفرق بينهما): (٦٩).
- أمير الجيش: ٧٥.
- الانبياء والرسول: ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩.
- انتقاض الوضوء باللمس: ١١٨.
- الانصاب: ١٧٢.
- الانصار: ٢٥٥.
- (أن) المفتوحة الهمزة المخففة من الثقيلة: ٢٤٠.
- أهل الذمة: ١٨٠.
- أهل الظاهر: ٢٠.



- أهل الكتاب: ١٢٩، ٢٣٣، ٢٣٧، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٦١.
- أهل الكوفة: ٥٧.
- أهل المدينة: ٥٧.
- (أو) حرف للإباحة: ٤٧.
- اولاد العلات (وانظر العلات): ٥١ - ٥٢.
- أول من أسلم: ٧٤.
- أولو الارحام: ٩٥، ٩٦.
- أولو الامر: ١٤٣.
- أولو الضرر: ١٩٨.
- أولو القربى: ٣٧، ٣٨، ٣٩.
- الاولياء: ٢٥.
- أولياء الشيطان: ١٦١.
- الايجاب والقبول: ٨٧.

### ( ب )

- البحيرة: (٢٢٣).
- البخل: ١٠٠، ١٠٤، (١٠٥)، ١٠٧.
- بدر (غزوة): ٣٤، ٥١، ٧٤، ٧٥، ١٠١، ١٢٥، ١٥٠، ١٦٥، ١٩٩، ٢٠٤.
- بدر الصغرى: ١٧٤، ١٧٥.
- بدل الشيء من الشيء: ٨١.
- البروج: ١٦٤.
- بروج مشيدة (بفتح الميم): ١٦٥.
- بطؤ وأبطأ (فعل): ١٥٨.
- البعي: ١٠٠.
- البكر من النساء: ٥٩.

- البلوغ: ٣١.  
(البنات) - جمع - علامة اعرابها: (٦٩)، ٧٠.  
البيهتان: ٦٦.

( ت )

- تاء التأنيث: (٦٩).  
التابوت: ٢٤٤.  
التأثل: ٣٢.  
التابعون: ٧٢.  
تابعو التابعين: ٧٢.  
التابعون الكبار: ٦٤.  
تبديل الجلود يوم القيامة: ١٣٦.  
تبديل خلق الله: ٢٢٣.  
التبني: ٧٤، ٩٦.  
تبوك (موقعة): ٢٠١.  
التبييت: ١٧٠.  
التثليث في العقيدة: ٢٦١، ٢٦٣.  
التجارة: ٨٦، ٨٧.  
التحالف (وانظر الحلف): ١٢٩.  
تحرير الرقبة: ١٩١، ١٩٢.  
تحريف الكلم: ١٢٢.  
التحكيم: ١٠٢، ١٥٠.  
التحكيم للشقاق: ١٠٠.  
التحليل والتحرير: ٨٥.  
التحية: (١٧٧ - ١٧٨).

- التَّيْذِيبُ: ٢٤٣، ٢٤٢.
- التَّرَاضِي فِي الْبَيْعِ: ٨٧.
- التَّرَاضِي فِي التِّجَارَةِ: ٨٦، ٨٧.
- تَرْكِيَةُ النَّفْسِ: ١٢٧، ١٢٨.
- تَرْكِيَةُ النَّفْسِ عِنْدَ الْيَهُودِ: ١٢٨.
- التَّرْوِجُ بِالْأَمَاءِ: ٨١.
- التَّسْوِيَةُ فِي الْقِسْمِ بَيْنَ النِّسَاءِ: ٢٣٢، ٢٣٣.
- تَعَالَوْا (اسم فعل): ١٤٧.
- تَعَدُّدُ الزَّوْجَاتِ: ١٧، ١٨، ٢٠.
- التَّعَدِيَةُ بِـ(الِ): ١٢١.
- التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ: (٩٠).
- التَّعْفُفُ: ٩٨.
- التَّغْرِيْبُ فِي حَدِّ الزَّانَا: ٨٣.
- تَقْدِيمُ الْوَصِيَّةِ عَلَى الدِّينِ فِي الْآيَاتِ: ٤٧.
- التَّقْوَى: ٢٣٤.
- التَّكَاسُلُ فِي الصَّلَاةِ: ٢٤٢، ٢٤٣.
- التَّكْفِيرُ عَنِ السَّيِّئَاتِ: ٩٢.
- تَتَّصِيفُ الْحَدَّ عَلَى الْإِمَاءِ: ٨٣.
- التَّتَمَّصُ: ٢٢٤.
- تَتَوَيْنُ الْعَوْضُ: ٩٤، ١٦٥.
- التَّوَاتُرُ: ٢٥٥.
- التَّوْبَةُ: ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦٢، ٨٥، ١٢٣، ١٢٥، ١٥٠، ١٥٢، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ٢٣٨، ٢٤٩.
- تُوبَةُ قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا: ١٩٤، ١٩٥.

- توكيل الحكمين: ١٠٢.  
التوكيل في الطلاق: ١٠٢.  
التيمم: ١١٧، ١١٨، ١٣٠.

(ب)

- الثأر: ١٩٣.  
الثبة والثبات: (١٥٦).  
الثواب: ٢٣٤.  
الثيب: ٥٩.

(ج)

- الجار: ١٠٠.  
الجار الجنب: ١٠٣.  
الجار ذو القربى: ١٠٣.  
الجاهلية: ٦٣.  
الجبت: ١٢٧، ١٢٩.  
الجدري: ١١٧.  
الجرح: ٢٥٨.  
الجزية: ٢٠١.  
الجلد: ٥٨.  
الجماع: ١١٨، ٢٣٣.  
جمع المصحف: ١٩٩.  
الجمعة: ٩٧.  
الجملة الاعتراضية: ٤٩، ١٥٩، ٢٢٨.  
جمهور القراء: ١٣.  
الجنب والجنابة: ١١٦.

الجهاد: ٩٠، ٩٧، ١٥٦، ١٥٧، ١٦٠، ٢٠٠، ٢٠٤.

الجهالة: (٦٠).

الجهر بالسوء: ٢٤٥.

جهنم: ٢٥٨.

جواز الزواج بامرأة المتبنى: ٧٤.

## (ح)

الحارك: ١٧٦.

الحال جملة فعلية فعلها ماض: ١٨٦.

الحال على نحو قولهم هذا بساً أطيّب منه رطباً: ٦٠.

الحبس: ٥٦، ٥٩.

الحبس في الحدود: ٥٦.

حجب الام حجب نقصان بالاخوة: ٤٦.

الحجة: ٢٥٩.

الحجور: ٧٣.

الحدث الاصغر: ١١٨.

الحدث الاكبر: ١١٨.

الحدود: ٦٥، ٨٣.

حدود الاماء والرقيق: ٨٢، ٨٣.

الحديبية (صلح): ٧٤، ١٣٨.

الحرّة: ١٥١.

الحرّج: ١٥٠.

حرمة التزوج بنساء الأباء: ٦٧، ٦٨.

حصر الصدر: ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧.

الحكام: ١٠١.

- الحكم والحكمان: ١٠٢.  
الحكمان قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان: ١٠٣.  
الحكم بالعدل: ١٤٠.  
الحلائل (جمع حليلة): (٧٤).  
الحلف والتحالف: ١٢٩، ١٨٤.  
الحنيف والحلفاء: ٩٥، ١٢٩، ١٨٤.  
الحنيفيون: ١٧٢.  
الحوب: ١٦.

( خ )

- الخروج من الديار: ١٥٢.  
الخصاء: ٢٢٣.  
الخطيئة: ٢١٧.  
الخلوة: ٧٩.  
الخذق (معركة): ٣٤، ٧٤، ١٩٩.  
الخيانة: ٢١٧.  
خيبر (موقعة): ٧٤.  
خير النساء: ٩٧.

( د )

- درع مريم: ٢٦٢.  
الدرك: ٢٤٢، ٢٤٤.  
الدية: (١٩١)، ١٩٢، ١٩٣.  
دية القتل الخطأ: ١٨٨.  
الدين: ٤٧.

( ذ )

ذات الخدين: ٨٢.

ذو القربى: ١٠٣.

( ر )

الراسخون في العلم: ٢٥٣.

رأس المنافقين: ١٥٧.

الرب (معناه): ٧٣.

الربا: ٢٥٣، ٢٥٥.

الربائب: ٧٠، ٧٣.

الرجم: ٥٨.

الرجوع من الخطاب الى الغيبة: ١٥٠، ٢٥٦.

الردة والمرتدون: ٢٣٨.

الرسل: ٢٣٨.

الرشد: ٣١.

الرشوة: ٢٥٥.

رضا الزوجين بالتحكيم: ١٠٢.

الرضا في البيع: ٨٧.

الرضاع: ٧٠، ٧٣.

الرضاع الناشئ للحرمة: ٧٣.

الرفد: ٩٥.

رفع عيسى عليه السلام: ٢٥٣.

الرفيق (وانظر الامة والاماء، وتصنيف الحد): ١٠٤، ١٩١.

الركس: ١٨٩.

الرماة المشهورون: ٧٥.

الروافض: ٢٠.

روح الله: ٢٦٢.

الرياء: ١٠٧، ٢٤٢، ٢٤٣.

### ( ز )

الزرنبيخ: ١١٩.

الزكاة: ٢٥٦.

الزنا: ٥٧، ٦٤، ٦٥، ٦٨، ٨٣، ٩٠، ٢٥١، ٢٦١.

الزواج من الاماء: ٨٠، ٨١، ٨٣، ٨٤، ٨٦.

الزور: ٨٩، ٩٠.

### ( س )

سادن الكعبة (وانظر السدنة): ١٣٨.

السياء: ١٥٤.

السبب: ٢٥٠.

السجود للاصنام: ١٢٩.

سجود اليهود للاصنام: ١٢٩.

السحر: ٩٠.

السدنة (وانظر سادن الكعبة): ٢٢٢.

السراري: ٢٢، ٢٥.

السرقه: ٨٦، ٢١٦.

السرية: ١٥٦.

السفر الذي تتغير به الاحكام: (٢١٠ - ٢١١).

السفيه والسفهاء: ٢٩، ٣٠.

السقاية: ١٢٩.

سكارى وسكارى (بالفتح والضم): ١١٥، ١١٦.



- السكر: ١١١، (١١٤).  
سكة حديد الحجاز: ٢٠١.  
السلاح: ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤.  
السلام: ١٩٧.  
السلطان المبين: ٢٤٤.  
السلم: ١٨٨.  
سلوا واسألوا (فعلان): ٩٤.  
السياسة: ١٧٦.

### ( ش )

- الشح (وانظر البخل): ٢٣٠.  
الشراج: (١٥١).  
شراج الحرة: ١٥٠.  
الشرك والاشراك: ٩٠.  
الشفاعة: ١٧٦.  
الشفقة على اليتامى: ٣٩.  
الشقاق والمشاقفة: ١٠٢، ٢٢١.  
الشك: ٢٥٢.  
الشكر: ٢٤٦.  
الشهادة: ٢٣٥.  
شهادة الزور (وانظر مادة الزور): ٩٠.  
الشهداء: (١٥٥).  
شهداء أحد: ١٥٥.  
الشهيد: ١٥٨.  
الشيد (مادة من مواد البناء): (١٦٤).

الشیطان: ١٤٥، ١٤٦، ١٦١، ١٩٣، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٥.

### ( ص )

- الصاحب بالجانب: ١٠٠، ١٠٣.  
الصبيان: (وانظر الصغير، والولد): ١٥.  
الصحابة: ٦٠.  
الصداق: ٢٧، ٦٣، ٢٢٨، ٢٢٩.  
الصدقة: ٢٢٠.  
الصدقات (بضم الدال): ٢٦.  
الصدیقون: (١٥٥).  
الصعيد: ١١٨.  
الصغيرة والصغائر (وانظر الكبيرة): (٨٩)، ٩٠.  
الصفة لا تعمل في ما قبلها: ١٤٩.  
صفين (واقعة): ١٠١، ١٧١.  
الصلاة: ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢٤٢.  
صلاة الخوف: ٢١١، ٢١٢، ٢١٣.  
صلاة ناراً يصليها (فعل): ٨٩.  
صلب عيسى عليه السلام: ٢٥١.  
صلة الرحم: ١٢٩.  
الصلح: ٢٣١.  
الصنم والاصنام (وانظر الوثن): ١٢٩.  
الصيام في الكفارة: ١٩١.

### ( ض )

- الضرار في المواريث: (٥٣ - ٥٤).  
الضرب للتأديب: ٩٨.

ضرب النساء: ٩٨.

ضربه سوطاً (اسلوب): ٢٠٣.

الضلال البعيد: ٢٣٨.

الضيف: ١٠٣، ٢٤٧.

### ( ط )

طاعة الله والرسول واولي الامر: ١٤٠.

الطاغوت: ١٢٧، ١٢٩، ١٤٥، (١٤٦)، ١٦١.

طلب العلم: ٢٠١.

الطمس على الوجه: ١٢٤.

طمس الوجوه: ١٢٤.

طمس القلوب: ١٢٤.

الطواف بالبيت: ١٢٩.

الطول في النكاح: ٨٠، ٨١، ٨٣.

### ( ظ )

الظاهرية: (٢٠).

الظن: ٢٥٢.

### ( ع )

عال وأعال (فعلان): ٢٢، ٢٣، ٢٥.

عبادة الاوثان: ١٧٢.

عبادة العجل: ٢٣٨، ٢٤٩.

عبدة الشمس: ٢٤.

عبور السكران والمجنّب للمسجد: ١١٦، ١١٧.

العجل: ٢٤٩.

عدة الحامل المتوفى عنها زوجها: ٥٧.

- عدد الرضعات التي تنشر الحرمة: ٧٢.  
العدل: ٢٣٥.  
العدل بين الزوجاتك ٢٣، ٢٣١.  
العدل (في ما لا ينصرف): ١٩.  
العزى (صنم): ٢٣٧.  
العزة: ٢٣٩، ٢٤٠.  
العزل في الجماع: ٢٥.  
العزيمة والرخصة: ٢١١.  
عسكر المسلمين: ١٥٧، ١٦٠.  
العشرة المبشرة: ١٧٢.  
العضل: ٥٨، ٦٣.  
عطف الظاهر على الضمير: ١٣.  
العقبة الثانية: ٣٤، ١٠٠.  
العقد على الام لا يحرم بنتها الا بالدخول: ٧٣.  
العقد على البنت يحرم امها: ٧٣.  
العقود الفاسدة: ٨٦.  
عقوق الوالدين: ٨٩.  
العلات من الأخوة: (٥١ - ٥٢).  
العمرية (في الميراث): ٤٥.  
العنت: (٨٣).  
العول: ٢٢.  
( غ )  
الغائط: ١١٧.  
الغراء (في الميراث): ٤٥.

- الغرور: ٢٢٤.  
 غزوات النبي ﷺ: ٢٠١.  
 الغسل: ١١٧.  
 الغفران: ١٢٥.  
 الغلو والمغلاة: ٢٦١.  
 الغنيمة: ١٥٩، ٢٤١.

### ( ف )

- الفاحشة: ٥٦، ٥٩، ٦٣، (٦٤)، ٦٥، ٨٣، ٩٨.  
 فتح مكة: ١٣٧، ١٣٨، ١٦١، ١٩٣، ٢٤١.  
 الفتنة: ١٨٨، ١٨٩.  
 الفتل: ١٢٨، ١٢٩.  
 الفرار من الزحف: ٩٠.  
 فضل الرجال على النساء: ٩٧.  
 فعيلة بمعنى مفعولة: ٧٣.  
 فقهاء أهل الكوفة: ٥٧.  
 فقهاء أهل المدينة: ٥٧.  
 الفلج والمتفلجات: ٢٢٤.  
 الفيء: ٩٠.  
 في سبيل الله: ٢٠٢.

### ( ق )

- القادسية (موقعة): ١٩٨.  
 قاضي القضاة: ١٧٩.  
 القاعدون عن الجهاد: ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣.  
 قالون: ٢٥٠.

- القتل: ٤٩، ٨٨، ٨٩.
- قتل الانبياء: ٢٥١، ٢٥٢.
- القتل الخطأ: ١٨٨.
- القتل العمد: ١٩٣، ١٩٤.
- قتل النفس: ٨٩، ١٥٢.
- (قد) المقدره: ١٨٦.
- القذف: ٩٠.
- قراء البصرة: ١٣.
- القراء السبعة: ١٣.
- قراءة السبعة: ٧، ٧٨.
- القراءة الشاذة: ٧.
- قرئ الضيف: ١٢٩.
- القسط: ٢٣٤.
- القسم بين النساء: ٢٣، ٢٣٢، ٢٣٣.
- القصاص: ٨٩.
- قصر الصلاة: (٢١٠ - ٢١١)، ٢١٤.
- قصيدة شاعرة: (اسلوب): ١٦٥.
- القصيرى: ١١.
- القلوب الغلف: ٢٥١.
- القمار: ٨٦.
- القنطار: ٦٦.
- القنوط: ١٢٦.
- القوام والقيام: ٣٠.
- قوامه الرجال على النساء: ٩٦.

قول الزور: ٨٩.

القياس النحوي: ١٣.

القيافة (علم): ١٨٥.

### ( ك )

كاتب الوحي: ١٩٩.

(كان) التامة: ٥٠، ٥٩، ٨٧، ١٠٥، ٢٣٥، ٢٦٢.

كبار التابعين: ٧٢.

الكبيرة والكبائر: (٨٩)، ٩٠، ٩٢.

الكتب السماوية: ٢٣٧، ٢٣٨.

كنم نعت محمد: ٢٦٠.

الكعبة: ١٣٧، ١٣٨.

الكفر والكافرون: ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٢،

٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦١.

الكفل: (١٧٦).

الكلالة في الميراث: (٥٠)، ٥١، ٥٢، ٢٦٦.

الكناية: ٢٥.

الكوة: ١٠٨.

الكوماء: ١٢٩.

كيف) اسم استفهام: ٦٦.

### ( ل )

لا أبأ لك (جملة): ٨٥.

اللات (صنم): ٢٣٧.

لام الابتداء: ١٥٧.

اللام الزائدة: ٨٥.

- لام القسم: ١٥٧، ١٨١.
- اللحن: ١٣.
- لغة بني أسد: ١٦، ٤٥، ١٠٥.
- لغة بكر بن وائل: ١٠٥.
- لغة تميم: ١٦، ٤٥، ١٠٥، ١١٥.
- لغة ثقيف: ٢٥٥.
- لغة الحبش: ١٦.
- لغة الحجاز: ٤٥، ١٠٥، ١٥٥.
- لغة حمير: (٢٤).
- لغة ربيعة: ٤٥.
- لغة قريش: ١٨١.
- لغة هذيل: ٢٥٥.
- لفظ الواحد يراد به الجمع: ٤٠.
- اللواط: ٥٩.
- اللي في الشهادة: ٢٣٦، ٢٣٧.

( م )

- (ما) نكرة: ١٤٠.
- مؤتة (غزوة): ٧٥، ١٩٥.
- مؤذن رسول الله ﷺ: ١٩٨.
- ما لا ينصرف: ١٨.
- مال الله: ٣٣.
- مال اليتيم: ٩٠.
- مالك قائماً (جملة): ١٦٠، ١٨٢.
- المؤنث المجازي: ١٧٠.



- المتلعبون بالدين: ٢٣٨.
- مثنى وثلاث ورباع (صيغة): ١٨، ٢٠.
- المجاهدون والقاعدون: ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٣.
- مجلس البيع: ٨٧.
- المحرمات بالرضاعة: ٧٠.
- المحرمات من النساء بالسبب: ٧٠.
- المحرمات من النساء بالنسب: ٦٩، ٧٠.
- المحرمات من النساء على التأييد: ٦٩، ٧٠.
- المحصنات من النساء: ٧٦، ٧٧، ٨٠، (٨١)، ٨٢.
- المخصوص بالمدح: ١٤١.
- مدة الرضاع: ٧١.
- المرأة السرية: ١٣٢، ١٣٣.
- المرأة المهرية: ١٣٢، ١٣٣.
- المريء: ٢٩.
- المريض والمرض: ١١٧، ١١٨، ٢١٤.
- المساحقات: ٥٩.
- المساحقة: ٥٩.
- مسافة القصر (قصر الصلاة): ٢١٠.
- المسافحات: (٨٢).
- المسافر: ١٠٣، ١١٧، ١١٨.
- المساكين: ١٠٠.
- المسألة العمرية في الميراث: ٤٥.
- المسألة الغراء في الميراث: ٤٥.
- المستضعفون من الولدان: ٢٢٨.

- المسح على الرأس والخلاف فيه: ١٢٠.
- المضارة في الميراث: (٥٣ - ٥٤).
- المضجع والمضطجع: ٩٩.
- المعطوف والمعطوف عليه: ١٣.
- المعلقة من النساء: ٢٣١.
- مفتاح الكعبة: ١٣٧، ١٣٨.
- مفتي المدينة: ١٩٩.
- المفهوم في اصول الفقه: ٦٩.
- المقت: ٦٨.
- المكاسب: ٨٧.
- الملائكة: ٢٣٨، ٢٥٨، ٢٦٤.
- ملائسة النساء في الوضوء: ١١٧، ١١٨.
- ملة ابراهيم: ٢٢٧.
- ملك الموت: ٢٠٥.
- ملك اليمين: ١٠٠، ١٠٤.
- المنافقون: ٧٥، ١٤٥، ١٤٨، ١٥٧، ١٦٥، ١٨٢، ٢٣٩، ٢٤١، ٢٤٢،  
٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦.
- (من) حرف للجنس: ٢٧.
- (مَنْ) شمولها للمفرد والمثنى والجمع: ٢٦٧.
- (مِنْ) للابتداء والتبويض: ١١٩، ١٢٠، ١٢١.
- المهاجرون: ٢٥٥.
- المهر: ٢٥، ٧٩، ٨٢.
- الموادعة والسلام: ١٨٤.
- موالاة الرسول ﷺ: ٢٢١.

- موالاة الكافرين: ٢٣٩، ٢٤٢.
- موانع الميراث: ٤٩.
- الموعدة: ١٧٢.
- الموصي: ٥٤.
- المولى والموالي: ٩٤.
- الميثاق: (٦٧)، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥، ١٩٢.
- الميثاق الغليظ: ٢٥١.
- الميراث: ١٥، ٩٥، ٢٢٨، ٢٢٩.
- ميراث الابن: ٢٦٦.
- ميراث الاخ: ٢٦٦.
- ميراث الاخت: ٢٦٦.
- ميراث الاختين: ٤٣، ٢٦٧.
- ميراث البننتين: ٤٣.
- ميراث ذوي الارحام: ٩٥.
- ميراث الصبيان: ١٥، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٤٠.
- ميراث النساء: ١٥، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٤٠.
- الميل الهاشمي (وحدة قياس): ٢١٠.

### ( ن )

- الناسخ والمنسوخ: ٣٧، ٣٨، ٤٢، ٥٦، ١٤٨.
- نزول القرآن: ٢٣٨.
- النساء: ١٥، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٤٠.
- نسخ الميراث بالموالاة والحلف: ٩٥.
- النشوز: ١٣، ٦٤، ٩٨، ٩٩، ٢٣٠.
- النصارى: ٨٥، ٢٥٤، ٢٦١.

- النصرة: ٩٥.  
 النصيحة: ٩٥.  
 النفار: (١٥٦).  
 النفقة: ٢٣٣.  
 النفقة على العيال: ٩٨.  
 نقض الميثاق: ٢٥١، ٢٥٢.  
 النكير: ١٣٠، ٢٢٧.  
 النكاح: ٣١.  
 نكاح الاماء: ٨٠، ٨١.  
 نكاح زوجة الاب: ٦٧، ٦٨.  
 نكاح المتعة: ٧٩، ٨٠.  
 نكاح مزنيّة الاب: ٦٨.  
 (نكح) فعل معناه في اللغة: (٦٨).

( هـ )

- الهباء: ١٠٨.  
 الهجرة: ٩٠، ١٦٠، ١٨٢، ١٨٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠.  
 الهجر في المضاجع: ٩٨، ٩٩.  
 هدنة الحديدية: ١٣٧، ١٣٨.  
 الهمس في القراءة: ١٢.  
 هنا ومرأ (فعلان): ٢٩.  
 الهنف (بالنون): ٢١٦.

( و )

- الوالدان: ٢٣٤، ٢٣٥.  
 والي مكة على عهد الرسول ﷺ: ١٦١.

- الواو في اللغة: ٢٠.
- الوثن والاوثنان: ١٧٢، ٢٢٢.
- وجوب الاجتهاد: ١٤٤.
- الوحي: ٢٥٧، ٢٥٩.
- الوديعة: ٢١٦.
- الوراثه بالمخالطة: ٤٢.
- الوراثه بالولاء: ٤٢.
- الوشم والواشمت والمستوشمات: (٢٢٤).
- الوصية: ٢٩، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٣.
- الوصي والاوصياء: ٣٢، ٣٣، ٤٠.
- الوضاعون في الحديث: ٢٠٦.
- وفد نجران الى النبي ﷺ: ٢٦٣.
- وقت الايجاب والقبول: ٨٧.
- الوقف التام: ٧.
- الوقف الحسن: ٧.
- الوقف على حرف الجر: ١٦٦.
- الوقف على المبتدأ دون الخبر: ١٦٦.
- الوقف على المستثنى منه: ١٧٣، ١٨٤.
- الوقف الكافي: ٧.
- الوقف المنقطع: ١٥٠.
- الولاية: ٢٣٦.
- ولاية الكافرين: ٤٣٩، ٢٤٢.
- ولاية البصرة زمن علي ﷺ: ١٧١.
- الولد في اللغة: ٤٤، (٢٦٦).

ولد الزنا: ٢٦١.

الولي في النكاح: ٨٢.

ولي اليتيم والاولياء: ١٧، ١٨، ٢٥، ٣٣، ٣٧، ١٨٢.

( ي )

ياء النداء: ١٥٩.

اليتيم واليتامى: ١٤، ١٥، ١٨، ٣١، ٣٩، ٤٠، ٩٠، ١٠٠، ٢٢٨، ٢٢٩.

اليمين: ٨٩، ٩٥.

اليمين الغموس: ٨٩.

اليهود: ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١.

اليوم الآخر: ٢٣٨، ٢٥٦.

يوم بدر (وانظر بدر): ١٦٥.

يوم الفتح: ١٣٨.

يوم القيامة: ١١٢، ٢٣٩، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٥٣، ٢٥٤.

**الفهرس الثامن**  
**فهرس الابيات الشعرية والارجاز**  
**مرتبة على القوافي**

( ب )

لأبي الاسود الدؤلي (من الطويل):  
أذاعوا به في الناس حتى كأنه

بعلياء نار اوقدت بنقوب

ص: ١٧١

( د )

لساعدة بن جؤية (من الطويل):  
ولكنما أهلي بواد أنيسه

سباع تبغى الناس مثنى وموحد

ص: ١٩

ولحسان بن ثابت (من الطويل):  
الا ابلغ المستسمعين بوقعة

تحف لها شمط النساء القواعد

ومنا قتيل الشعب اوس بن ثابت

شهيذاً وأسنى الذكر منه المشاهد

ص: ٣٤

( ر )

للنمر بن تولب (من المتقارب)  
تصابى وامسى علاه الكبر

وامسى لجمرة حبل غرر

ص: ١٨٦

ولامرئ القيس (من الطويل):

يفاكهننا سعد ويغدو لجمعنا

بمثنى الزقاق المترعات وبالجزر

ص: ١٩

( ص )

لشاعر لم نهتد الى معرفة اسمه (من الوافر)

كلوا في بعض بطنكم تعفوا

فان زمانكم زمن خميص

ص: ٤٠

( ع )

لمقيس بن صيابة (من الطويل):

قتلت به فهراً وحملت عقله

سراة بني النجار ارباب قارح

وأدركت ثاري واضطجعت موسداً

وكنت الى الاوثان اول راجع

ص: ١٩٣

( ل )

ولشاعر لم نهتد الى معرفة اسمه (من الوافر)

وان الموت يأخذ كل حي

بلا شك وان أمشي وعالا

ص: ٢٣

وللشاعر ابي فراس الحمداني (من الطويل):

أقول وقد ناحت بقربي حمامة



أيا جارتا هل تشعرين بحالي

أيا جارتا ما أنصف الدهر بيننا

تعالى أقاسمك الهموم تعالي

ص: ٤٧

( ن )

وللخليع الشامي (من الكامل):

جيراننا جار الزمان عليهم

إذ جار حكمهم على الجيران

سكران سكر هوى وسكر مدام

أنى يفيق فتى به سُكران

ص: ١١٤

وللفيومي صاحب المصباح المنير (من الرجز):

ومتى أردت تميز الاعيان

فهم الذين يضمهم أبوان

أخفاف أم ليس يجمعهم أب

وبعكسه العلات يفترقان

ص: ٥٢

وللشاعر الجاهلي الفند الزماني (من الهزج):

غذا والزق ملآن

وطعن كغم الزق

ص: ١٨٦

ولرجل من بني سلول ونسبه البحتري في حماسته الى عميرة بن جابر

الحنفي، ونسبه الاصمعي الى شمر بن عمرو الحنفي في الاصمعيات (من

الكامل):

لو كنت في ريمان لست ببارج  
لي في ذراه مآكل ومشارب  
ولقد امر على اللئيم يسبني  
غضباً ممتناً عليّ إهابه  
يارب نكس ان أته منيتي

أبدأ وسد خصاصه بالطين  
جاءت اليّ منيتي تبغيني  
فمضيت ثمّ قلت لا يعنيني  
الي وريك سخطه يرضيني  
فرح وخرق ان هلكت حزين

ص: ٢٠٨

**الفهرس التاسع**  
**فهرس موضوعات الكتاب**

الصفحة	الموضوع
٥	بين يدي هذا الجزء
٧	المصطلحات والرموز المستخدمة في هذا الجزء
٩	سورة النساء
١١	الآية: ١، ٢، ٣
١١	الدعوة الى تقوى الله الذي خلق الناس من نفس واحدة .
١٢	حذف التاء من تتساءلون.
١٣	عطف الظاهر على الضمير المجرور دون اعادة حرف الجر.
١٤	وجوب حفظ اموال اليتامى وتسليمها اليهم وقت استحقاقهم.
١٦	تفسير (الحوب) واختلافهم فيه.
١٧	التحرج من ولاية اليتامى.
١٨	معنى اليتامى.
١٨	المباح من النساء .
١٩	صيغة مثنى وثلاث ورباع وكونها مما لا ينصرف .
١٩	اعرابها ومجيوها في الشعر .
٢٠	الواو فيها للتخيير وليست للعطف.
٢١	الاقتصار على الزوجة الواحدة ان لم يؤمن العدل بينهن.
٢٢	معنى ملك اليمين.
٢٢	تفسير ﴿أَلَا تَعْلَمُونَ﴾ وتأييد رأي الشافعي في ذلك.
٢٢	الآية: ٤
٢٦	ايتاء النساء صدقاتهن أي مهورهن عن طيب نفس .

٢٧	تبرع المرأة بصدقتها .
٢٨	رجوع المرأة عن هبتها له .
٢٩	معنى هنيئاً مريئاً .
٢٩	<u>الآية: ٥ ، ٦</u>
٢٩	حفظ المال عن السفهاء .
٣٠	تفسير (قياماً) .
٣١	اختبار اليتامى وإيناس الرشد منهم .
٣٢	حرمة الأكل من مال اليتيم .
٣٢	جواز الأكل حين الضرورة وحدود الضرورة .
٣٣	هل يلزم القضاء والغرامة في ما أكل الولي منها .
٣٤	وجوب الأشهاد على تسليم اليتيم ماله إذا استحق .
٣٤	<u>الآيتان: ٧ ، ٨</u>
٣٤	سبب نزولهما وقصة أوس بن ثابت وامرأته .
٣٥	عدم توريث النساء والصبيان قبل مجيء الإسلام .
٣٥	تشريع الميراث .
٣٧	حضور ذوي القربى قسمة التركة .
٣٨	<u>الآيتان: ٩ ، ١٠</u>
٣٩	زيادة التوصية بالبر باليتامى والحض على الشفقة بهم .
٤٠	التزهيّب من أكل مال اليتيم .
٤١	نسخ الإقتصار في التوريث على الرجال فقط .
٤١	نسخ التوريث بالحلف بتشريع الهجرة .
٤٢	نسخ ذلك وبقاء التوريث بالنسب .
٤٢	<u>الآية : ١١</u>

٤٢	حكمة جعل ميراث الذكر مثل حظ الانثيين اذا اجتمع معهما .
٤٣	استحقاق البننتين الثلثين والدليل عليه والرد على ابن عباس فيه.
٤٤	ميراث البنت الواحدة .
٤٤	ميراث الوالدين مع وجود الولد .
٤٥	ميراثهما عند عدم وجود الولد .
٤٦	حجب الام بوجود اكثر من اخ الى السدس .
٤٦	الاخوة يأخذون السدس الذي حجبوا الام عنه .
٤٦	الوصايا والديون وتقديم الوصايا على الديون في الذكر .
٤٧	تباين النسب الميراثية لتباين قوة الصلة الرحمية بين الميت والوارثين .
٤٨	<u>الآية: ١٢</u>
٤٩	ميراث الزوج .
٤٩	ميراث الزوجة .
٥٠	ميراث الكلاله .
٥٢	ميراث الاخوة لام .
٥٤	تحريم المضارة في الوصية .....
٥٥	<u>الآيتان: ١٣، ١٤</u>
٥٥	التحذير من العصيان ومن مخالفة حدود الله وتعديها .
	<u>الآيتان: ١٥، ١٦</u>
٥٦	عقوبة اللاتي يأتين الفاحشة من النساء .
٥٨	وعقوبة اللذين يأتينها من الرجال .
٥٩	الاختلاف في تفسير الآيتين .
٥٩	<u>الآيتان: ١٧، ١٨</u>

٥٩	التوبة من الفواحش .
٦٠	معنى التوبة من قريب .
٦١	أمد التوبة التي يقبلها الله .
	<u>الآية: ١٩</u>
٦٣	تحريم ما كانوا يعملونه في الجاهلية من وراثة نساء الأبياء كرهاً وعضلهم .
٦٣	تحريم منعهم عما يحل لهم .
٦٥	وجوب معاشرة الأزواج لزوجاتهم بالمعروف .
٦٥	<u>الآيتان: ٢٠، ٢١</u>
٦٦	الافتراق عن الزوجة والتزوج بأخرى .
٦٦	لا يحل أخذ ما أوتيتن من المهر .
٦٦	تفسير (الافضاء) .
٦٧	تفسير (الميثاق) .
٦٧	<u>الآية: ٢٢</u>
٦٧	تحريم الزوج بزوجات الأبياء .
٦٧	تحريم زوجة الأب على الابن بمجرد العقد . (وانظر ص ٧٣)
٦٧	الاختلاف في مزية الأب .
٦٩	<u>الآيتان: ٢٣، ٢٤</u>
٦٩	المحرمات من النساء ١- بالنسب .
٦٩	تحريم نكاح الامهات والجدات .
٦٩	استعمال لفظ الأمات للبهائم ولفظ الامهات للعقلاء .
٦٩	تحريم نكاح البنات وبنات ابنائه وبنات بناته وان سلفن .
٦٩	صيغة جمع البنات من حيث الصرف واعرابه .

٦٩	راي الامام يونس الضبي في معاملة (بنات) معاملة جمع المؤنث السالم .
٧٠	تحريم نكاح العمات والخالات .
٧٠	٢- المحرمات بالسبب .
٧٠	تحريم نكاح الامهات والاخوات من الرضاعة .
٧١	يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب .
٧١	مدة الرضاع والاختلاف بين الفقهاء فيها .
٧٢	الاختلاف في عدد الرضعات .
٧٣	تحريم نكاح امهات النساء والربائب .
٧٣ وانظر ص: ٦٧	تحريم نكاح ام الزوجة بمجرد العقد على البنت .
٧٣	لا تحرم الربيبة الا بالدخول بأمرها والخلاف فيه .
٧٤	تحريم التزوج بحلائل الابناء الصليبين .
٧٤	جواز التزوج بامرأة المتبنى اذا فارقتها .
٧٥	تحريم الجمع بين الاختين .
٧٥	ولا يجمع بين المرأة وخالتها .
٧٦	تحريم التزوج بزوجات الغير ما دمن في تلك الزوجية .
٧٨	اباحة التزوج بما عدا ما ذكر من النساء المحرمات .
٧٩	معنى الاحصان .
٧٩	وجوب اعطاء المهر في النكاح الصحيح او الخلوة او غير ذلك .
٧٩	تحريم نكاح المتعة والدليل عليه .
٨٠	رجوع ابن عباس عند موته عن قوله بنكاح المتعة .

٨٠	التراضي في المهر .
٨٠	<u>الآيات: ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨</u>
٨٠	الحث على الزواج ولو من الاماء لحفظ الفروج .
٨١	حكم الزواج بالاماء بعد توفر الشروط .
٨١	هل الايمان شرط في الزواج ممنهن .
٨٣	تتصيف الحد عليهن اذا اتين بفاحشة .
٨٥	بيان علة التحليل والتحريم .
	<u>الآيتان: ٢٩، ٣٠</u>
٨٦	النهي عن اكل اموال الناس بالباطل .
٨٦	تفسير (الباطل) .
٨٧	التجارة المباحة .
٨٧	التراضي في التجارة .
٨٧	التراضي في البيوع .
٨٨	تشبيه اكل المال بالباطل بالهلاك .
٨٩	جزاء فعل ذلك عدوانا .
	<u>الآية: ٣١</u>
٨٩	الامر باجتتاب الكبائر .
٩٠	الكبائر سبع .
٩١	ابن عباس يرى أنها الى السبعمائة أقرب .
٩٢	ثواب اجتنابها .
٩٢	تكفير السيئات .
٩٣	المدخل الكريم .
	<u>الآيتان: ٣٢، ٣٣</u>



٩٣	تحريم التحاسد .
٩٣	لكل من الرجال والنساء نصيب في الميراث .
٩٣	وجوب سؤال الله من فضله بدلاً من التحاسد .
٩٤	لكل مال وارثون .
٩٥	اعطاء الذين تعاهدتم معهم نصيبهم .
٩٥	نسخ الميراث عن طريق التحالف وبقاء النصرة والرفد .
	<u>الآيتان: ٣٤، ٣٥</u>
٩٦	قوامة الرجال على النساء .
٩٧	عناصر القوامة واسبابها .
٩٧	صفات الصالحات .
٩٧	خير النساء .
٩٩	النشوز .
٩٩	التأديب في النشوز .
١٠٠	تفاهم الخلاف بين الزوج والزوجة .
١٠٢	بعث الحكمين للإصلاح .
١٠٢	هل يشترط رضا الزوجين بالحكمين .
	<u>الآية: ٣٦</u>
١٠٣	الأمر بعبادة الله .
١٠٣	وبالاحسان الى الوالدين .
١٠٣	والاحسان الى ذي القربى واليتامى والمساكين .
١٠٣	والاحسان الى الجار ذي القربى والجار الجنب .
١٠٣	والى الصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت اليمين .
١٠٣	تفسير هذه الالفاظ .

	الآيات: ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢
١٠٥	وصف بعض اليهود بانهم يبخلون ويأمرون الناس بالبخل .
١٠٥	اللغات الواردة في لفظة (البخل).
١٠٦	كتمانهم لما آتاهم الله من فضله من العلم وكنتم صفة محمد ﷺ .
١٠٦	ارتكابهم للرياء في انفاقهم ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر .
١٠٨	الله يعلم بحالهم وعادل في حكمه عليهم .
١٠٩	يضاعف الله الحسنات للمحسنين .
١٠٩	كيف يصنعون اذا جي، من كل امة بشهيد وجي بالرسول محمد ﷺ شهيداً على جميعهم .
١١١	يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الارض ولا يكتفون الله حديثاً .
١١٢	اثارة بعض الاشكالات .
	الآية: ٤٣
١١٣	النهى عن الصلاة حين يكون الشخص سكران او مجنباً .
١١٣	سبب نزول الآية .
١١٤	تعريف السكر وانواعه .
١١٧	وجوب الاغتسال من الجنابة .
١١٧	ذكر ما يوجب الوضوء والاغتسال .
١١٧	هل الملامسة توجب الوضوء .
١١٨	رأي الاحناف في ذلك .
١١٨	وجوب التيمم حين فقد الماء .
١١٨	صفات الصعيد الصالح للتيمم .
١١٩	كيفية التيمم .

١١٩	هل يدل الحرف (من) على ابتداء الغاية ؟
١٢٠	الرد على ذلك .
	<u>الآيات: ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧</u>
١٢١	التنبية على ان بعض الذين اوتوا الكتاب يشتركون الضلالة .
١٢١	بعض صفات اليهود .
١٢١	انهم الى جانب استبدالهم الضلالة بالهدى يريدون أن تضلوا السبيل .
١٢٢	تحريفهم الكلم عن مواضعه .
١٢٢	الطعن في الدين .
١٢٢	تغييرهم لصفة محمد الموجودة في التوراة .
١٢٣	ضعف ايمانهم .
١٢٤	وعيد الله لهم ان لم يؤمنوا .
١٢٤	معنى طمس الوجوه .
	<u>الآيات: ٤٨، ٤٩، ٥٠</u>
١٢٥	ان الله لا يغفر ان يشرك به .
١٢٥	سبب نزول الآيات .
١٢٥	قصة توبة وحشي قاتل حمزة .
١٢٦	نداء الى المسرفين ان لا يقنطوا من رحمة الله .
١٢٦	ان الله يغفر الذنوب جميعاً بعد التوبة .
١٢٧	الاشراك افتراء عظيم على الله .
١٢٧	ومن هؤلاء من يزكي نفسه والله هو المزكي .
	<u>الآيات: ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥</u>
١٢٧	صفات أخرى لبعض أهل الكتاب .

١٢٩	ايمانهم بالجبوت والطاغوت .
١٣٠	تفضيلهم للمشركين على المؤمنين .
١٣٠	بخلهم وحسدتهم للمؤمنين .
١٣٢	استكثارهم على النبي ما لم يستكثروه على الانبياء السابقين .
	<u>الآيات: ٥٦، ٥٧، ٥٨</u>
١٣٥	وعيد الكافرين بالدخول في النار .
١٣٥	تبديل جلودهم كلما نضجت .
١٣٦	معنى تبديل الجلود .
١٣٧	ثواب المؤمنين بالخلود في الجنات .
١٣٨	اداء الامانات .
١٣٨	سبب ورود الآية ٥٨ .
١٣٩	آية الامانات عامة في كل شيء .
١٤٠	وجوب الحكم بالعدل .
	<u>الآية: ٥٩</u>
١٤٠	الامر باطاعة الله .
١٤١	واطاعة الرسول .
١٤١	واطاعة اولي الامر .
١٤١	المراد بأولي الامر .
١٤٣	الرد الى الله والرسول وكيفية ذلك .
١٤٤	الآية دليل على وجوب الاجتهاد .
	<u>الآيات: ٦٠ - ٧٠</u>
١٤٥	المنافقون واساليبهم في النفاق .
١٤٥	سبب نزول الآيات .

١٤٥	ادعأؤهم الاليمان .
١٤٦	تحاكمهم الى الطاعوت .
١٤٦	واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول صدوا .
١٤٦	لفظة (تعالوا)، حقيقتها وبنأؤها والشاهد عليها .
١٤٨	الاليمان الى كذبهم ونفاقهم .
١٤٨	الامر بالاعراض عنهم وتوعدم بالقتل ان لم يؤمنوا .
١٤٨	نسخ ذلك بأية القتال .
١٥٠	ولو استغفروا لوجدوا الله تواباً رحيماً
١٥٠	تمام الاليمان مرهون بتحكيمك في ما شجر بينهم وان لا يجدوا حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً .
١٥١	سبب نزول هذه الآيات .
١٥٢	اصرارهم على النفاق .
١٥٢	ثواب طاعة الله وطاعة الرسول .
	<u>الآيات: ٧١ - ٧٦</u>
١٥٦	امر المؤمنين بأخذ الحذر .
١٥٦	وامرهم بالخروج الى الجهاد وسرية بعد سرية او جميعاً
١٥٧	الاشارة الى ما يفعله المنافقون في التباطؤ عن الجهاد .
١٥٩	الامر بالقتال في سبيل الله .
١٦١	الثناء على المؤمنين .
	<u>الآيات: ٧٧ - ٧٩</u>
١٦٢	صنف من الناس يخشون الناس كخشية الله أو أشد
١٦٣	تمنيهم تأجيل فرض القتال الى اجل قريب .
١٦٣	تنبيههم الى ان الموت يدركهم اين ما كانوا .

١٦٦	في الآيات دليل على وجوب الاجتهاد والعمل بالقياس
١٦٧	اصابة الحسنات والسيئات .
	<u>الآيات: ٨٠ - ٨٤</u>
١٦٨	اطاعة الرسول اطاعة الله .
١٦٨	سبب نزول الآيات .
١٦٩	اظهار بعض صفات المنافقين وفضحها .
١٧٠	الامر بالاعراض عنهم والتوكل على الله .
١٧٠	تدبر القرآن والتأمل فيه والاشارة الى عدم تناقضه .
١٧٠	لو كان القرآن من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً .
١٧١	الاياء الى من كان يفشي ما يسمع لضعاف المؤمنين .
١٧٢	وجوب اعادة الامر الى الرسول واولي الامر .
١٧٤	امر الرسول بالقتال في سبيل الله وتحريض المؤمنين عليه .
	<u>الآيات: ٨٥ - ٨٧</u>
١٧٤	بعض الاحكام والآداب .
١٧٦	الشفاعة الحسنة للاصلاح بين الناس .
١٧٧	التحية ورد السلام .
١٧٨	لا يرد السلام في الخطبة وقراءة القرآن ومذاكرة العلم .
١٧٩	آداب السلام .
١٨١	وجوب العمل بما يرضي الله الذي سيجمع الناس يوم القيامة .
	<u>الآيات: ٨٨ - ٩٣</u>
١٨٢	قصة الذين اسلموا ثم ارتدوا وهم من المنافقين .
١٨٣	النهى عن موالاتهم حتى يهاجروا .
١٨٣	الامر بقتلهم ان تولوا الا الذين كان بينكم وبين قومهم ميثاق .

١٨٦	معنى حصرت صدورهم .
١٨٨	فان اعتزلوكم ولم يقاتلوكم والقوا اليكم السلم فاتركوهم .
١٨٨	فان لم يعتزلوكم وظلوا على عدوانهم فاقتلوهم .
١٨٩	سبب نزول هذه الآيات .
١٨٩	لا يقتل المؤمن المؤمن الا خطأ .
١٩١	دية قتل المؤمن .
١٩٣	جزاء القتل العمد .
١٩٥	توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة ويخلد في النار .
	<u>الآيات: ٩٤ - ١٠٠</u>
١٩٦	وجوب التثبت في لقاء المشركين .
١٩٩	لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله .
٢٠٣	تفضيل المجاهدين على القاعدين درجة .
٢٠٣	الوعد بالجنة لمن رضى بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً .
٢٠٤	حكم من اسلم ولم يهاجر لما كانت الهجرة واجبة .
٢٠٦	حكم الهجرة لمن لم يتمكن من اقامة دينه في بلد كما وجب .
٢٠٦	فرار الانسان بدينه .
٢٠٧	استثناء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان .
٢٠٨	بشرى الله للمهاجر في سبيل الله بمراغم كثيرة والسعة .
	<u>الآيات: ١٠١ - ١٠٤</u>
٢١٠	حدود مسافة القصر في الصلاة .
٢١١	هل يشترط الخوف من الفتنة .
٢١١	هل القصر عزيمة .

٢١٢	صلاة الخوف .....
٢١٤	وضع الأسلحة ان كان هناك اذى او مطر .
٢١٥	الصلاة كتاب موقوت .
٢١٥	النهي عن الضعف والوهن في طلب العدو .
	<u>الآيات: ١٠٥ - ١١٢</u>
٢١٦	سبب نزول الآيات وقصة سرقة طعمة بن ابيرق لدرع من بني ظفر .
٢١٧	وجوب الحكم بالحق .
٢١٧	ولا تكن للخائنين خصيماً .
٢١٧	ان الله لا يحب من كان خواناً أثيماً .
٢١٨	من يكسب خطيئة او اثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً واثماً مبيناً .
	<u>الآيات: ١١٣ - ١٢٢</u>
٢١٩	عصمة الرسول ﷺ وحفظه من اذى المشركين .
٢١٩	فضل الله على الرسول ﷺ .
٢١٩	لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او اصلاح .
٢٢٠	كلام ابن آدم كله عليه لا له .
٢٢١	مشاققة الرسول ﷺ . ومخالفته .
٢٢١	ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء .
٢٢١	ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً .
٢٢١	تسفيه امر المشركين لما دعوا من دونه اناثاً هي الاصنام .
٢٢٢	وما يدعون الا شيطاناً مريداً .
٢٢٢	عصيان الشيطان لامر ربه .



٢٢٣	معنى (ليغيرن خلق الله).....
٢٢٤	حكم الواشحات والمستوشحات والمتقلجات للحسن .
٢٢٤	الخسران لمن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله .
٢٢٤	وما يعدهم الشيطان الا غروراً .
٢٢٤	ثواب الذين آمنوا وعملوا الصالحات .
٢٢٤	الله اصدق القائلين .
	<u>الآيات: ١٢٣ - ١٢٦</u>
٢٢٥	سبب نزول الآيات والمشاحة بين اهل الكتاب والمسلمين .
٢٢٥	ليس الامر بالاماني .
٢٢٥	من يعمل سوءاً يجز به آية عامة .
٢٢٦	ومن يعمل حسنة فله عشر حسنات .
٢٢٦	لا شخص افضل ديناً ممن اسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم .
٢٢٧	اتخاذ الله ابراهيم خليلاً .
٢٢٨	ولله ما في السموات وما في الارض واحاطته بكل شيء .
	<u>الآيات: ١٢٧ - ١٣٠</u>
٢٢٨	سبب نزول الآيات في قصة أم كجة وبناتها .
٢٢٨	زواج الولي من اليتيمة التي ولى عليها .
٢٢٩	حكم الله في يتامى النساء والمستضعفين من الودان .
٢٣٠	النشوز والاعراض من الرجل .
٢٣٠	لا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحاً بأن يترك احدهما شيئاً مما يستحقه على صاحبه طلباً لبقاء صحبته .
٢٣١	النفوس مجبولة على الشح .

٢٣١	لا يمكن العدل بين النساء في القسم والنفقة وميل القلب .
٢٣١	النهي عن الميل كل الميل بجعلها كالمعلقة .
٢٣٢	كان النبي ﷺ يقسم بين نسائه ويقول اللهم هذا قسمي في ما املك فلا تلمني في ما تملك ولا املك .
٢٣٢	وان تصلحوا وتنقوا فان الله كان غفوراً رحيماً.
٢٣٣	الحكم في ما اذا ارادوا التفرق .
	<u>الآيات: ١٣١ - ١٣٧</u>
٢٣٣	وصية الله للذين أتوا الكتاب وللمؤمنين بتقوى الله .
٢٣٤	تحذيرهم من الكفر به مع غناه عنهم .
٢٣٤	هو القادر على ان يذهبهم ويأتي بأخرين .
٢٣٤	من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة .
٢٣٥	امر المؤمنين بأن يكونوا قوامين بالقسط شهداء لله .
٢٣٦	ونهيهم عن اتباع الهوى .
٢٣٦	وجوب تحقيق العدالة .
٢٣٧	النهي عن اللي والاعراض عن الشهادة او الحكم .
٢٣٧	وجوب الايمان بالله ورسوله وكتبه .
٢٣٨	جزاء من يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر .
٢٣٨	لا يغفر الله لمن آمن ثم كفر ثم آمن ثم كفر ثم ازداد كفراً .
	<u>الآيات: ١٣٨ - ١٤٧</u>
٢٣٩	أعد الله للمنافقين عذاباً اليماً .
٢٣٩	بعض صفات المنافقين .
٢٤٠	النهي عن الجلوس في مجلس يستهزأ فيه بآيات الله .
٢٤١	يدخل في آية (فلا تعبدوا معهم) كل محدث في الدين ومبتدع

	الى يوم القيامة .
٢٤١	ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا .
٢٤٢	ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم .
٢٤٢	قيامهم الى الصلاة كسالى .
٢٤٢	يراؤون الناس ولا يذكرون الله الا قليلاً .
٢٤٣	تذبذب المنافقين .
٢٤٤	النهي عن اتخاذ الكافرين اولياء من دون المؤمنين .
٢٤٤	ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار .
٢٤٤	استثناء الذين تابوا واصلحوا واعتصموا بالله واخلصوا دينهم لله فاؤلئك مع المؤمنين لهم الاجر العظيم .
٢٤٥	ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم .
	<u>الآيات: ١٤٨ - ١٥٢</u>
٢٤٦	لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم .
٢٤٧	الحث على استعمال العفو مع القدرة .
٢٤٧	الاخبار عن اليهود وايمانهم بموسى والتوراة وعزير وكفرهم بعيسى والانجيل ومحمد وان هذا هو الكفر الحق .
	<u>الآيات: ١٥٣ - ١٦٢</u>
٢٤٩	سؤال فنحاص للرسول ان يأتيهم بكتاب كما أوتي موسى .
٢٤٩	بيان ان اهل الكتاب قد سألوا موسى اكبر من ذلك .
٢٥١	وانهم نقضوا الميثاق وكفروا بآيات الله وقتلوا النبيين بغير حق .
٢٥٣	ذكر أن من اهل الكتاب من يؤمن به قبل موته .
٢٥٤	ويظلم من الذين هادوا حرم الله عليهم طيبات احلت لهم .
٢٥٥	ذكر الراسخين في العلم والمؤمنين وان لهم اجرا .

	<u>الآيات: ١٦٣ - ١٦٩</u>
٢٥٧	اوحى الله الى نبيه ﷺ ما اوحى الى الانبياء قبله .
٢٥٧	سبب نزول الآيات .
٢٥٨	بيان ان هؤلاء الانبياء والمرسلين انما هم مبشرون ومنذرون .
	<u>الآيات: ١٧٠ - ١٧٥</u>
٢٦٠	دعوة الناس جميعاً الى الايمان وان الرسول قد جاء اليهم بالحق .
٢٦١	خطاب الله لاهل الكتاب بان لا يغلو في الدين ولا يقولوا على الله الا الحق وان المسيح عيسى رسول الله .
٢٦٣	والنهي عن التثليث في العقيدة .
٢٦٤	وان المسيح عيسى لن يستكف ان يكون عبداً لله .
٢٦٤	وان الذين يستكفون ويستكبرون سيكون لهم عذاب اليم .
٢٦٥	وصف الرسول ﷺ وما جاء به بانه برهان ونور .
٢٦٥	وان من آمن به فسيدخل في رحمة منه وفضل .
	<u>الآية: ١٧٦</u>
٢٦٦	ميراث الكلاله .
٢٦٦	ميراث الاخت .
٢٦٧	ميراث الاختين .
٢٦٧	آخر آية نزولاً .

